



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر - بسكرة -
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير



قسم العلوم الاقتصادية

تحول الصناعة المصرفية الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة في ظل
التحرير المصرفي
- دراسة مجموعة من البنوك الإسلامية -

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية
تخصص : نقود وتمويل .

إشراف الدكتور:

أ.د / رايس حدة

إعداد الطالب:

تيفان عبد اللطيف

أعضاء لجنة المناقشة

رئيسا	جامعة بسكرة	أستاذ تعليم عالي	أ.د / داودي الطيب
مشرفا ومقررا	جامعة بسكرة	أستاذ تعليم عالي	أ.د / رايس حدة
ممتحنا	جامعة بسكرة	أستاذ محاضر - أ.	د / بن سميحة عزيزة
ممتحنا	جامعة سطيف 1	أستاذ محاضر - أ.	د / بودرامه مصطفى
ممتحنا	جامعة أم البواقي	أستاذ محاضر - أ.	د / بوكثير جبار
ممتحنا	جامعة الجلفة	أستاذ محاضر - أ.	د / احميدة مختار

السنة الجامعية : 2016 / 2017 .

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَنَرَاهُ قَبْلَ الْبَاطِلِ إِنَّ الْبَاطِلَ

كَانَ زَهُوقًا ﴾

الاسراء 17

صدق الله العظيم

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى نبع العطاء و الحنان إلى من أدعو

لها بالرحمة و المغفرة روح والدتي الطاهرة .

إلى من مد يده بالأسحار دعاء بالنجاح و التوفيق والدي العزيز.

إلى الزوجة الكريمة

إلى ربيع قلبي و قرة عيني ولدي علاء الدين و محمد إسحاق

إلى جميع العائلة الكريمة

شكر و عرفان

﴿... زُنِجِي أَنْ أَشْكُرْ نِعْمَةَ لِمَا تَبَيَّأْتُ مِنْ عَمَلِيَّ وَوَالِدِيَّ وَأَنْ أَعْلَمَ لِمَا عَالَجَتْهُ أُمِّي...﴾ النمل 19
أتقدم بالشكر الجزيل والإمتنان إلى أستاذتي الفاضلة الدكتورة رابيس
حدة لتكرمها بالإشراف على هذه المذكرة ، كما لا أنسى الأساتذة
أعضاء لجنة المناقشة و تكرمهم بتقييم هذا البحث .
و كذلك جميع الأساتذة الذين رافقونا طيلة مدة الدراسة و لم يبخلوا
علينا بالنصح و المساعدة .

المعصر

الملخص:

حدث تغيير كبير في أعمال البنوك و توسعت مساحة دائرة و نطاق أعمالها حيث أخذت البنوك تتجه إلى أداء خدمات مالية و مصرفية لم تكن تقوم بها من قبل وإنعكس ذلك بوضوح في دخولها مجالات غير مصرفية تمثلت في زيادة أنشطة المصارف ضمن مجال الاستثمار في الأسواق المالية بشقيها المحلي والدولي، وصيرفة التأمين، التآجير التمويلي وغيرها من الأنشطة، وعملت على تطوير منتجات لإرضاء وتلبية حاجات ورغبات زبائنها، وتماشيا مع التطورات الملحوظة التي تشهدها البيئة الاقتصادية الدولية وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية زاد اتجاه البنوك إلى التحول إلى الصيرفة الشاملة، مع نمو الحاجة للتوجه نحو إلغاء دور التخصص المصرفي التقليدي والعمل على التوسع في الخدمات المصرفية الشاملة كتنظيم مصرفي جديد لمواجهة قوى التغيير المصرفية وتحدي المنافسة، ويساهم في تعزيز وتحسين نوع الخدمات التمويلية والاستثمارية وتنشيط الأوعية الادخارية التي توفرها، حيث تلجأ البنوك الشاملة إلى التنوع في مصادر تمويلها عن طريق اللجوء إلى مصادر غير تقليدية، بالإضافة إلى تنويع أدوات الإستثمار، والدخول في مجالات إستثمارية جديدة .

ويهدف هاذ البحث إلى إبراز التحديات التي تتعرض لها المصارف الإسلامية رغم التطور الكبير الذي شهدته الصيرفة الإسلامية، والتي ينبثق بعضها من داخل الصناعة المصرفية الإسلامية والبعض عبارة عن عوامل وظروف خارجية على المستوى الإقليمي والدولي، من ضمنها ضرورة تحديث التشريع المصرفي بتغيير وتحديث وسن القوانين والتشريعات الخاصة بتسهيل عمل المصارف الإسلامية، تطوير الخدمات المصرفية وتقديم خدمات الصيرفة الإستثمارية، ضرورة إنشاء سوق مالي إسلامي ثانوي بمقومات تخدم المصارف الإسلامية، والإهتمام بإصدار معايير خاصة بكفاية رأس المال للبنوك الإسلامية تعزز مصداقيتها دوليا وتمنحها ثقة العملاء، وفي ظل ما سبق تتبثق فكرة تحول الصناعة المصرفية الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة كأسلوب لمواجهة تحدياتها وتعزيز مكانتها على الساحة الدولية، ومن خلال الدراسة الميدانية وجدنا أن هناك بالفعل مصارف إسلامية تجاوزت الدور التقليدي لها لتغطي مجموعة متعددة من أساليب التمويل والإستثمار كالتأمين وإدارة المحافظ المالية وخدمات أمناء الاستثمار، وتوريق الأصول بما يضمن تحولها إلى بنوك شاملة، والبعض لا يزال عليها تطوير خدماتها ومنتجاته المصرفية خصوصا تلك التي ترتبط إرتباطا واضحا بمفهوم الصيرفة الشاملة، وكذا عليها تطوير شبكتها الداخلية والعمل على التوسع في الأسواق الخارجية .

الكلمات المفتاحية: الصناعة المصرفية الإسلامية، الصيرفة الشاملة، الخدمات المصرفية، التحديات المصرفية

،التنويع المصرفي.

Summary:

There has been a significant change in the banking business and expanding its business scope, where it's began providing financial and banking services not provided before that, And we have been active in the areas of non-bank represented in the field of investment in the domestic and international financial markets, Banking insurance, leasing and other activities , And we have been active in the areas of non-bank represented in the field of investment in the domestic and international financial markets, Banking insurance, leasing and other activities, it worked on the development of products to satisfy and meet the needs and desires of its customers, and keep up with the remarkable developments in the international economic environment, keep up with the remarkable developments in the international economic environment, And restructuring the banking industry, Increased tendency of banks to switch to Universal Banking, With the growth of the need to move toward the cancellation of the traditional banking specialization, and The working on the expansion of the overall banking services, such as a new banking system, to withstand the forces of Banking change and the challenge of competition, it Contributes to strengthen and improve the financial and investment services Type, and Diversify savings deposits offered by, Where universal banks resort to the diversification of funding sources by resorting to non-conventional sources, In addition of the diversification of investment tools, and to enter into new investment areas.

This research aims to show the challenges faced by Islamic banks, Despite the great development of the Islamic banking, Some of which result from within the Islamic banking industry The other is from external factors and onditions at the regional and international level. Including the need to modernize the banking legislation to change and update the enactment of laws and legislation to facilitate the work of Islamic banks, The development of banking services and investment banking services, The need to establish an Islamic financial market secondary specifications serve Islamic banks, And caring for the issuance of private capital adequacy standards for Islamic banks enhance international credibility and give customers confidence, Hence the idea About the direction of the Islamic banking industry towards Universal Banking, As a way to confront the challenges and strengthen its position on the international level, Through practical study, We discovered that there are Islamic banks beyond the traditional role, It provides multiple range of financing and investment methods, Such as insurance, portfolio management ,investment trust, and securitization, Which ensures that converted to Universal banks, some banks must develop its services and banking products ,especially Those relating clearly the concept of universal banking,as well as the development of internal network And expansion in foreign markets.

Keywords: Islamic banking industry, Universal Banking, Banking Services, Banking Challenges, Banking diversity.

Résumé:

Il y a eu un changement significatif dans le secteur bancaire et d'élargir son champ d'activité, où il a commencé à fournir des services financiers et bancaires non prévus auparavant, et nous avons été actifs dans les domaines de la non-bancaire représentées dans le domaine de l'investissement dans le marché intérieur et les marchés financiers internationaux, assurance bancaire, crédit-bail et d'autres activités, et nous avons été actifs dans les domaines de la non-bancaire représentée dans le domaine de l'investissement sur les marchés financiers nationaux et internationaux, l'assurance de la banque, le crédit-bail et d'autres activités, il a travaillé sur le développement de produits pour satisfaire et répondre aux besoins et aux désirs de ses clients, et restez au fait des progrès remarquables dans l'environnement économique international, restez au fait des progrès remarquables dans l'environnement économique international, et la restructuration du secteur bancaire, une tendance accrue des banques pour passer à la banque universelle, Avec la croissance de la nécessité de se déplacer vers l'annulation de la spécialisation bancaire traditionnel, et le travail sur l'expansion de l'ensemble des services bancaires, comme un nouveau système bancaire, pour résister aux forces du changement bancaire et le défi de la concurrence, il contribue à renforcer et à améliorer le type de services financiers et d'investissement, et diversifier les dépôts d'épargne offerts par, où les banques universelles ont recours à la diversification des sources de financement en ayant recours à des sources non conventionnelles, En plus de la diversification des outils d'investissement, et d'entrer dans de nouveaux domaines d'investissement.

Cette recherche vise à montrer les défis auxquels sont confrontées les banques islamiques, Malgré le grand développement de la banque islamique, dont certains proviennent de l'industrie bancaire islamique. L'autre est de facteurs externes et des conditions aux niveaux régional et international. Y compris la nécessité de moderniser la législation bancaire pour modifier et mettre à jour la promulgation des lois et la législation pour faciliter le travail des banques islamiques, Le développement des services bancaires et des services bancaires d'investissement, Et la prise en charge de l'émission de normes d'adéquation du capital privé pour les banques islamiques renforcer la crédibilité internationale et donner aux clients la confiance, D'où l'idée Sur la direction de l'industrie bancaire islamique vers Universal Banking, Pour relever les défis et renforcer sa position sur le marché international Nous avons découvert qu'il existe des banques islamiques au-delà du rôle traditionnel, Il offre une gamme multiple de méthodes de financement et d'investissement, tels que l'assurance, la gestion de portefeuille, la fiducie d'investissement, et la titrisation, Qui assure que converti à Universal banques, certains Les banques doivent développer ses services et les produits bancaires, en particulier ceux qui relient clairement le concept de la banque universelle, ainsi que le développement du réseau interne et l'expansion sur les marchés étrangers.

Mots-clés: l'industrie bancaire islamique, banque universelle, Services bancaires, défis bancaires, la diversité bancaire.

الفهارس

الصفحة	العنوان	
I	الإهداء	
II	شكر وعرفان	
VIII	ملخص البحث بالعربية	
VIII	ملخص البحث بالإنجليزية	
VIII	ملخص البحث بالفرنسية	
VIII	فهرس المحتواس	
VIII	فهرس الجداول	
VIII	فهرس الأشكال	
[أ - هـ]	المقدمة عامة	
أ	طرح الإشكالية	
ب	فرضيات البحث	
ب	تحديد إطار البحث	
ب	أسباب اختيار الموضوع	
ج	أهمية البحث	
ج	أهداف البحث	
ج	المنهج والأدوات المستخدمة في البحث	
ج	موقع البحث من الدراسات السابقة	
د	محتواس البحث.	
[01 - 60]	واقع الصناعة المصرفية في ظل التحرير المصرفي	الفصل الأول
02		تمهيد
03	مقومات الصناعة المصرفية الحديثة.	المبحث الأول
03	الإتجاه العالمي نحو توحيد قواعد الرقابة المصرفية .	المطلب الأول
11	ترشيد إدارة عمل المصارف (الحوكمة).	المطلب الثاني
15	التوسع في عمليات الإندماج.	المطلب الثالث
18	تبني خيار خوصصة البنوك.	المطلب الرابع
22	مساهمة المصارف في مكافحة تبييض (غسل) الأموال.	المطلب الخامس
24	ظهور الصيرفة الشاملة.	المطلب السادس
25	قوى التغيير في الصناعة المصرفية	المبحث الثاني
25	إزدياد حدة المنافسة في العمل المصرفي.	المطلب الأول
27	زيادة مخاطر العمل المصرفي.	المطلب الثاني
30	تدويل أنشطة المصارف.	المطلب الثالث
30	ظهور مصطلح الهندسة المالية.	المطلب الرابع
33	تبني مفهوم التسويق المصرفي الحديث.	المطلب الخامس
37	تطبيق مفهوم الجودة الشاملة.	المطلب السادس

الصفحة	العنوان	
40	تطور التكنولوجيا المصرفية وظهور البنوك الإلكترونية.	المطلب السابع
41	التحرير المصرفي و علاقته بالتنوع وتحرير تجارة الخدمات.	المبحث الثالث
41	سياسات الكبح المالي.	المطلب الأول
44	ماهية التحرير المالي.	المطلب الثاني
52	علاقة التحرير المالي بإستراتيجية التنوع المصرفي.	المطلب الثالث
53	التحرير المصرفي وتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية.	المطلب الرابع
60		خلاصة الفصل
[116 - 62]	مدخل للصيرفة الشاملة	الفصل الثاني
62		تمهيد
63	ماهية الصيرفة الشاملة.	المبحث الأول
63	فلسفة الصيرفة الشاملة	المطلب الأول
64	نشأة الصيرفة الشاملة.	المطلب الثاني
65	تعريف البنك الشامل.	المطلب الثالث
66	الأشكال التنظيمية للبنوك الشاملة .	المطلب الرابع
69	نشاط المصرف الشامل ضمن إستراتيجية التنوع.	المبحث الثاني
69	خصائص أنشطة البنوك الشاملة.	المطلب الأول
72	وظائف البنك الشامل.	المطلب الثاني
74	خدمات البنوك الشاملة .	المطلب الثالث
98	الإتجاه العالمي نحو الصيرفة الشاملة.	المطلب الرابع
108	التحول نحو البنوك الشاملة.	المبحث الثالث
108	دوافع التحول نحو الصيرفة الشاملة.	المطلب الأول
110	مقومات وأساليب التحول نحو الصيرفة الشاملة .	المطلب الثاني
113	مميزات ومآخذ على البنوك الشاملة .	المطلب الثالث
117		خلاصة الفصل
[172- 119]	الصيرفة الإسلامية وتحدياتها.	الفصل الثالث
119		تمهيد
120	ماهية الصيرفة الإسلامية.	المبحث الأول
120	النشأة و التطور التاريخي.	المطلب الأول
122	تعريف المصرف الإسلامي.	المطلب الثاني
123	سمات وخصائص المصارف الإسلامية .	المطلب الثالث
126	أهداف المصارف الإسلامية.	المطلب الرابع
130	مصادر الأموال،الخدمات المصرفية وخيارات التمويل في المصارف الإسلامية	المبحث الثاني
130	مصادر الأموال المصارف الإسلامية.	المطلب الأول

الصفحة	العنوان	
134	الخدمات والمنتجات في المصارف الإسلامية.	المطلب الثاني
142	خيارات التمويل في المصارف الإسلامية.	المطلب الثالث
156	تحديات الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل التحرير المصرفي.	المبحث الثالث
156	التحديات الداخلية.	المطلب الأول
167	التحديات الخارجية .	المطلب الثاني
172		خلاصة الفصل
[174 - 240]	دراسة حالة عينة من المصارف الإسلامية	الفصل الرابع
174		تمهيد
175	تقديم البنوك الإسلامية محل الدراسة.	المبحث الأول
175	نبذة مختصرة عن البنوك الإسلامية محل الدراسة .	المطلب الأول
183	أهم مؤشرات الأداء المالي للبنوك محل الدراسة .	المطلب الثاني
196	أنشطة البنوك محل الدراسة و معايير الصيرفة الشاملة.	المبحث الثاني
196	البنوك محل الدراسة ومدى توفر خدمات وأنشطة الصيرفة الشاملة.	المطلب الأول
214	مدى إنطباق معايير الشمولية على بنوك العينة .	المطلب الثاني
221	متطلبات دعم تحول المصارف الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة.	المبحث الثالث
221	متطلبات تخص بيئة العمل المصرفي.	المطلب الأول
225	متطلبات تخص المصارف الإسلامية .	المطلب الثاني
232		خلاصة الفصل
[235 - 266]	الخاتمة العامة	
235	الخلاصة العامة	
236	اختبار صحة فرضيات البحث	
236	نتائج البحث	
238	التوصيات	
239	آفاق البحث	
241	قائمة المراجع	
241	المراجع باللغة العربية.	
265	المراجع باللغة الأجنبية.	

قائمة الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
47	الإنفتاح في الخدمات المالية في بعض دول العالم.	(01)
51	خطوات التحرير الإقتصادي والمالي.	(02)
58	حجم التجارة الدولية في الخدمات (الفترة بين سنتي 2011 و 2013).	(03)
66	النموذج (أ) البنك الشامل تام الشمولية .	(04)
67	النموذج (ب) البنك الشامل متكامل جزئيا.	(05)
67	النموذج (ج) البنك التجاري .	(06)
68	النموذج (د) الشركة القابضة .	(07)
99	تطور عدد البنوك الألمانية لسنتي 2000 و 2009.	(08)
102	أكبر الشركات القابضة المصرفية الأمريكية والمؤسسات الفرعية التابعة لها وحصتها السوقية.	(09)
103	أكبر المصارف البريطانية وحجم أصولها في سنة 2013.	(10)
107	البنوك الشاملة اليابانية كجزء من التكتلات المالية ذات الخدمات المالية المتنوعة	(11)
121	تواريخ تأسيس بعض البنوك الإسلامية.	(12)
165	أكبر عشر مصارف إسلامية من حيث حجم الأصول لسنة 2013.	(13)
175	مجموعة البنوك محل الدراسة.	(14)
176	الشركات الرئيسية التابعة لمجموعة بنك الإثمار.	(15)
187	بعض البيانات المالية لمجموعة بيت التمويل الكويتي .	(16)
192	أداء البنك الإسلامي العربي في الفترة من 2010 إلى 2014.	(17)
197	نشاط جمع الودائع في بنوك العينة.	(18)
198	أنشطة التمويل والإستثمار في بنوك العينة.	(19)
200 - 202	خدمات صيرفة التجزئة في مصارف العينة.	(20)
204	حجم نشاط التأجير التمويلي في مصارف العينة.	(21)
205	أنشطة الأوراق المالية في مصارف العينة.	(22)
206 - 207	أنشطة أمناء الإستثمار في مصارف العينة.	(23)

فائمة الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
210 - 209	صيرفة التأمين في مصارف العينة.	(24)
216	عدد الفروع المحلية والدولية و ماكنات السحب الآلي لبنوك العينة.	(25)
218	خدمات الصيرفة الشاملة الحديثة ومدى توفرها في بنوك العينة.	(26)
219	مدى توفر معايير الشمولية في بنوك العينة.	(27)

قائمة الأشكال

رقم الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
25	قوى المنافسة المصرفية	(01)
73	المجالات الخدمية للمصرف الشامل المعاصر.	(02)
76	الأركان الرئيسية للخدمات المصرفية الخاصة.	(03)
184	بعض مؤشرات الأداء لمجموعة البركة المصرفية للسنوات من 2010 إلى 2014.	(04)
185	بعض مؤشرات الأداء لبنك بوييان في الفترة من 2010 - 2014.	(05)
186	بعض البيانات المالية لمصرف اليمن البحرين الشامل.	(06)
188	بعض البيانات المالية لمصرف قطر الإسلامي.	(07)
189	تطور بعض البيانات المالية لمصرف سبأ الإسلامي.	(08)
192	بعض المؤشرات المالية للبنك الإسلامي الفلسطيني لسنتي 2013، 2014.	(09)
193	تطور أصول بنك معاملات في الفترة من سنة 2008 إلى سنة 2014.	(10)
193	تطور ودائع بنك معاملات في الفترة من سنة 2008 إلى سنة 2014.	(11)

المقدمة العامة

تمهيد

للقطاع المصرفي مركز حيوي في النظم الاقتصادية ، بما له من تأثير إيجابي على التنمية الاقتصادية من خلال تعبئة الموارد المالية، وتوزيعها بكفاءة على الاستثمارات المختلفة ، وكان للتغيرات الاقتصادية والمصرفية انعكاسا واضحا على تطور و أداء البنوك و قد تركزت هذه الاتجاه نحو التخصص وتطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي ،و تعاضم المعاملات النقدية و المالية في أسواق رأس المال العالمية ،بالإضافة إلى الاتجاه العالمي لتكوين التكتلات الاقتصادية العملاقة ،وكذا ظهور مستحدثات مالية جديدة في مجالات المشتقات و العقود الآجلة و المستقبلية و إدارة الفجوة السريعة و إدارة محافظ الأوراق المالية و توريق الديون و غيرها ،كما لا ننسى دور التحرير المالي في التعميق من أثر هذه المتغيرات.

كما ظهر الكيان الخاص بالبنوك الشاملة الذي جاء ترجمة عملية لتضخم أعمال البنوك ودخولها في مجالات جديدة كانت من صميم أعمال الوساطة المالية الأخرى مثل القيام بنك بفتح شركة للتأمين أو ممارسة أعمال الاستثمار ،فالبنوك لم تعد تقتيد بالتخصص المحدود الذي قيد العمل المصرفي في كثير من الدول، بل أصبحت تمتد نشاطها إلى كل المحالات والأقاليم والمناطق وتحصل على الأموال من مصادر متعددة وتوجهها إلى مختلف النشاطات لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية،أو تنتهج مايسمى بإستراتيجية التنوع المترابط.

وظهرت المصارف الإسلامية كبديل للنظام المصرفي الغربي الربوي، و أخذت على عاتقها تطوير خدماتها المصرفية لتلبي حاجات ورغبات عملائها الحالية والمستقبلية ، مما كان له كبير الأثر في إزدياد قاعدة المتعاملين مع المصارف الإسلامية، كما أنها تمتلك مبدئيا المقومات الأساسية التي تؤهلها ليكون منافسا للنظام المصرفي التقليدي وباتت تحظا باهتمام الجهات المصرفية الفاعلة على المستويين الإقليمي والدولي خصوصا بعد أدائها الجيد في خضم الأزمات المالية وتحقيقها نمو قوي وربحية عالية،شريطة مجابهة التحديات التي تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية.

I - تحديد إشكالية البحث:

مقارنة بما حققته المصارف الإسلامية من نجاح كبير وإنتشار واسع فهي تتعرض إلى تحديات كبيرة في ظل الانفتاح الاقتصادي وعمليات التحرر المالي، فالجهاز المصرفي الإسلامي يحتاج إلى استراتيجيات كاملة لمواجهة هذه التحديات ،ومن هذا المنطلق تطرح فكرة تحول المصارف الإسلامية لممارسة الصيرفة الشاملة وبيان مدى إمكانية المصارف الإسلامية تطبيق هذه الإستراتيجية بالاعتماد على إمكانياتها وظروفها الحالية في ظل المتغيرات التي أفرزتها ظاهرة العولمة

و على أساس ما سبق يمكن تجسيد الإشكالية التي نسعى لمعالجتها من خلال هذا البحث في التساؤل الرئيسي التالي :

كيف يمكن تعزيز تحول الصناعة المصرفية الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة في ظل التحرير المصرفي؟

وتدرج تحت هذا التساؤل الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية :

- هل للتحرير المصرفي دور في ظهور مقومات الصناعة المصرفية الحديثة ؟

- وهل للتحليل المالي دور في تكريس مفهوم الصيرفة الشاملة ؟
- هل ينطبق مفهوم الصيرفة الشاملة على المصارف الإسلامية من الناحية العملية ؟
- ما هي أهم تحديات الصناعة المصرفية الإسلامية والتي تحول دون تجسيد فكرة الصيرفة الشاملة؟
- ماهي متطلبات تحول المصارف الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة ؟

II - فرضيات البحث:

بعدما قمنا بتحديد إشكالية البحث يمكننا تقديم الفرضيات الخاصة به على النحو التالي:

- لعب التحليل المصرفي دورا مهما في ظهور مقومات الصناعة المصرفية الحديثة .
- للتحليل المصرفي دورا في إزالة الحواجز التي تحول دون ذلك أمام المصارف .
- ينطبق مفهوم الصيرفة الشاملة على المصارف الإسلامية من الناحية العملية.
- تتفرد الصناعة المصرفية الإسلامية بمجموعة من التحديات والتي تختص بها دون المصارف التقليدية .
- يعد تنوع مكونات المحفظة المالية ،وتطبيق سياسة التنوع الجغرافي أحد أهم متطلبات تحول المصارف الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة.

III - تحديد إطار البحث:

إن موضوع المصارف الإسلامية والتحديات التي يفرضها التحليل المصرفي موضوع متشابك وواسع النطاق ومتعدد،وكذا سبل الوقوف في وجه هذه التحديات ،لذلك سوف نحاول في هذا البحث التركيز موضوع إمكانية تطوير الصيرفة الإسلامية في ظل الصيرفة الشاملة ،وسنركز على بعض النقاط التي نراها ذات أهمية في إيضاح الإطار العام للدراسة :

- إبراز أهم المستجدات والتطورات المصرفية ومكانة الصيرفة الشاملة في الصناعة المصرفية الحديثة.
- إبراز جوانب الضعف في الصناعة المصرفية الإسلامية .
- إبراز الآليات والإجراءات التي تساهم في تحول المصارف الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة.

IV - أسباب اختيار الموضوع :

يرجع إنتقاؤنا لهذه الإشكالية إلى مجموعة دوافع نوجزها في النقاط التالية :

- ظهور الصناعة المصرفية الإسلامية كصناعة بديلة للصيرفة التقليدية ، مثبتة وجودها وقدرتها على تعاملها الجيد مع الأزمات.
- وصف الواقع الذي تعيشه المصارف الإسلامية ودراسة إمكانية تطوير هذه الأخيرة ضمن إطار الصيرفة الشاملة.
- يدخل البحث ضمن صميم التخصص وهو النقود والتمويل.

V - أهمية البحث:

ترجع أهمية البحث في هذا الموضوع إلى النجاح الذي حققته الصناعة المصرفية الإسلامية وتطور أعمال المؤسسات و المصارف الإسلامية خلال العقد الأخير من القرن الماضي، حيث تنوع المنتجات والخدمات المصرفية والتمويلية التي تقدمها لعملائها، وكان من أهم عوامل نجاح وانتشار العمل المصرفي الإسلامي هو التزام تلك المؤسسات المالية بالضوابط الشرعية في جميع معاملاتها وتوفير أدوات تمويلية بديلة وتأثرها الطفيف بالأزمات، هذا من جهة، وانتشار فكرة الصيرفة الشاملة وسعي البنوك لتحقيق تكامل بين الخدمات المالية والمصرفية وكذا إقحام مختلف المجالات الإستثمارية من جهة أخرى، وإمكانية تجسيد المصارف الإسلامية لمفهوم الصيرفة الشاملة على أرض الواقع.

VI - أهداف البحث:

- نسعى من خلال هذا البحث للوصول إلى عدد من الأهداف التي يمكن توضيحها من خلال ما يلي :
- التعريف بالتحريف المصرفي والتوجه نحو إزالة القيود التي تحد من أنشطة المؤسسات المالية والمصرفية.
 - التطرق إلى جملة التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية.
 - إظهار مكانة الصيرفة الشاملة في الصناعة المصرفية الإسلامية .
 - إبراز مكانة قطاع الصيرفة الإسلامية، وتقديم بعض الإقتراحات من أجل تطوير الصيرفة الإسلامية في ظل الصيرفة الشاملة.

VII - المنهج والأدوات المستخدمة في البحث:

تبعاً لمتطلبات دراسة الجوانب المختلفة للموضوع وطبيعة المعلومات التي يتناولها كان من الواجب اللجوء إلى مناهج مختلفة في معالجة هذه الإشكالية، حيث سنعمد في ذلك على المنهج الوصفي التحليلي، حيث سنستخدمه لإستعراض مقومات الصناعة المصرفية الحديثة وقوى التغيير في الصناعة المصرفية، وكذا التطرق لتحديات الصناعة المصرفية الإسلامية، وتحليل مدى إنطباق شمولية العمل المصرفي على المصارف الإسلامية.

VIII - موقع البحث من الدراسات السابقة:

تتميز الدراسات التي ربطت بين الصيرفة الشاملة والبنوك الإسلامية بالقلة، هاذ وقد عنت أغلبها بالبحث في مدى إنطباق صفة الشمولية على البنوك الإسلامية من الناحية النظرية فقط ولم تتطرق لدراستها على أرض الواقع، كما لم تتعرض أغلب هذه الدراسات إلى سبل والإجراءات الكفيلة بدعم صفة الشمولية من الناحية العملية لدى المصارف الإسلامية، ومن هذه الدراسات نذكر:

1. دراسة (أمين عبد الله، 1994، ص ص : 05 - 24):

أعد (أمين عبد الله، 1994) دراسة بعنوان " المصارف الإسلامية ومدى إنطباق مفهوم المصارف الشاملة عليها "، حيث قام الباحث بمقارنة مصادر واستخدامات أموال البنوك الإسلامية بالتقليدية، كما حاول تبيان مدى إنطباق معايير الشمولية على المصارف الإسلامية من الناحية النظرية فقط، أما نظري فقد عرض بعض أغراض البنوك الإسلامية المذكورة في عقودها التأسيسية، وخلصت الدراسة إلى عدم تطور المصارف الإسلامية الكامل نحو مفهوم المصرف الشامل.

2. دراسة (عبد الفتاح صالح، 2000، ص ص : 199 - 215):

حيث (حاول عبد الفتاح صالح، 2000) دراسة إنطباق مفهوم البنوك الشاملة على المصارف الإسلامية في جزء من دراسته التي جاءت بعنوان " البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري "، حيث عرض بعض المبادئ الأساسية للبنوك الشاملة متمثلة في تنويع الموارد والإستخدامات وكذا مدى توفر بعض خدمات وأنشطة البنوك الشاملة ومدى تطابقها مع البنوك الإسلامية نظريا، وخلصت الدراسة إلى أن البنوك الإسلامية تعد أقرب الأشكال من الناحية النظرية إلى مفهوم البنوك الشاملة القائمة على تنويع الموارد والإستخدامات وتطوير الخدمات المقدمة .

1. دراسة (غربي، 2013، ص ص : 146 - 147):

حيث أشار (غربي، 2013) في جزء من دراسته والتي تحت عنوان " مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية " إلى أن متطلبات التحول من أسلوب الائتمان إلى أسلوب الاستثمار ومن البنوك التجارية إلى البنوك الإسلامية الشاملة تعتمد على أنماط من الأنشطة تختلف في درجة الاعتماد عليها عن البنوك التقليدية، ويمكن الاستفادة من هذه الأنشطة في شكل شركات مساهمة مستقلة، كما أن البنوك الإسلامية في حاجة ماسة إلى إدارتي عطي لها الأولوية والوزن الأكبر، ونظرا لإتساع نطاق أعمالها يمكنها الاستعانة بشركات تعمل في المجالات التي تحتاجها مقابل أجر أوبالمشاركة.

أما ما سنحاول إضافته من خلال هذا البحث هو تبيان مدى إنطباق مفهوم الصيرفة الشاملة على البنوك الإسلامية محل الدراسة من خلال مدى توفر معايير الشمولية بها، ثم محاولة تقديم بعض الإقتراحات التي تساعد في تعزيز صفة الشمولية في المصارف الإسلامية.

IX - محتويات البحث:

بغية الإحاطة بجميع جوانب البحث قمنا بتقسيمه إلى مقدمة عامة، ثلاثة فصول نظرية وفصل تطبيقي، وخاتمة عامة ويمكن إستعراض ذلك على النحو التالي :

- الفصل الأول : والذي جاء بعنوان " مستجدات الصناعة المصرفية في ظل التحرير المصرفي "، وتناولنا في هذا الفصل التغيرات والتحديات في الصناعة المصرفية الحديثة متمثلة في مقومات الصناعة المصرفية الحديثة.

وكذا قوى التغيير في الصناعة المصرفية، كم تطرقنا إلى مفهوم التحرير المصرفي و علاقته بالتنوع وتحرير تجارة الخدمات.

- **الفصل الثاني:** وجاء بعنوان " مدخل للصيرفة الشاملة " تم من خلاله التطرق إلى مفهوم الصيرفة الشاملة وكذا الأشكال التنظيمية لها ، خدمات وأنشطة المصارف ضمن مفهوم الصيرفة الشاملة ، وإستعراض أهم التجارب والنماذج العالمية في ما يخص البنوك الشاملة .

- **الفصل الثالث:** وجاء بعنوان " الصيرفة الإسلامية وتحدياتها "، ويتضمن ماهية الصيرفة الإسلامية من تعريف وسمات وخصائص وغيرها ، كما يتضمن مصادر الأموال ، الخدمات المصرفية وخيارات التمويل والخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية، وكذا تحديات الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل التحرير المصرفي التي تعيق تطورها وانتشارها وبالآلي تعيق توجهها نحو الصيرفة الشاملة.

- **الفصل الرابع (التطبيقي):** والذي جاء بعنوان " دراسة حالة عينة من المصارف الإسلامية " تم في التطرق إلى مجموعة من المصارف الإسلامية ، حيث تم تعريف البنوك محل الدراسة ، ثم سرد الخدمات والأنشطة في إطار الصيرفة الشاملة ، كما تم تبيان مدى إنطباق معايير الشمولية عليها ، وأخيرا تم إقتراح بعض متطلبات دعم تحول المصارف الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة.

- **الخاتمة :** تضم جملة من النتائج والإقتراحات التي تم التوصل إليها من خلال البحث.

الفصل الأول :

واقع الصناعة المصرفية في ظل التحرير

المصرفي

تمهيداً:

يعد التحرير المالي ظاهرة حديثة نسبياً فيما يخص الإصلاحات والتحويلات الإقتصادية ، فالمصارف اتخذت أبعاداً ومضامين جديدة جعلتها تتجه إلى ميادين وأنشطة غير مسبقة، وأدت إلى انتقالها إلى مواقف وتصورات واسعة ممتدة من أجل تعظيم الفرص وزيادة المكاسب مما ساهم في زيادة حدة المنافسة وكذا زيادة المخاطر المصرفية ، كما كان للتحديات التي تفرضها العولمة على القطاع المصرفي والمالي إنعكاساً واضحاً على تطور أداء و أعمال البنوك و لقد تركزت تلك التغيرات في مجالات عديدة كزيادة عمليات الإدماج المصرفي ، و الانتقال إلى خصوصية البنوك العامة ، وكذلك مواكبة البنوك للمعايير العالمية ، و تزايد دور البنوك في مكافحة تبييض الأموال، هذا إلى جانب المتغيرات الأساسية في الصناعة المصرفية ، كظهور المفهوم الحديث للتسويق ، تطبيق مفهوم الجودة الشاملة وسياسة التنويع ، تصاعد الثورة التكنولوجية ، تطبيق معايير الحوكمة المصرفي ، وهذا ما سنتناول في هذا الفصل من خلال ثلاث مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول : مقومات الصناعة المصرفية الحديثة.

المبحث الثاني : قوى التغيير في الصناعة المصرفية.

المبحث الثالث : التحرير المصرفي و علاقته بالتنويع وتحرير تجارة الخدمات.

المبحث الأول : مقومات الصناعة المصرفية الحديثة.

حدثت تطورات جوهرية في الخدمات المصرفية عالمياً والتي كان لها بالغ الأثر على أداء المنظومة المصرفية، واتخذت تلك التطورات مظاهر عدة، فقد كرس من خلالها البنوك جهودها للحفاظ على نصيبها في سوق التمويل في ظل المنافسة الشديدة وزيادة المخاطر، ونذكر أهمها الإتجاه نحو العمل المصرفي الشامل أو ما يعرف بالصيرفة الشاملة بعدما كانت فلسفة التخصص المصرفي هي المهيمنة، التوسع في عملية الاندماج المصرفي، وإعادة هيكلة الخدمات المصرفية وزيادة إتجاه نحو خصوصية البنوك، كما لا ننسى جهود المصارف في تحقيق الاستقرار المالي والمصرفي من خلال تطبيق معايير السلامة المصرفية للجنة بازل ومعايير الحوكمة المصرفية، وكذا المساهمة في مكافحة تبييض الأموال.

المطلب الأول : الإتجاه العالمي نحو توحيد قواعد الرقابة المصرفية .

في ظل إتساع نطاق الأعمال المصرفية وسيادة المنافسة بين البنوك وتأثر الجهاز المصرفي العالمي بخطى العولمة المالية المتسارعة، وتعرض البنوك في كثير من دول العالم لمخاطر متعددة سواء المتقدمة منها أو النامية، فقد شهد عقد التسعينيات أزمات مالية عديدة مثل أزمة المكسيك ودول جنوب شرق آسيا والبرازيل بالإضافة إلى بعض الدول الأوروبية مثل هولندا وإسبانيا .

وفي ظل هذه الأجواء بدأ الإتجاه نحو وضع قواعد آمنة وآليات مشتركة بين البنوك المركزية في دول العالم تقوم بالتنسيق بين السلطات الرقابية لتقليل المخاطر التي تتعرض لها البنوك، فالخلل بالبنوك يؤدي إلى خلل في أداء الإقتصاد الكلي، كما أن الأزمات المصرفية تنتقل من دولة لأخرى فيكون لها تأثير على الإقتصاد العالمي ككل. فقد سعت الدول العشر الصناعية الكبرى عن طريق بنك التسويات الدولية لوضع قواعد تتضمن سلامة الأعمال المصرفية، وكانت البداية بأشهر هذه القواعد والخاصة بالملاءة المصرفية للبنوك في عام 1988 والتي تعرف بإتفاقية بازل للملاءة، ثم تبعها عدة قواعد منظمة أخرى تتضمن التوصيات الخاصة بسلامة الأجهزة المصرفية وتأمين إستقرارها من خلال إجتماع وزراء مالية الدول السبع الكبرى في أبريل 1998، وإنطلاقاً من هذا قام بنك التسويات الدولية وصندوق النقد الدولي والمجموعات الرقابية الإقليمية بدراسة وضع القواعد المنظمة للرقابة والسلامة المصرفية وعلى أن تطبق في جميع الدول¹.

أولاً: الإهتمام الدولي بقواعد الرقابة المصرفية.

شهدت السنوات السابقة تطورات في القواعد و الأسس التي تخضع لها المصارف والمؤسسات المالية بما يتماشى مع التطورات المعلوماتية والتكنولوجية وكذا ظروف المنافسة الشديدة في السوق المصرفي والمالي، وكان محور هذه التطورات تطبيق الأساليب الإدارية الحديثة والنظم المحاسبية والرقابية وتقييم الأداء، والحرص على سلامة المركز المالي للمؤسسات المالية والمصرفية وكذا تجنب المخاطر المحتملة وغير المحتملة².

¹ محمد أحمد عبد النبي، الرقابة المصرفية، زمزم ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2010، ص:23.

² صلاح الدين حسن السيسى، معايير لجنة بازل لكفاية رأس المال والرقابة الفعالة للمخاطر المصرفية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، مصر، 2006، ص:06.

فقد أوصى البيان الختامي لمجموعة الدول السبع الكبرى (G-7) إثر إجتماعها في مدينة ليون في جوان 1996 بضرورة وضع ضوابط تنظيمية وقواعد رقابية موحدة لإدارة الأسواق المالية على المستوى العالمي، حيث دار النقاش حول سبل وضع إستراتيجية لدعم الإستقرار المالي في الدول الصاعدة ذات معدلات النمو السريعة والتي تحتاج إلى إجراء تعديلات في مؤسساتها المالية وعلى وجه التحديد النظام المصرفي، حيث يرجع عدم الإستقرار المالي في هذه الإقتصاديات أساسا إلى قصور الإدارة في المؤسسات المالية وضعف الرقابة الداخلية والمشاكل المرتبطة بالإقراض والأنشطة الأخرى وكذا ضعف أصول تلك المؤسسات، وتم تكوين فريق عمل متخصص تشارك فيه الدول ذات التمثيل في المؤتمر (منها الأرجنتين، فرنسا، ألمانيا، إندونيسيا، اليابان، كوريا، المكسيك، الولايات المتحدة، بريطانيا، الخ....) بالإضافة إلى عدد من المختصين من دول أخرى خارج المؤتمر و ممثلين من لجنة بازل متخصصين في الرقابة على البنوك، وممثلين آخرين من مؤسسات ومنظمات دولية كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي .

ويقع كامل العبء في غياب السوق النشطة المنضبطة على الرقابة الخارجية والتي قد لا تتوافر لديها الكفاءة المطلوبة لتنظيم ومراقبة مثل هذه المؤسسات¹، فإن كانت نظم المراقبة ذات أهمية بالغة بالنسبة لجميع المنشآت، فإنها تعد أكثر أهمية بالنسبة للمصارف وذلك للأسباب التالية :

- تمثل المصارف المكان الذي يحتفظ فيه المجتمع بأمواله السائلة، وعليه من فإنه من الضروري توفير الحماية والضمان والأمان لهذه الأموال من خلال وسائل الرقابة .
 - نظرا لأهمية الدور الذي تلعبه المصارف في تمويل مشاريع التنمية الإقتصادية، فإن السلطات النقدية في مختلف دول العالم تتدخل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في توجيه إستثمارات المصارف .
 - من خصائص القطاع المصرفي إرتفاع درجات المخاطرة، ولذا فإنه من الضروري مراقبة إستثمارات المصارف وبالتالي الحد من المخاطر التي تتعرض لها هذه الإستثمارات.
 - تعد المصارف من المؤسسات التي لها إتصال بالجمهور بشكل مستمر وعلى نطاق واسع مما يقتضي وجود نظم دقيقة ومحكمة للمحاسبة والمراقبة، لأن الوقوع في أي خطأ يؤثر على سمعة المصرف لدى جمهور العملاء.
 - كبر عدد عمليات المصارف وتشعبها وتداخلها يستلزم وجود نظم محاسبة ورقابة محكمة تؤكد سلامة ودقة هذه المعلومات وصحة تقييدها، وتقلل الأخطاء إلى أقل حد ممكن.
 - تقتضي عمليات المصارف الدقة والأمانة والسرعة مما يستلزم وجود نظم المراقبة المالية، خاصة وأن هذه العمليات قد تتميز بالضخامة، كما يتعين الإحتراس من عمليات الإختلاس².
- ومن هنا ظهرت الحاجة إلى خلق ترتيبات نظامية ورقابية تحدد معايير دولية موحدة لمساندة وللوصول إلى ذلك لبد من توفر شرطان أساسيان :

¹ سمير محمد عبد العزيز، إقتصاديات وإدارة النقود و البنوك في إطار عالمية القرن الحادي والعشرين (الصناعة المالية الحديثة واتجاهات التجارة الدولية)، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، دون سنة نشر، ص:153.

² صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سابق، ص:07.

- ضمان إستقلال السلطات الرقابية عن أية توجهات سياسية، وعلى أن تكون تلك السلطات مسؤولة عن
- إستخدام الصلاحيات المخولة لها .
- ضمان قوة السلطات الرقابية بما يمكنها من الحصول على المعلومات اللازمة، والتعاون مع السلطات الأخرى بهذا الخصوص بما يدعم قوة النظام الرقابي¹.

ثانياً : القواعد الرقابية للجنة بازل.

تم وضع هذه الإتفاقية من قبل لجنة بازل للأنظمة والممارسات الإشرافية " Basle Committee on Banking Regulation and Supervisory practices " وتتضمن اللجنة ممثلين من مجموعة الدول الصناعية وذلك نهاية سنة 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا²، وهي لجنة استشارية فنية لاتستند إلى أية إتفاقية دولية وإنما أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية وتجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنوياً ويساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك، ولذلك فإن قرارات وأتوصيات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية رغم أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة " فعلية " كبيرة وتتضمن قرارات وتوصيات اللجنة وضع المبادئ والمعايير المناسبة للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ والمعايير والاستفادة من هذه الممارسات.³

ففي سنة 1988 وافق مجلس المحافظين للمصارف المركزية في الدول الصناعية والإتحاد الأوربي على تقرير لجنة بازل الخاص بإقتراح معيار موحد لكفاية رأس المال، وبناء عليه يتوجب على كافة المصارف العاملة الإلتزام بأن تصل نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطرة الإئتمانية إلى نسبة 8 % كحد أدنى مع نهاية سنة 1992 .

وتبرز أهمية هذه الإتفاقية في دعم النظام المصرفي الدولي وإستقراره خاصة فيما يتعلق بالدول النامية، ووضع أسس للمنافسة المتوازنة بين المصارف، مع محاولة إعادة صياغة النظم والتشريعات واللوائح بإتجاه التطورات المصرفية التي شهدتها السنوات الأخيرة، إضافة إلى محاولة مواجهة التحديات التقنية ودعم الإبتكار المالي بما يساهم في تطوير نظم المصارف خاصة مع تزايد المنافسة المصرفية⁴.

1- السمات الرئيسية لإتفاقية بازل 01.

إنطوت إتفاقية بازل على العديد من الجوانب أهمها :

أ - التركيز على المخاطر الإئتمانية :

حيث تهدف الإتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال مع الأخذ بعين الإعتبار المخاطر الإئتمانية أساساً بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما، ولم يشمل معيار كفاية رأس المال كما جاء بإتفاقية 1988

¹ سمير محمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص:154.

² رعد حسن الصرن، عولمة جودة الخدمة المصرفية، دار التواصل العربي - مؤسسة الوراق للنشر، عمان، الأردن، 2007، ص: 172.

³ عبد المطلب عبد الحميد، العولمة و اقتصاديات البنوك، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2003، ص: 80، 81.

⁴ رعد حسن الصرن، مرجع سابق، ص:173.

مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفائدة، مخاطر سعر الصرف ومخاطر الإستثمار في الأوراق المالية .

ب - تعميق الإهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها:

حيث تم تركيز الإهتمام على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات، ذلك لأنه لا يمكن تصور أن يفوق معيار رأس المال لدى البنك الحد الأدنى المقرر بينما لا تتوفر لديه المخصصات الكافية، في نفس الوقت من الضروري كفاية المخصصات أولاً ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معيار كفاية رأس المال.¹

ج - تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الإئتمانية:

قامت مقررات لجنة بازل على أساس تصنيف الدول إلى مجموعتين:

ج-1 - المجموعة الأولى: وهي متدنية المخاطر وتضم مجموعتين فرعيتين:

- الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE) يضاف إلى ذلك دولتان هما :
سويسرا والمملكة العربية السعودية.

- الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الإقتراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي وهي :

استراليا، النرويج، النمسا، البرتغال، نيوزلندا، فنلندا، ايسلندا، الدانمارك، اليونان وتركيا.

ج-2 - المجموعة الثانية: وهي الدول ذات المخاطر المرتفعة وتشمل كل دول العالم عدا التي أشير إليها في المجموعة الأولى.

د - وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول :

إن الوزن الترجيحي يختلف باختلاف الأصل من جهة وكذلك اختلاف الملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى، ومن هنا نجد أن الأصول تتدرج عند حساب معيار كفاية رأس المال من خلال خمسة أوزان هي: صفر، 10%، 50%، 100%، وإلتاحة قدر من المرونة في مجال التطبيق للدول المختلفة، فقد تركت اللجنة الحرية للسلطات النقدية المحلية لان تختار تحديد بعض أوزان المخاطر والأهم أن إعطاء وزن مخاطر لأصل ما لا يعني أنه أصل مشكوك في تحصيله بذات الدرجة، وإنما هو أسلوب ترجيحي للفرقة بين أصل وآخر حسب درجة المخاطر بعد تكوين المخصصات اللازمة.²

هـ - مكونات رأس المال المصرفي (حسب متطلبات توصيات لجنة بازل):

حيث تم تقسيم رأس المال إلى جانبين أو شريحتين هما :

هـ-1 - رأس المال الأساسي :

ويشمل حقوق المساهمين، الإحتياطات المعلنة الناتجة من العوائد والفوائد كعلاوات إصدار الأسهم، الأرباح المحتجزة، والإحتياطات العامة والقانونية.

هـ-2 - رأس المال المساند (التكميلي):

¹ دريد كامل آل شبيب، إدارة البنوك المعاصرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2012، ص: 310.

² جميل سالم الزيدانين، أساسيات في الجهاز المالي، دار وائل للنشر، عمان الأردن، 1999، ص: 147 .

ويتكون من الإحتياطات غير المعانة والتي لا تظهر ضمن الحسابات الختامية، إحتياطات إعادة التقييم والمخصصات العامة، الأدوات الرأسمالية وأدوات الدين، وكذلك الدين المساند ويضم الديون التي تزيد آجالها عن خمس سنوات¹.

وقد وضعت لجنة بازل قيود على رأس المال المساند أو التكميلي فظراً لأن عناصر رأس المال المساند أقل قوة من عناصر رأس المال الأساسي، بما يكفل استخدامها بحرص وعدم إسراف البنوك في إعتماها على عناصر رأس المال الأساسي، وتتمثل هذه القيود في الآتي :

- ألا يزيد رأس المال المساند عن رأس المال الأساسي (أي لا يزيد عن 100 % منه)، ويؤدي ذلك إلى قيام البنوك بتدعيم عناصر رأس المال الأساسي بصفة مستمرة بإعتبارها مكونة لحقوق المساهمين التي تمتص أية خسائر تفوق قدر المخصصات القائمة قبل أن تمتد هذه الخسائر إلى حقوق المودعين.

- يجب ألا تزيد القروض التي يحصل عليها البنك من مساهميه (القروض المساندة) عن 50 % من رأس المال الأساسي، ويهدف ذلك إلى عدم تركيز الإعتما على هذه القروض.

- الحد الأقصى للمخصصات المكونة لمواجهة المخاطر غير المحددة (المخاطر العامة) 1.25% من الأصول والإلتزامات العرضية الخطرة، وذلك للحد من الإعتما عليها كرأس مال بإعتبارها لا ترقى إلى درجة حقوق المساهمين.

- تخضع كل من إحتياطات إعادة التقييم الناتجة عن إعادة تقييم الأصول الثابتة، وكذا الإحتياطات السرية التي تنشأ عن ارتفاع القيمة السوقية لأوراق مالية مدرجة بالتكلفة التاريخية لخصم قدره 55% عن الفرق بين التكلفة التاريخية وبين القيمة السوقية، وذلك لمواجهة مخاطر تذبذب أسعار هذه الأصول الثابتة، وكذا خضوع الربح المتوقع عن بيع الأوراق المالية للضريبة أو لمقابلة احتمال انخفاض القيمة السوقية عن القيمة الدفترية لهذه الأوراق المالية.

- يشترط لقبول أية إحتياطات سرية ضمن قاعدة رأس المال المساند أن تكون معتمدة من قبل السلطات الرقابية، وأن تكون من خلال حساب الأرباح والخسائر وألا يكون لها صفة المخصص المجنب لمواجهة أية التزمات.

- لإعتبار الأدوات الرأسمالية التي لها صفة الأسهم والسندات ضمن عناصر رأس المال المساند، ينبغي أن يتوافر بعض الشروط بها وهي أن تكون غير مضمونة ومدفوعة بالكامل، غير قابلة للإسترداد برغبة حاملها وبدون موافقة السلطات الرقابية ومتاحة للإسهام في إستيعاب خسائر البنك، ويمكن تأجيل الفوائد المستحقة عليها إلى سنوات تالية عندما لا تسمح الأرباح².

ويصبح معدل كفاية رأس المال حسب مقررات لجنة بازل كما يلي³ :

¹ عادل رزق، دعائم الإدارة الإستراتيجية للإستثمار، منشورات إتحاد المصارف العربية، 2006، ص: 45.

² المرجع نفسه، ص: 37، 36.

³ سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري و اتفاقيات بازل، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، واقع و تحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف أيام 15، 14 ديسمبر 2004، ص: 3، 2.

$$\text{رأس المال (الشريحة 1 + الشريحة 2)} \leq 8\% \text{ مجموع التعهدات و الإلتزامات بطريقة مرجحة الخطر}$$

2 - ركائز معيار رأس المال الجديد (بازل 2).

وفي جانفي 2002 تم إطلاق بازل 2 ،حيث تضمنت أنظمة جديدة وأخرى معدلة بالنسبة لمخاطر القروض والإعتمادات وقوانين جديدة فيما يخص مخاطر العمليات المصرفية والمراجعة الإشرافية وقواعد السوق ،تهدف لتزويد المستثمرين بما يكفي من المعلومات لإدراك مكانة المصرف من حيث مدى تعرضه للخطر¹ ،كما يجدر بالذكر أن معيار بازل 2 يهدف إلى رفع الأمان والمتانة في الجهاز المالي وإلى زيادة المنافسة والنوعية ،وسيسهم المعيار الجديد في إيجاد مدخل شامل للتعامل مع المخاطر ،وسيركز على البنوك النشطة دولياً وترويج أعمالها²، هذا وقد حددت لجنة بازل ثلاث دعائم أساسية للسلامة المصرفية على النحو التالي :

أ- الركيزة الأولى (الحد الأدنى لرأس المال):

أبقى معيار بازل 2 على الحد الأدنى لرأس المال وهو نسبة 8 % إلى إجمالي الموجودات المرجحة بالمخاطر ،كذلك سيتم التركيز على إحتساب المخاطر بالأخذ بعين الإعتبار مخاطر التشغيل وهذا ما لم يتم إعتباره في النسبة السابقة.

ب - الركيزة الثانية (مراجعة السلطات الرقابية):

إن عملية المراجعة تتطلب من السلطات الرقابية التأكد من أن كل بنك لديه إجراءات داخلية متينة من أجل تقييم كفاية رأس المال مبنيًا على تقييم مفصل للمخاطر لديه ،فالإطار الجديد يشدد على أهمية أن تعمل إدارة البنك على تطوير عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال ،وتضع أهداف لحجم رأس المال يتماشى مع مخاطر البنك وبيئة الرقابة لديه ،ومن أهم ملامح هذا النظام ما يلي :

- إلمام كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا بالبنك بدرجة المخاطر.

- تقييم متين لكفاية رأس المال .

- تقييم شامل للمخاطر .

- مراجعة لأنظمة الرقابة الداخلية³.

ج- الركيزة الثالثة (ضوابط السوق) :

ضرورة وجود نظام فاعل لانضباط السوق والسعي إلى استقراره، وهذا يتطلب من أي بنك أو مؤسسة مالية أن تقوم بالإفصاح عن رأسمالها ومدى تعرضها للأخطار، والطرق المتبعة لتحديد حجم الخطر حتى يكون عملاء هذه المؤسسات ودائنوها على علم بها، وليمكنوا من تقدير المخاطر التي يواجهونها نتيجة تعاملهم مع هذه

¹ رعد حسن الصرن، مرجع سابق، ص:173.

² شقيري نوري موسى، محمود إبراهيم نور، وسيم محمد الحداد، سوزان سمير ذيب، إدارة المخاطر، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2012، ص:272.

³ المرجع نفسه، ص:277، 278.

المؤسسات¹.

وبالنسبة لكفاية رأس المال سمحت الخطة الجديدة للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر السوق، والتي قد تختلف من بنك لآخر، كما منحت لها المرونة في التطبيق، إذ تعطي هذه الإتفاقية المصارف حرية اختيار مناهج مبسطة أو أكثر تعقيدا في هذا التحديد حسب حجم المصارف وقدرتها على التعامل مع تلك المخاطر، ومع أن الإتفاق الجديد أبقى على معدل الملاءة الإجمالية عند 8 % كما ورد في إتفاق بازل 1 لسنة 1988م إلا أنه أدخل بعض التعديل على مكونات النسبة، حيث سمح للبنوك بإصدار دين متأخر الرتبة قصير الأجل ليدخل ضمن الشريحة الثالثة لرأس المال وذلك لمواجهة جزء من مخاطرها السوقية، وبهذا يصبح رأس المال الإجمالي يتكون من: الشريحة الأولى (رأس المال المدفوع + الإحتياطيات + الأرباح المحتجزة) + الشريحة الثانية (رأس المال المساند أو التكميلي). وهذا كما هو محدد في إتفاقية 1988م + الشريحة الثالثة (الدين متأخر الرتبة قصير الأجل)، وعليه تصبح العلاقة المعدلة لحساب كفاية رأس المال كما يلي²:

$$\%08 \leq \frac{\text{رأس المال (الشريحة 1 + الشريحة 2 + الشريحة 3)}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + (مقياس المخاطر السوقية x 12.5 \%)}}$$

3- متطلبات رأس المال التنظيمي وفق مقررات بازل 3.

دفعت الأزمة المالية العالمية الأخيرة إلى مراجعة عميقة وشاملة للأنظمة والتشريعات المالية والمصرفية على المستوى المحلي في كل دولة، وكذلك على المستوى الدولي بالنسبة للمعايير والقواعد المصرفية الدولية، وقد قامت العديد من الهيئات الرسمية والخاصة المحلية والعالمية بإجراء دراسات وتحليلات شاملة لمعرفة أسباب الأزمة ومكامن الخلل واقتراح الإصلاحات المطلوبة لتعزيز صمود الأنظمة المالية والمصرفية وجعلها أقل عرضة للأزمات، وقد كان للجنة بازل دور قيادي في هذا المجال، حيث قامت بإجراء تعديلات واسعة وجوهرية على الدعامات الثلاث لـ "بازل 2"³، فقد أعلنت لجنة بازل للرقابة أن رؤساء بنوك مركزية ومسؤولين في الهيئات التنظيمية من 27 دولة من الاقتصاديات الرائدة في العالم، قد وافقوا على سن قواعد أكثر صرامة في الثاني عشر من سبتمبر 2010، بشأن إدارة المصارف في محاولة لجعل هذه الصناعة أكثر قدرة على مواجهة الأزمات، وهي عبارة عن حزمة جديدة من المعايير التنظيمية سُميت بازل 3.⁴

أ - معايير متطلبات رأس المال التنظيمي وفق مقررات بازل 3 .

لقد قامت مقررات بازل 3 بإعادة هيكلة متطلبات رأس المال التنظيمي مقارنة بما ورد في مقررات بازل 2، التي صنفت رأس المال التنظيمي وفق ثلاث شرائح رئيسية، فمن الملاحظ لأول وهلة أن مقررات بازل 3 قامت بإلغاء

¹ سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، بحث مقدم ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسبير، جامعة الجزائر، السنة الجامعية: 2004 – 2005، غير منشورة، ص:38.

² المرجع نفسه، ص:39.

³ جوزف طربية، خريطة طريق إلى بازل 3، جريدة الشرق الأوسط، العدد 11683، 23 نوفمبر 2010، على الموقع الإلكتروني:

www.aawsat.com، أطلع عليه بتاريخ: 2014-06-01.

⁴ معهد الدراسات المصرفية، إتفاقية بازل الثالثة Basel III، نشرة إضاءات، الكويت، السلسلة الخامسة، العدد 05، ديسمبر 2012، ص:02.

الشريحة الثالثة وارتأت تصنيف رأس المال التنظيمي وفق شريحتين رئيسيتين، كما قامت بإدخال تغييرات على العناصر المكونة لكل من الشريحتين، فبعد أن كانت الشريحة الأولى تمثل 4% من الأصول المرجحة بأوزان المخاطر وفق مقررات بازل 2، تم زيادة هذه النسبة إلى 6%، وأما الشريحة الثانية فقد أصبحت تمثل 2% من الأصول المرجحة بأوزان المخاطر بعد أن كانت تمثل 4% وفق مقررات بازل 2، والملاحظ بالنسبة للشريحة الأولى من رأس المال الأساسي أن زيادة نسبتها من 2% وفق مقررات بازل 2 إلى 4.5% وفق مقررات بازل 3، والغرض من هذه الزيادة تحسين جودة قاعدة رأس المال، وفضلاً عن ذلك فقد تم إضافة هامش حماية من رأس المال الأساسي تبلغ نسبته 2.5%، يفترض التزام المصارف بهذا الهامش بحلول عام 2019م. ما سبق يعني أن إجمالي رأس المال التنظيمي سيرتفع من 8% حالياً إلى 10.5% من الأصول المرجحة بأوزان المخاطر بحلول عام 2019م.¹

ونصت مقررات بازل 3 على رفع وتحسين نوعية الأموال الخاصة في البنوك، وذلك لتعزيز قدرتها على إمتصاص الخسائر والتحكم في التسيير في فترات الضغط، ولهذا تم إدخال تغييرات جوهرية على تعريف رؤوس الأموال الخاصة، وبالتالي فإن معدل كفاية رأس المال حسب مقررات لجنة بازل يصبح كما يلي²:

$$\text{الأموال الخاصة الصافية} \leq 08\% \text{ من } (\text{مخاطر الائتمان} + \text{مخاطر السوق} + \text{مخاطر التشغيل})$$

ب - محاور اتفاقية بازل 3 .

تتكون اتفاقية بازل الثالثة من خمسة محاور هامة هي:

- ينص المحور الأول لمشروع الاتفاقية الجديدة على تحسين نوعية وبنية وشفافية قاعدة رساميل البنوك، وتجعل مفهوم رأس المال الأساسي (Tier One) مقتصرًا على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة من جهة مضافاً إليها أدوات رأس المال غير المشروطة بعوائد وغير المقيدة بتاريخ استحقاق، أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها، أما رأس المال المساند (Tier Two) فقد يقتصر بدوره على أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو قبل أية مطلوبات للغير على المصرف. وأسقطت بازل 3 كل ما عدا ذلك من مكونات رأس المال التي كانت مقبولة عملاً بالاتفاقات السابقة.
- تشدّد مقترحات لجنة بازل في المحور الثاني على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين وعمليات الريبو من خلال فرض متطلبات رأس مال إضافية للمخاطر المذكورة، وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.

¹ سلمى سايرلي، مرجان محمد، مضاء منجد، لمحة عن معايير رأس المال التنظيمي وفق مقررات بازل 3، مجلة الإقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 24، جوان 2013، ص:31.

² نجار حياة، اتفاقية بازل 3 آثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 13، جامعة سطيف، 2013، ص:280.

- تدخل لجنة بازل في المحور الثالث نسبة جديدة هي نسبة الرفع المالي (Leverage Ratio) وهي تهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي، وهي نسبة بسيطة، كما أن المخاطر التي لا تستند إلى نسبة الرفع المالي تستكمل متطلبات رأس المال على أساس المخاطر، وهي تقدم ضمانات إضافية في وجه نماذج المخاطر ومعايير الخطأ. وتعمل كمعيار إضافي موثوق لمتطلبات المخاطر الأساسية.
- يهدف المحور الرابع إلى الحؤول دون إتياع البنوك سياسات إقراض مواكبة أكثر مما يجب فتزيد التمويل المفرط للأنشطة الاقتصادية في مرحلة النمو والازدهار، وتمتدع أيام الركود عن الإقراض فتعمق الركود الاقتصادي وتطيل مداه الزمني.¹

المطلب الثاني : ترشيد إدارة عمل المصارف (الحوكمة).

إن ضعف أنظمة الحوكمة في البنوك قد يتسبب في تعثرها وما يصاحب ذلك من مخاطر وتداعيات سلبية على الإقتصاد ككل ،فقد جاءت الأزمة المالية العالمية الأخيرة لتكشف بأن أحد العوامل التي ساهمت في إندلاعها هو ضعف معايير الحوكمة والممارسات غير السليمة ،سواء في العمل المصرفي أو في أعمال الشركات الأخرى، وبالتالي تم التأكيد على أهمية تطبيق معايير الحوكمة السليمة في البنوك كأحد العوامل الأساسية لتعزيز ثقة المتعاملين مع البنوك وتعزيز سلامتها وأداء الإقتصاد الكلي.

أولاً :تعرف الحوكمة في المصارف.

يعود المعنى اللفظي للحوكمة للأصل الإنجليزي لكلمة "Governance" والذي تم التوصل إليه بعد إستخدام عدة مصطلحات أخرى مثل "الإدارة الرشيدة " و"الحكم الراشد"، ويشير مفهوم حوكمة الشركات بشكل عام إلى مجموعة القواعد والقوانين والمعايير التي تحدد العلاقة بين إدارة الشركة من ناحية وبين الممولين وأصحاب المصالح من ناحية أخرى .

وقد حددت منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية OCDE تعريف الحوكمة بأنها "ذلك النظام الذي يتم من خلاله توجيه وإدارة شركات الأعمال ويحدد هيكل الحوكمة الحقوق والمسؤوليات بين مختلف الأطراف ذات الصلة بنشاط الشركة مثل مجلس الإدارة والمديرين والمساهمين وغيرهم من أصحاب المصالح ،كما أنه يحدد قواعد وإجراءات إتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون الشركة".²

ويمكن تعريف الحوكمة بأنها مجموعة من القوانين والنظم والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء الإداري عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعالة لتحقيق خطط وأهداف أي عمل منظم سواء في وحدات القطاع الخاص أو في وحدات القطاع العام.³

أما بالنسبة لمفهوم الحوكمة المصرفية فقد عرفها بنك التسويات الدولية بأنها " الأساليب التي تدار بها البنوك

¹ معهد الدراسات المصرفية، مرجع سابق، ص: 03.

² صلاح الدين حسن السيسى، الرقابة على أعمال البنوك ومنظمات الأعمال (تقييم أداء البنوك والمخاطر المصرفية الإلكترونية)، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2010، ص: 11، 12.

³ محمد ياسين غادر، محددات الحوكمة ومعاييرها، المؤتمر العلمي الدولي: "عولمة الإدارة في عصر المعرفة، كلية إدارة الأعمال، جامعة الجنان لبنان، الفترة من 15- 17 ديسمبر 2012، ص: 13.

من خلال مجلس الإدارة والإدارة العليا ، والتي تحدد كيفية وضع أهدافه وإدارته وحماية مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح مع الالتزام بالعمل وفقا للقوانين والنظم السائدة وبما يحقق حماية مصالح المودعين"¹. كما عرفت لجنة بازل للرقابة المصرفية حوكمة البنوك بأنها " الطريقة التي يتم بها تنظيم شؤون وأعمال البنوك من قبل مجالس إدارتها والإدارة التنفيذية ،والتي تحدد الأساليب السليمة في وضع أهداف وإستراتيجيات البنوك وعملياتها اليومية وتحقق مبدأ المسائلة أمام المساهمين وتراعي حقوق ومصالح الأطراف ذات العلاقة والقواعد والتعليمات الصادرة عن السلطة الرقابية وحماية مصالح المودعين وما يتطلبه ذلك من ضرورة تطوير نظم قوية لأدارة المخاطر "².

ثانيا : العوامل الأساسية الداعمة لحوكمة البنوك.

من بين العوامل الأساسية التي تدعم التطبيق السليم للحوكمة بالنظام المصرفي يمكن ذكر مايلي :

- وضع أهداف إستراتيجية ومجموعة من القيم والمبادئ التي تكون معلومة لكل العاملين في المؤسسة المصرفية.
- وضع وتنفيذ سياسات واضحة للمسؤولية بالبنك.
- ضمان كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وإدراكهم للدور المنوط بهم في عملية الحوكمة وعدم خضوعهم لأي تأثيرات، سواء داخلية أو خارجية.
- ضمان توافر رقابة ملائمة بواسطة الإدارة العليا.
- الاستفادة الفعلية من العمل الذي يقوم به المراجعين الداخليين والخارجيين في ادراك أهمية الوظيفة الرقابية.
- ضمان توافق نظم الحوافز مع أنظمة البنك وأهدافه والبيئة المحيطة³.
- توفر نظام معلومات فعال والعمل على تحقيق الشفافية.
- تطبيق المعايير المحاسبية الدولية⁴.
- دور السلطات الرقابية في مراجعة أعمال مجلس الإدارة والإدارة العليا إضافة إلى :
 - خلق بيئة لتعزيز انضباط السوق فعليا.
 - مبادرات التعليم والتدريب لبناء طاقات في حوكمة الشركات.
 - تطوير إطار قانوني فعال يحدد حقوق وواجبات البنك⁵.

¹ محمد زيدان ، أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي بالإشارة إلى البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 2009، 09، ص: 03.

² البنك المركزي اليمني ، دليل حوكمة البنوك في الجمهورية اليمنية، 2013، ص: 08.

³ حبار عبد الرزاق ، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي (حالة دول شمال إفريقيا)، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، ديوان المطبوعات الجامعية ، العدد السابع، 2009، ص: 81.

⁴ شريقي عمر، دور وأهمية الحوكمة في إستقرار النظام المصرفي ،الملتقى العلمي الدولي حول " الأزمة المالية والإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية"، جامعة فرحات عباس ، سطيف، أيام 20-21 أكتوبر 2009، ص: 06.

⁵ حبار عبد الرزاق ، مرجع سابق، ص: 81.

ثالثاً: محددات حوكمة المصارف.

يتوقف التطبيق الجيد لحوكمة المرسسات المصرفية على وجود مجموعتين من المحددات هما:

أ - المحددات الداخلية :

- وتتمثل في القواعد والأسس التي تحدد طريقة إتخاذ القرار وتوزيع السلطات بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين ،بما يؤدي إلى تخفيض التعارض بين مصالح هذه الأطراف ،وتشمل المحددات الداخلية:
- حملة الأسهم : يلعب حملة الأسهم دورا هاما في مراقبة أداء الشركات بصفة عامة، حيث أنه في إمكانهم التأثير على تحديد توجهات المصرف.
- مجلس الإدارة : ويعمل على وضع الاستراتيجيات وتوجيه الإدارة العليا ووضع سياسات التشغيل وتحمل المسؤولية والتأكد من سلامة موقف البنك.
- الإدارة التنفيذية :لابد أن يكون لهم الكفاءة والنزاهة المطلوبتين لإدارة المصرف، كما أنه عليهم أن يعملوا وفقا لأخلاقيات المهنة.
- المراجعين الداخليين :حيث أصبح للمراجعين دورا هاما في تقييم عملية إدارة المخاطر¹.

ب - المحددات الخارجية :

- تشير المحددات الخارجية للحوكمة إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة، وتشمل ما يلي :
- القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي مثل قوانين سوق المال والشركات وتنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والإفلاس.
- كفاءة القطاع المالي في توفير التمويل اللازم للمشروعات.
- درجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج.
- كفاءة الأجهزة والهيآت الرقابية في إحكام الرقابة على الشركات، بالإضافة إلى الجمعيات المهنية التي تضع ميثاق شرف للعاملين في السوق مثل المراجعين والمحاسبين والمحامين والشركات العاملة في سوق الأوراق المالية وغيرها، بالإضافة إلى المؤسسات الخاصة².

رابعاً: مبادئ حوكمة المصارف.

وقد أصدرت لجنة بازل تقريراً عن تعزيز الحوكمة في البنوك عام 1999 ثم أصدرت نسخة معدله منه عام 2005 وفي شباط 2006 أصدرت نسخة محدثة بعنوان "Enhancing corporate governance for banking organization" يتضمن مبادئ الحوكمة في البنوك وتتمثل في:

المبدأ الأول: ينبغي أن يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين حسب المناصب التي يشغلونها، ولديهم فهم واضح عن دورهم في حوكمة الشركات، إضافة إلى قدرتهم على الحكم السليم بشأن أعمال البنك.

¹ أمال عياري، أبوبكر خوالد، **تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية (دراسة حالة الجزائر)**،مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الوطني حول "تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية (دراسة حالة الجزائر)"،جامعة محمد خيضر بسكرة ،يومي 06-07 ماي 2012 ،ص:08.

² شريقي عمر،مرجع سابق،ص:04.

- المبدأ الثاني:** ينبغي على مجلس المديرين المصادقة والإشراف على الأهداف الاستراتيجية للبنك وعلى قيمه.
- المبدأ الثالث:** ينبغي على مجلس المديرين وضع الخطوط العريضة للمسؤولية والمساءلة وتعزيزها¹.
- المبدأ الرابع:** على المجلس ضمان إشراف ملائم من الإدارة العليا يوافق سياساته.
- المبدأ الخامس:** ينبغي على المجلس والإدارة العليا فعليا، استعمال الأعمال التي تقوم بها وظيفة المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين ووظائف الرقابة الداخلية.
- المبدأ السادس:** على البنك ضمان ملاءمة ممارسات وسياسات المكافآت مع ثقافة المؤسسات المصرفية ومع الأهداف الاستراتيجية والطويلة الأجل، وكذلك مع محيط الرقابة.
- المبدأ السابع:** ينبغي إدارة البنك وفق أسلوب شفاف.
- المبدأ الثامن:** ينبغي على المجلس والإدارة العليا فهم الهيكل التشغيلي للبنك من خلال مدى الالتزام بالعمل وفق بيئة قانونية معينة².

خامسا : أهمية حوكمة المصارف.

- يؤدي إتباع المبادئ السليمة لحوكمة البنوك إلى إتخاذ الاحتياطات اللازمة ضد الفساد وسوء الإدارة، مع تشجيع الشفافية ومكافحة مقاومة المؤسسات للإصلاح وقد أدت الأزمة المالية إلى إتخاذ نظرة عملية جيدة عن كيفية إستخدام الحوكمة الجيدة لتجنب حدوثها، فالحوكمة الجيدة و تؤدي إلى الإفصاح عن المعلومات المالية يمكن أن تعمل على تخفيض تكلفة رأس المال وتساعد على جذب الاستثمارات سواء الأجنبية أم المحلية، وتحد من هروب رؤوس الأموال وتعمل على مكافحة الفساد الذي يؤدي إلى إعاقة النمو³، وتتعكس أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي في جملة من النقاط كما يلي:
- أصبحت درجة إلتزام البنوك والشركات بتطبيق مبادئ الحوكمة أحد المعايير التي يضعها المستثمرون عند إتخاذهم قرارات الإستثمار ،ومن ثم فإن البنوك التي تطبق مبادئ الحوكمة تتمتع بميزة تنافسية لجلب العملاء وإقتحام الأسواق.
 - إن تطبيق مبادئ الحوكمة يؤدي إلى تحسين إدارة البنوك وتجنب التعثر والإفلاس ويضمن تطوير الأداء ويساهم في إتخاذ القرارات على أسس سليمة⁴.
 - تخفيض المخاطر المتعلقة بالفساد المالي والإداري التي تواجهها المصارف ومن تم الدول.
 - رفع مستوى الأداء للمصارف ومن تم التقدم والنمو الاقتصادي والتنمية للدولة.
 - الشفافية والدقة والوضوح والتراهة في القوائم المالية، مما يزيد من اعتماد المستثمرين عليها في اتخاذ القرار.
 - حماية المستثمرين بصفة عامة سواء كانوا من المستثمرين الصغار أو من المستثمرين الكبار وسواء كانوا

¹ حسين عبد المطلب الأسرج، الحوكمة والإمتثال في البنوك الإسلامية، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد الحادي والثلاثون، العدد الثالث، سبتمبر 2013، ص:10.

² حبار عبد الرزاق، مرجع سابق، ص:86.

³ بن علي بلعزوز، عبد الرزاق حبار، الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية (مدخل للوقاية من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة إلى حالة الجزائر)، الملتقى العلمي الدولي حول "الأزمة المالية والإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية"، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 20-21 أكتوبر 2009، ص:08.

⁴ محمد زيدان، مرجع سابق، ص:20.

- أقلية أم أغلبية وتعظيم عائداتهم، مع مراعاة مصالح المجتمع.
- ضمان وجود هياكل إدارية يمكن معها محاسبة إدارة المصارف أمام مساهميها مع ضمان وجود مراقبة مستقلة عن المحاسبين والمراجعين للوصول إلى قوائم مالية على أسس محاسبية صحيحة.
- تعظيم قيمة أسهم المصرف وتدعيم التنافسية في أسواق المال العالمية¹.
- تبني معايير الإفصاح والشفافية في التعامل مع المستثمرين والمقترضين في إطار التطبيق السليم لمبادئ الحوكمة يساعد على منع حدوث الأزمات المصرفية².

المطلب الثالث: التوسع في عمليات الاندماج.

يعد الاندماج المصرفي من أبرز التحولات الاقتصادية التي يشهدها القطاع المالي عالميا، ويعد أحد أوجه التكيف مع المستجدات العالمية وتعزيز القدرات التنافسية للبنوك، كما يتيح تحقيق وفورات الحجم والقدرة على النفاذ إلى الأسواق، وكذا يسهم في تكوين الكيانات المصرفية العملاقة والتي تعد من أهم السمات المعاصرة للعمل المصرفي على المستوى الدولي.

أولاً: تعريف الاندماج.

لقد تعددت وتنوعت مفاهيم الاندماج المصرفي في مجال اقتصاديات البنوك ونجد في هذا المجال ثلاث مصطلحات وهي: الاندماج والدمج والاستحواذ نوضحها كما يلي:

أ - الدمج المصرفي: يقصد به اتحاد مصرفين أو أكثر تحت إشراف حكومي أو تنظيمي رقابي من طرف السلطات النقدية.

ب - الاستحواذ: يعني انضمام بنكين أو أكثر، بنك كبير وآخر صغير، والأخير يذوب في البنك الكبير ويحمل اسمه في الغالب، وتضاف أصول وخصوم البنك المندمج إلى أصول وخصوم البنك الدامج.

ج - الاندماج المصرفي: ويمكن تعريفه على أنه " اتفاق يؤدي إلى اتحاد بنكين أو أكثر وذويانها إراديا في كيان مصرفي واحد ويكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفعالية أكبر على تحقيق أهداف كان لا يمكن أن تتحقق قبل إتمام عملية تكوين الكيان المصرفي الجديد".³

ويمكن تعريف الاندماج المصرفي بأنه "تحرك جمعي نحو التكتل والتكامل والتعاون بين بنكين أو أكثر، وذلك لإحداث شكل من أشكال التوحد يتجاوز النمط والشكل الحالي إلى خلق كيان أكثر قدرة وفعالية على تحقيق أهداف كانت تبدو مستعصية التحقيق قبل إتمام عملية الاندماج، ويوصف الاندماج المصرفي بأنه عملية وحالة عملية يتم بموجبها إحداث حالة من النشوء والإرتقاء ما بين أكثر من بنك أو مؤسسة مصرفية اجتمعت إرادتهم على الاندماج، ويترتب عليه إنشاء درجة متقدمة من درجات التحالف المصرفي، وهو حالة تهتم بالوصول إلى

¹ أمال عياري، أبوبكر خوالد، مرجع سابق، ص:10.

² محمد زيدان، مرجع سابق، ص:20.

³ محمود أحمد التوني، الاندماج المصرفي (النشأة، التطور، الدوافع، المبررات والآثار) مع نظرة على حاتب الاندماج عالميا وعربيا ومصر، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2007، ص:43.

كيان جديد لم يكن قائما من قبل ،وبعد نشوء هذه الحالة يصبح للكيان الجديد شخصية ومكان وأداء أفضل¹.

ثانيا: دوافع الإندماج المصرفي.

هناك العديد من الدوافع والأسباب نلخ أهمها ضمن النقاط التالية:

- تزايد الإتجاه نحو ما يسمى بالبنوك الشاملة ضمن الصناعة المصرفية العالمية.
- يعتبر التوسع بشراء بنوك قائمة أفضل الطرق للنمو والتوسع فغالبا ما يكون للبنك القديم (المستهدف) عملاؤه وحصته في السوق في حين أن فتح فرع جديد يحتاج إلى الجهد والوقت للوصول إلى عملاء جدد.
- تقادي المصاعب المالية أو التصفية فقد تلجأ بعض البنوك إلى الدمج مع بنوك قوية نظرا لعدم قدرتها على تأمين تغطية الزيادة الجديدة لرأس المال الذي فرضته السلطات النقدية، أو لعدم تمكنها من المنافسة².
- تطبيق أحدث التقنيات ،حيث يؤدي الدمج إلى زيادة حجم المصرف وبالتالي زيادة حجم المبالغ المخصصة لعمليات البحث والتطوير ،الأمر الذي يمكن البنك من تطبيق أحدث التقنيات المستخدمة في مجال الخدمة المصرفية .
- مواجهة التحديات التي فرضتها سياسيات التحرير المصرفي والتي أرسلتها إتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية ،ويتجلى أهمها في النفاذ إلى الأسواق³.
- لجوء السلطات النقدية إلى تطوير وإستحداث أساليب رقابية جديدة لمواكبة التطورات اللاحقة في النشاط المصرفي.
- سياسة الإصلاح الاقتصادي والتحول إلى آليات واقتصاديات السوق التي أدت إلى زيادة حدة المنافسة بين البنوك وبالتالي السعي إلى الاندماج المصرفي لزيادة قدرتها التنافسية.
- تحرير تجارة الخدمات المصرفية ضمن منظومة تحرير تجارة الخدمات وتطبيق معايير كفاية رأس المال⁴.

ثالثا: آثار الإندماج المصرفي.

من خلال التأمل في أسباب ودوافع الإندماج المصرفي ،يمكن الكشف عن العديد من المزايا والآثار الإيجابية للإندماج كما يمكن الإشارة إلى بعض المحاذير والآثار السلبية.

1 - مزايا الإندماج المصرفي .

يمكن إيجازها في النقاط التالية:

- يترتب عن الدمج المصرفي إنتقال الذمة المالية للمؤسسة المصرفية المندمجة إلى المؤسسة المصرفية الدامجة والتي تحل محلها في سداد ما عليها من إلتزامات الأمر ،الذي يعني تجنب الوحدات المصرفية المتعثرة أو التي تواجه صعوبات ومتاعب مالية التصفية.

¹ مغاوري شلي ،إندماج المصارف في البلدان العربية ، مركز زايد العالمي للتنسيق و المتابعة،أبوظبي،الإمارات العربية،2005،ص:06.
² بركان زهية ، الإندماج المصرفيين العولمة ومسؤولية إتخاذ القرار ، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،العدد الثاني ، 2005 ، ص : 178 .
³ عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع السابق ، ص : 154 ، 153 .
⁴ بركان زهية ،مرجع سابق ،ص:178.

- وضع البنك الجديد الناتج عن الاندماج في ترتيب ائتماني أفضل من قبل المرسلين ومؤسسات التصنيف الائتماني الدولية، بل ينتج عن هذا الاندماج وضعيات ذات مستوى أفضل منها قبل الاندماج فيما يتعلق بتركيبة الأصول والخصوم وقاعدة رأس المال والأرباح والفوائد ومعدلات العائد على الاستثمار وهذا ما يعني زيادة قدرة المؤسسات المصرفية المندمجة على الاستحواذ على ثقة المؤسسات المالية المحلية والأجنبية¹.
- الاستفادة من وفرة الحجم لأن اندماج بنكين ينتج عنه بنك يعمل بتكاليف أقل من مجموع تكاليف كل بنك على حدى وبكفاءة أعلى، أو بفكرة زيادة الكل عن الجزئيات المكونة له أي $(2 + 2) = 5$ مما يؤدي إلى تحسين الربحية وزيادة القدرة التنافسية.
- الاستفادة من المزايا الضريبية فعند قيام البنك الدامج بشراء بنك يعاني من خسائر فإن تكفل البنك الدامج بالبنك المندمج يمنحه مزايا ضريبية².
- تعزيز المركز المالي للكيان المصرفي الجديد، وذلك من حيث القدرة على تحقيق مبدأ كفاية رأس المال ومواجهة المخاطر وزيادة القدرة على تمويل المشاريع المختلفة³.
- تنويع محفظة التوظيف وذلك نتيجة تجميع الموارد التي تتيح مدى أكبر من التوظيف مما يؤدي إلى تخفيض المخاطر المصرفية وتأمين تدفق الإيرادات⁴.
- تعزيز القدرة التنافسية للبنك بعد الإندماج من خلال جعله أكثر قدرة على استخدام التكنولوجيا الحديثة، واستغلال مزايا التجارة الإلكترونية، إضافة إلى توسيع نطاق تعاملات البنك في الأسواق المحلية والخارجية.
- إرتفاع قيمة الأسهم المتداولة للمؤسسات المصرفية المندمجة في الأسواق المالية، وبالتالي ترتفع قيمة رأس المال السوقي للمصارف المندمجة الأمر الذي يعظم من قيمة استثمارات المساهمين فيها من خلال تحقيق أرباح رأسمالية لهم من جراء الاندماج بين المصارف التي يساهمون فيها⁵.
- الإرتقاء بالمناخ التنظيمي وتطوير النظم الإدارية⁶.

2 - الآثار السلبية للإندماج المصرفي.

ومن بين هذه الآثار نذكر:

- يؤدي الإندماج المصرفي إلى خلق كيانات إحتكارية.
- عدم وجود نظرية عامة للإندماج المصرفي قد يجعل من الصعب معرفة نتيجة الاندماج مسبقا.
- زيادة وقع تعثر البنوك العملاقة على الاقتصاد ككل، بحيث إن إفلاس أو تعثر بنك كبير قد يؤدي إلى كوارث مالية على المستوى الكلي⁷.

¹ مطاي عبد القادر، الإندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي، مجلة أبحاث إقتصادية وإدارية، جامعة بسكرة، العدد السابع، جوان 2010، ص:19.

² نزار قنوع، طرفة شريقي، رولا غازي إسماعيل، الإندماج المصرفي وضروراته في العالم العربي، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد 31، العدد 2009، ص:01، ص:09.

³ محمود أحمد التوني، مرجع سابق، ص:46.

⁴ منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مصادر التمويل، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1998، ص: 535.

⁵ مطاي عبد القادر، مرجع سابق، ص:21.

⁶ نزار قنوع وآخرون، مرجع سابق، ص:10.

⁷ بركان زهية، مرجع سابق، ص: 153.

- عدم العناية الخاصة للعملاء نتيجة لـ كبر حجم البنك مما يؤدي إلى إنصراف العملاء عن البنك ومن ثم إنخفاض حجم أعماله بالنسبة للتكاليف.
- تركيز في الخدمات المصرفية والحد من الإختيارات المتاحة للعملاء وارتفاع الرسوم المصرفية¹.
- قد يترتب على الاندماج أوضاع غير متوازنية دافعة لإختلالات عميقة في السوق المصرفي واختفاء الدافع على التطوير وهو ما يؤثر سلبا على العملاء والنشاط الاستثماري بصفة عامة.
- تشير أحد الدراسات إلى أن معدل النجاح يتراوح بين 50% و 75%، فمن ضمن 115 حالة إندماج تمت دراستها وجد أن 52% منها إنتهت بالفشل².

المطلب الرابع : تبني خيار خصصة البنوك.

تعد الخصصة إحدى قوى التغيير الأساسية التي تعمل على تحسين كفاءة وأداء المؤسسات الإقتصادية، وكذا إحدى البدائل الضرورية للبدء في التطوير وزيادة القدرة التنافسية للقطاع المصرفي والرغبة في إصلاح أداء البنوك ومواجهة التحديات والتغيرات المالية، خاصة مع ظهور أنشطة جديدة كالصرافة الاستثمارية وإدارة الأصول والمنافسة والتوسع في الخدمات الإلكترونية وغيرها التي تخلق تحديات جديدة تؤثر على أداء البنوك حتما نحو تحسين الأداء.

أولاً: تعريف خصصة البنوك.

مفهوم الخصخصة من المصطلحات التي ظهرت حديثاً، ظهرت أولاً في بريطانيا منذ نهاية الستينات، إلا أن ما أكسب الخصخصة أهميتها هو البرنامج الشامل الذي نفذته حكومة المحافظين في بريطانيا وحزب الجمهوريين في الولايات المتحدة سنة 1980، وقد تضمن البرنامج تحويل مشروعات وأنشطة القطاع العام إلى القطاع الخاص، وقد دفع نجاح التجربة البريطانية مختلف الدول إلى تطبيق برنامج الخصخصة ضمن سياسات إعادة الهيكلة والتصحيح الإقتصادي³.

وهناك إختلاف في تعريف مصطلح الخصخصة فمنهم من يعتبره هو تحيل الملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص أي بيعه والتنازل عليه لصالح الأفراد أما المعنى الآخر هو الخروج من العمل بالنظام الاشتراكي والرجوع إلى العمل بآليات السوق دون ضرورة أن يكون للقطاع الخاص دخلا في الموضوع، وهذه الصيغة يتعارف عليها المفكرون في دول أوروبا الشرقية والصين وجميع البلدان التي اتبعت المفهوم الماركسي، وهذا لا يتطلب جعل القطاع الخاص أساساً للتنمية كما في الولايات المتحدة وكل الهدف من ذلك هو العودة إلى آلية

¹ خليل الهندي، أنطوان الناشف، العمليات المصرفية والسوق المالية (دمج المصارف)، ج3، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2000، ص:125.

² مطاي عبد القادر، مرجع سابق، ص:22.

³ محمد معن ديوب، المتطلبات الأساسية لنجاح برنامج الخصخصة، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية (سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية)، المجلد 28، العدد 02، 2006، ص:98.

السوق.¹ فهي تتضمن زيادة فاعلية ودور قوى السوق، من خلال التحرر من القيود التي تتعلق بكفاءة المؤسسات العمومية وتحويلها إلى حوافز للقطاع الخاص.²

وعموما فإن خصوصية القطاع المصرفي الحكومي تعني قيام الدولة بتحويل إدارة أو ملكية المؤسسات المصرفية العامة جزئيا أو كليا إلى القطاع الخاص، وذلك ضمن إطار شامل وهو تقليص دور الدولة في النشاط الإقتصادي العام وتوسيع نطاق دور القطاع الخاص ومساهمته في التنمية الإقتصادية والإجتماعية. فالفرضية الأساسية التي بنيت عليها الخصوصية هو الاعتقاد بأن تحويل الملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص ستؤدي إلى تحسين أداء الشركات ورفع كفاءتها على أساس أن القطاع الخاص يتميز بكفاءة أكبر من القطاع العام، إلا أن هذه النقطة في الأدبيات الاقتصادية هي محل نقاش، لأن هناك من يرى بأن حقوق الملكية غير محايدة وتؤثر على كفاءة الشركات، بينما البعض الآخر يعترفون بذلك ويضيفون إلى هذا الشرط المنافسة والإطار التنظيمي اللذين لهما تأثير على الكفاءة الاقتصادية أكثر من الملكية.³

ثانيا : أهداف الخصوصية المصرفية.

هناك العديد من الأهداف التي من المتوقع تحقيقها من الخصوصية المصرفية لعل أهمها :

- 1 - تحديث الإدارة وزيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية :إن خصوصية البنوك تتيح للإدارة حرية إتخاذ القرارات سواء في مجال الإستثمار أو أداء الخدمات المصرفية أو المساهمة في دعم أسواق المال والنقد، فالبنوك تخضع لعوامل المنافسة والتطوير المستمر وهي في حاجة شديدة إلى تحرير الإدارة وزيادة درجة حريتها.
- 2 - تعميق المنافسة في السوق المصرفية وتحسين الأداء الإقتصادي : حيث لايمكن فهم خصوصية البنوك إلا إذا كانت تهدف إلى زيادة المنافسة وتعميقها وهو ما يؤدي إلى خفض هامش الوساطة المالية، وتوجيه الإئتمان نحو المشروعات الأكثر إنتاجية وربحية.
- 3 - تنشيط سوق الأوراق المالية وتوسيع قاعدة الملكية : في إطار أن أسهم البنك عادة تلقى ثقة كبيرة من المتعاملين في البورصة وتزيد عمليات التداول عليها، فإن خصوصية البنوك العامة تساعد من خلال طرح أسهمها في سوق الأوراق المالية على زيادة المعروض من الأوراق المالية ومن ثم زيادة سعة السوق وتعميقها وتطويرها.
- 4 - ترشيد الإنفاق العام وإدارة أفضل للسياسة النقدية: من المتوقع أن تخفيض سيطرة الدولة على البنوك العامة قد يدفع الحكومة إلى ترشيد إنفاقها العام، كما أن خصوصية البنوك تتيح إدارة السياسة النقدية بطريقة غير مباشرة مثل إستخدام عمليات السوق المفتوحة بكفاءة أكبر في ظل وجود سوق أوراق آلية متطورة.⁴
- 5 - زيادة دخل الحكومة الناتج عن التصرف في وحدات القطاع المصرفي العام بالبيع، مما يساعد على خفض

¹ بلعوج بولعيد، إشكالية خصوصية البنوك في الجزائر، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة - مناقسة - مخاطر - تقنيات، جامعة جيجل، من 6-7 جوان 2005، ص: 5.

² مرسي السيد حجازي، الخصخصة (إعادة ترتيب دور الدول ودور القطاع الخاص)، الدار الجامعية للطباعة و النشر، الإسكندرية، مصر، سنة النشر غير مذكورة، ص: 14.

³ فؤاد شاكر، الخصخصة في القطاع المصرفي (المفهوم - الأبعاد - متطلبات النجاح)، مجلة إتحاد المصارف العربية، فيفري 2005 ص: 28.

⁴ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 222 و ما بعدها.

العجز في الموازنة العامة للدولة والدين العام.¹

ثالثا: أسباب ودوافع الخوصصة في المصارف.

من بين الأسباب والدوافع الرئيسية لخوصصة البنوك مايلي :

- 1 - مواجهة التحديات والمتغيرات المالية التي تواجه العمال المصرفي كتغيير طبيعة النشاط المصرفي بعد تراجع أهمية الخدمات المصرفية التقليدية وظهور أنشطة جديدة كالصرافة الإستثمارية وإدارة الأصول والتريق وخدمات التأمين، وزيادة المنافسة.²
- 2 - تحقيق العديد من الإيجابيات أهمها الوصول إلى مفهوم الصيرفة الشاملة وتعميق المشاركة في الثورة المصرفية المصاحبة لثورة الإتصالات، وجذب التكنولوجيا المتقدمة، ضخ رؤوس أموال جديدة في الإقتصاد، إيجاد فرص أفضل للإستثمار... إلخ.³
- 3 - زوال دوافع الملكية العامة للبنوك في ظل العولمة، حيث أبرزت العولمة والتحرير المالي أن التدخل الكبير للدولة في النشاط الإقتصادي كان كابحا للنشاط المالي بصفة عامة والجهاز المصرفي بصفة خاصة، حيث كانت أسعار الفائدة تحدد بطريق إدارية، وتم فرض سقوف الإقراض والإقتراض ودعم أسعار الفائدة على القروض الموجهة للمشروعات ذات الأولوية، كما تم توظيف الإئتمان في مشروعات بعينها. وبعد مدة تزايدت الآثار السلبية لهذا التدخل، فحدث قصور في إستجابة هيكل أسعار الفائدة لمتغيرات السوق، وضعف دور الوساطة المالية الرسمية، وارتفاع معدلات التضخم وتراكم الديون المتعثرة.
- 4 - معانات البنوك التجارية العامة من بعض المشاكل وأهمها أن معدل العائد على حقوق الملكية هو 10% وهو أقل بكثير من مثيله في القطاع المصرفي الخاص.⁴
- 5 - تزيد الخوصصة من الكفاءة في الأنظمة الاقتصادية الحرة التي تعتمد على آليات السوق والمنافسة وترفع فعالية ومعدلات الأداء وتزيد من الجودة، فهي تساعد في:
 - معالجة ضعف ونقص الكفاءة الاقتصادية المرتبطة بالملكية العامة للمصارف.
 - تشجيع القطاع المصرفي الخاص على القيام بدوره في التنمية الاقتصادية،
 - تحسين نوعية الخدمات المقدمة وبالتالي زيادة القدرة على المنافسة في الأسواق المحلية والخارجية.⁵

رابعا: طرق وأساليب الخوصصة في القطاع المصرفي.

1 - طرق خصخصة المصارف:

ثمة عدة طرق لتحقيق الخصخصة في القطاع المصرفي الحكومي، ومن أبرزها:

¹ فؤاد شاكر ، **الخصخصة في القطاع المصرفي** ، مرجع سابق ، ص : 28 .
² طارق عبد العال حماد ، مرجع سابق ، ص : 210 .
³ راجع عرابية ، **التسويق البنكي وأفاق تطبيقه في المؤسسة البنكية الجزائرية في ظل إقتصاد السوق (حالة القرض الشعبي الجزائري)**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير فرع إدارة أعمال، جامعة الجزائر ، 2009-2010، ص:150.
⁴ عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سابق ، ص ، ص : 212، 219 .
⁵ كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، **تقنيات وأساليب خصخصة المصارف** ، مداخلة مقدمة ضمن ملتقى المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة (منافسة، مخاطر و تحديات) ، جامعة جيجل ، يومي : 10،11 ماي 2005 ، ص : 05 .

- الإكتتاب العام.
- الإكتتاب الخاص.
- بيع المصارف العامة للعاملين، إما عن طريق إقراض العاملين بها لسداد الثمن أو عن طريق إقراض الإدارة، أو إقراض المشترين.
- تأجير المصرف بالكامل أو نشاط منه أو بعض أصوله للغير بعقود محددة المدة، ومنح الإدارة الجديدة كامل السلطات والصلاحيات اللازمة.

2 - أساليب خصخصة المصارف :

هناك عدة أساليب لخصخصة المصارف وأهمها :

- إستخدام أسلوب المزاد المفتوح.
- إستخدام أسلوب العروض في أظرفة مغلقة (نظام المناقصة أو المزايمة التنافسية).
- توزيع أسهم أو حقوق لشراء أسهم بأسعار رمزية للعاملين بالمصارف المملوكة للدول أو للجمهور (أو نظام (Vouchers).
- منح مزايا للعاملين بالمصرف لتملك أسهم به أو نظام (ESOPs Employee Stock Ownership Plans).¹

خامساً: أشكال الخصخصة وشروط نجاحها.

1 - أشكال الخصخصة :²

أ - الخصخصة الكلية أو الجزئية: قد تكون الخصخصة كلية، إذا طرح أصول أو أسهم الشركات للبيع بالكامل، إما بشكل مباشر وإما في سوق الأوراق المالية، وقد تكون الخصخصة جزئية إذا كان المطروح للبيع هو جزء من أصول أو أسهم الشركات، حيث أن الشركات لا تخرج عن نطاق قطاع الأعمال العام إلا إذا كانت نسبة ملكية القطاع العام فيها أقل من 50%.

ب - خصخصة الملكية أو خصخصة الإدارة: إذا ينصرف معنى خصخصة الملكية إلى نقل الملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص عن طريق البيع إما بالأسلوب المباشر وإما بطرح الأسهم المعدة للبيع في السوق المالية، أما خصخصة الإدارة كبديل لخصخصة الملكية، تستلزم إستخدام أسلوب الإدارة الأجنبية المتخصصة، حيث يستمر الإحتفاظ بالملكية للقطاع العام مع جعل الإدارة أجنبية بموجب عقد إدارة أو عقد تشغيل.

2 - شروط نجاح حصص المصارف :

هناك العديد من الشروط والضوابط التي تكفل نجاح حوصصة البنوك لعل من أهمها :

أ - لاختصاصية للبنوك دون إعادة هيكلة شاملة لها.

¹ فؤاد شاكر ، مرجع سابق ، ص : 28 .

² حسين عمر ، الجات و الخصخصة ، دار الكتاب الحديث ، الكويت ، 1998 ، ص : 85 .

ب - أن تكون الخصخصة جزئية وتتم تدريجياً، ومن الضروري أن يتم العمل على خصخصة البنوك المشتركة تماماً، والسير في خصخصة البنوك العامة بالتوازي مع خصخصة المشروعات.

ج - ضرورة تأكيد إستقلالية البنك المركزي وزيادة قوته بفاعلية، فالخصخصة يجب أن تتم بما لا يخل بضرورات الرقابة على المؤسسات المصرفية والمالية.

د - إن الأسلوب الأمثل لخصخصة البنوك هو القائم على توسيع قاعدة الملكية من خلال الإكتتاب العام.

هـ - تفعيل نظام التأمين على الودائع حتى تزداد قدرة البنوك على المنافسة وتحقيق الأرباح ومواجهة المخاطر، وزيادة ثقة المودعين بالجهاز المصرفي.

و- أن يحتفظ البنك المركزي بإحتيطات مرتفعة من النقد الأجنبي لمواجهة أي صدمات أو أزمات في سعر الصرف وتلبية إحتياجات البنوك من النقد الأجنبي.

ي - العمل على تطوير الجهاز المصرفي ليكون أكثر تكيفاً مع العولمة من خلال التوسع في إستخدام أحدث التقنيات المصرفية سواء على مستوى الأنشطة الداخلية للبنك أو على مستوى الخدمات المصرفية، وبالتالي إعداد رؤية موحدة للجهاز المصرفي للتطور التكنولوجي، وهو يؤكد الدور الهام المتوقع للبنك المركزي لوضع تلك الرؤية.¹

ز - بالنسبة لأسلوب الخصخصة، يرى بعض الباحثين أن الخصخصة من خلال إندماج بنك حكومي في بنك خاص وظهور كيان خاص جديد قد لا تؤدي بالضرورة إلى زيادة المنافسة في الاقتصاد بل على العكس قد تؤدي إلى تحول الاحتكارات العامة إلى إحتكارات خاصة، ومن ثم يجب الإلتباه إلى هيكل السوق. وقد يكون الأسلوب الأفضل للخصخصة هو العمل على زيادة رؤوس أموال البنوك القائمة وأن تكون في صورة أسهم تطرح للاكتتاب العام في السوق و يتم تداولها في البورصة.

ح - يتوقع بعض الباحثين أن عمليات خصخصة البنوك ربما تؤدي إلى تعرض البعض منها لعدة مشاكل كنتيجة المنافسة بينها، وخاصة المنشآت المصرفية الصغيرة التي قد لا يكون بوسعها الاحتفاظ بالطلب على خدماتها، مما يضطرها إلى الإقراض شديد المخاطر، إضافة إلى الإقتراض بتكلفة أعلى، من أجل تحقيق أرباح تدعم موقفها في ظل المنافسة، مما قد يؤدي إلى زيادة المخاطرة في النظام المالي بسبب عملياً الإقراض غير المحسوبة، ومن يتعرض النظام المالي لمخاطر كبيرة تؤدي إلى عدم الثقة.²

المطلب الخامس : مساهمة المصارف في مكافحة تبييض (غسيل) الأموال.

بعد أن شهد القطاع المصرفي والمالي تطوراً مستمراً على المستوى الدولي، وما نجم عن ذلك من زيادة حجم إنسياب الأموال عبر الحدود بما فيها الأموال غير المشروعة، عن طريق إستخدام المعاملات المصرفية والمالية وإتمام مراحل إخفاء أصلها غير الشرعي عبر عمليات مصرفية ومالية، دعت العديد من الدول والمؤسسات الدولية إلى ضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة للوقاية من هذه الظاهرة في إطار تعاون دولي

¹ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 223 و ما بعدها.

² راجع عرابية، مرجع سابق، ص: 151.

، وصدرت العديد من القوانين الخاصة بمكافحة هذه الظاهرة إضافة إلى وضع العديد من الضوابط للتأكد من أن الأموال الناجمة عن العمليات غير المشروعة سواء تلك التي تتم في الداخل أو التي تتم في الخارج لن تجد طريقها للتمرير عن طريق النظام المصرفي.

أولاً : تعريف عملية تبييض الأموال.

ظاهرة غسل الأموال هي مجموعة العمليات المتداخلة لإخفاء المصدر غير الشرعي للأموال وإظهارها في صورة أموال محصلة من مصدر مشروع، وتعرف ظاهرة غسل الأموال بأنها " تحويل الأموال التي يتم الحصول عليها من نشاط إجرامي أو من خلال المشاركة في تلك الأنشطة لغرض إخفاء أو إنكار المصدر غير شرعي للأموال أو مساعدة أي شخص ينغمس في ارتكاب جريمة لمثل هذه الأنشطة للتهرب من النتائج القانونية¹. ويقصد بتبييض الأموال عملية إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع للأموال المنقولة أو المداخيل الناتجة عن جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية وغيرها، مع محاولات خلق مبررات كاذبة لمنبع هذه الأموال ويتم ذلك عن طريق توظيفها في مشاريع استثمارية تبدو مشروعة لتمويه منابع مصادر هذه الأموال². ومن وجهة نظر النظام المصرفي فإن عملية غسل الأموال تتم من خلال إخفاء صفة المشروعية على الأموال والإيرادات الناتجة عن النشاطات غير المشروعة المختلفة باستخدام سلسلة من العمليات المصرفية المعقدة بحيث يتم إخفاء مصدرها الأصلي وتصبح من الصعوبة ملاحقتها³.

ثانياً: علاقة تبييض الأموال بالمصارف.

تشكل ظاهرة غسل الأموال التي يقوم بها محترفون أهم الأخطار التي تواجه العمل المصرفي العالمي خاصة في ظل التطورات التكنولوجية التي طغت على عالم الخدمات والمنتجات المصرفية⁴، إذ تعتبر المصارف القناة الرئيسية والأهم التي لا بد أن تمر من خلالها عمليات غسل الأموال في مرحلة من المراحل أو أكثر، وبالتالي تستطيع المصارف أن تقوم بدور أساسي ومهم في مكافحة هذه الظاهرة وذلك عبر إتباع بعض الإجراءات والنظم والتي نذكر منها ما يلي:

- التحقق من الهوية الحقيقية للزبائن من خلال تطبيق قاعدة "إعرف زبونك" وعدم السماح بفتح حسابات مصرفية مجهولة باستخدام كلمات سرية .
- إدراك المصارف في حد ذاتها مدى خطورة غسل الأموال، وضرورة تدريب موظفيها على إكتشاف الأنشطة المريبة .
- دعم الإجراءات السابقة بإمسك كافة الدفاتر من خلال الإحتفاظ بنسخ من السجلات والبيانات.
- الإنتباه إلى العمليات المشبوهة والتأكد من مصدر الأموال ووجهتها وعن موضوع العملية وهوية المستفيد .

¹ أحمد هادي سلمان، لهيب توما ميخا، الإنعكاسات المترتبة على ظاهرة غسل الأموال، مجلة الإقتصاد والإدارة، العدد 67، 2007، ص: 214.

² الأخضر عزي، دراسة ظاهرة تبييض الأموال عبر البنوك (تحليل الظاهرة في البنوك الجزائرية)، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية (الواقع و التحديات)، جامعة الشلف بتاريخ : 14-15/12/2004، ص: 03.

³ صباح مجيد العبيدي، عملية غسل الأموال (أبرز المضامين وسبل المعالجة)، المجلة العراقية للعلوم الإقتصادية، المجلد الثالث، العدد السابع، 2005، ص: 47.

⁴ صباح مجيد العبيدي، المرجع نفسه، ص: 48.

- توفير برامج ضد غسيل الأموال لدى المصارف تتضمن تطوير سياسات وإجراءات وضوابط مع تحديد مسؤول لمتابعة التزام الجهات المختلفة بالتعليمات الداخلية التي تصدر في هذا الخصوص.
- أما بالنسبة للنشاط المصرفي الإلكتروني يمكن للمصرف استخدام أنظمة الحماية الأمنية كالبرامج الكاشفة والبصمة الإلكترونية .
- إعداد بعض التقارير كتقرير العمليات الضخمة مثلاً أو تقرير الأنشطة المشبوهة أو تقرير العمليات المصرفية اليومية.¹

المطلب السادس : ظهور الصيرفة الشاملة.

استمر عمل البنوك في ظل مبدأ التخصص لفترة طويلة حتى أن الفروق الأساسية بينها أصبح في تخصص كل منها في إدارة أنواع معينة من الأصول المالية يكون أكثر تلائماً مع أنواع معينة من الموارد، إضافة إلى وجود قوانين كانت تعمق مثل هذا التخصص الوظيفي للبنوك، ومن ثم ظهرت التقسيمات المختلفة للبنوك مثل البنوك التجارية، البنوك المتخصصة بأنواعها وبنوك الإستثمار وبنوك الأعمال. ويتغير الظروف الاقتصادية التي تعمل بها البنوك ظهر هناك إتجاه نحو الصيرفة الشاملة، والتي تقوم بكل الوظائف التقليدية وغير التقليدية في منظومة بنكية واحدة²، ويعد هذا الإتجاه أهم التطورات المصرفية الحديثة التي ظهرت جلياً في العقدين الأخيرين من القرن العشرين بأوروبا وبعدها إنتشرت في مختلف أنحاء العالم، ويعني هذا الإتجاه البعد عن التخصص المصرفي وتقليل التركيز على الأشكال التقليدية للإقراض والإستثمار . وقد نتج عن هذا التطور أن أصبحت البنوك الأوربية قادرة على تقديم تشكيلة شاملة من الخدمات المالية (سواء بطرق مباشرة أو من خلال شركات تابعة)، تضم هذه التشكيلة إقراض قصير، متوسط وطويل الأجل، إمتلاك أسهم عادية في الشركات الصناعية تحصيل الديون، تمويل التقسيط، وساطة أو سمسة التأمين، نصائح وإرشادات الخبراء في كافة الخدمات المصرفية المعتادة وفي العديد من الخدمات الأخرى³.

ومن ثم يمكن القول بأن البنوك الشاملة ظهرت لتوافر البيئة المصرفية المناسبة التي بعدما كانت تواجه قيوداً على صلاحياتها في عرض مجموعة كاملة من الخدمات المالية وأن تمتلك أسهماً وحصصاً في الشركات، بمعنى أن هذه البنوك تقدم خدمات لمختلف القطاعات الاقتصادية، كما أنها تقبل الودائع من مختلف فئات المجتمع وتقدم خدماتها المتنوعة في أقاليم ومناطق جغرافية متنوعة، فهي مثلما قال (ماركويتز) تتبع مبدأ التنويع (Diversification) أي أنها تقوم بأعمال كل البنوك⁴.

¹ وحيدة جبر خلف، الجهاز المصرفي وعمليات غسيل الأموال (آليات الغسيل ووسائل المكافحة)، المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية، المجلد الثالث، العدد السابع، 2005، ص: 14، 15.

² سامر بطرس جلد، النقود والبنوك، دار البداية، عمان الأردن، 2008، ص: 142.

³ محب خلة توفيق، الإقتصاد النقدي والمصرفي (دراسات تحليلية للمؤسسات والنظريات)، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2011، ص: 192.

⁴ سامر بطرس جلد، مرجع سابق، ص: 142.

المبحث الثاني : قوى التغيير في الصناعة المصرفية.


في ظل إنفتاح الأسواق الدولية على بعضها البعض وسهولة إنتقال المخاطر بينها ،ووجود منافسة حادة بين البنوك والمؤسسات المالية إنعكست سلبيا على أرباح المصارف ،أصبحت القدرات التنافسية للمصارف تعتمد على معايير جديدة تتجسد في جودة الخدمة المصرفية ،وإبتكار خدمات جديدة أو تطويرها ضمن تطبيق مفهوم الهندسة المالية،وكذا إدراك مفهوم التسويق المصرفي الحديث ودوره في تحقيق أهداف المصارف .

المطلب الأول : إزدياد حدة المنافسة في العمل المصرفي.

في ظل إتساع دائرة الأعمال المصرفية وسعي البنوك لإمتلاك خدمات مالية شاملة في مجال الترويج للمشروعات والفرص الإستثمارية الجديدة وعمليات الصيرفة والوساطة المالية والإستثمار في الأوراق المالية وغيرها، إزدياد حدة المنافسة في مجال العمل المصرفي ومما ألقى بأعباء ثقيلة على البنوك للحفاظ على حصتها بالسوق، وقد أدت عدة عوامل لزيادة الضغوط التنافسية على الساحة المصرفية نذكر منها:¹

- ثورة التكنولوجيا في مجال الإتصالات والمعلومات، والتي أدت إلى سرعة معالجة البيانات وإتخاذ القرارات.
 - تحرير الأسواق المالية والنقدية من القيود المعوقة لحركة تدفق الأموال وإستثمارها عبر الحدود.
 - تشابه الخدمات المالية والمصرفية التي أصبحت تقدمها كل من البنوك والمؤسسات الأخرى غير المصرفية.
- هذا و تتمحور قوى المنافسة حول ثلاث عناصر تتمثل في تقليص القيود التنظيمية ،العولمة المالية وتكنولوجيا المعلومات ،حيث تؤثر في مجملها على السوق المصرفية التقليدية مشكلة بذلك بيئة جديدة تتميز بعدم الإستقرار وشدة المنافسة ،كما تتفاعل هذه القوى مع بعضها البعض ،وفيما يلي شكل يلخص ذلك :

شكل رقم(01): قوى المنافسة المصرفية.



Source:C.P.Holland,A.G.Lockett ,I.D.Blackman,Global strategies to overcome the spiral of decline in universal bank markets, Journal of Strategic Information Systems,vol 07,1998,p:220.

فعلى سبيل المثال تقليص القيود التنظيمية في الولايات المتحدة خلق فرص جديدة للبنوك للمنافسة وكذا إبداع إستراتيجيات تنافسية تعتمد على تقنية المعلومات ،كإبتكار إستراتيجيات تسويقية لتوزيع الخدمات المالية تعتمد على التقنية الحديثة (مثل البطاقات المصرفية ،آلات سحب النقود ...إلخ.)² وقد إتخذت المنافسة في السوق المصرفي ثلاثة أشكال، فالأول يتمثل في المنافسة بين البنوك التجارية فيما بينها، والثاني يتمثل في المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية، والأخير يتجسد في المنافسة بين البنوك والمؤسسات غير المالية على تقديم الخدمات المصرفية.

¹ محمود أحمد التوني ،مرجع سابق، ص : 20 و ما بعدها .

² C.P.Holland, A.G.Lockett ,I.D.Blackman ,op.cite,p:220.

أولاً : المنافسة بين البنوك التجارية .

ومن الملاحظ أن هذه المنافسة بجانب التدخلات الحكومية تحد كثيرا من المرونة المتاحة للبنوك على استخدام إستراتيجيته التسعيرية، وخاصة في مجال تحريك الرسوم إلى أعلى، لدى يرى البعض أن المنافسة بين البنوك هي في الأساس منافسة غير سعرية. تتنافس البنوك التجارية فيما بينها في مختلف أوجه جمع الموارد وتقديم الإئتمان والخدمات المصرفية والمالية¹، وهي المنافسة التي يمكن اعتبارها منافسة مباشرة كونها تتم بين متنافسين يقدمون خدمات متماثلة أو متقاربة بما يؤثر على حصة هذه البنوك في السوق المصرفية، وتعتبر الأعمال المصرفية بالتجزئة المجال الأبرز الذي تظهر فيه المنافسة فيما بين البنوك

التجارية، وهي الأعمال التي تمثل وزنا نسبيا كبيرا من تشكيلة الخدمات التي تقدمها البنوك التجارية.² كذلك فالبنوك التجارية تواجه منافسة قوية من طرف متعامل جديد في الأسواق المصرفية هو البنوك الإسلامية لما تحصل عليه هذه الأخيرة من ودائع الأفراد وغيرهم وما توفره من بدائل تمويلية للمشروعات المختلفة، حيث أدى تزايد العمل بنظام المشاركة وافتكاكه لحصص متزايدة من السوق المصرفية إلى لجوء البنوك التجارية لتقديم أشكال من الخدمات المصرفية الإسلامية أو إنشاء فروع إسلامية تابعة لها تقوم بالتعامل وفق نفس المبادئ التي تقوم على أساسها إدارة البنوك الإسلامية ليس فقط بالنسبة للبنوك العربية بل حتى بالنسبة للبنوك العالمية، وكمثال على ذلك نجد بنك " City Bank " الذي يقدم للأفراد خدمات مصرفية على مختلف أنواعها بما فيها الخدمات المصرفية الإسلامية، وتشير الإحصائيات الحديثة إل أن البنوك التقليدية تفقد مامقداره 30 % سنويا من حصتها السوقية لصالح البنك الإسلامية، خصوصا مع تنامي منتجاتها المالية الموظفة لصالح المشروعات الحكومية، وسترتفع هذه النسبة إلى 50 % خلال السنوات الثلاث المقبلة.³

ثانيا : المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية غير المصرفية.

تشمل المؤسسات المالية غير المصرفية كل من شركات التأمين بأنواعها وبيوت التمويل وشركات وصناديق الإستثمار وصناديق الإدخار، وبورصات الأوراق المالية والشركات العاملة فيها. ونتيجة للتطورات الجديدة في عملية التمويل أصبحت الفروق بين المؤسسات المالية ضيقة، ولم تعد البنوك المتخصصة هي مصدر التمويل الوحيد للإستثمارات والنفقات الجارية، وتلاشت الفروق بين الودائع وغيرها من أوعية الإدخار والإستثمار والأوراق المالية التي تصدرها هذه المؤسسات من حيث درجة السيولة والعائد وآجال عملية التمويل⁴.

ثالثا : المنافسة بين البنوك والمؤسسات غير المالية.

فاقد بدأت العديد من المؤسسات التجارية والإقتصادية دخول سوق الأعمال المصرفية بالتجزئة، ومن أهم الأمثلة في ذلك قيام بعض المحلات الكبيرة بتقديم خدمة لعملائها في صورة بطاقة إلكترونية يستخدم عند

¹ محمود أحمد التوني ، المرجع سابق ، ص : 30 .

² عبد المنعم راضي، فرج عزت، اقتصاديات النقود والبنوك، دار البيان للطباعة والنشر، مصر 2001، ص: 274.

³ مجلة إتحاد المصارف العربية ، الصيرفة الإسلامية تواصل النمو القوي ، العدد 310 ، سبتمبر 2006، ص : 21 .

⁴ طارق عبد العال حماد ، إنماج وخصخصة البنوك ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2003 ، ص : 210 .

التسوق فيها، وبالتالي تقل الحاجة للتعامل مع البنوك، ومما يزيد خطورة الأمر أن بعض هذه الشركات شرعت في الإتفاق فيما بينها على إمكانية السماح باستخدام البطاقة التي تصدرها إحداهما في التعامل لدى الأخرى أي توسيع نطاق الإستخدام، ولاشك أن هذا التطور يضاعف من التهديد لهذه البنوك هذا من جهة، ومن جهة أخرى أصبحت العديد من الشركات متعددة الجنسيات تفضل الحصول على ما تحتاجه من تمويل من خلال مباشرة من خلال ما يعرف بالتسديد أو التوريق¹.

حيث تواجه البنوك حالياً منافسة من منشآت غير مالية، كالشركات التجارية والصناعية، إذ تقوم بالبيع الآجل وهي بذلك تنافس البنوك التجارية في نشاطها الرئيسي وهو تقديم الإئتمان²، فقد بدأت العديد من المؤسسات غير المالية بالدول الصناعية المتقدمة في دخول أسواق الأعمال المصرفية بالتجزئة، وعلى سبيل المثال فإن بعض شركات بيع السلع بالتجزئة مثل " Marks and spencer-Sears " أدخلت خدمة جديدة تقدمها لعملائها عبارة عن بطاقات تسوق ما يعمل على تقليص حاجة هؤلاء العملاء لخدمات البنوك³.

المطلب الثاني : زيادة مخاطر العمل المصرفي.

صاحب الإتجاه نحو التحرر من القيود وإطلاق حرية الحركة لأسعار الصرف والفوائد والأصول المالية مع حرية تدفق رؤوس الأموال وإستثمارها عبر الحدود تقلبات حادة في تلك الأسواق وزيادة المخاطر المصاحبة للتعامل بتلك الأدوات، فإتساع أعمال البنوك خارج الميزانية وتحولها من الأعمال التقليدية إلى أسواق رأس المال وزيادة إعتمادها على إستمرارية السيولة أدى إلى تعرضها الشديد لمخاطر أزمات السيولة بالإضافة إلى مخاطر التضخم وتقلبات الأسعار.

أولاً: مفهوم المخاطرة المصرفية.

يعني مصطلح المخاطرة العقبات والصعوبات التي تواجه البنك وهو يمارس نشاطاته اليومية، فالمخاطرة تمثل عدم قدرة المؤسسة البنكية على الإحتفاظ بسيولة كافية لسداد الديون⁴، و يمكن تحديد مفهوم المخاطرة البنكية " بأنها احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين "، أي إن هذا التعريف يشير إلى وجهة نظر المراجعين والمدراء للتعبير عن قلقهم إزاء الآثار البنكية الناجمة عن أحداث مستقبلية محتملة الوقوع لها قدرة على التأثير على تحقيق أهداف البنك المعتمدة وتنفيذ إستراتيجياته⁵.

كما يمكن تعريفها على أنها مقياس نسبي لمدى تقلب عائد التدفقات النقدية الذي سيتم الحصول عليه مستقبلاً⁶

6

¹ أحمد عبد الخالق، البنوك والتجارة الإلكترونية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت (الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والإقتصادية)، ج2، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2002، ص: 480 وما بعدها.

² إبتهاج مصطفى عبد الرحمان، إدارة البنوك التجارية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2001، ص: 02، ص: 112.

³ عبد المنعم راضي، فرج عزت، مرجع سابق، ص: 276.

⁴ بوعتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 200، ص: 50.

⁵ بلعجوز حسين، بوقرة رابع، إدارة المخاطر المصرفية بالإشارة إلى حالة الجزائر، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لموسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي www.iefpedia.com، أطلع عليه بتاريخ 01-06-2014، ص: 02.

⁶ منير ابراهيم الهندي، الإدارة المالية مدخل تحليلي معاصر، المكتب العربي الحديث، القاهرة، الطبعة 4، 1999، ص 440.

وأنها درجة الاختلافات في التدفق النقدي للاقتراح الاستثماري عن التدفق النقدي المقدر أو المتوقع له.¹ وهناك تصنيفان للمخاطرة نوجزهما فيما يلي:

1 - التصنيف الأول: ويتضمن المخاطر النظامية (العامة) والمخاطر غير النظامية (الخاصة).

أ- المخاطر النظامية : هي تلك المخاطر التي تؤدي إلى تقلب العائد المتوقع لكافة الاستثمارات القائمة أو المقترحة في كافة المؤسسات. تعتبر التغيرات التي تطرأ على البيئة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتي تؤثر على السوق مصدر المخاطرة النظامية حيث لا يتم القضاء على المخاطرة النظامية بالتنوع، لأنها تمس الاقتصاد الوطني ككل.

ب- المخاطر غير النظامية : وهي عبارة عن المخاطرة المتبقية التي تنفرد بها مؤسسة بنكية أو صناعة ما، أو هي ذلك الجزء من المخاطرة الكلية التي تنفرد بها ورقة مالية معينة، فالتغيرات مثل إضراب العمال والأخطاء الإدارية والحملات الإعلانية وتغير أذواق المستهلكين والدعاوى القضائية، تسبب قابلية عوائد مؤسسة ما للتباين ويكون هذا التباين غير مستقل عن العوامل المنتظم مستقلا عن العوامل المؤثرة على الصناعات والأسواق والأوراق المالية الأخرى.

وبالتالي يمكن التعبير عن المخاطر الكلية بالمعادلة التالية:²

$$\text{المخاطر الكلية} = \text{المخاطر النظامية} + \text{المخاطر غير النظامية}$$

2 - التصنيف الثاني: ويتضمن المخاطر المالية ومخاطر العمليات (التشغيل).

أ- المخاطر المالية : وتتضمن جميع المخاطر المرتبطة بإدارة الأصول والخصوم المتعلقة بالبنك . وهذا النوع من المخاطر يتطلب رقابة وإشراف مستمرين من قبل إدارة البنك ووفقا لتوجه حركة السوق والأسعار والعمولات والأوضاع الاقتصادية والعلاقة بالأطراف الأخرى ذات العلاقة. وتحقق البنوك عن طريق أسلوب إدارة هذه المخاطر ربحا أو خسارة، وأهمها مخاطر الائتمان، مخاطر سعر الفائدة، مخاطر السيولة، مخاطر تقلب أسعار الصرف، مخاطر التضخم وغيرها.

ب- مخاطر العمليات : يشمل هذا النوع من المخاطر العملية الناتجة من العمليات اليومية للبنك، ولا يتضمن عادة فرصة للربح، فالبنوك إما أن تحقق خسارة وإما لا تحققها، وعدم ظهور أية خسارة للعمليات لا يعني عدم وجود أي تغيير، ومن المهم للإدارة العليا التأكد من وجود برنامج لتقويم تحليل مخاطر العمليات، ويشمل المخاطر المهنية، مخاطر الإحتيال المالي والإختلاس ومخاطر الجرائم الإلكترونية.³

ثانيا : إدارة المخاطر المصرفية.

¹ طارق عبد العال حماد ، دليل المستثمر إلى بورصة الأوراق المالية ،الدار الجامعية الإسكندرية ،القااهرة، 2000 ، ص 260 .

² حسين بلعجوز ، إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها ،مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية ، المركز الجامعي جيجل ، من 6 إلى 7 جوان 2005، ص:ص: 4 .

³ المرجع نفسه،ص:ص: 5-8 .

هناك العديد من المخاطر تواجه البنوك تتطلب وجود آلية مناسبة لمجابهتها، ولتحقيق ذلك على البنوك أن تتبنى إجراءات شاملة لإدارة المخاطر وإعداد التقارير عنها، بما في ذلك الرقابة الملائمة من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا من أجل تحديد وقياس ومتابعة ومراقبة كافة المخاطر ذات الصلة وإعداد التقارير عنها والإحتفاظ برأس مال كاف للحد من هذه المخاطر¹، وتتركز مهام إدارة المخاطر في التنسيق بين كافة الإدارات بالبنك لضمان توفير كافة البيانات حول المخاطر بشكل دوري منتظم وفي الوقت المناسب في صورة تقرير شامل مختصر ويرفع هذا التقرير للإدارة العليا لمناقشته.

ويتمثل الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر في دعم الإدارة العامة لتتمكن من تحديد المخاطر تحديدا صحيحا، وبالتالي قياسها ومن ثم الحد منها ومراقبتها بشكل صحيح على مستوى البنك، وتتخلص المسؤوليات والوظائف الرئيسية لإدارة المخاطر فيما يلي:

- ضمان توافق الإطار العام لإدارة المخاطر مع المتطلبات القانونية.
- القيام بالمراجعة الدورية وتحديث سياسة الإئتمان بالبنك .
- تحديد مخاطر كل نشاط من أنشطة البنك وضمان حسن تحديدها وتبويبها وتوجيهها لجهات الإختصاص.
- مراقبة تطورات مخاطر الإئتمان والتوصية بحدود تركز هذه المخاطر مع الأخذ بالإعتبار إجمالي المخاطر لمنتجات معينة (مخاطر الطرف الآخر، المنطقة الجغرافية ...إلخ).²
- قياس مدى كفاية رأس المال والقدرة على الوفاء بالإلتزامات.³
- مراقبة إستخدام الحدود والإتجاهات في السوق ومخاطر السيولة، والتوصية بالحدود المناسبة لأنشطة التداول والإستثمار.
- مراجعة المنتجات المستحدثة على أساس معايير قبول المخاطر (أو المنافع) ورفع تقارير بهذا الشأن للإدارة العامة.
- تطبيق النماذج التي تعتمدها المؤسسة المصرفية في تحديد المخاطر رقميا والإشراف عليها وتحليل الخطط المطروحة.
- المراجعة المستمرة لعمليات التحكم بالمخاطر في المؤسسة المصرفية وإقتراح التحسينات على الأنظمة المختلفة وعملية تدفق المعلومات.
- نشر الوعي بأهمية إدارة المخاطر بوجه عام على مستوى المؤسسة المصرفية⁴.

ثالثا : أسباب زيادة المخاطر المصرفية.

ويرجع السبب في زيادة المخاطر في القطاع المصرفي إلى العوامل التالية :

¹ شقير نوري موسى و آخرون، إدارة المخاطر، دار المسيرة، الأردن، 2012، ص: 297.

² سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك (منهج علمي وتطبيق عملي)، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2008، ط02، ص: 23، 24.

³ خالد وهيب الراوي، إدارة المخاطر المالية، دار المسيرة، عمان، الأردن، 1999، ص: 10.

⁴ سمير الخطيب، مرجع سابق، ص: 24-25.

- زيادة ضغوط المنافسة مما أدى إلى تشجيع الميل نحو المخاطرة لتحقيق أقصى عائد على رأس المال وكسب لأكبر حصة ممكنة في السوق.
- إتساع أعمال البنوك خارج الميزانية وتحولها من الأعمال التقليدية إلى أسواق المال، مما جعلها عرضة لمخاطر السيولة بالإضافة إلى مخاطر السوق الأخرى والتضخم وتقلبات الأسعار.
- التغيرات الهيكلية التي شهدتها الأسواق المالية في السنوات الأخيرة، مثل التحرر من قيود حركة رؤوس الأموال، حرية حركة أسعار الصرف، وافتتاح الأسواق فيما بينها .
- المخاطر التي تنشأ من القوانين والتشريعات¹.

المطلب الثالث : تدويل أنشطة المصارف.

تتجه البنوك في الوقت الحالي إلى تدويل أنشطتها أي غزو أو الدخول في أسواق الخدمات المصرفية خارج حدود البلد الأم (Parent Country)²، ويقصد بالتدويل تزايد التعاون بين الدول والمؤسسات المصرفية المختلفة المتواجدة بتلك الدول في المجال المصرفي والمالي، ويلاحظ أن التدويل له ثلاثة آثار هامة في العديد من الدول، وتلك الآثار أدت إلى ما يلي:

- زيادة أهمية الأصول والالتزامات الأجنبية في البنوك المحلية.
 - زيادة عدد البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية العاملة في أسواق الأعمال المصرفية محلياً .
 - تزايد أصول البنوك الأجنبية العاملة في أسواق الأعمال المصرفية المحلية.³
- وتجدر الإشارة إلى أن الأسباب التي قد تكمن وراء تدويل نشاط البنوك تتشابه إلى حد كبير مع نظيرتها الخاصة بغزو الشركات الدولية ومتعددة القوميات لأسواق جديدة إما بالإستثمار المباشر أو الإستثمار غير المباشر، ويمكن ذكر بعض هذه الأسباب على النحو التالي :
- تجنب الخطر (عن طريق تنويع الأسواق) وبصفة خاصة خطر المنافسة وتشبع السوق المحلي ،وكذا تجنب الإضرابات العمالية التي تؤثر على النشاط الإقتصادي.
 - إنخفاض التكاليف بالمقارنة بنظيرتها في الدولة الأم .
 - الإستفادة من الحوافز والإمتيازات التي تقدمها الدولة المضيفة ،وكذلك الإستفادة من الحوافز التي تقدمها الدولة الأم.
 - الرغبة في النمو والتوسع⁴.

المطلب الرابع : ظهور مصطلح الهندسة المالية.

¹ محمد أحمد التوني مرجع سابق ،ص:24.
² سامر جلد، البنوك التجارية والتسويق المصرفي ،دار أسامة للنشر والتوزيع ،عمان ،الأردن ،2009،ص:154.
³ ماجدة أحمد شلبي ، الرقابة المصرفية في ظل التحولات العالمية و معايير لجنة بازل ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني : http://www.arablawinfo.com/Researches_AR/276.doc، اطلع عليه بتاريخ : 2011/08/08،ص:12.
⁴ سامر جلد،المرجع نفسه،ص:154،155.

تعد الهندسة المالية لما تقدمه من إبتكار وتجديد مالي القوة الدافعة للنظام المالي العالمي، كما تعمل على رفع مستوى الكفاءة الإقتصادية من خلال زيادة فرص فرص إقتسام المخاطرة وتقليل تكاليف العمليات وتكاليف المعلومات والوكالات، وفرضت نفسها على الأوساط المالية وأصبح شريان حيات الإبداع المالي، وهي العملية التي تسعى لتكييف الأدوات المالية القائمة وتطوير أدوات جديدة لتمكين المشاركين في الأسواق المالية من التعامل بفعالية أكبر مع المتغيرات العالمية.

أولاً : تعريف الهندسة المالية .

ظهر في السنوات الأخيرة مفهوم مالي يسمى " الهندسة المالية Financial Engineering " كمفهوم جديد في عالم المال، يقصد به إبتكار أو توليد أدوات أو أوراق مالية جديدة لمقابلة إحتياجات المستثمرين أو طالبي التمويل المتجددة والتي تعجز الطرق الحالية المتعارف عليها في عالم المال عن الوفاء بها¹. و يقصد بالهندسة المالية " مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل"². كما عرفت الجمعية الدولية للمهندسين الماليين الهندسة المالية بأنها: " عملية التطوير والتطبيق المبتكر للنظرية المالية والأدوات المالية لإيجاد حلول للمشاكل المالية المعقدة ولإستغلال الفرص المالية"، فالهندسة المالية ليست أداة، بل هي المهنة التي تستعمل الأدوات³. فمن وجهة نظر منشآت الأعمال فهي تعنى بتصميم وتطوير وتطبيق عمليات وأدوات مالية مستحدثة، وتقديم حلول مبتكرة ومبدعة للمشكلات المالية⁴.

والملاحظ هذه التعاريف تشير إلى أن الهندسة المالية الإسلامية تتضمن العناصر التالية:

- إبتكار أدوات مالية جديدة.
- إبتكار آليات تمويلية جديدة.
- إبتكار حلول جديدة للإدارة التمويلية، مثل إدارة السيولة أو الديون، أو إعداد صيغ تمويلية لمشاريع معينة تلائم الظروف المحيطة بالمشروع⁵.

أما من وجهة نظر الأسواق المالية فإن مصطلح الهندسة المالية يستعمل لوصف تحليل البيانات المحصلة من السوق المالية بطريقة علمية، ويأخذ مثل هذا التحليل عادة شكل الخوارزميات الرياضية أو النماذج المالية (مع إجراء تعديلات عليها)، خاصة في تجارة العملات، تسعير الخيارات، الأسهم، والمستقبليات... إلخ، ويسمح إستعمال أدوات وتقنيات الهندسة المالية للمهندسين الماليين من فهم أفضل للسوق المالية، وبالتالي فهم أفضل

¹ محمد بن عايض الفاضل، الهندسة المالية، ص: 06.

² عمر ياسين محمود خضيرات، دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمة الإقتصادية والمالية المعاصرة، الملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي: الواقع والرؤى، جامعة غرداية - الجزائر، الفترة: 23 - 24 فيفري 2011، ص: 13.

³ شوقي جباري، دور الهندسة المالية في تأجيج شرارة الأزمة الراهنة، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لموسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي www.iefpedia.com، أطلع عليه بتاريخ: 10-09-2014، ص: 13.

⁴ محمد كريم قروف، الهندسة المالية كمدخل علمي لتطوير صناعة المنتجات المالية الإسلامية، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ..

ورؤى المستقبل، المركز الجامعي غرداية، يومي 23 و 24 فيفري 2011، ص: 03.

⁵ بن علي بلعزوز، عبد الكريم قندوز، استخدام الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالمصارف الإسلامية، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة، الأردن، الفترة من 16 إلى 18 أبريل 2007، ص: 03.

من طرف المتعاملين في السوق، ويعتبر هذا مهما جدا بالنسبة للمتعاملين لأن دقة المعلومات وسرعتها أساسية في اتخاذ القرارات¹.

ثانياً: أسباب ظهور وتطور الهندسة المالية.

ظهر هذا المفهوم نتيجة للتطورات التي واجهها المجتمع المالي الدولي ومتغيرات البيئة الاقتصادية التي جعلت المؤسسات المصرفية في حاجة ماسة إلى أدوات وآليات مالية جديدة تفي بإحتياجات المجتمعات وتساعد في السيطرة على المخاطر، فما كانت تملكه هذه المؤسسات بالأمرس ويعتبر حلولا إبداعية لمشاكل التمويل وإدارة المخاطر والتحوط ضد مخاطر تقلبات أسعار الفائدة و الصرف، لم يعد اليوم موائماً لظروف العصر ومتغيراته والتطورات الراهنة في ظل إقتصاد السوق وتحرير أسواق المال وأسواق الصرف، إضافة إلى التكنولوجيا الهائلة وما تفرزه من تقنيات جديدة، ومن ثم أصبحت الصناعة المالية والمصرفية تواجه إنحصارا للربحية وتدهورا في نوعية المنتجات التي تقدمها.

فظهر الهندسة المالية وأدواتها أعطى العديد من مجالات الإبتكار المتعددة والمتطورة، إنطلاقاً من الدور الذي تؤديه في تنشيط البورصات المالية العالمية، إذ أن الغرض الأساسي لها هو التحوط ونقل المخاطرة، إلا أن إستعمالها قد توسع بصورة كبيرة في السنوات الأخيرة ليشمل أغراض الإستثمار والمضاربة².

ويمكن أن نوجز أهم العوامل التي ساهمت ومهدت لظهور الهندسة المالية فيما يلي:

- إتساع وتعدد أدوات الاستثمار المتاحة في أسواق المال، وقد أدى ذلك إلى زيادة سيولة السوق وإتاحة مزيد من التمويل عن طريق جذب مستثمرين جدد وتقديم فرص جديدة للباحثين عن التمويل.
- إيجاد أدوات إدارة المخاطر، والتي مكنت من إعادة توزيع المخاطر المالية طبقاً لتفضيلات المستثمرين للمخاطر³.
- تطوير أدوات المراجعة بين الأسواق، الأمر الذي مكن من تحسين التكاليف وزيادة العائد والانفتاح على الأسواق المالية.
- تعدد وتنوع إستراتيجيات الاستثمار نتيجة لتعدد وتنوع أدوات الاستثمار (خاصة المشتقات المالية)⁴.

ثالثاً : إنتشار الإبتكارات المالية.

حيث شهدت البنوك مؤخرًا العديد من الإبتكارات المالية والتي لم تعد تقتصر على تقديم منتجات مالية أو مصرفية حديثة كالمشتقات المالية والتوريق، بل إمتدت تلك الإبتكارات إلى الكيفية التي يتم بها أداء العمل المصرفي والتطور الهائل في وسائل الدفع كإنتشار الصيرفة عبر الإنترنت لتقديم الخدمات المصرفية التقليدية أو المبتكرة، والتي لا تقتصر فقط على الحصول على معلومات بشأن تعاملات العملاء مع البنوك أو الحصول

¹ محمد كريم قروف، مرجع سابق، ص: 03.

² محمد بن عايض الفاضل، مرجع سابق، ص: 07.

³ محمد كريم قروف، مرجع سابق، ص: 04.

⁴ لحو بوخاري، وليد عايب، آليات الهندسة المالية كأداة لإدارة مخاطر الصكوك الإسلامية وأثر الأزمة المالية على سوق الصكوك الإسلامية، الملتقى الدولي الأول حول الإقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، يومي 23 و 24 فيفري 2011، ص: 03.

على خدمات محدودة، بل إمتدت لشمّل القيام بتنفيذ العمليات المصرفية المختلفة¹، هذا وتتسم الأشكال المختلفة للإبتكارات المالية بما يلي:

- النمو في إستخدام التمويل المتأثر بأسعار الفائدة وإدارة الخصوم.
- إزدياد مبالغ الديون الخاضعة للفوائد المتغيرة وتقليص فترات الإستحقاقات .
- نمو الأسواق والأوراق المالية القابلة للتسويق .

وقد أخذت الإبتكارات جانبا هاما من أشكال المنافسة، وأدت إلى إيجاد أوضاع جديدة للعمل المصرفي من أبرزها التحول إلى مفهوم البنوك الشاملة، حيث أدت المنافسة والتكنولوجيا إلى التعامل المباشر مع أسواق الأوراق المالية، وتقلص الدور التقليدي للبنوك كوسيط في المجالات المالية، كما حتمت على المصارف توفير الإدارات المؤهلة وذات الكفاءة، وتطبيق طرق التسويق الفعالة والحديثة في المجال المصرفي².

وتشكل الإبتكارات المالية عوامل مهمة لربحية المصارف، وهي أحد العناصر المهمة لتكوين جودة خدمة مصرفية متميزة، فالإبتكار على المستوى الإستراتيجي للمصرف يتضمن الخدمات والعمليات المصرفية والإبتكار الإداري والتنظيمي³، كما يتعين على المصارف وضع العديد من الضوابط التي توفر حدا معينا من الأمان لتحقيق أهدافها الإستراتيجية من خلال هذه الإبتكارات، ومن أهم هذه الضوابط الإلتزام بتطبيق مبادئ وأنظمة الرقابة سواء الداخلية أو الخارجية⁴.

المطلب الخامس : تبني مفهوم التسويق المصرفي الحديث.

يمثل تسويق الخدمة المصرفية أحد ركائز الفلسفة المصرفية في العصر الحديث، فهو الذي أكسب المصارف في البلدان المتقدمة نجاحا هاما وأعطاهها وضعية تنافسية رائدة وثقة وولاء العملاء، فقد أخذت المصارف تنظر إلى التسويق على أنه تخطيط مستقبلي للمصرف، يؤدي بالمصرف إلى أن يدرس أعماله في الوقت الحاضر وخلال السنوات القادمة متعرفا على إمكانياته الحقيقية، ومتعرفا على حاجات الزبائن الحاليين لديه والمتوقعين أي يخطط المصرف للعمل في المستقبل.

أولاً: نشأة ومفهوم تسويق الخدمات المصرفية.

لم يظهر التسويق البنكي بالصدفة بل كان ظهوره مرتبطا بالتغيرات الكبيرة التي حدثت في الإقتصاد العالمي، فبعد الحرب العالمية الثانية أدت عدة عوامل إلى التأثير على أعمال البنوك كتطور القوانين، حيث أن السلطات العامة والنقدية شجعت ودفعت إلى ضرورة تغيير الهياكل البنكية مع إعطاء حرية إنشاء نقاط البيع

¹ محمد أحمد عبد النبي، مرجع سابق، ص: 31.

² محمد أحمد التوني، مرجع سابق، ص: 21.

³ رعد حسن الصرن، مرجع سابق، ص: 87.

⁴ محمد أحمد عبد النبي، مرجع سابق، ص: 31.

كما أن ارتفاع معيشة الأفراد وازدياد حاجتهم إلى مصادر التمويل ساهم إلى حد كبير في إهتمام البنوك بسلوك الزبون¹.

فقد ظهر التسويق المصرفي حوالي (1966-1967) ولم يعرف تطورا حقيقيا إلا في الفترة (1973-1974) وجاء ذلك لتلبية حاجة المؤسسات المالية لوظائفه، وقد تعدى التسويق المصرفي الكلاسيكي آنذاك، ومع التطور الزمني مجرد سوق الأفراد (الادخار) إلى خدمات بنكية أخرى والتسويق في مجال مثل الاستعلامات والسياسة وغير ذلك وتحقق ذلك عبر إثراء تشكيلة الخدمات وتنوع النشاطات المتعلقة بالقروض والتوزيع بشكل مكثف وكذلك التوظيفات الابتكارية مثل تلك التي رسخت لدى البنوك الأمريكية كشهادات الإيداع ، خطط الادخار والإقراض وتقديم الخدمات البنكية عن طريق المراسلة في المنازل (قطاع العائلات)، كل هذه الحركية المصرفية ليست سوى دلالة قاطعة على وجود هذه الابتكارات الفكرية الجديدة لأصحاب البنوك والقائمة على مبدأ أساسي " استقبل زبائنك ولا تنتظر قدومهم "، وهذه الابتكارات الجديدة هي ميزة من ميزات تطور الجهاز المصرفي في البلدان التي تسعى إلى ترسيخها بغية إرضاء الزبائن وكذلك الرفع من مردودية البنوك².

ويعني تسويق الخدمات المصرفية ذلك الجزء من النشاط الإداري للمصرف الذي يضطلع بتوجيه تدفق الخدمات والمنتجات المصرفية لإشباع رغبات مجموعة معينة من العملاء بما يحقق تعظيم ربحية البنك وتوسعه واستمراره في السوق المالية، كما يعبر كذلك عن النشاط الرئيسي أو الوظيفة الفعالة التي يتم على ضوءها تحديد مختلف المعايير والأسس التي تحدد احتياجات السوق ورغباته وتحديد الإستراتيجيات اللازمة لبقاء الزبائن الحاليين وكسب زبائن جدد عن طريق فهم طريقة استنباط أسس معرفية لفهم المنافسين الحاليين والمرتبين³.

ويمكن تعريف التسويق المصرفي بأنه ذلك النشاط الذي يشمل كافة الجهود التي تؤدي في المؤسسة البنكية، والتي تكفل تدفق الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك إلى العميل سواء إقراضا أو إقتراضا أو إيداع وخدمات مصرفية متنوعة.

وأیضا يشير التسويق المصرفي إلى مجموعة الأنشطة المتخصصة والمنكاملة التي توجه من خلالها موارد المصرف وإمكانياته ضمن صياغة خلاقية، تستهدف تحقيق مستويات أعلى من الإشباع لحاجات ورغبات العملاء الحالية والمستقبلية والتي تشكل دائما فرصا تسويقية سانحة بالنسبة لكل من المصرف ومستهلك الخدمة المصرفية⁴.

ثانيا : أهمية وركائز تسويق الخدمات المصرفية.

يحتل تسويق الخدمة المصرفية مكانة مهمة في الهيكل الوظيفي للمؤسسة المصرفية، نتيجة لتحمله مسؤولية مواجهة المشاكل التسويقية والتي يمثل أهمها في إفتتاح فروع جديدة للمصرف أو تقديم خدمات مصرفية جديدة، أو استثمار أمواله في مشاريع معينة تتطلب إجراءات ودراسات تسويقية لها، يضاف إلى ذلك

¹ زاهد عبد الحليم عاطف، مفاهيم تسويقية حديثة، دار الراجحة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص: 283.

² طارق طه، إدارة البنوك في بيئة العولمة والإنترنت، منشأة المعارف، الإسكندرية 2001، ص: 142.

³ زاهد عبد الحليم عاطف، مرجع سابق، ص: 135.

⁴ زياد رمضان، محفوظ جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط3، 2006، ص: 303.

دراسة المستهلك ورجباته ودوافعه وكيفية إشباعها من الناحية المصرفية وضمان إستمرار تعامله مع المصرف، والإشهار عن الخدمات والترويج لها بتوظيف الإمكانيات الإعلامية المختلفة، بالإضافة إلى تبني مناهج علمية تعمل على إكتشاف الزبون وإيجاده وفق مناهج تسويقية متقدمة تحتاج إلى الوعي بها وإدراكها بشكل علمي رشيد.¹

ويعد تبني مفهوم التسويق المصرفي الحديث أمراً ملحا في ظل التطورات المتلاحقة التي تشهدها الساحة المصرفية، والتي تبلورت أهم ملامحها في احتدام المنافسة، حيث يساهم هذا المفهوم في زيادة موارد البنك ومن ثم تحقيق التوازن في هيكل موارد البنك واستخداماته، ومن أهم ركائز ووظائف التسويق المصرفي الحديث نذكر ما يلي:

- البحث وإيجاد العميل بالسعي نحو العميل المرتقب.
- المساهمة في اكتشاف الفرص الاقتصادية ودراستها وتحديد المشروعات الجيدة بما يكفل إيجاد عميل جيد.
- تصميم مزيج الخدمات المصرفية بما يكفل إشباع رغبات واحتياجات العملاء بشكل مستمر يكفل رضا العميل وذلك بعد القيام بدراسة وافية لاحتياجات العملاء .
- ضرورة قيام مسؤولو التسويق المصرفي بالمعايشة الكاملة للبيئة الاقتصادية والاجتماعية التي يعمل بها البنك، مع استخدام المنهج العلمي في تحليل قدرات العملاء المالية وتحديد احتياجاتهم وتصميم مزيج الخدمات المصرفية الذي يتلاءم معهم من خلال استخدام أساليب وأدوات ابتكارية غير تقليدية سواء في نوعية أو وسيلة تقديم الخدمة.²
- تحقيق التكامل بين الوظائف التسويقية المختلفة والوظائف المصرفية الأخرى، لأن أي انفصام بينهما أو تعارض يؤثر على وحدة الرؤية ووضوح المهام، وبالتالي لن يؤدي إلى تحقيق الأهداف المرجوة.
- إستيعاب المفهوم الحديث للتسويق لمهام التخطيط والتنظيم والتوجيه والمتابعة لتدفق وانسياب الخدمات المصرفية عبر شبكة متكاملة من فروع البنك بغرض تلبية وإشباع رغبات العملاء المستهدفين.
- تضطلع إدارة التسويق المصرفي بمسئولية اختيار مواقع فروع البنك والتي تخضع لمجموعة من العوامل والاعتبارات التسويقية، من أهمها قدرة الفرع على خدمة عملاء البنك الحاليين والمرتبين ومنافسة فروع البنوك الأخرى في نفس المنطقة الجغرافية.
- يعتبر التسويق المصرفي الحديث أداة تحليلية هامة في فهم النشاط المصرفي ومعاونة العاملين بالبنك في رسم السياسات ومراقبة ومتابعة العمل المصرفي.
- يقع في إطار المفهوم الحديث للتسويق المصرفي العديد من المهام التي تعمل على موازنة النشاط المصرفي ودرء مخاطر الإختلال في هذا التوازن ومن أهمها دراسة سلوك العملاء واتجاهاتهم، واختيار مواقع الفروع وتوزيع الخدمات المصرفية عليها، فضلا عن الترويج والاتصال والنشر والإعلان عن الخدمات المصرفية

¹ فريد كورتل، تسويق الخدمات، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص:150.

² جمعي عماري، التسويق في المؤسسة المصرفية الجزائرية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي (الواقع والتحديات)، جامعة الشلف بتاريخ: 14-15/12/2004، ص:03.

، وذلك من خلال كافة الوسائل الإعلانية بما فيها الوسائل الحديثة مثل شبكة الإنترنت وماكينات الصرف الآلي.¹

- كذلك من وظائف التسويق المصرفي الحديث المساهمة في تسعير الخدمات المصرفية.
- القيام ببحوث السوق وجمع وفحص وتحليل تطورات السوق واتجاهاته.
- مراقبة ومتابعة المعلومات المرتدة من السوق المصرفي والتي تتضمن قياس انطباعات العملاء عن مزيج الخدمات المقدمة ومدى تقبلهم له ورضاهم عنه وتحديد الأوجه الإيجابية والسلبية التي يتعين الاستفادة منها.
- تهيئة بيئة مصرفية مناسبة للعملاء تمكن البنك من الاحتفاظ بهم من خلال الاهتمام بتحسين الانطباع المصرفي لدى العميل عن طريق انتقاء من يتعامل مع العملاء ممن تتوفر فيهم بعض الصفات الشخصية المميزة مثل اللباقة والذكاء والثقة والكفاءة.
- تمثل شبكة فروع البنك أحد أهم عناصر المزيج التسويقي التي تتوقف عليها كفاءة وفاعلية الأداء التسويقي، حيث أصبحت الفروع مطالبة بتوليد أنواع جديدة من الخدمات وتسويقها للعملاء، مع التركيز على أهمية تدعيم وسائل الاتصال الشخصي وتكثيف الحوار المتبادل مع العملاء.²

ثالثاً: مراحل تطور التسويق المصرفي.

تطور مفهوم التسويق البنكي عبر عدة مراحل نذكرها ضمن ما يلي:

- 1- **المرحلة الأولى** : التسويق عبارة عن عملية دعائية وإعلان وترويج. فقد واجهت البنوك منافسة حادة على جذب حسابات التوفير والإدخار، مما اضطرها إلى البدء بحملات إعلانية مركزة لترويج خدماتها، مستخدمة في ذلك العديد من الأساليب لجذب العملاء كمنح الهدايا وغيرها.³
- 2- **المرحلة الثانية** : مرحلة الإهتمام الشخصي بالعملاء. بدأت هذه المرحلة مع بداية إقتناع البنوك بعدم جدوى أو فاعلية النشاط الترويجي ما لم يواكبه تغيير مماثل في الكيفية التي يتم بها معاملة البنك لعملائه، ومع ظهور هذا المفهوم بدأ التسويق البنكي يأخذ منحى آخر تمثل في العمل على كيفية خلق جو من الصداقة بين البنك وعملائه، وقد أخذ هذا الإتجاه عدة صور وأشكال منها :
 - تدعيم مفهوم التوجه للعملاء لدى المتعاملون بالبنوك.
 - تحديث أنظمة وأساليب العمل بالبنوك مما يؤدي إلى سرعة أداء الخدمات وتقليل معدلات شكاوي العملاء .
 - تقديم الخدمات الإستثمارية للعملاء ،ومساعدتهم في إتخاذ القرارات المالية بطريقة سليمة.
 - تحديث أماكن تأدية الخدمات وقاعات إنتظار العملاء بما يجعلها أكثر جاذبية ،وبما يعطي للعميل الإنطباع بأنه موضع ترحيب مستمر.⁴
- 3- **المرحلة الثالثة** : مرحلة التطوير والابتكار.

¹ فريد كورتل، مرجع سابق، ص:144، 145.

² جمعي عماري، مرجع سابق، ص:04.

³ زياد رمضان، محفوظ جودة، مرجع سابق، ص:304.

⁴ بن نافلة قور، عرابية رابع، التسويق البنكي وقدرته على إكساب البنوك الجزائرية ميزة تنافسية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الإقتصادية (الواقع و التحديات)، جامعة الشلف بتاريخ : 14-15/12/2004، ص:02.

بدأت المصارف بتطوير مفهوم التسويق المصرفي وصولاً إلى مفهوم التجديد والابتكار، سواء من حيث نوعية الخدمات التي تقدمها أو الكيفية التي تتم بها عملية التقديم وذلك لتحقيق أكبر إشباع ممكن للحاجات غير المشبعة لدى العملاء وفي هذه المرحلة انتقل الاهتمام بالعمل إلى مرحلة جديدة، فلم يعد يقتصر على تطوير أساليب التعامل معه، وإنما تعدى ذلك إلى الدراسة والبحث المستمرين عن سلوك العميل والحاجات المالية غير المشبعة لديه، بهدف العمل على تقديم أو تطوير ما يقابلها من خدمات تؤدي إلى تحقيق أهداف كل من العميل والمصرف، ويعد من إنجازات هذه المرحلة خدمات الصراف الآلي وبطاقات الائتمان والتعامل مع المصرف عبر الهاتف أو شبكة الأنترنت¹.

4 - المرحلة الرابعة: الإحلال التسويقي (التركيز على قطاع محدد من السوق).

فقد أدركت المصارف بأنه لا يمكن لأي بنك أن يكون الأفضل لجميع العملاء، وبالتالي لجأ الكثير منها إلى عملية الإحلال التسويقي والتي تعني محاولة تمييز البنك عن منافسيه بهدف تقديم أفضل الخدمات لقطاعات معينة في السوق².

5 - المرحلة الخامسة: مرحلة نظم التسويق.

وفي هذه المرحلة ازداد الاهتمام بالتسويق من قبل المصارف بوصفه عنصراً أساسياً في تحقيق الاستقرار والنمو في ظل الظروف البيئية المتغيرة، حيث دخل التسويق المصرفي مرحلة أخرى من مراحل تطوره، بقيام المصارف بممارسة النشاطات التسويقية في إطار أنظمة متكاملة للمعلومات وإعداد الخطط التسويقية والرقابة عليها، ومن هنا بدأ اهتمام المصارف بإعداد أنظمة بحوث التسويق والمعلومات التسويقية وتطويرها وتدعيم أنظمة الاتصالات التسويقية، وقد ارتبط العمل وفقاً لهذا المفهوم بالتطورات التي حدثت في أنظمة المعلومات سواء في مجال حفظ المعلومات أو استرجاعها أو إجراء العمليات عليها³.

6 - المرحلة السادسة: المسؤولية الاجتماعية.

والتي تمثل بعداً إستراتيجياً في مفهوم التسويق البنكي، وقد يكون بإمكان أية مؤسسة أن تلبى الحاجات والرغبات الإستهلاكية لعملائها، ويقوم مفهوم التسويق في هذه المرحلة على ضرورة أخذ المصلحة العامة للمجتمع ككل في الاعتبار إلى جانب أخذ مصلحة الفرد أو المنظمة⁴.

المطلب السادس: تطبيق مفهوم الجودة الشاملة.

تعد الجودة أساس تقديم المنتجات والخدمات المصرفية أو ثمن الدخول إلى الأسواق، فمن الضروري والحتمي على البنك أن يقدم خدماته بموجب مواصفات ومعايير محددة، فهي تعني الوفاء بالوعود المقطوعة للعميل من خلال تنفيذ وتصميم خدمات مصرفية تلبى إحتياجاته.

¹ سليمان فارس، مدى إدراك العاملين في المصرف التجاري السوري للتسويق المصرفي الحديث وتطبيقه (دراسة ميدانية)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25، العدد 02، سوريا، 2009، ص: 323.

² زياد رمضان، محفوظ جودة، مرجع سابق، ص: 305.

³ سليمان فارس، مرجع سابق، ص: 323.

⁴ بن نافلة قدور، عرابية رايح، مرجع سابق، ص: 04، 03.

أولاً : مفهوم الجودة الشاملة.

تعددت وتباينت تعريفات الجودة فيعرفها جونسن (Johnson) بأنها القدرة على تحقيق رغبات المستهلك بالشكل الذي يتطابق مع توقعاته ويحقق رضاه التام عن السلعة أو الخدمة التي تقدم إليه.¹

كما تعني الجودة الشاملة وفقاً لما أشار إليه كوتلر (Philip Kotler) بأنها الملامح أو الخصائص الكلية للمنتج سواء سلعة أو خدمة، والتي تحمل قدرته على إشباع الحاجة.²

يرتبط مفهوم الجودة تقليدياً بالسلعة المنتجة فحسب (Jablinski) تتمثل الجودة في " تلك الصفات المميزة لمنتج أو خدمة ما، والتي يقارن المستفيد بها قيمة تلك الصفات بالجودة"، فيما يرى (Juran) أن الجودة هي " ملائمة الاستعمال، أي أن السلع والخدمات يجب أن تلبي احتياجات مستخدميها"³.

فجودة الخدمة المصرفية ترتبط وتعتمد على احتياجات وتوقعات العملاء، فإذا تم تقديم خدمة تتفق مع احتياجات وتوقعات العملاء أو تتفوق عليها قيل أن الخدمة تتصف بالجودة.⁴

أما الجودة في الخدمة البنكية فتعريفها لا يختلف عن عما سبق فهي " معيار لدرجة تطابق الأداء الفعلي للخدمة مع توقعات العملاء لهذه الخدمة، أو أنها الفرق بين توقعات العملاء لهذه الخدمة وإدراكا تهم للأداء الفعلي لها. أو أنها " معيار للدرجة التي ترقى إليها الخدمة لتقابل توقعات العملاء وما يأمل العميل أن يتحقق له فالشعور بالرضى نتيجة مترتبة عن إدراك العميل لجودة الخدمة المقدمة ويتحقق الرضى عندما تكون مستويات الأداء الفعلي تساوي أو تفوق مستويات التوقع.⁵

ولم تعد الجودة كما كانت في الماضي تعني درجة مطابقة المنتج للمعايير، وهو ما يتم التأكد منه من خلال فحص المنتج بعد إنتهاء تشغيله أو الخدمة بعد أدائها بل إتخذت أبعاد أخرى⁶. فالنظرة الحديثة للجودة تشمل على الأبعاد الاستراتيجية و التنظيمية، التجارية، المالية والبشرية مما أدى إلى بروز ما يعرف بالجودة الشاملة المرتبطة بجميع وظائف المؤسسة لا بالمنتج فقط، وأن تسييرها يتم من قبل جميع الأفراد لا المختصين بالجودة، بالإضافة إلى أن مفهوم الزبون أصبح واسعاً ليشمل الزبون الداخلي والخارجي⁷

والجودة الشاملة كما يعرفها (Kinhuos) هي " الإستراتيجية التي تستند إلى تضافر جهود جميع العاملين في المنظمة لأغراض تحسين مستوى الجودة، أما (Goetschum) فيرى أنها: الجهود التي تهدف إلى تعظيم القدرة التنافسية للمنظمة من خلال تضافر جهود جميع الأفراد للعمل على التحسين المستمر لسلع والخدمات"، أو أنها "مدخل إداري تعتمد عليه المنظمة لتحقيق التكامل والتنسيق بين جهود جميع العاملين لتحقيق النجاح والنمو من

¹ فريد عبد الفتاح، النهج العلمي لتطبيق إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات العربية، دار الكتب، القاهرة، 1996، ص:10.

² طارق طه، مرجع سابق، ص:132.

³ سملاي يحضيه، إدارة الجودة الشاملة مدخل لتطوير الميزة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية، الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و تحديات المناخ الاقتصادي الجديد"، جامعة ورقلة، يومي 22 و23 أبريل 2003، ص:04.

⁴ بريش عبد القادر، جودة الخدمات المصرفية كمدخل لزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، عدد 03، ص:257.

⁵ السعدي رجال، نجاح بولدان، تطبيق نماذج صفوف الانتظار لقياس جودة الخدمة البنكية (خدمات السحب و الإيداع في بنك التنمية المحلية وكالة

جيجل-)، الملتقى الوطني السادس حول الأساليب الكمية و دورها في اتخاذ القرارات الإدارية، جامعة سكيكدة، الفترة من 27-28 جانفي 2009، ص:03.

⁶ طارق طه، مرجع سابق، ص:132.

⁷ سملاي يحضيه، مرجع سابق، ص:04.

خلال رضا الزبائن، وتغطي عملياتها العلاقات الإدارية والتشغيلية والأهداف الإستراتيجية للمنظمة وشعارها الجودة مسؤولية الجميع¹.

وقد عرف معهد الجودة الفيدرالي الأمريكي إدارة الجودة الشاملة بأنها "أداء العمل الصحيح بشكل صحيح من المرة الأولى مع الإعتماد على تقييم العمل في معرفة مدى تحسين الأداء"².

ثانياً : أبعاد جودة الخدمة المصرفية.

يعتبر التصنيف الذي قدمه (Prasuramann) من أهم الإسهامات فيما يتعلق بجودة الخدمات والأبعاد المحددة لها، ويرى أن أبعاد الجودة يمكن حصرها فيما يلي:

1 - الإعتماضية: تعبر عن درجة ثقة العميل بالبنك، وعن مدى قدرة البنك على الوفاء بالوعد³، وهذا يتضمن:

- دقة الحسابات والملفات وعدم حدوث الأخطاء.

- تقديم الخدمة المصرفية بشكل صحيح.

- تقديم الخدمة في المواعيد المحددة وفي الوقت المصمم لها.

- ثبات مستوى أداء الخدمة.⁴

2 - سرعة الإستجابة :

وتشير إلى مبادرة عمال البنك إلى مساعدة العملاء والرد السريع على إستفساراتهم، وقدرة ورغبة وإستعداد مقدمي الخدمة لتلبية إحتياجات العملاء.

3 - الكفاءة أو القدرة :

وتتعلق بكفاءة وجدارة القائمين على تقديم الخدمة من حيث المهارات والقدرات التحليلية والإستنتاجية، والمعرفة التي تمكنهم من القيام بأدوارهم بالشكل الأمثل.⁵

4 - الوصول للخدمة: مدى توافق الخدمة من حيث الزمان والمكان اللذين يرغب فيهما العميل وبأن يحصل عليها دون انتظارها.

5 - المصدقية: قدرة البنك على تقديم الخدمة بعناية فائقة، وأن يلتزم بوعوده.

6 - الاتصال: قدرة البنك على تزويد العميل بكل المعلومات الضرورية حول طبيعة الخدمة المقدمة، من حيث الخطوات والإجراءات الضرورية بهدف الحصول على الخدمة.¹

¹ عامر بشير، دور الإقتصاد المعرفي في تحقيق الميزة التنافسية للبنوك (دراسة حالة الجزائر)، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، فرع نفود مالية وبنوك، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2001-2012، ص:142.

² زكي أبو زيادة، أثر تطبيق مفهوم إدارة الجودة الشاملة على الأداء التنظيمي (دراسة تطبيقية في عينة من المصارف التجارية الفلسطينية)، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، مجلد 25، العدد 2001، ص:883.

³ السعدي رجال، نجاح بولودان، مرجع سابق، ص:04.

⁴ بريش عبد القادر، مرجع سابق، ص:256..

⁵ مديوني جميلة، مداح عرابي الحاج، قياس جودة الخدمة المصرفية الإسلامية باستخدام نموذج servqual (تجربة المصارف الإسلامية بالمملكة الأردنية الهاشمية)، الملتقى الدولي الأول بعنوان "الإقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل"، يومي 23 و24 فيفري 2001، المركز الجامعي غرداية، ص:09.

7 - الأمان :

ويعكس ذلك بالدرجة الأولى خلو المعاملات مع المؤسسة الخدمية من الشك أو المخاطرة، وهذا البعد يعبر عن درجة الشعور بالأمان والثقة في الخدمة المقدمة ومن يقدمها.

8 - اللباقة.

وتعني أن يكون مقدم الخدمة على قدر من الإحترام والأدب، وأن يتسم بالمعاملة الودية مع العملاء، ومن ثم فإن هذا الجانب يشير إلى الصداقة والإحترام بين مقدم الخدمة والعميل.

9 - الجوانب المادية الملموسة .

وتشمل مظهر التسهيلات المادية الملموسة والمعدات، ومستوى التكنولوجيا وتصميم المباني وغيرها .

10 - الفهم.

ويعكس الجهد المبذول للتعرف على إحتياجات العملاء وموائمة الخدمة في ضوء تلك المعرفة، كما يتضمن توفير الإهتمام الشخصي للعميل وسهولة التعرف عليه.²

المطلب السابع : تطور التكنولوجيا المصرفية وظهور البنوك الإلكترونية.

شهدت الساحة المصرفية خلال العشرية الأخيرة من القرن الماضي توسعا كبيرا في التكنولوجيا البنكية، فإستخدام التكنولوجيا يسهم في توسيع الموارد ويزيد من قدرة المصارف على المنافسة في هذه الصناعة المتقلبة ومتجددة المنتجات، وتسهم في إيجاد أنظمة مدفوعات حديثة في ظل أطر جديدة للتوزيع والتسليم، وكذا تعزيز إدارة المعلومات وتخفيض التكاليف.³

والتكنولوجيا المصرفية تعرف على أنها رصيد المعرفة الذي يسمح بإدخال آلات ومعدات وعمليات وخدمات مصرفية جديدة ومحسنة، وعلى ذلك يضم مصطلح التكنولوجيا في الميدان المصرفي مجالين:

- الأول : التكنولوجيا الثقيلة وتشمل الآلات والمعدات المصرفية والبرامج.

- الثاني : وهو التكنولوجيا الخفيفة وتشمل الدراية والإدارة والمعلومات والتسويق المصرفي.

ومن خلال التطرق لمفهوم التكنولوجيا في المجال المصرفي يمكن تحديد أهم خصائصها فيما يلي:

- أن التكنولوجيا المصرفية هي مجموعة من المعارف والمهارات والطرق والأساليب المصرفية.

- أن التكنولوجيا بمفاهيمها المختلفة ليست هدفا في حد ذاته بل وسيلة يستخدمها البنك لتحقيق أهدافه.

- أن الخدمة المصرفية هي المجال الرئيسي لتطبيق التكنولوجيا.

- لا يقتصر تطبيق التكنولوجيا على مجال أداء الخدمة المصرفية بل يمتد إلى الأساليب الإدارية.

وهناك أربعة عناصر متشابكة ومتكاملة تشكل مظاهر التكنولوجيا في العمل المصرفي وهي:

- الجانب المادي :يتمثل في الآلات والمعدات المستخدمة.

- الجانب الاستخدائي أو الاستعمالي :يتمثل في طرق استخدام هذه المعدات.

¹ السعدي رجال، نجاح بولودان، مرجع سابق، ص:04،05.

² مديوني جميلة، مداح عرابي الحاج، مرجع سابق، ص:10.

³ تيسير العجارمة، التسويق المصرفي، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2004، ص:35.

- الجانب العلمي: يتمثل في المعرفة المصرفية المطلوبة.
- الجانب الابتكاري: يتمثل في اكتساب المهارات اللازمة لتقديم الخدمات المصرفية¹.
- ويعد أبرز ما أسفرت عليه التكنولوجيا المصرفية هو ظهور ما يعرف بالخدمات المصرفية الإلكترونية، حيث تقديم البنوك الخدمات المصرفية التقليدية أو المبتكرة من خلال شبكات اتصال إلكترونية، وكذا نمو وتطور النقود الإلكترونية والتي تعتمد على التقدم المذهل في التكنولوجيا ووسائل الإتصال².

¹ مطاي عبد القادر، متطلبات إرساء التكنولوجيا المصرفية في دعم الذكاء التنافسي بالبنوك الجزائرية، المجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية جامعة حسينية بن بو علي، الشلف، الجزائر، العدد 10، جوان 2013، ص 24.

² محمد مصطفى السنهوري، إدارة البنوك التجارية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2013، ص: 229.

المبحث الثالث : التحرير المصرفي و علاقته بالتنوع وتحرير تجارة الخدمات.

شهدت الأسواق المالية والمصرفية مطلع الثمانينات تغيرات واضحة في الإطار التنظيمي مع موجة التحرير تجسدت في إزالة القيود واللوائح التشريعية التي تقيد أنشطة المؤسسات المالية والمصرفية في المجالات الاقتصادية المختلفة ،وما ترتب عليه من إقحام المصارف لمجالات محرمة في السابق كليا أو جزئيا كالإستثمار في محفظة الأوراق المالية ،وهو ما يدعم تحولها إلى تجسيد مفهوم البنوك الشاملة والتي تعمل على تقديم حزمة متكاملة من الخدمات المالية والمصرفية.

يأتي هذا بعد أن تخلت العديد من دول العالم عن سياسات الكبح المالي واتجهت نحو سياسات التحرير المالي بهدف أولا تطوير الأنظمة المالية و المصرفية، و ثانيا تعجيل عملية التنمية الاقتصادية من خلال التأثيرات الايجابية للتطور المالي والمصرفي على التنمية الاقتصادية، إلا انه نتائج التحرير المالي جاءت متفاوتة من دولة إلى أخرى.

المطلب الأول : سياسات الكبح المالي.

غالبا ما تحول تلك القيود التنظيمية والأسعار التي تفرضها الحكومة على القطاع المالي دون تطور هذا الأخير،والتي يكون الغرض الأساسي منها تمكين الحكومة من إستخدام النظام المالي كمصدر للتمويل العام ،ومن أمثلة هذه السياسات نجد إرتفاع نسب الضرائب ونسب الإحتياطي الإجباري ،الإئتمان المدعوم أو الموجه ،عقود التمويل التواطؤية بين المؤسسات العامة والبنوك ،تقييد الإئتمان ،ووضع حدود قصوى لأسعار الفائدة على الودائع والقروض.

أولا : تعريف الكبح المالي.

ظهر الكبح المالي خلال فترة الكساد العظيم سنة 1930 واستمر حتى سنة 1980 كسياسة مالية حكومية لخفض الدين العام وتمويل القطاعات ذات الأولوية¹ ، وقد قدم المصطلح من قبل الاقتصاديين "رونالد ماكينون Ronald McKinnon" و" شو Shaw " سنة 1973 ،وتم إحياء هذا المصطلح مؤخرا من قبل " كارمن راينهارت Carmen Reinhart" و "بيلين سبرانسيا Belen Sbrancia " بعد أن بلغت الديون العامة والخاصة أرقام قياسية في ظل الأزمة الاقتصادية الأخيرة.² ويمكن إيجاد العديد من التعاريف الخاصة بالكبح المالي نذكر منها :

تعريف" ماكينون McKinnon " للكبح المالي على أنه حزمة نمطية من وسائل التدخل الحكومي في القطاع المالي المنظم ،تتضمن أساسا تحديد أسعار الفائدة على الودائع والقروض في البنوك والمؤسسات المالية الرسمية بالإضافة إلى سيادة معدل تضخم مرتفع .

¹ Gonet & Cie Bank ,**La répression financière Impacts sur les actifs financiers**, Analyse économique,juin 2012,p:02.

² Asli Demirgüç-Kunt and Enrica Detragiache, **Financial Liberalization and Financial Fragility**, IMF Working Paper No. 98/83, June 1998 ,p:02.

أما " شو Shaw " فينظر إلى الكبح المالي على أنه يعكس المقدرة التمويلية للقطاع الخاص نتيجة قيام الحكومة بنهب وسلب مدخرات المؤسسات المالية .

ويشير "فراي Fry " إلى أن إتجاه الحكومات في البلاد النامية لا يهدف إلى الكبح المالي وإنما إلى التقييد المالي "Financial restriction " والذي عرفه بأنه رسم سياسات تمويلية تعمل على تشجيع المؤسسات والأدوات المالية التي من خلالها تستطيع الحكومة الحصول على إيرادات هامة لتمويل العجز المالي في الموازنة العامة ومن ثم عدم تشجيع المؤسسات المالية التي لا تفي بهذا الهدف.¹

وبالنسبة لكل " chatelin " و " Amble " يعرفانه على أنه إبقاء أسعار الفائدة تحت مستويات التوازن المحددة من طرف قانون العرض والطلب، والتدخل في برنامج توزيع القروض في الاقتصاد، أو هو كل تدخل من طرف الحكومة على النشاط المالي بهدف السيطرة التامة على نشاط الوساطة المالية وذلك لضمان توجيه التمويل الكافي للقطاع العمومي.²

ثانياً: أشكال الكبح المالي .

من بين التدابير التقليدية المستخدمة في الكبح المالي نجد الرقابة على الصرف و الائتمان، ونستطيع إبراز أدوات الكبح المالي ضمن العناصر التالية:

1 - التحديد الإداري لسعر الفائدة (كبح معدلات الفائدة): تتدخل الحكومة لفرض معدل الفائدة على القروض والودائع البنكية، ويكون هذا المعدل تحت المستوى التوازني (عند مستوى منخفض) حيث غالباً ما يكون سعر الفائدة الحقيقي في الدول النامية التي تمارس الكبح المالي سالباً ولفترات طويلة من الزمن، وتبرر الحكومات هذا الإجراء بأنه وسيلة لتشجيع الإستثمارات وتحفيز النشاط الإقتصادي بشكل عام، كما تعتبر أداة لمنع البنوك من القيام بممارسات إحتكارية في السوق المالي، فبعض البنوك والمؤسسات المالية الكبيرة تحاول السيطرة على السوق المالي من خلال فرض معدل فائدة مرتفع لأجل تعظيم أرباحها، كما أن تحديد أسعار الفائدة يسهل على الحكومات تمويل عجزها بأقل تكلفة ممكنة، وكذلك تمويل المؤسسات العمومية التي تعاني من مشاكل مالية.³

2 - فرض احتياطي إجباري مرتفع: إستغلال السوق المحلية وتسخيرها لتمويل الدين الحكومي عن طريق إجبار البنوك المحلية على دفع الاحتياطيات الإلزامية العالية على رأس المال، ومنعها من توظيف أموالها لدى المؤسسات المالية الأخرى⁴، والهدف من ذلك هو السيطرة على الوساطة المالية والحد من قدرتها التمويلية وجعل النقود القانونية تمثل أكبر حصة في النظام المالي.⁵

3 - تأطير وتوجيه القروض: تقوم السلطات النقدية في الأنظمة المالية التي تعني من الكبح بالتدخل في عملية توزيع القروض في الإقتصاد، فهي تفرض على البنوك التجارية تمويل المشاريع والقطاعات التي تعتبر ذات

¹ رضوان سليم، دور السياستين المالية والنقدية في تحقيق التنمية الاقتصادية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 08، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2008، ص:99.

² بوبلوط بلال، أثر تحرير سعر الفائدة على الإقتصاد الجزائري (الفترة 2000-2008)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر 2010، 03/2011، ص:60.

³ محمد بن بوزيان، غربي ناصر، أثر تحرير أسعار الفائدة على حجم الإيداع (دراسة قياسية لحالة الجزائر)، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية (النظام المصرفي الإسلامي نموذجا)، المركز الجامعي خميس مليانة، الجزائر، يومي 05 و06 ماي 2009، ص:04، 05.

⁴ Gonet & Cie Bank, op.cite,p:02.

⁵ محمد بن بوزيان، غربي ناصر، مرجع سابق، ص:05.

أهمية إقتصادية بالنسبة للحكومة وبأسعار تفضيلية، كما تجبرها على دعم المؤسسات العمومية وتوفير الأموال التي تحتاجها.¹

- 4 - القيود المفروضة على نقل الأصول المالية إلى الخارج ومراقبة تحركات رؤوس الأموال.
- 5 - تضع الدولة المالك في أولوياتها مراقبة البنوك المحلية والمؤسسات المالية المختلفة مع أهمية لمنع دخول مؤسسات مالية دولية جديدة.²
- 6 - تثبيت أسعار الصرف المحلية.³

ثالثا: سلبيات الكبح المالي.

يمكن إيجاز سلبيات الكبح المالي فيما يلي :

- تحديد أسعار الفائدة الدائنة والمدينة تحت مستواها التوازني، وهو ما يؤدي إلى تدني حجم المدخرات في النظام المالي وبالتالي نقص الأموال الموجهة للإستثمار، مما ينعكس سلبا على معدلات النمو الإقتصادي.⁴
- سوء تخصيص الإئتمان : وذلك بتوجيه المدخرات إلى إستخدامات لا تمثل أولوية في التنمية الإقتصادية والإجتماعية، خصوصا تمويل العجز المالي في الموازنة العامة أو إقراض الشركات ذات الربحية المرتفعة في مجال التصدير والإستيراد في حين يترك أمر إستيفاء الإحتياجات المالية للكثير من الوحدات، خاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى القطاع المالي غير الرسمي والذي يتميز بالتكلفة المرتفعة رأس المال، كما أن المالية الرسمية (المنظمة) عادة ما تحجب عن المخاطرة وهذا بسبب تدخل الحكومات في أسواق رأس المال، كما أن تركيز المؤسسات المالية والمصارف على تمويل قطاعات الإستيراد والتصدير يعد إستجابة طبيعية لتسقيف أسعار الفائدة على القروض الأخرى التي تنتم بدرجة عالية من المخاطر.⁵
- إنخفاض درجة العمق المالي والتي تشير إلى الحجم النسبي للسيولة وتقاس بنسبة M3 (العملة والنقود والودائع لأجل في البنوك والمؤسسات المالية الأخرى كصناديق التوفير والبريد) إلى الناتج المحلي الإجمالي، ويعني إنخفاض تلك النسبة إنخفاض الأرصدة القومية القابلة للإقراض، ومن ثم ضعف قدرة الإقتصاد الوطني على تمويل الإستثمارات، بينما إرتفاع النسبة يبين أن ثمة تدفقات كبيرة في الأرصدة الوطنية القابلة للإقراض من أجل إستثمارات جديدة.⁶
- إستمرار عجز الميزانية العامة، ففي ظل سياسات الكبح المالي تتزايد معدلات عجز الميزانية العامة نتيجة النمو الضخم في معدل الإنفاق العام من ناحية وتباطؤ نمو معدل الإيرادات الاعامة من ناحية أخرى، حيث وصل العجز المالي في بعض الدول النامية إلى حوالي 20% من الناتج المحلي الإجمالي، فكانت معظم تلك الدول تمول ذلك العجز معتمدة بالأساس على النظام المصرفي من خلال بيع سندات للبنوك التجارية بسعر

¹ المرجع سابق، ص:05.

² Gonet & Cie Bank, op.cite,p:02.

³ محمد بن بوزيان، غربي ناصر، مرجع سابق، ص:05.

⁴ المرجع سابق، ص:06.

⁵ رضوان سليم، مرجع سابق، ص:100.

⁶ بربري محمد أمين، طرشي محمد، التحرير المالي و المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للبنوك التجارية في الجزائر، المؤتمر العلمي الثاني حول "إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة، يومي 11 و 12 مارس 2008، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، ص:05.

فائدة منخفضة أو فرض معدل إحتياطي إجباري مرتفع بشكل مباشر أو فرض ضريبة تضخم بشكل غير مباشر.¹
- أصبحت الأصول المالية المحلية أقل جاذبية من البدائل الأخرى من الأصول الأجنبية، وأدى ذلك إلى تقلص رقعة النظام المالي الرسمي مقاسا بنسبة الأصول المالية المحلية إلى الناتج المحلي الإجمالي، وذلك في مواجهة تزايد حجم القطاع المالي غير الرسمي الذي نشأ نتيجة تلاقي رغبات الطلب المحيط غير الملبي على الأموال في السوق الرسمية مع رغبات عارضي الأموال في عوائد حقيقية إيجابية أعلى من العوائد السلبية في السوق الرسمية (بفعل التضخم).

- إفتقار القطاع المالي إلى التنوع، حيث تميز بسيادة القطاع المصرفي وتراجع الأهمية النسبية لأسواق الأوراق المالية.²

المطلب الثاني : ماهية التحرير المالي.

لقد إرتكزت سياسات التحرير المالي التي شهدتها العالم النامي في فترة الثمانينات تحت ضغط المؤسسات المالية الدولية على نظرية الكبح المالي والتي برزت من الناحية النظرية في بداية السبعينيات من القرن الماضي، والتي دافعت عن أهمية الوساطة المالية ومن ثم الدور الذي يلعبه القطاع المالي في رفع معدلات التنمية الإقتصادية.

أولاً : مفهوم التحرير المالي.

يمكن تعريف التحرير المصرفي بالمعنى الضيق، على أنه مجموعة الإجراءات التي تسعى إلى خفض درجة القيود المفروضة على القطاع المصرفي، أما المعنى الواسع فيشمل مجموعة من الإجراءات التي تعمل على تطوير الأسواق المالية، وتطبيق نظام غير مباشر للرقابة النقدية، وإنشاء نظام إشرافي قوي. وتقوم سياسة التحرير المصرفي على الثقة الكاملة في الأسواق، حيث يتم تحريرها من القيود الإدارية وبالتالي إعطاء لقوى السوق الجدية في العمل، عن طريق تحرير معدلات الفائدة، وعدم وضع حدود قصوى لها مما يؤدي إلى زيادة الاستثمارات وتحسين نوعيتها بزيادة الادخار والتحكم بالأسعار والقضاء على الصعوبات التي تعرقل عمل الأسواق.³

أي أن التحرير المالي يتجسد في إعطاء استقلالية تامة للمؤسسات المالية و البنوك و ذلك من خلال إلغاء كل القيود و الضوابط و اعتماد آليات السوق (قانون العرض و الطلب) في تحديد معدلات الفائدة الدائنة والمدينة، مع التخلي عن سياسة تاخير الائتمان و خفض الاحتياطي الإلزامي، و إلغاء الرقابة الإدارية على تخصيص الائتمان لقطاعات معينه (القطاع الحكومي) أو تقديم قروض لبعض القطاعات بأسعار فائدة تفاضلية مما يؤدي إلى التخصيص غير الكفاء للموارد المالية و التأثير سلبي على النمو والاستثمار والادخار، وفتح المجال المصرفي أمام القطاع الخاص الوطني و الأجنبي و يمثل هذا إجراءات التحرير الداخلي

¹ بوبلوطه بلال، مرجع سابق، ص:64.

² بربري محمد أمين، طرشي محمد، مرجع سابق، ص:05.

³ سعيد النجار، السياسات المالية وأسواق المال، صندوق النقد العربي والصندوق العربي للإئماء الإقتصادي والإجتماعي، 1994، ص: 13.

و إنشاء نظام إشرافي قوي، و خصخصة بنوك القطاع العام ، ويمكن القول إن أبرز مكونات "الوصفة" الخاصة بالتحرير المالي هي خلق مؤسسات مالية ومصرفية ذات ملاءة عالية وقدرة تنافسية تؤهلها للبقاء دون أي شكل من أشكال الدعم والحماية. ويبدو واضحاً أن هذه العملية ستتم سواء بمبادرة حرة من المؤسسات والدول المعنية أو بشكل اضطراري تحت وطأة ضرورات الاندماج والضغوط التي قد تمارسها المؤسسات الدولية.¹

ونظرياً نستطيع القول أن مفهوم التحرير المالي بدأ في التبلور منذ بداية السبعينات وكان أول من أشار إليه كل من الإقتصاديين " R.Mc –Kinnon و S.Shaw والذان إعتبرا التحرير المالي وسيلة لتطوير القطاع المالي و لرفع وتيرة النمو خاصة في الدول السائرة في طريق النمو ، وذلك بعد سياسات الكبح المالي التي كانت تطبقها هذه الأخيرة والمتمثلة في مجموع القوانين والضوابط والقيود الكمية والنوعية المفروضة من طرف الحكومة ، والتي لاتسمح للوساطة المالية بتوظيف كامل قدراتها المتاحة ، وقد ترتب عن سياسات الكبح المالي هذه الآثار السلبية التالية:

- تدني أسعار الفائدة الإسمية على الودائع والقروض مع تزايد معدلات التضخم مما انعكس سلباً على كافة الأصول المالية ومن ثم على أسعارها.
- سوء تخصيص الائتمان الموجه للقطاع العام ، مع ارتفاع نسبة القروض غير المستردة مما انعكس سلباً على ربحية البنوك والقاعدة الرأسمالية لها .
- إفتقر القطاع المالي إلى التنوع حيث تميز بسيادة القطاع المصرفي وتراجع الأهمية النسبية لأسواق الأوراق المالية.
- انخفاض درجة العمق المالي التي تشير إلى الحجم النسبي للسيولة العامة ، أي انخفاض الأرصدة القومية القابلة للإقراض ومن ثم ضعف قدرة الإقتصاد الوطني على تمويل الإستثمارات.²
- ورغم النجاح الذي عرفته سياسة التحرير المصرفي في الدول المتقدمة، إلا أنها تشهد صعوبات في الدول النامية، ترجع هذه الصعوبة الهشاشة اقتصادها نتيجة أعباء المديونية، فالدول النامية تلجأ إلى طلب القروض لتطبيق برامج التنمية، وأصبحت تعتمد على صندوق النقد والبنك الدوليين من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي، هذه الظروف أدت ببعض الدول لرفض تطبيق سياسة التحرر المصرفي نظراً لآثارها السلبية على الإقتصاد ، إلا أنه يمكن تطبيق هذه السياسة لكن بالتزام الحيطة والحذر مع التدرج في طريقها وكذا وضع الرقابة الحذرة على البنوك من طرف البنك المركزي، فليس المهم تطبيق سياسة التحرر المصرفي بل بإدارتها بنجاح، والتمسك بالشروط الكفيلة بتحقيق الاستقرار الاقتصادي.³

ثانياً : إجراءات التحرير المصرفي.

¹ بربري محمد أمين، طرشي محمد ، مرجع سابق، ص: 03.
² طرشي محمد ، بريش عبد القادر ، التحرير المالي وعدوى الأزمات المالية (أزمة الرهن العقاري)، الملتقى الدولي الثاني: "الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية (النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً)"، المركز الجامعي بخميس مليانة، الجزائر ، يومي 5 و 6 ماي 2009 ، ص: 07.
³ سعيد النجار ، مرجع سابق، ص : 13 .

أثبت كل من " BEN GAMRA و CLEVENOT " في دراستين قاما بها أنه مهما اختلفت إجراءات وخطوات سياسة التحرير المالي، إلا أنها تشمل ثلاثة جوانب رئيسية وفق المعادلة التالية:

$$LF = 1/3 LSBI + 1/3 LMF + 1/3 LCC$$

حيث أن :

LF : التحرير المالي (Libéralisation financière).

LSBI : تحرير النظام المصرفي الداخلي (المحلي) (Libéralisation du système bancaire interne).

LMF : تحرير الأسواق المالية (Libéralisation des marchés financiers).

LCC : تحرير حساب رأس المال (Libéralisation du compte de capital).

1 - تحرير النظام المصرفي الداخلي : ويشمل ثلاث عناصر أساسية :

- تحرير أسعار الفائدة الدائنة والمدينة : ويتحقق ذلك عن طريق الحد من الرقابة على أسعار الفائدة والتخلي عن سياسة التحديد الإداري لها، وتركها حرة تتحدد في السوق بالإلتقاء بين عارضي الأموال والطالبين لها من أجل الإستثمار، مع الملائمة بين الإستهلاك والإنفاق الإستثماري.

- تحرير القروض : ويتحقق ذلك عن طريق الحد من عملية توجيه الإئتمان نحو القطاعات التي تعتبرها الحكومة أولوية للتمويل على حساب قطاعات أخرى، والحد من وضع السقوف الإئتمانية على القروض الممنوحة لبعض القطاعات، بالإضافة لذلك إلغاء أو خفض نسب الإحتياطي الإجباري المفروضة على البنوك التجارية.

- تحرير المنافسة البنكية : والذي يتحقق بإلغاء وإزالة القيود والعراقيل التي تعيق إنشاء البنوك الخاصة برأس مال محلي أو أجنبي، وكذلك إلغاء القيود التي تمنع خلق بنوك ومؤسسات مالية متخصصة وشاملة.¹

2 - تحرير الأسواق المالية: يتم بواسطة إزالة القيود و العراقيل المفروضة ضد حيازة و امتلاك المستثمر الأجنبي للأوراق المالية للمنشآت و المؤسسات المحلية المسعرة في بورصة القيم المنقولة و الحد من إجبارية توطين رأس المال و أفساط الأرباح و الفوائد.

3 - تحرير حساب رأس المال : يتضمن إزالة الحواجز و العقبات التي تمنع البنوك و المؤسسات المالية الأخرى من الاقتراض من الخارج والعمل على الحد من الرقابة المفروضة على سعر الصرف المطبق على الصفقات المرتبطة بالحساب الجاري وحساب رأس المال، و تقليص الفجوة بين سعر الصرف الاسمي و الحقيقي و تحرير تدفقات رأس المال ، و يشير خبراء صندوق النقد الدولي في هذا الخصوص إلى قضيتين هامتين :

الأولى : انه من الأفضل البدء في تحرير التدفقات طويلة الأجل قبل التدفقات قصيرة الأجل، و تحرير الاستثمار الأجنبي المباشر قبل تحرير استثمار المحافظ المالية أو الاستثمار غير المباشر.

¹ بن علال بلقاسم، أثر تطبيق سياسة التحرير المالي على النمو الإقتصادي في الجزائر (2010/1970) دراسة قياسية باستعمال طريقة التكامل المتزامنة، اليوم الدراسي حول الإقتصاد المجتمع والثقافة، مؤسسة فريدريش إيبيرت العالمية، الجزائر، 2012، ص: 07.

الثانية: إن التحرير الشامل لمعاملات و تحويلات رأس المال لا يعني التخلي عن كل القواعد و النظم المطبقة على معاملات العملة الأجنبية، بل ربما احتاج الأمر إلى تقوية القواعد و النظم التحوطية المتعلقة بتحويلات العملة الأجنبية التي يجريها غير المقيمين.¹

وفيما يلي جدول يبين الإنفتاح الكبير في الخدمات المالية الذي تشهده الكثير من دول العالم منذ سنة 2006 والإجراءات التي طبقتها في هذا الصدد.

جدول رقم(01):الإنفتاح في الخدمات المالية في بعض دول العالم.

السنة	الإجراء	القطاع	الدولة
2007	سمحت للشركات الأجنبية بفتح فروع مباشرة	التأمين	شيلي
2012	سمحت للشركات الأجنبية بتوفير تأمين سيارات إجباري من طرف ثالث	التأمين	الصين
2012	وسعت نطاق الأنشطة التي يسمح القانون بأن تكون مجالا لإقامة مشاريع مشتركة	الأوراق المالية	
2012	أرخت القيود على ملكية الأجانب لشركات الأوراق المالية	الأوراق المالية	
2012	ألغت القيود على الإستثمار الأجنبي	التأجير التمويلي	
2012	ألغت القيود على فتح فروع مباشرة	الصيرفة والتأمين	
2010	سمحت بالملكية الأجنبية الكاملة للشركات المالية غير المصرفية	التمويل	كولومبيا
2010	سمحت بوجود مستشارين إستثماريين ومديري حافظة أجنب	المشورة المالية	الهند
2010	أرخت القيود المفروضة على الأسهم الأجنبية	الصيرفة والتأمين	ماليزيا
2010	سمحت بفتح فروع مباشرة في الصيرفة بالجملة	الصيرفة	
2010	سمحت لمؤسسات أجنبية بالإستحواذ على بنوك محلية	الصيرفة	نيبال
2006	سمحت بالملكية الأجنبية الكاملة	التأمين	نيجيريا
2012	أزالت القيود على إمتلاك الأجانب للأسهم	التأمين	باكستان
2007	ألغت إختبار الإحتياجات الإقتصادية قبل إصدار الترخيص	التأمين	روسيا
2011	أرخت القيود على الأسهم الأجنبية لسماسة التأمين	التأمين	ساموا
2010	سمحت للأجانب غير المقيمين بشراء وبيع أموال متداولة في البورصة	الأوراق المالية	السعودية
2006	سمحت للبنوك الأجنبية بفتح فروع مباشرة	الصيرفة	تايلند
2010	أرخت القيود على عدد الفروع غير الرئيسية التي تفتحها فروع البنوك الأجنبية	الصيرفة	
2012	أرخت القيود على عدد الفروع التي تفتحها الكيانات التابعة للبنوك الأجنبية	الصيرفة	
2006	سمحت للبنوك الأجنبية بفتح فروع	الصيرفة	أوكرانيا
2007	سمحت بالملكية الأجنبية الكاملة وسمحت للبنوك الأجنبية بفتح فروع مباشرة	الصيرفة	فييتنام

المصدر:ستين كلايسنس ،وان ماركي تي ،النشاط المصرفي العالمي يستجمع قواه من جديد،مجلة التمويل والتنمية ،صندوق النقد الدولي ،العدد 05 ،الرقم 04 ،ديسمبر 2013،ص:16.

¹ بربري محمد أمين،طرشي محمد ،مرجع سابق ،ص:12،13.

ورغم أن الأزمة المالية العالمية أدت إلى إعادة تقييم المخاطر والمنافع المصاحبة للصيرفة الدولية وتشديد التنظيم المالي المحلي، فإنها لم تثن البلدان ولا سيما اقتصادات الأسواق الصاعدة عن التوسع في فتح قطاعاتها المالية، وفي الواقع تراجعت القيود المفروضة على النفاذ إلى الأسواق والتدابير التمييزية (التي كانت تعطي الأفضلية للشركات المحلية على الشركات الأجنبية) في مجالات الصيرفة والأوراق المالية وأسواق التأمين، وجرى تعزيز الجهود السابقة في مجال الإصلاح وإضافة إلى ذلك واصلت البلدان دخول اتفاقات تجارة تفضيلية، تعطي للمؤسسات المالية في تلك البلدان القدرة على النفاذ بسهولة إلى الأسواق الموجودة في البلدان الأخرى، وقد أصبح نحو 52 من هذه الاتفاقات ساريا منذ بداية الأزمة، بزيادة اتفاقيتين مقارنة بالفترة من عام 2000 إلى سبتمبر 2008، ورغم أن ما يسمى بجولة الدوحة للمفاوضات التجارية العالمية لم تحرز سوى تقدم محدود في زيادة إمكانية النفاذ إلى الأسواق وخفض الحواجز أمام التجارة في الخدمات المالية، فقد ظهرت في الآونة الأخيرة عدة مبادرات تدعم التجارة الحرة في الخدمات المالية، وتعد ثلاث من تلك المبادرات بزيادة التحرير، وربما بدرجة كبيرة، وهذه المبادرات هي: "شراكة دول المحيط الهادئ" التي تضم 13 بلدا، و"شراكة التجارة والاستثمار لدول المحيط الأطلسي" بين الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة، و"اتفاق التجارة في الخدمات" الذي يضم 21 اقتصادا والاتحاد الأوروبي¹.

ثالثا : أهداف سياسة التحرير المالي.

- لقد ساهمت الأهداف في تطوير الظروف الملائمة لتحرير القطاع المصرفي، وتوفير الأموال اللازمة والجو المناسب لزيادة الاستثمار وتمثل هذه الأهداف في:
- تعبئة الادخار المحلي والأجنبي لتمويل الاقتصاد عن طريق رفع معدلات الاستثمار.
 - خلق علاقة بين أسواق المال المحلية والأجنبية من أجل جلب أموال لتمويل الاستثمار.
 - استعمال خدمات مالية مصرفية في المفاوضات التجارية بين عدة دول من أجل تحرير التجارة الخارجية خاصة مع الدخول لعدة دول النامية إلى المنظمة العالمية للتجارة.
 - رفع فعالية الأسواق المالية لتكون قادرة على المنافسة الدولية، وعليه تمكنها من فتح مصادر اقتراض وتمويل أجنبية وخلق فرض استثمار جديدة.
 - تحرير التحويلات الخارجية مثل تحرير العملات الأجنبية وحركة رؤوس الأموال خاصة مع التغيرات الاقتصادية التي منها تغيرات أسعار الصرف وأسعار الفائدة.²
 - زيادة التنافس في المحيط المالي وتقوية فعالية تعبئة المدخرات، حيث تفتح الأفق أمام الوسطاء الماليين للعمل في العديد من الأسواق .
 - يخلق الدمج المالي تداخلا عضويا بين مختلف أنواع المؤسسات المالية (بنوك، شركات التأمين، ومؤسسات إصدار الصكوك... إلخ)، وذلك يتطلب إكساب مرونة لقواعد تنظيم القطاع بحيث لا تعيق نشاط المؤسسات

¹ ستين كلايسنس، وان ماركيتي، مرجع سابق، ص: 15.

² بن طلحة صليحة، معوشي بوعلام، دور التحرير المالي في إصلاح المنظومة المصرفية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحويلات الاقتصادية - الواقع والتحديات - جامعة الشلف بتاريخ: 14-15/12/2004، ص: 03.

الإئتمانية¹.**رابعاً : شروط نجاح سياسة التحرير المالي.**

إن الإنتقادات التي تعرضت لها نظرية التحرير المالي في شكلها الأول الذي وضعه الإقتصاديان "ماكنون" و"شاو" (McKinnon, R & Shaw, E) بالإضافة إلى عدم نجاح التجارب الأولى للتحرير المالي خاصة تجربة تشيلي والتي أدت إلى أزمة مالية حادة، دفعت "ماكنون" إلى إعادة النظر في بعض النتائج التي توصل إليها سنة 1973، وبناء نودج جديد سنة 1991، والذي يبين فيه أهمية إستقرار الإقتصاد الكلي كشرط أساسي يجب توفره قبل البدء في عملية التحرير المالي، إلى جانب التدرج في تطبيق هذه السياسة مع تقوية نظام الإشراف على النظام المصرفي².

1- إستقرار الإقتصاد الكلي .

من أجل تحقيق الإستقرار الإقتصادي العام يجب إتخاذ عدة إجراءات وقائية وعلاجية، والتي تمكن من التنسيق بين السياسات الإقتصادية وسياسة التحرير المصرفي:

- الإجراءات الوقائية :

هي إجراءات تتخذ قبل وقوع الأزمات المصرفية بتصميم هياكل قانونية وتنظيمية لدعم الإجراءات الرقابية على الجهاز المصرفي، للحد من المخاطر المالية وحماية المودعين.

- الإجراءات العلاجية :

هي إجراءات تتخذ بعد حدوث الأزمات المالية وتكون على شكل تأمين على الودائع، إذ تتدخل الحكومة في البنوك المحلية التي تعاني من مشاكل مالية لحماية حقوق المودعين وحقوق الملكية الحكومية، كما يتدخل البنك المركزي عن طريق الإقراض لتوفير السيولة النقدية والقيام بإجراءات التصفية³.

2 - توافر قطاع مالي كفؤ ومستقر.

لتحقيق هذا البند لا بد من وجود إصلاحات هيكلية تعمل على بناء قطاع مالي كفؤ ومستقر ويمكن أن نحددها في ثلاث مجالات مهمة :

- منع إستخدام أو إساءة إستخدام النظام المالي لتحقيق أهداف لا تتعلق بالسياسة الموضوعية، فإذا إعتمدت الحكومة على تدخلات مالية غير مناسبة فإن هذا سوف يتقل كاهل النظام المالي بتكاليف كان يجب أن تتحملها الميزانية العامة، ومن أمثلة السياسات التي تتبعها الحكومة توجيه الإئتمان وفقاً لأولويات معينة سواء لأفراد أو مؤسسات أو جهات أخرى، وهذا يشتمل على ما يسمى "الإقراض السياسي" للعامة أو المشروعات الخاصة أو الأفراد، وربما يتم إستمالة البنوك لتتظاهر بوضع معدلات فائدة منخفضة لمثل هذه الإئتمانات. وهناك نوع آخر من التدخل يهدف إلى خفض تكاليف خدمة الدين الحكومي وأشهر وسيلة لذلك هي الإخضاع

¹ وصاف عتيقة، دور التحرير المصرفي في عالمية الأزمة المالية الحالية (حالة الدول العربية)، مجلة أبحاث إقتصادية وإدارية، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد 14 ديسمبر 2013، ص: 05.

² بن بوزيان محمد، شكوري سيدي محمد، التحرير المالي وأثره على النمو الإقتصادي - دراسة حالة الجزائر -، الندوة الدولية الأولى حول النظام المالي والنمو الإقتصادي "تطوير النظام المالي والمصرفي والنمو الإقتصادي"، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر العاصمة، يومي 06 و07 ماي 2014، ص: 06.

³ بن طلحة صليحة، معوشي بوعلام، مرجع سابق، ص: 04.

المالي أو الكبح المالي وذلك حينما تضطر المؤسسات المالية إلى إبقاء على دين الحكومة بفائدة أقل من معدلات الفائدة السوقية. وكذلك توجد عدة سياسات مالية يمكنها زيادة أرباح البنك المركزي والتي يتم تحويلها إلى الميزانية العامة للمساعدة على خفض العجز، وبينت بعض التجارب كتجربة المكسيك التي استخدمت متطلبات الإحتياطي القانوني (الزائد) لتمويل مقدار كبير من العجز المالي لديها في الثمانينات.

- يمكن أن تلعب الحكومة دورا هاما لإعداد مؤسسات مالية تعمل في مناخ تنافسي متزايد في إيجاد مساحات من المناورة تتحرك فيها المؤسسات لخدمة الجمهور.

- يمكن أن تساهم الحكومة في توسيع وتعميق الأسواق المالية، ويمكن أن يلعب التحرير المالي دورا مساندا لهذه الإصلاحات الهيكلية من خلال الالتزام المسبق بالسوق المفتوح.¹

3 - التدرج في عملية التحرير المالي:

يعتبر تحديد التدرج المناسب والأمتل للإصلاح المالي من بين أهم الشروط الضرورية لنجاح التحرير المالي، والتدرج يتمثل في تحديد الترتيب الأمتل في خطوات التحرير المالي، والذي يسمح بتكييف النظام المالي مع حاجة الإقتصاد الحقيقي، ويهدف إلى التوجه بالإقتصاديات السائرة في طريق النمو من إقتصاد غير متوازن ومقيد إلى إقتصاد محرر وأكثر إستقرار، ويتكون التدرج الأمتل في تحرير القطاع المالي من ثلاثة مراحل متتابعة نوجز شرحها فيما يلي:

- المرحلة الأولى: ينبغي أن يبدأ الإصلاح أولا بتحرير القطاع الحقيقي من خلال مجموعة من الإصلاحات الهيكلية في مختلف القطاعات الاقتصادية، كما أن السيطرة المالية يجب أن تسبق عملية التحرير المالي، بالإضافة إلى تحقيق استقرار الإقتصاد الكلي.

- المرحلة الثانية: الخطوة الثانية في منهج التحرير تتمثل في التحرير المالي الداخلي، وهذا من خلال التدرج في تحرير معدلات الفائدة على القروض والودائع، وزيادة المنافسة في القطاع البنكي، وفتح المجال أمام القطاع المصرفي الخاص.

- المرحلة الثالثة: ثم يأتي دور التحرير المالي الخارجي من خلال تشجيع الأجانب بالدخول في الأسواق المالية المحلية، من أجل زيادة المنافسة والكفاءة، وعند تحديد التسلسل في إلغاء القيود على الصرف الأجنبي، ينبغي تحرير حساب العمليات الجارية أولا، ثم تحرير حساب رأس المال بعد ذلك.² وهذا مايلخصه الجدول التالي:

¹ بربري محمد أمين، طرشي محمد، مرجع سابق، ص: 08، 09.
² بن بوزيان محمد، شكوري سيدي محمد، نفس المرجع، ص: 07.

جدول رقم (02): خطوات التحرير الإقتصادي والمالي.

القطاع	داخلي	خارجي
الحقيقي	<p>الخطوة 01</p> <ul style="list-style-type: none"> - الإستقرار الإقتصادي . - تحرير الأسعار . - تخفيض الضرائب وكذا الإعانات الإجتماعية . - الخصوصية. 	<p>الخطوة 03</p> <ul style="list-style-type: none"> - إزالة العوائق الجمركية . - إنشاء سوق الصرف الأجنبي وتحرير عمليات تحويل العملات.
المالي	<p>الخطوة 02</p> <ul style="list-style-type: none"> - اعادة هيكلة القطاع المصرفي المحلي وخصصته. - إنشاء وتنشيط أسواق رأس المال. 	<p>الخطوة 04</p> <ul style="list-style-type: none"> - دعم حرية انتقال رؤوس الأموال. - تعويم أسعار الصرف.

Source: AMAIRA Bouzid, Les conditions préalables à la réussite des réformes financières au sein des pays émergents, Les 23èmes journées Internationales d'économie monétaire et bancaire, organisées par l'Université Charles de Gaulle - Lille 3 (France), les 22 et 23 Juin 2006,p:04.

4 - قواعد الحيلة المالية والإشراف المصرفي .

تسعى السلطات لمراقبة النظام المالي باستخدام القواعد الاحترازية خاصة في حالة الإختلال الحاد في الاقتصاد الكلي، هذه القواعد أنت لمنع تركيز القروض في أيدي عدد قليل من العملاء، وكذا مراقبة دخول الأعمال المصرفية، واجبار البنوك على تنويع محافظها الاستثمارية، وإنقاذ المصارف المتعثرة. فإثناء القواعد التنظيمية التحوطية يساهم في تقدير مخاطر كل بنك والحصول على المعلومات في الوقت المناسب، مما يسهل على السلطات القيام بمهامهم الإشرافية على أكمل وجه، فالقواعد الإحترازية تعزز نظام الرقابة وتساهم في كشف المؤسسات المالية المتعثرة ومساعدتها. من ضمن ذلك تطبيق قواعد وأسس موحدة على مستوى العالم لقياس كفاية رأس المال من خلال تحديد العلاقة بين رأس المال المصرفي والموجودات الخطرة المرجحة داخل وخارج الميزانية حددت نسبته بـ 8 % في ما يعرف بمعايير لجنة بازل للسلامة المصرفية.¹

5 - توافر بنية مؤسسية وقانونية ملائمة.

يفضل قبل الشروع في إزالة القيود و الإنفتاح المالي يجب توفر بنية مؤسسية وقانونية ملائمة، إذ أن عدم مراعاة ذلك قد يؤدي إلى أزمات مالية خطيرة، الأمر الذي يؤدي إلى إنخفاض مستويات العمق المالي المفترض إرتفاعها في ظل التحرير المالي، حيث من الضروري توفر هيكل قانوني يحفظ حقوق الملكية، ونظام قضائي

¹ AMAIRA Bouzid, op.cite,p:03.

يتسم بالكفاءة يفصل بعدالة وسرعة في الدعاوي على أن يقترن ذلك بألية فعالة لتنفيذ الأحكام، وهناك ضرورة أخرى لتوافر إطار تنظيمي ورقابي مناسب يكفل تحقيق الشفافية في المعاملات ويمنع التواطؤ ويقلص المخاطر اللأخلاقية، فمثلا فما هو الدور الذي يمكن أن يلعبه توفر نظام ضريبي فعال ومتطور بالنسبة للأطراف المتعاملة في الأسواق المالية، فإذا كانت السلطات الضريبية تراقب درجة الثقة في المعلومات الواردة في الميزانيات العمومية المقدمة من الشركات والأفراد لتجنب التهرب الضريبي وفقا للأسس والقواعد الضريبية المعمول بها، فإن تدقيق تلك المعلومات لن يوفر مصداقيتها فقط بالنسبة للحكومة بل أيضا بالنسبة للأطراف المتعاملة في أسواق رأس المال، وتزيد أهمية تلك المصداقية في أسواق الأوراق المالية عنها بالنسبة للجهاز المصرفي.¹

6 - توفير المعلومات والتنسيق بينها.

تتعلق تلك المعلومات بسيولة المؤسسات المالية، ومعلومات عن إدارة المؤسسات المالية التي تساعد على تحديد مخاطر الإستثمار والعائد المتوقع، كما ينطوي التنسيق بين المعلومات على تحديد العلاقة بين معدل الفائدة ودرجة المخاطرة من جهة ومعدل الفائدة والأرباح المتوقعة من جهة أخرى، حيث يرى مؤيدو التحرير المصرفي أن المشروعات الأكبر مخاطرة في حالة زيادة معدل الفائدة هو الأكثر عائدا، والعكس صحيح . كما ينجم عن عدم التنسيق بين المعلومات صعوبة تمييز المقترضين بين المشروعات الفاشلة والمشروعات الناجحة، ورفع تكلفة الحصول على المعلومات، ولهذا يرى منتقدو سياسة التحرير المصرفي ضرورة التدخل الحكومي لإلزام الجهات المعنية على توفير المعلومات، بإصدار اللوائح أو فرض الضرائب أو تقديم إعانات لتفادي تكلفة الحصول على المعلومات التي تجعل الأسواق المالية عرضة للإخفاق.²

المطلب الثالث: علاقة التحرير المالي بإستراتيجية التنوع المصرفي.

تنوع النشاط المصرفي أثر مرتبط بتعميق العولمة المصرفية و قد شمل تنوع النشاط المصرفي على مستوى مصادر التمويل و إصدار شهادات إيداع قابلة للتداول و الاتجاه إلى الاقتراض طويل الأجل خارج الجهاز المصرفي و على مستوى الاستخدامات و التوظيفات المصرفية، تم الاتجاه إلى تنوع القروض الممنوحة وإنشاء الشركات القابضة المصرفية و تحويل المديونات إلى مساهمات في شكل أوراق مالية قابلة للتداول كما أضافت البنوك إلى نشاطها المشتقات المالية حيث أخذت تتعامل مع العقود المستقبلية.³ وتعني إستراتيجية التنوع أن تختار إدارة المؤسسة المصرفية الدخول في ميدان جديد من الأعمال المختلفة تماما أو مرتبط بالأعمال التقليدية التي تقوم بها المؤسسة المصرفية في الوقت الحاضر بصفة إعتيادية، كما تعني إضافة منتجات وخدمات جديدة وربما غير تقليدية أوغير مألوفة ل طرحها في أسواق جديدة، فالتنوع قد يكون إمتدادا للنشاط الأصلي أو خروجا عنه⁴، وتتضمن إستراتيجية التنوع نقل المصارف بإتجاه تطوير منتجات جديدة

¹ بربري محمد أمين، طرشي محمد، مرجع سابق، ص: 09.

² بن طلحة صليحة، معوشي بوعلام، مرجع سابق، ص: 04.

³ بن علي بن عزوز، مداخل مبتكرة لحل مشاكل التعثر المصرفي (نظام حماية الودائع)، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، الجزائر، جانفي 2008، العدد 05، ص: 109.

⁴ بوقرة رابح، جعيج نبيلة، أثر إستراتيجية التنوع على تنافسية مؤسسة CONDOR، الملتقى الدولي الرابع حول "المنافسة والإستراتيجيات التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 08 و 09 نوفمبر 2010، ص: 4، 3.

وأسواق جديدة في نفس الوقت، وقد تأخذ هذه الإستراتيجية شكل التنوع المترابط (Related Diversification) أو التنوع غير المترابط (Unrelated Diversification)، فعلى أساس النوع الأول من التنوع تستطيع المصارف تبني هذا التطوير في المنتجات والأسواق مع بقائها في مجال الخدمات المالية، فيمكنها إنشاء شركات تأمين أو شركات سمسة مالية وشركات إستثمار مالية... إلخ، وإما بإستخدام أسلوب التنوع غير المترابط من خلال تطبيق مفهوم "المصرف الشامل" وذلك بتنوع مجالات إستثمارها خارج القطاع المالي، وتطبيق أساليب الإستثمار المباشر في الشركات والمصانع وغيرها¹.

ويساهم التقليل من التقنين البنكي في بشكل مباشر في تنوع الأنشطة المصرفية وإمتداد أنشطة المصارف إلى الأنشطة المالية المختلفة بإزالة الحواجز القانونية التي كانت تعيق أو تحيل دون المنافسة التامة ما بين المؤسسات المالية البنكية والغير بنكية، ومن خلالها أصبح تحرك رؤوس الأموال يتم بحرية بين مختلف المؤسسات المالية، إضافة إلى إلغاء مراقبة الصرف وانفتاح الأسواق النقدية على بعضها البعض، كما يسهم أيضا في تحسين فعالية للأنظمة المالية².

المطلب الرابع : التحرير المصرفي وتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية.

شهد القطاع المالي على مستوى العالم العديد من التطورات لعل من أبرزها السعي إلى مزيد من التحرر من القيود التشريعية والتنظيمية التي تحول دون تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية وتوسعها، وهو ما سعت إتفاقية تحرير الخدمات المالية إلى تحقيقه.

أولاً: تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية.

أوسع مفهوم التجارة الدولية ليشمل ما يعرف بالتجارة في الخدمات، والذي يشمل تحرير التجارة في عدة قطاعات كالبنوك، التأمين، السياحة، الإتصالات وخدمات المحاسبة وغيرها، وذلك ضمن ما يعرف بالإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس) (General Agreement of Trade in Service:GATS) وما تتضمنه من قواعد وآليات لتنظيم التجارة الدولية في الخدمات.

1 - تحرير تجارة الخدمات في ظل الجاتس (GAAT) النشأة والمفهوم.

أ - نشأة وتعريف الجاتس: تعتبر الإتفاقية العامة لتعريفات والتجارة (الجات) الدعامة التنظيمية للتجارة الدولية، فهي تضع القواعد اللازمة لإجراء وتنظيم التبادل السلعي بين الدول الأعضاء بطريقة تخلو من العوائق والعقبات قدر الإمكان³، والجات هي إختصار للعبارة الإنجليزية "General agreement on Tariffs and Trade"، وهي معاهدة دولية متعددة الأطراف تتضمن حقوقا والتزامات متبادلة، عقدت بين حكومات الدول الموقعة عليها والتي تعرف إصطلاحا بالأطراف المتعاقدة بهدف تحرير العلاقات التجارية الدولية السلعية، وتمخضت هذه

¹ وليد هويل عوبجان، أداء المؤسسات المالية في عصر العولمة، المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر للمؤسسات المالية الإسلامية، جامعة الإمارات العربية المتحدة (معالم الواقع وآفاق المستقبل) من 15 - 17 ماي 2005، ص: 24.

² لحول عبد القادر، إشكالية تدويل الخطر المالي ومخلفاتها على الأسواق المالية في الدول النامية، الملتقى الدولي الثاني حول: متطلبات التنمية في أعقاب إفرات الأزمات العالمية، جامعة بشار يومي 28-29 أبريل 2010، ص: 05.

³ صلاح حسن، البنوك ومخاطر الأسواق المالية العالمية، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2011، ص: 242.

الإتفاقية عن جولة جنيف الأولى سنة 1947¹.

ويعد قطاع الخدمات حديث العهد بمفاوضات تحرير التجارة الدولية في إطار الجات ،حيث لم يسبق تناول هذا القطاع الحيوي من النشاط التجاري الدولي في المفاوضات ،وقد يرجع ذلك لمحدودية حجم نشاط هذا القطاع في ذلك الوقت ،فضلا عن طبيعة النشاط التجاري الخدمي التي جعلت من الصعب التوصل لوصف محدد لأبعاده بشكل يسمح بتطبيق قواعد الجات عليه².

وتحقق في دورة أرجواي (1986) هدف إنشاء إطار متعدد الأطراف من المباديء التي تحكم تجارة الخدمات، وتحرير التجارة في هذا القطاع من خلال الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات "الجاتس" (GATS)³ وتتضمن هذه الإتفاقية جميع الخدمات ذات الطابع التجاري القابل للتداول والتي لا تدخل ضمن وظائف الدولة الرئيسية، وفي الجولة الأخيرة من مفاوضات أرجواي سنة 1993 أضيف لأول مرة تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية، ومن ضمنها الخدمات المالية لشركات التأمين وسوق المال، وقد أتاحت هذه الإتفاقية حرية إنتقال رؤوس الأموال⁴.

وفي ديسمبر 1998 تم الوصول إلى إتفاق عالمي يتضمن تحرير الخدمات المالية (قطاعي المصارف والتأمين) ألمم المنافسة الأجنبية وتم العمل بها في مارس 1999، ووقعت الإتفاقية سبعون دولة منها ثلاث دول عربية (مصر، الكويت، البحرين)⁵

وقد إرتبطت جولة أرجواي بثلاث محاور رئيسية في مجال تجارة الخدمات على النحو التالي:

* توفير القواعد المناسبة للتجارة في الخدمات خاصة مايتعلق بحق الإنشاء (إقامة فروع في الأسواق الخارجية).

* نطاق التغطية ،فبعض القطاعات تدار من خلال إتفاقيات ثنائية (مثل الطيران المدني) والبعض الآخر من خلال المنع والإحتكار الكامل (مثل قطاع النقل البحري في الولايات المتحدة)⁶.

* جعل شرط الدولة الأولى بالرعاية مشروطا بالقدرة على الوصول إلى أسواق الدول التي تستفيد من هذا الشرط (وهو يعكس وجهة النظر الأمريكية).

ب - مفهوم تحرير تجارة الخدمات :

أما مفهوم تحرير التجارة الدولية في الخدمات فينصرف إلى عملية إتخاذ الإجراءات التي توسع فرص دخول موردي الخدمات الأجنبية للسوق المحلية أو تقلل التحفيز تجاههم في مواجهة الموردين المحليين ،وهذا يعني في نفس الوقت تواجد الإتجاهين ،أي حرية المحليين في في النفاذ إلى الأسواق الأجنبية دون وجود تحفيز يفضل موردي هذه الأسواق، ويبقى الأصل في الحصول على حصة من حجم السوق سواء في الداخل أو الخارج مرهونا بالمميزات التنافسية بين موردي الخدمات على إختلاف جنسياتهم.

¹ نسرين عبد الحميد نبيه، نظرية التجارة العالمية ومنظمة التجارة العالمية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2012، ص: 88، 87.

² المرجع السابق، ص: 95.

³ مرسي السيد حجازي، منظمة التجارة العالمية، دار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص: 41.

⁴ محمد خير طيفور، صبحي كرد عربو، الأثر المالية للعولمة، بحث منشو على الموقع: www.alqaly.com/ab7ath تاريخ الإطلاع: 2007/08/24.

⁵ مرسي السيد حجازي، مرجع سابق، ص: 48.

⁶ صلاح حسن، مرجع سابق، ص: 242.

ويشير مفهوم التحرير أيضا إلى حرية مستهلكي الخدمة في أي بلد في إختيار أي من موردي الخدمة، وألطريقة التي يتم بها عرضها، وعليه فإن المعنى ينصب أساسا على إلغاء القيود التي يفرضها التدخل الحكومي في مجال تجارة الخدمات، إلا إذا كان ذلك التدخل يتم لأسباب سيادية ويفرض القيود والحواجز على خدمات بذاتها سواء كان عارضوها موردين محليين أم أجنب¹.

2 - تحرير تجارة الخدمات المالية.

أ - مفهوم التجارة الدولية في الخدمات المالية وأنشطتها.

يمكن تعريف التجارة الدولية في الخدمات المالية على النحو التالي:

- تقديم الخدمات المالية بواسطة مؤسسة في دولة ما إلى مستهلك للخدمة في دولة أخرى، أي تقديم الخدمات المالية عبر الحدود وهذا الشكل يعد أقرب نسبيا لمفهوم التجارة الواضح .

- تقديم الخدمة المالية عبر إنشاء شركات تابعة أو فروع أو وكالات بواسطة المؤسسات المالية المقيمة في دولة أخرى بخلاف الدول المضيفة، ويرتبط هذا الشكل من التجارة بالإستثمار عموما .

ويعبر هذين الشكلين من التجارة الدولية في الخدمات المالية عن ظاهرة "التدويل المصرفي" والذي يتضمن إتجاهين متتاميين وتميزين رغم إرتباطهما ببعضهما البعض، الأول توسع للأعمال الدولية لبنوك الدولة المعنية أي بيع خدماتها إلى غير المقيمين، والثاني تأسيس بنوك الدولة المعنية لفروع أو شركات تابعة في الخارج سواء للتعامل مع المقيمين أو غير المقيمين في الدولة، وتكتسب التفرقة بين هذين الشكلين أهمية خاصة في مجال تفسير قيام التجارة الدولية في الخدمات المالية حيث ينبغي التفرقة بين الميزة النسبية في مجال التجارة في الخدمات المالية ودوافع البنوك لأن تصبح متعددة الجنسيات².

وتشمل التجارة في الخدمات المالية كافة الأنشطة في السوق المالية مثل :

- الخدمات المصرفية مثل الإقراض بكافة أنواعه سواء الإستهلاكي أو الرهنوي وغيره، وقبول الودائع بكافة أشكالها.

- جميع خدمات المدفوعات والتحويل النقدي بما فيها بطاقات الإئتمان والدفع والخصم والشيكات السياحية والأوامر المصرفية، فضلا عن متاجرة الكيانات الإقتصادية لحسابها أو لحساب عملائها في البورصة في كل من أدوات السوق المالية وأدوات سوق الصرف وسعر الفائدة.

- الأوراق المالية القابلة للتداول والأصول المالية بما فيها السبائك، والمشاركة في إصدار مختلف أنواع السندات وإدارة الأصول كالنقد ومحافظ الأوراق المالية وصناديق الإستثمار الجماعي.

- كافة أنشطة التأمين المباشر بأنواعه وإعادة التأمين والوساطة في التأمين كالمسرة والوكالة والخدمات الأستشارية والإكتوارية وخدمات تقدير المخاطر .

- خدمات البحوث والإستشارات المتعلقة بالإستثمار وتقديم المشورة بشأن عمليات الشركات وإعادة هيكلتها

¹ حسن عبيد، الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، دار النشر غير مذكورة، مصر، 2002، ص:07.

² عصام الدين أحمد أباطة، العولمة المصرفية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2010، ص:299، 298.

وصياغة إستراتيجياتها¹.

ب - الخدمات المالية والمصرفية التي تشملها الإتفاقية.

تضمنت الإتفاقية ملحقاً للخدمات المالية، والتي يقصد بها كل خدمة ذات طابع مالي يقدمها مورد خدمات مالية في عضو ما، ويعطي هذا الملحق الحق لأي بلد عضو إتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية المستثمرين المودعين وضمان سلامة واستقرار النظام المالي وحماية سرية المعلومات شرط أن لا تستخدم هذه الإجراءات كوسيلة للتهرب من تعهدات والتزامات العضو بموجب الإتفاقية²، وأيضاً يعترف العضو بإجراءات الحيطة المالية في أي بلد آخر عند تحديد كيفية تطبيق إجراءات العضو المتصلة بالخدمات المالية، ويجوز أن يستند هذا الإعراف إلى إتفاق أو ترتيب مع البلد المعني أو أن يصدر تلقائياً.

وبالمقابل يحاول هذا الملحق توضيح مفهوم الخدمات الموردة في إطار ممارسة السلطة الحكومية والتي أستبعدت من خدمات التحرير، وتضمنت ما يلي³:

- الأنشطة التي يمارسها البنك المركزي أوالسلطة النقدية أو أي كيان آخر لتنفيذ سياسات نقدية أو سياسات خاصة بسعر الصرف.

- الأنشطة التي تشكل جزءاً من أي نظام رسمي للتأمينات الإجتماعية أو من أنظمة المعاشات.

- غيرها من الأنشطة التي يمارسها أي كيان عام لحساب الحكومة أو بضمان منها أو باستخدام مواردها المالية. بعد إستبعاد الأنشطة التي لاتدخل في مفهوم الخدمات التي ينظمها إطار الإتفاقية، يمكن أن نشير إلى الخدمات المصرفية والمالية التي تشملها الإتفاقية فيما يلي :

ب-1- التأمين والخدمات المتصلة به :

يتمثل ذلك فيما يلي :

- التأمين المباشر (بما فيه التأمين المشترك) :

• التأمين على الحياة.

• بقية فروع التأمين.

- إعادة التأمين والتعويضات.

- الوساطة في التأمين كالمسرة والوكالة.

- الخدمات المساعدة للتأمين كالخدمات الإستشارية وخدمات تقدير المخاطر وتسوية المستحقات.

ب-2- الخدمات المصرفية وغيرها من الخدمات لمالية (بإستثناء التأمين) :

- قبول الودائع من الجمهور وغيرها من الأرصدة التي تدفع عند الطلب.

¹ محب خلة توفيق، مرجع سابق، ص: 169، 168.

² جمال بلخباط، خروبي مراد، الآثار المتوقعة لإتفاقية تحرير التجارة في الخدمات على القطاع المصرفي الجزائري، الملتقى الوطني الثاني

حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والإقتصادية، المركز الجامعي بشار، من 24-25 أفريل 2006، ص: 03.

³ سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين جات 94 و منظمة التجارة العالمية، مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، 2001،

ص: 348، 350.

- الإقراض بجميع أنواعه بما فيه الإئتمان الإستهلاكي والإئتمان العقاري والمساهمات وتحويل العمليات التجارية.
- التمويل التأجيري.
- جميع خدمات المدفوعات والتحويلات النقدية (بطاقات الإئتمان والدفع والخصم والشيكات السياحية والمصرفية)¹.
- خطابات الضمان والإعتمادات المستندية.
- التجارة لحساب المؤسسة المالية وللغير في سوق الأوراق المالية وغيرها وذلك في الأدوات التالية:
 - النقد الأجنبي.
 - المشتقات المصرفية والمالية بأنواعها.
 - أدوات سعر الفائدة وسعر الصرف مثل المبادلة والعقود الآجلة.
 - الأدوات المالية القابلة للتحويل.
 - الأدوات الأخرى القابلة للتفاوض والأصول المالية الأخرى بما في ذلك السبائك الذهبية.
- الإشتراك في الإصدارات لكافة أنواع الأوراق المالية بما في ذلك الترويج والإصدار الخاص كوكيل وتقديم الخدمات المتصلة بالإصدارات.
- أعمال السمسرة في النقد.
- إدارة الأموال، مثل إدارة النقدية ومحافظ الأوراق المالية، وخدمات الإيداع وحفظ الأمانات.
- خدمات المقاصة والتسوية للأصول المالية، بما فيها الأوراق المالية والمشتقات والأدوات الأخرى القابلة للتفاوض.
- تقديم وإرسال المعلومات المالية وخدمات البرامج الجاهزة المرتبطة بواسطة مقدمي الخدمات المالية الأخرى.
- تقديم الإستشارات والوساطة المالية والخدمات المالية المساعدة الأخرى وذلك لكافة الأنشطة سابقة الذكر، وبما يشمل الخدمات المرجعية للمعلومات عن العملاء لأغراض الإقتراض وتحليل الإئتمان وإجراء البحوث وتقديم المشورة للإستثمار وإدارة المحافظ للأوراق المالية وتقديم الخدمات الإستشارية في مجال التمليك وإعادة الهيكلة ووضع الإستراتيجيات للشركات والمؤسسات².

3 - أهمية تجارة الخدمات المالية.

تعزى أهمية قطاع الخدمات المالية لإرتباطه بشكل مباشر بالنشاط الإستثماري والإقتصادي عموماً، ويحتل هذا القطاع وزناً متزايداً في جميع الإقتصاديات سواء في الدول النامية أو المتقدمة، ويزداد نمو هذا القطاع في الإقتصاديات التي تمر بتحديث سريع، وذلك بسبب المزج بين الأسواق الجديدة والمتنامية في الإقتصاديات النامية وإقتصاديات التحول والتحرر المالي والتجاري وإستخدام الأدوات المالية الجديدة والتغير التقني السريع، فالخدمات المالية أصبحت تشكل عصب الإقتصاد الحديث³، وفيما يلي جدول يبين حجم تجارة الخدمات المالية

¹ مرسي السيد حجازي ، مرجع سابق، ص : 44

² عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة و إقتصاديات البنوك ، مرجع سابق، ص : 12 .

³ عصام الدين أحمد أباطة ، مرجع سابق ، ص:288.

ضمن إجمالي تجارة الخدمات العالمية في الفترة بين سنتي 2011 و 2013.

جدول رقم (03): حجم التجارة الدولية في الخدمات (الفترة بين سنتي 2011 و 2013).

التغيرات السنوية (%)			القيمة سنة 2013 (بليون دولار)	الخدمات
2011	2012	2013		
12	02	06	18784	إجمالي تجارة الخدمات
09	01	02	900	خدمات النقل
10	05	02	115	خدمات الاتصالات
-03	00	07	105	الإنشاءات
09	-01	08	115	خدمات التأمين
12	-03	07	330	الخدمات المالية
17	06	08	285	خدمات الكمبيوتر والمعلومات
14	01	06	310	عائدات ورسوم الترخيص
15	03	07	1240	خدمات أخرى
17	03	05	40	الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية

Source: www.wto.org, consulté le : 02/03/2015.

نلاحظ من خلال الجدول أن خدمات التأمين سجلت أكبر بنسبة نمو سنة 2013 بنسبة 8% وبحجم 115 بليون دولار، في حين سجلت إنخفاضا في سنة 2012 بنسبة -1%، أما الخدمات المالية الأخرى (أي الخدمات التي تقدمها المصارف والوسطاء الماليين الآخرين) سجلت تراجع في النمو بنسبة -3% في سنة 2012 إلا أنها عادة لتحقق نمو معتبرا بنسبة 7% في سنة 2013 بحجم 330 بليون دولار. هذا وارتفعت صادرات الصين من الخدمات المالية 52% إلى 3 مليار دولار في عام 2013، فعلى الرغم من أن الولايات المتحدة لا تزال أكبر مورد مع صادرات تبلغ قيمتها 82 مليار دولار، إلا أن الصين نمت صادراتها من الخدمات في هذه السنة لتصبح رابع أكبر مصدر للخدمات في العالم¹.

¹ site web de WTO :www.wto.org, consulté le : 02/03/2015.

ثانيا - علاقة تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية بالتحرير المصرفي.

يعتبر التحرير المالي احد مكونات التحرير الاقتصادي و التي تركز على تقليل و إزالة القيود على التجارة الداخلية و الخارجية و توسيع نشاط القطاع الخاص و إطلاق حرية قوى العرض و الطلب في التسعير و جعل السوق المحلية أكثر تنافسية و تبسيط إجراءات التجارة و الاستثمار و الدفع إلى تبني معايير الجودة طبقا للمواصفات العالمية¹. فإجراءات التحرير المالي الدولي تتضمن بالأساس تحرير الحساب الرأسمالي وتحرير تجارة الخدمات المالية، وفتح الأسواق أمام المؤسسات المالية الأجنبية على أساس غير تمييزي إضافة إلى دعم عملية التنظيم والإشراف المالي وتشمل إعادة تكوين رأس المال المصرفي وتحسين درجة الشفافية في المعاملات وزيادة أوجه الحماية للمودعين والمستثمرين، فالتحرير المالي الخارجي يعتبر تكملة للتحرير المالي الداخلي (المحلي)².

ويعتبر تحرير الخدمات المالية (ومن بينها الخدمات المصرفية) ذو بعدين، يتعلق الأول بإزالة القيود والإشترطات التي تؤثر على دور قوى السوق في تحديد أسعار الخدمة وتخصيص الموارد أي القيود التي تؤثر على شروط وظروف المنافسة العادلة والشفافة، أما البعد الثاني لمفهوم التحرير في ضوء الإتفاقية فيتعلق بفتح الأسواق التجارية العالمية لحركة رأس المال الأجنبي للاستثمار في مجال الخدمات المالية دون التمييز بين مورد الخدمة المحلي والأجنبي ودون تمييز بين المنتجات الخدمية المحلية وتلك المنتجة بواسطة أجنبي³.

فالعلاقة بين التحرير المتعدد الأطراف للخدمات المالية وبين التحرير الداخلي للدول الأعضاء هي علاقة متشابكة، حيث أن التزامات إتفاقية تحرير الخدمات المالية يمكن أن تكون عنصرا مكملا وهاما للتحرير المالي الداخلي، وذلك عن طريق تحفيز السياسات الإصلاحية في إطار متعدد ملزم، كما يمكن أن تسرع من إصلاح القطاع المالي في الدول الأعضاء، رغم أن الإفتتاح المتعجل للقطاعات المصرفية غير المؤهلة للمنافسة الخارجية قد يؤدي إلى إهيارات في النظام المالي أو يعرقل إدارة الإقتصاد الكلي، لذلك تعد العلاقة بين التحرير المتعدد الأطراف والتحرير الداخلي للدول الأعضاء نقطة مهمة من الناحية الإقتصادية، لأن التحرير عن طريق إتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية يهدف أساسا إلى الإهتمام بإحداث التحرير والإلتزام به، بينما أن سرعة وتتابع الإصلاحات في القطاع المالي يجب أن تنفذ بحرص شديد، لما لهاذا القطاع من علاقة قوية بإدارة الإقتصاد الكلي، والتكلفة العالية لأزمة إهيار الأنظمة المصرفية⁴.

¹ بربري محمد أمين، طرشي محمد، مرجع سابق، ص: 02.

² مايج شبيب هدهود، القطاع المالي والمصرفي بين إشكاليات الواقع وآفاق الإصلاح "دراسة في أقطار عربية مختلفة"، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية الإدارية، جامعة الكوفة، العراق، المجلد 2، العدد 10، 2008، ص: 39.

³ صلاح الدين الشيخ خضر، محمد عثمان أحمد، عبد الرحمن محمد عبد الرحمن، إيمان عبد الغفار الطاهر، الآثار المحتملة من إنضمام السودان إلى منظمة التجارة العامة على الصناعة المصرفية، سلسلة البحوث والدراسات الصادرة عن بنك السودان المركزي، 2007، ص: 65.

⁴ محمد صفوت قابل، الدول النامية والعولمة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص: 174، 175.

خلاصة الفصل الأول :

- تناولنا في فصلنا هذا التطورات الحديثة في مجال العمل المصرفي ، بالإضافة إلى المفاهيم الحديثة في الفكر المالي والمصرفي ،ونلخص ذلك في النقاط التالية :
- ضرورة تبني قواعد تتضمن سلامة الأعمال المصرفية ،والتي من ضمنها معايير لجنة بازل للسلامة المصرفية.
 - أهمية تطبيق معايير الحوكمة السليمة في البنوك كأحد العوامل الأساسية لتعزيز ثقة المتعاملين مع البنوك وتعزيز سلامتها.
 - ضرورة بناء تحالفات مصرفية من أجل تكوين كيانات عملاقة قادرة على المنافسة في السوق العالمية والإستفادة من ميزات الإندماج المصرفي .
 - يؤدي تبني خيار خوصصة القطاع المصرفي إلى زيادة كفاءة وأداء المصارف،وكذا تحسين نوعية الخدمات المقدمة، وبالتالي زيادة القدرة على المنافسة في الأسواق المحلية والخارجية.
 - *تزايد إتجاه البنوك نحو الصيرفة الشاملة،والتي تقوم بكل الوظائف التقليدية وغير التقليدية وتعمل على تقديم مجموعة من الخدمات المالية المتكاملة.
 - تستطيع المصارف أن تقوم بدور أساسي ومهم في مكافحة غسل الأموال وذلك عبر إتباع بعض الإجراءات والنظم.
 - العمل على تحديد مخاطر كل نشاط من أنشطة البنك والوعي بأهمية إدارة المخاطر بوجه عام على مستوى المؤسسة المصرفية.
 - تساهم الهندسة المالية والتكنولوجيا المصرفية في تقديم منتجات مالية أو مصرفية حديثة وتعزيز تكريس مفهوم الشمولية في العمل المصرفي.
 - يعد تبني مفهوم التسويق المصرفي الحديث أمرا ملحا في ظل التطورات المتلاحقة التي تشهدها الساحة المصرفية.
 - الإهتمام بتطبيق الجودة الشاملة لتعظيم القدرة التنافسية للمنظمة من خلال تضافر الجهود للعمل على التحسين المستمر للخدمات والمنتجات المصرفية.
 - انتهاج سياسات التحرير المالي بإزالة القيود واللوائح التشريعية التي تقيد أنشطة المؤسسات المالية والمصرفية ودعم تحولها إلى مفهوم البنوك الشاملة.

الفصل الثاني :

مجال المصيرفة الشاملة

تمهيد:

إستجابة للمتغيرات المتلاحقة التي تمر بها الصناعة المصرفية حاليا على المستوى العالمي والإقليمي للتحديات الراهنة ،قامت البنوك بإدخال تطوير وتحديث للخدمات المصرفية ،إضافة إلى تعديل وتوفيق إستراتيجياتها وأساليب عملها بتبني الأساليب الحديثة لإدارة مصادر الأموال بفعالية ضمن ما يسمى بالصيرفة الشاملة،والتي تقوم على سياسة التنويع والإنتشار وعدم التقيد بالنظم والإتجاهات التقليدية وتعظيم دور التسويق المصرفي في مجال تطوير المنتجات المصرفية كما ونوعا ،كما قامت البنوك بتطوير نظم وتكنولوجيا المعلومات والإتصال وتطوير الكفاءات البشرية لتصبح الركيزة الأساسية للنمو والتنمية الشاملة للبنوك .

وهذا ما سنحاول التعرض له في هذا الفصل من خلال ثلاث مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول: ماهية الصيرفة الشاملة.

المبحث الثاني : نشاط المصرف الشامل ضمن إستراتيجية التنويع.

المبحث الثالث : التحول نحو البنوك الشاملة.

المبحث الأول : ماهية الصيرفة الشاملة.

يمكن القول أن من التغيرات المصرفية العالمية التي عكستها العولمة على أداء وأعمال البنوك هو ظهور كيانات مصرفية جديدة تعتبر انقلاباً واضحاً في عالم البنوك، فبعد فترة طويلة من إدارة البنوك من خلال مبدأ التخصص أصبحت الفروق الأساسية بين كل بنك وآخر هو تخصص كل منها في إدارة أنواع معينة من الأصول المالية تكون أكثر ملائمة مع أنواع محدد من الموارد، بالإضافة إلى تواجد القوانين الحكومية التي كانت تعمق التخصص الوظيفي للبنوك وبالتالي ظهرت التقسيمات التقليدية المعروفة في مجال إدارة البنوك وهي البنوك التجارية والبنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال.

المطلب الأول : فلسفة الصيرفة الشاملة.

تستند فكرة المصارف الشاملة على فلسفة التنويع الذي جاء بها الفكر الجديد لهاري ماركوتز عن مفهوم التنويع وأثره على تخفيض المخاطر، ففي عالم لا تتوافر فيه المنافسة الكاملة، يتوقع أن يترتب على تنويع نشاط البنك تخفيض في المخاطر التي يتعرض لها، دون أن يترك ذلك تأثيراً سلبياً على العائد، وينطبق ذلك على تنويع الودائع وغيرها من مصادر التمويل، بقدر ما ينطبق على مجالات استثمار تلك المصادر¹.

ويرتبط نموذج ماركوتز بفكرة تنويع الاستثمار في الأوراق المالية بهدف تقليل المخاطر، ويميز النموذج بين المخاطر النظامية التي لا يمكن تجنبها بالتنويع، والمخاطر غير النظامية التي يمكن تجنبها بالتنويع، حيث تقوم هذه النظرية بشأن محفظة الأوراق المالية على خمس فروض أساسية :

– إن المستثمر ينظر لكل بديل استثماري من منظور التوزيع الإحتمالي للعائد المتوقع من ذلك الاستثمار عبر الزمن.

– إن المستثمر يهدف إلى تعظيم المنفعة المتوقعة لفترة واحدة، وإن منحى المنفعة له يعكس تناقصاً في المنفعة الحدية للثروة.

– ينظر المستثمر إلى المخاطر على أساس كونها النقلب في العائد المتوقع .

– أن القرار الاستثماري يقوم فقط على متغيرين هما :العائد والمخاطرة.

– عند المفاضلة بين بديلين لهما نفس العائد فإن المستثمر يختار البديل الأقل مخاطرة².

وفي إطار تنفيذه لمهام الصيرفة الشاملة فالمصرف الشامل لا بد ان يراعي استناداً الى مبدأ التنويع قوة الارتباط بين القطاعات الاقتصادية التي يتعامل معها، فمعامل الارتباط بين القطاعات اذا كان صغيراً فان المزايا التي يحققها التنويع تزداد تبعاً لذلك، وفي نفس الوقت تتخفض المخاطر الناتجة عن ذلك التعامل بما يؤدي بالنتيجة الى زيادة معدلات العائد التي يحققها المصرف الشامل من استثماراته³.

¹ منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية (مدخل اتخاذ القرارات)، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، ط3، 2006، ص ص: 61، 62.

² شفيق نوري موسى و آخرون، مرجع سابق، ص: 331.

³ الياس خضير الحمدي، الصيرفة الشاملة وفاق استخدامها كخيار استراتيجي في ظل العولمة، المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية، عمان، الأردن، 2003، ص: 04.

المطلب الثاني : نشأة المصرفية الشاملة.

إن تزايد الاتجاه نحو العولمة أظهر الكيان الخاص بالبنوك الشاملة ، الذي جاء ترجمة عملية تضخم أعمال البنوك ودخولها في مجالات جديدة كانت من صميم أعمال الوساطة المالية الأخرى مثل قيام بنك بفتح شركة للتأمين أو ممارسة أعمال الاستثمار ، أو قيام الشركات القابضة المصرفية بجمع العديد من الأعمال تحت مظلة شركة واحدة توزيعاً للمخاطر ومواجهة المنافسة ، ومن هنا ظهرت البنوك الشاملة لتقوم بكل الوظائف التقليدية وغير التقليدية في منظومة بنكية واحدة تقوم على تنويع كامل للأعمال والوظائف لتلبي كل طلبات العميل وتحل جميع مشكلاته.¹

ونشأت فكرة البنك الشامل في ألمانيا في القرن التاسع عشر واستمرت حتى الآن خروجاً عن النمط التقليدي السائد في التمويل المصرفي، حيث تقوم البنوك الألمانية بصفة عامة بتمويل الإستثمارات الصناعية طويلة الأجل وتتبنى سياسة إنشاء المشروعات الإنتاجية وتقديم التمويل اللازم لها، وحديثنا بدأ الكثير من دول العالم تبني هذا الإتجاه الآن وإن اختلف التطبيق من دولة إلى أخرى حسب نمط الجهاز المصرفي القائم.

وتعتبر التجربة الألمانية في، العمل المصرفي الشامل هي الرائدة في مجال التطبيق فترجع نشأته لأسباب تاريخية تمثلت في عدم وجود سوق رأس مال متطور بقدر كافي، ولذلك كانت البنوك هي البديل لهذا السوق في تمويل المشروعات ،واستندت تنمية الصناعات في ألمانيا إلى البنوك، وأصبح التمويل الصناعي طويل ومتوسط الأجل من معالم الصرافة الألمانية حتى وقتنا الحاضر.²

و مع بداية عام 1960 تحركت البنوك التجارية الألمانية في إتجاه نموذج كامل للبنك الشامل، حيث سعت تلك البنوك إلى تقديم خدمات التجزئة المصرفية و منح الإئتمان الإستهلاكي و الإئتماني العقاري، و كذلك توسعت مجالات الإستثمارات المالية و أعمال الوساطة المالية الدولية ،وقد تعمقت ظاهرة البنوك الشاملة في ألمانيا تدريجياً حتى أصبح الطابع الشمولي هو التسمية البارزة للعمل المصرفي ألمانيا، و يصل عدد البنوك الشاملة في ألمانيا حوالي أربعة آلاف بنك شامل يصل عدد فروعها إلى 45 ألف يعمل بها أكثر من 750 ألف عامل و يمثلون حوالي 3 % من إجمالي العمالة الكلية بألمانيا.³

ومنذ بداية السبعينيات بدأت فكرة العمل المصرفي الشامل في الإنتشار و التوسع لعدة عوامل منها الإتجاه لإزالة الحواجز بين أنشطة البنوك وإنحصار التخصص الوظيفي والقطاعي وسيادة مناخ التحرر من القيود في كافة الأنشطة المالية والإقتصادية ،وزيادة حجم المخاطر التي تعرضت لها البنوك التجارية متمثلة في مخاطر تقلبات سعر الفائدة والديون المعدومة وإتجاه البنوك إلى تنويع عملياتها المصرفية،وزيادة التنافسية بين البنوك على الصعيد العالمي من ناحية ،وتزايد منافسة المؤسسات المالية غير المصرفية للبنوك من ناحية أخرى محلياً وعالمياً ،يضاف إلى ذلك عوامل عديدة أخرى أدت كلها إلى تنامي الإتجاه نحو العمل المصرفي الشامل في

¹ خبابه عبدا لله، إشكالية الأخذ بنظام البنوك الشاملة في الجهاز المصرفي الجزائري، مؤتمر إدارة منظمات الأعمال: التحديات العالمية المعاصرة، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة ، المملكة الهاشمية الأردنية ،من 27 إلى 29 أبريل 2009 ،ص:02.

² محمد عبد الحميد الشورابي، عبد الحميد محمد الشورابي، إدارة المخاطر الإئتمانية، منشأة المعارف، الإسكندرية 2002،، ص:1073.

³ بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2005 - 2006،ص:174.

كثير دول العالم.¹

المطلب الثالث: تعريف البنك الشامل.

تعد المصرفية الشاملة من الموضوعات المصرفية المهمة التي حظيت باهتمام كبير من المصارف التجارية على المستوى العالمي خلال السنوات الأخيرة، ونضوج الوعي حول أهمية تطوير الإطار الهيكلي للمصارف بما يدعم التحول نحو المصرفية الشاملة، ويقصد بالمصرف الشامل ذلك المصرف الذي يسعى إلى تنمية موارده المالية في كافة القطاعات، كما يقدم الائتمان لكافة القطاعات، إلا أن هذا التعريف يوضح المفهوم الضيق للمصرف الشامل إذ أنه يركز فقط على تنويع مصادر التمويل وتقديم الائتمان.²

وتشير المصرفية الشاملة إلى مجموعة الأنشطة المصرفية التي تقوم بها البنوك التجارية وبنوك الإستثمار إضافة إلى أنشطة التأمين، ويمكن تعريف المصرفية الشاملة على أنها التوجه نحو مختلف الخدمات المالية والتي تشمل قبول الودائع، الإقراض، التعامل بالأوراق المالية، الإتجار بالعملة، ضمان الديون والإستشارات القانونية، السمسرة، تسيير المشروعات والتأمين.³

كما تعرف البنوك الشاملة بأنها تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل والتوظيف وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات وتوظيف مواردها في أكثر من نشاط وفي عدة مجالات متنوعة وتفتح وتمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي، بحيث نجدها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال أي هي تقوم بأعمال كل البنوك.⁴

وتعرف أيضا على أنه البنوك التي تقوم بتقديم كل الخدمات المصرفية التقليدية وغير التقليدية بما فيها القيام بدور المنظم، وتجمع في ذلك بين وظائف البنوك التجارية وبنوك الإستثمار إضافة إلى نشاط التأمين وتأسيس الشركات أو المشروعات، ولا تقوم هذه البنوك على أساس التخصص القطاعي أو الوظيفي، بل تساهم في تحقيق التطور الشامل و المتوازن للإقتصاد، مع القيام بدور فعال في تطوير السوق المالية والبورصة، وكافة أوجه النشاط المالي والإقتصادي في المجتمع.⁵

وبصفة عامة يمكن القول بأن البنك الشامل هو ذلك البنك الذي يحصل على موارده المالية من كافة القطاعات والفروع الإقتصادية في داخل البلاد وخارجها من ناحية ويقدم الائتمان لكافة القطاعات أيضا، ناهيك عن تقديمه لتوليفة واسعة من الخدمات المصرفية.⁶

¹ رشدي صالح عبد الفتاح، البنوك الشاملة و تطوير دور الجهاز المصرفي المصري، دار النشر غير مذكورة، مصر، 2000، ص: 59.
² المرجع السابق، ص: 20.

³ H.R.Machiraju, Modern commercial banking, New Age International (P) Ltd, Publishers, 02 edition, New Delhi, 2008, p: 36.

⁴ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 52.

⁵ رابع عرابية، دور المصرفية الشاملة في تطوير البنوك في الدول النامية (مع الإشارة إلى حالة مصر)، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، العدد السادس، 2009، ص: 198.

⁶ محمد كمال خليل الحمزاوي، إقتصاديات الائتمان المصرفي (دراسة تطبيقية للنشاط الائتماني وأهم محدداته)، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2000، ط2، ص: 43.

المطلب الرابع : الأشكال التنظيمية للبنوك الشاملة :

تأخذ الأشكال التنظيمية للبنوك الشاملة نماذج متقاربة ،ويمكن الإشارة إلى هذه النماذج ضمن مايلي :

أولاً : النموذج (أ) البنك الشامل تام الشمولية (fully-integrated universal bank) :

يوفر تشكيلة واسعة من الخدمات المالية (الخدمات المصرفية التقليدية ، خدمات التأمين ،أنشطة الأوراق المالية) في إطار مؤسسي وحيد نظرا لتوفر قاعدة رأسمالية ضخمة ،والجدول التالي يوضح هذا النموذج ¹ :
جدول رقم(04) : النموذج (أ) البنك الشامل تام الشمولية .

البنك الشامل تام الشمولية (fully-integrated universal bank)	
بعض الدول المنتشر بها النموذج	الأنشطة
- ألمانيا . - سويسرا .	<ul style="list-style-type: none"> • الخدمات المصرفية التقليدية. • خدمات التأمين . • أنشطة الأوراق المالية . • أنشطة أخرى .

Source: Al Mamun Md, An Assessment of Bangladeshi & Indian Commercial Banks Trend towards, IJAR-BAE Research Paper,Japan, Vol. 01, Issue 01,2012,P :104.

ثانياً: النموذج (ب) البنك الشامل متكامل جزئياً (partially integrated universal bank) :

حيث يجمع المصرف بين المصرفية التجارية والأنشطة الإستثمارية ،ولكن الخدمات المتعلقة بخدمات التأمين ،الرهن العقاري ،إدارة الأصول ،التمويل التاجيري،الفكتورينغ ، الإستشارات الفنية، والأنشطة المتخصصة الأخرى يتم تقديمها من خلال شركات تابعة ذات إستقلالية مالية ، وذلك بسبب القوانين التنظيمية المتعلقة بهذه الأنشطة ،أو أن هذه الأنشطة تتطلب إمكانيات مالية كبيرة ،أو كلا العاملين ، ويشكل " دوتشه بنك Deutsche Bank " الألماني مثالا جيدا على هذا النموذج من البنية التنظيمية للبنوك الشاملة ² .

¹ Ingo Walter, Universal Banking: A Shareholder Value Perspective, INSEAD Working Paper, France,1996,p :02.

² Ingo Walter, ,op.cite, P :02.

جدول رقم(05) : النموذج (ب) البنك الشامل متكامل جزئيا.

النموذج (ب) البنك الشامل متكامل جزئيا (partially integrated universal bank)	
بعض الدول المنتشر بها النموذج	الأنشطة
<ul style="list-style-type: none"> - ألمانيا . - سويسرا . 	<ul style="list-style-type: none"> ✓ <u>أنشطة يمارسها البنك بنفسه</u> : • الأنشطة المصرفية التقليدية . • أنشطة الأوراق المالية . ✓ <u>أنشطة يمارسها البنك من خلال شركة تابعة</u> : • شركة تابعة 1:أنشطة التأمين . • شركة تابعة 2: أنشطة الرهن العقاري . • شركة تابعة 3: أنشطة أخرى .

Source: Al Mamun Md,op.cite,p:104

ثالثا: النموذج (ج) البنك التجاري (commercial bank) :

يتمثل نشاطه الأساسي في قبول الودائع وتقديم القروض التجارية ،ويكون بمثابة الشركة الأم لشركة فرعية تابعة له تقدم مجموعة متنوعة من الخدمات تتراوح بين الأعمال المصرفية الاستثمارية و التأمين إلى غير ذلك من الأنشطة المالية¹.

جدول رقم(06) : النموذج (ج) البنك التجاري .

النموذج (ج) البنك التجاري (commercial bank)	
بعض الدول المنتشر بها النموذج	الأنشطة
<ul style="list-style-type: none"> - إنجلترا. - اليابان. 	<ul style="list-style-type: none"> ✓ <u>أنشطة يمارسها البنك بنفسه</u> : • الأنشطة المصرفية التقليدية. ✓ <u>أنشطة يمارسها البنك من خلال شركة تابعة</u> : • شركة تابعة 1 : أنشطة الأوراق المالية. • شركة تابعة 2: أنشطة التأمين . • شركة تابعة 3: أنشطة مالية أخرى .

Source: Al Mamun Md, ,op.cite,p:104

¹ Ingo Walter, idem, P :03.

رابعاً : النموذج (د) الشركة القابضة (holding company) :

حيث يتم إنشاء شركة قابضة تسيطر على شركات تابعة تعمل في مجال الخدمات المصرفية تجارية والخدمات المصرفية الاستثمارية، والتأمين، وربما أنواع أخرى من الشركات المالية وغير المالية¹.

جدول رقم(07) : النموذج (د) الشركة القابضة .

النموذج (ج) البنك التجاري (holding company)	
بعض الدول المنتشر بها النموذج	الأنشطة
<ul style="list-style-type: none"> - الولايات المتحدة الأمريكية. - اليابان. 	<ul style="list-style-type: none"> ✓ أنشطة يمارسها البنك من خلال شركة تابعة : ● شركة تابعة¹ : الأنشطة المصرفية التقليدية . ● شركة تابعة²: أنشطة التأمين . ● شركة تابعة³: أنشطة الأوراق المالية.

Source: Al Mamun Md, ,op.cite,p:104

¹ Ingo Walter,op.cite,P :03.

المبحث الثاني: نشاط المصرف الشامل ضمن إستراتيجية التنوع.

في ظل المنافسة المحترمة التي أصبحت تواجه البنوك لاسيما بعد موجة التحرر من القيود التي سادت في العقدين الأخيرين، كان لزاما على البنوك من أجل ضمان إستمرارها على الساحة المصرفية أن تقدم حزمة متكاملة من الخدمات المصرفية تجمع بين ما بين التقليدي والمستحدث، وما بين الخدمات التي تنتجها صيرفة الجملة وصيرفة التجزئة، كما توسع مجال عمل البنوك ودخلت في مجالات جديدة كانت من صميم أعمال الوساطة المالية الأخرى كتقديم منتجات التأمين أو ممارسة أعمال الإستثمار وهو ما يكتسبها وظائفها مختلفة، يمكنها من تلبية كافة إحتياجات عملائها والحفاظ على ولائهم. وهذا ما سنتناوله من خلال هذا المبحث، حيث سنتعرف على خصائص أنشطة البنوك الشاملة في المطلب الأول، وسنتطرق إلى وظائف البنك الشامل في المطلب الثاني، وفي المطلب الثالث سنتعرض إلى خدمات البنوك الشاملة، وسنتناول بعض التجارب العالمية في مجال الصيرفة الشاملة في المطلب الرابع والذي جاء بعنوان الإتجاه العالمي نحو الصيرفة الشاملة.

المطلب الأول : خصائص أنشطة البنوك الشاملة.

هناك ثلاث خصائص أساسية يتميز بها أسلوب عمل المصارف الشاملة يمكن إيجازها فيما يلي:

أولاً : أداء مجموعة متكاملة من الخدمات: حيث تقوم البنوك الشاملة بتقديم الخدمات المصرفية التقليدية والمستحدثة، وتعمل على دعم الإستثمار وتنميته، كما تعمل أيضا على تقديم خدمات التأمين، ويعد هدف تحقيق التكامل بين الأنشطة المختلفة من الأمور التي يسعى إليها البنك لخدمة عملائه، وتنوع أساليب تقديم الخدمات وخلق تدفقات وعمليات إقراض جديدة، مثلا من خلال تقديم الإستشارات في مجال الإستثمار الذي يؤدي إلى الإستفادة من الموارد البشرية والخبرات في البنك وفي نفس الوقت تحريك الطلب على القروض والخدمات المصرفية الأخرى¹.

ثانياً: التنوع في مصادر التمويل والإستثمار: حيث تلجأ البنوك الشاملة إلى التنوع في مصادر تمويلها عن طريق اللجوء إلى مصادر غير تقليدية، بالإضافة إلى تنوع أدوات الإستثمار، وكذلك تنوع الأنشطة التي تتعامل فيها وتنوع المخاطر التي تتعرض لها²:

1 - تنوع مصادر التمويل إذ أن التعامل مع مختلف القطاعات يزيد من إحتتمالات إرتفاع الطلب على القروض وهو ما يعني تبني نظرية إدارة المطلوبات (Liability Management Theory) التي تقضي بأن السيولة لا يمكن تأمينها من خلال الإحتياطي الثانوي فقط وإنما يجب أن يتوجه البنك نحو مصادر تمويل غير تقليدية.

2 - التنوع في مجال الإستثمارات من خلال الإستثمار في الأوراق المالية مختلفة الآجال و المناطق وطبيعة الأنشطة و القطاعات، التنوع في مجال محفظة القروض الطويلة والمتوسطة والقصيرة الأجل، و الدخول في مجالات إستثمارية جديدة من خلال تنفيذ عمليات الخصخصة للشركات الحكومية وإستبدال القروض الممنوحة للشركات بحصة في رأس المال.

¹ دريد كامل آل شبيب، مرجع سابق، ص:53.

² أحمد مجد غنيم، إدارة البنوك (تقليدية الماضي والإلكترونية المستقبل)، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة، مصر، 2007، ص:30.

3 - التتويج بدخول أنشطة غير مصرفية تدعم الخدمات المصرفية وتساهم في تحقيق النمو للعائد، كمنشآت الإستئجار التمويلي والتعامل بالعملة من خلال أسواقها المعروفة كالسوق الحاضرة والأجلة والعقود المستقبلية وسوق الخيارات.¹

ثالثاً: الإنتشار : حيث تمارس البنوك الشاملة أعمالها في مناطق جغرافية متعددة تنتشر فيها سواء كان ذلك داخل الدولة أو خارجها،² ويشير إلى البحث عن الزبائن القاطنين في دول أو مجتمعات مختلفة، ومن المفترض في هذا النوع من التتويج أن يكون لدى المصرف تجربة وكافية بالظروف الإقتصادية المختلفة³، وطبعاً لا تستطيع البنوك توسيع نطاق نشاطها ما لم تعد تنظيم نفسها بالشكل الذي يسمح بذلك، وذلك من خلال أحد الأشكال التنظيمية التالية :

1 - البنك ذو الفروع .

تتمثل البنوك ذات الفروع في تلك التي تمتلك عدد من الوحدات (الفروع) المنتشرة في مناطق جغرافية متفرقة وتدار من خلال مركز رئيسي بواسطة مجلس إدارة واحد، ويفترض منطقياً أن تقبل تلك الوحدات كافة أنواع الودائع حتى يمكن اعتبارها كفروع⁴، ونظام المصارف ذات الفروع المنتشرة مستعمل في معظم بلدان العالم نظراً لما يتمتع به من المرونة في تأدية الخدمات وازدياد الفرص أمامها لإجتياز الأزمات المحلية وإتساع قاعدة عملها وخفض التكاليف الثابتة والكلية⁵. وفي الواقع فإن ظاهرة وجود فروع متعددة للبنك الواحد لها مؤيدوها ومعارضوها ولكل مبرراته، فمن ضمن المبررات التي إستند إليها مؤيدوا الفروع ما يلي :

- البنوك ذات الفروع يمكنها خدمة عدد أكبر من العملاء نتيجة الإنتشار الجغرافي الواسع .
- تتيح للبنك إستغلالاً أمثل للموارد من خلال تحويل الأموال من الفروع التي يقل فيها الطلب على القروض إلى فروع أخرى تحتاج للمزيد من الأموال .
- إنشاء الفروع يؤدي إلى كبر حجم البنك وإتساع نشاطه، وهو ما يؤدي إلى تحقيق الوفرة الإقتصادية المرتبطة بالحجم الكبير .
- خلق مناخ تنافسي، فإدراك البنك الذي يعمل في منطقة جغرافية معينة لإمكانية قيام بنك منافس بإفتتاح فرع له في نفس المنطقة يدفعه إلى تحسين الخدمة المصرفية وتطويرها .
- تسهم الفروع في زيادة تنوع ودائع البنك والقروض التي يقدمها، فالتعدد الجغرافي يحمل للبنك نوعيات متباينة من العملاء وأنشطتهم .

ومن ناحية أخرى يسوق المعارضون عدد من الحجج للرد على ماتقدم، من أهمها مايلي:

- من الممكن أن لا يقدم الفرع جميع الخدمات المصرفية التي يحتاجها العملاء في المنطقة التي يخدمها .
- الإستغلال الأمثل للموارد يمكن للبنك تحقيقه دون الحاجة لوجود فروع تابعة له، ففي حالة وجود فائض

¹ دريد كامل آل شبيب، مرجع سابق، ص:54.

² أحمد محمد غنيم، مرجع سابق، ص:30.

³ رعد حسن الصرن، مرجع سابق، ص:177.

⁴ طارق طه، مرجع سابق، ص:262.

⁵ صادق راشد الشمري، إدارة المصارف (الواقع والتطبيقات العملية)، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص:43.

- مالي لدى البنك يمكنه إقراض بنوك أخرى، والعكس في حالة وجود نقص.
- لم تؤكد الدراسات الميدانية أن كثرة عدد الفروع يؤدي حتما إلى خفض التكاليف، لكنها أشارت في المقابل إلى أن البنك المتوسط الحجم هو الذي يمكنه تحقيق الوفورات، فضلا عن أن الحجم ليس هو المتغير الوحيد المؤثر على الوفورات الإقتصادية، فيجب عدم إغفال تأثير تنوع المزيج الخدمي.
 - ليس بالضرورة أن يؤدي إنشاء الفروع إلى خلق المناخ التنافسي، بل من الممكن أن يتسبب ذلك في خلق مناخ إحتكاري إذا ما نجح عدد محدد من البنوك في السيطرة على النشاط المصرفي من خلال فروعه المتعددة.
 - حتى لو أسهمت الفروع في تحقيق التنوع للبنك، فهي في المقابل تؤدي إلى تضخمه وبالتالي تشتت جهوده وصعوبة التنسيق والإشراف على هذا الحجم الكبير من الفروع وهو ما يسهم في النهاية في فشل البنك وإحتمال خروجه كليا من السوق¹.

2 - البنك كتابع لشركة قابضة (Bank Holding Company).

يتمثل في قيام البنك بتنظيم نفسه ليكون وحدة تابعة لشركة قابضة، بعدئذ قد تمتد سيطرة الشركة إلى بنوك أخرى كما قد تمتد إلى شركات تمارس أنشطة أخرى غير مصرفية. أما بالنسبة للشركة القابضة فيتم تأسيسها إما بواسطة كبار المساهمين في البنك أو بالتعاون مع مستثمرين آخرين يعتقدون بإمكانية تحقيق البنك لأرباح أكبر لو أعيد تنظيمه ليصبح تحت سيطرة شركة قابضة، وحتى تتحقق سيطرة الشركة القابضة على البنك ينبغي أن تمتلك حصة من أسهمه العادية لا تقل عن 25% من جملة الأسهم المصدرة، ويمكن التمييز بين نوعين من الشركات القابضة :

- أ- النوع الأول: الشركة القابضة ذات البنك الواحد (Single Bank Holding Company)، حيث تسيطر الشركة القابضة على بنك واحد، إلى جانب سيطرتها على شركة أو شركات تمارس أنشطة غير مصرفية.
- ب- النوع الثاني: الشركة القابضة ذات البنوك المتعددة (Multi Bank Holding Company) تمتد السيطرة لأكثر من بنك، كما قد تمتد لأكثر من بنك كما قد تمتد إلى شركات تمارس أنشطة غير مصرفية، ومن المتوقع طبعاً أن يكون إنضمام البنوك والشركات إلى الشركة الأم أي الشركة القابضة وفقاً لضوابط ومعايير معينة .

3 - بنوك السلاسل :

نشأت بنوك السلاسل مع نمو حجم البنوك التجارية ونمو حجم الأعمال التي تمولها من أجل تقديم خدماتها إلى مختلف فئات المجتمع، وهذه البنوك تقوم بنشاطها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع، وهي عبارة عن عدة بنوك منفصلة عن بعضها إدارياً، ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يتولى رسم السياسات العامة التي تلتزم بها كافة وحدات السلسلة، كما ينسق الأعمال والنشاط بين الوحدات، ولا يوجد هذا النوع من البنوك التجارية إلا في الولايات المتحدة الأمريكية .

¹ طارق طه، مرجع سابق، ص، ص: 262، 263 .

4 - بنوك المجموعات :

وهي أشبه بالشركات القابضة التي تتولى إنشاء عدة بنوك أو شركات مالية فتمتلك معظم رأسمالها وتشرف على سياساتها وتقوم بتوجيهها ،ولهذا النوع من البنوك طابع إحتكاري ،وأصبحت من سمات العصر ،وقد إنتشرت مثل هذه البنوك في الولايات المتحدة الأمريكية ودول غرب أوروبا¹.

المطلب الثاني : وظائف البنك الشامل.

تقوم البنوك الشاملة بممارسة كل وظائف البنوك التجارية وكذلك بنوك الإستثمار والأعمال² ومؤسسات التأمين،ويمكن ذكر أهم وظائف البنوك الشاملة فيما يلي :

1- تطوير وظائف البنوك التجارية التقليدية بما يسمح بتقديم خدمات ترويج الأسهم و إصدار السندات القابلة للخصم وخدمات التغطية والتأمين ضد المخاطر، وخدمات المبادلات والمستقبليات والعقود الأجلة ،وكذلك الوساطة المالية الخاصة بتلقي الودائع ومنح الإئتمان بالإضافة إلى خدمات أمناء وصناديق الإستثمار وأمناء الإكتتاب.

2 - إكتشاف وتحليل وتقويم الفرص الإستثمارية وإعداد دراسات الجدوى الأزمة والترويج لها بالمشاركة مع الآخرين ،مما يؤدي إلى فتح مجالات جديدة للتوظيف المصرفي وتوفير موارد جديدة للبنوك.

3 - صناعة الأسواق المتكاملة وتوفير المعلومات اللازمة وإتاحتها للمستثمرين والعملاء مع تقديم المساندة و الدعم اللازم لحماية المشروعات الوليدة والترويج لمنتجاتها.

4 - فتح الأسواق الخارجية وإختراق أسواق التصدير الدولية بما يمكن للعملاء من كسب الصفقات الدولية والفوز بعقود تصدير دائمة وممتازة.

5 - تعبئة الفائض الإقتصادي والنقدي وتحريك الفائض الإقتصادي العيني بتحويل أشكاله التقليدية إلى نقدية،والعمل على خلق أشكال جديدة من وسائل الدفع ذات القدرة العالية على الحركة و التي تتمتع في نفس الوقت بقدر كبير من الإستقرار والتدفق والأمان.

6 - تحقيق التوظيف الأفضل والكامل للموارد و الإمكانيات والقدرات المتاحة بما يضمن تحقيق أكبر عائد وأعلى درجة أمان من خلال الدخول بالإستثمار المباشر في المشروعات العملاقة ،والنهوض بالشركات القائمة من خلال تبني برامج التحديث وعمليات التوسع والإنتشار والإستفادة من إقتصاديات الوفرة³، ويجب على المصرف عند أدارته للأموال بشكل شمولي أن يأخذ في الحسبان الجوانب التالية :

- أ . الحاجات .
- ب . الفرص .
- ج . الكلف .
- د . المخاطر .

¹ محمد سعيد أنور سلطان ،إدارة البنوك ،دار الجامعة الجديدة ،الإسكندرية ،مصر ،2005، ص : 17 ، 18 .

² أحمد محمد غنيم ،مرجع سابق ، ص:29.


³ السعيد فرحات جمعة ،الأداء المالي لمنظمات الأعمال (التحديات الراهنة)،دار المريخ ،الرياض ،العربية السعودية، 2000 ،ص:ص:423،492.

هـ . السياسيات التي ستحقق الاهداف المصرفية ضمن الحدود المفروضة والخاصة بطبيعة العمل المصرفي والسلطات الرقابية.¹

- 7 - المساهمة الفعالة في إستيعاب التكنولوجيا المتطورة الملائمة وتهيئة المناخ الإستثماري ،تعظيم إيجابيات السوق المصرفية ،توسيع شبكة معاملاتها وتتنوع خدماتها وزيادة قدرتها على مواجهة المخاطر من خلال تقديم الخدمات ذات الطابع الشامل مثل إتاحة قروض المساندو والدعم.
- 8 - توفير مجالات توظيف مناسبة للبنوك الصغيرةمن خلال إتاحة البنك الشامل لجزء من محفظة قروضه وإستثماراته والتي تتمتع بمزايا التنوع والإنتشار الجغرافي والقطاعي.
- 9 - إدارة عمليات الإندماج بين البنوك ومؤسسات التمويل وعمليات الشراء لجانب من أصولها بما يحافظ على إستقرار السوق المصرفية ويجعل تقلباتها في إطار الحدود الآمنة.
- 10 - العمل كصندوق إحتياطي لإمتصاص وإستيعاب التأثيرات السلبية للدورة الإقتصادية.
- 11 - التوسع في نشر البنوك ومؤسسات التمويل والإئتمان والخصم.²
- 12 - وضع الهيكل الإداري والتنظيمي للشركات وتبني برامج تأهيل وإعادة تأهيل الشركات القائمة ،والترويج للمشروعات المطروحة للخصخصة محليا ودوليا.
- 13 - المساهمة في فتح الأسواق الخارجية وخلق منافذ للمنتجات الوطنية من خلال تسهيل إقامة المعارض بالخارج ،توفير المعلومات عن الأسواق الخارجية وتمويل التصدير عن طريق تقديم الخدمات المصرفية التي تسهل التجارة الخارجية.³

ويمكن تلخيص وظائف المصرف الشامل ضمن الشكل التالي:

شكل رقم (02): المجالات الخدمية للمصرف الشامل المعاصر.



المصدر: رعد حسن الصرن، مرجع سابق، ص: 82.

¹ صلاح الدين محمد أمين ، دور المصارف الشاملة في تعزيز الاداء المصرفي وتنشيط الاستثمار المؤسسي / دراسة تحليلية في عينة من المصارف

العراقية، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لموسوعة الإقتصاد والتمويل الإسلامي: www.iefpedia.com، أطلع عليه بتاريخ 2015/10/12، ص: 06.

² السعيد فرحات جمعة ،مرجع سابق، ص: 423.

³ السيد متولي عبد القادر، إقتصاديات النقود والبنوك، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2010، ص: 76.

المطلب الثالث : خدمات البنوك الشاملة .

من خلال التغيرات الكثيرة وفي ظل المنافسة الشديدة في البيئة المصرفية ودخول العالم ألى الكوننة ،لذلك فإن أنشطة وأعمال المصارف التجارية إتسعت وأصبحت تلعب دورا حيويا وليست مكانا لتجميع الأموال وإقراضها،من خلال عملها التقليدي بإعتبارها الوسيط بين وحدات الفائض ووحدات العجز،وإنما أصبحت المصارف تلعب دورا حيويا وأساسيا في تأدية جميع أنواع الخدمات المصرفية التي يحتاجها المجتمع بالإضافة إلى الدور الذي تلعبه في تنمية القطاعات المختلفة،حيث أن الخدمات التي تقدمها المصارف ضمن مفهوم الصيرفة الشاملة كثيرة ومتعددة يمكن أن نصنفها ضمن ما يلي:

أولا : الأنشطة المصرفية بالتجزئة .

تعرض البنوك الشاملة ضمن صيرفة التجزئة عددا من الخدمات لزيائنها يرتبط بأشكال مختلفة من حسابات الودائع والقروض ،تركز هذه الأنشطة على تقديم الخدمات إلى عدد كبير من الزبائن قصد التمويل الشخصي وخدمات الأعمال الصغيرة ،كتقديم الخدمات المصرفية الخاصة ،القروض المشتركة،الخدمات المصرفية الالكترونية وغيرها .

1 - الخدمات المصرفية الخاصة (خدمات المجتمعات الفائقة) .

شهدت الخدمات المصرفية الخاصة والتي يطلق عليها خدمات المجتمعات الفائقة العديد من التطورات السريعة والمتلاحقة مثلها في ذلك مثل الخدمات المالية الأخرى ،وذلك نتيجة التنافس الشديد بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى في مجال تنويع الخدمات المالية المقدمة للعملاء ،بالإضافة إلى الزيادة المتناهية في ثروات الأفراد على مستوى العالم ،علما بأن هذا النوع من العمل المصرفي كان حكرا على البنوك السويسرية ،غير أن البنوك في معظم دول العالم حاليا تسعى للحصول على هذه الثروات لإدارتها وتوجيهها لقنوات الإستثمار الأمتل بهدف تحقيق المزيد من الأرباح الناتجة عن العمولة المرتفعة لتأدية هذه الخدمة .

أ - تعريف الخدمات المصرفية الخاصة :

هذه الخدمات مخصصة لخدمة الأفراد والعائلات الثرية وكبار رجال الأعمال و المستثمرين الذين يحتاجون إلى خدمة متميزة وسريعة مقابل تحمل أعباء إدارة وإستثمار هذه الأموال ،حيث أن عميل الخدمات الخاصة لا يمانع في دفع رسوم إضافية مقابل الحصول على خدمة شخصية توائم ظروفه وتستجيب لإحتياجاته .

ومن هنا يمكننا تعريف الخدمة المصرفية الخاصة بأنها خدمة غير تقليدية لإدارة ثروات الأفراد والعائلات الثرية ،إذ تقوم على تقديم الخدمات التوظيفية والإستثمارية وإيجاد أفضل المنتجات الإستثمارية في الأسواق العالمية والمحلية بشكل منفرد ومستقل لأصحاب الثروات الخاصة بشرط إمتلاكهم لأصول مالية سائلة تتراوح في الغالب بين 500 ألف و مليون دولار وتختلف هذه الحدود المالية من بنك لآخر ،فعلى سبيل المثال يشترط بنك Citibank أن يمتلك العميل أصول مالية تفوق 100 ألف دولار ،ومؤسسة Merrill Lynch تشترط أكثر من 400 ألف دولار ،أما بنك Julius Baer Bank السويسري فيشترط أن تتراوح ثروة الفرد بين 150 ألف و 800

ألف دولار ،وهناك بعض المؤسسات المالية التي تبالغ في ذلك ومنها مؤسسة Morgan Stanly والتي تشترط أن يمتلك العميل أصول مالية سائلة لا تقل عن 05 مليون دولار¹.

ب - الأركان الرئيسية للخدمات المصرفية الخاصة :

تقوم الخدمات المصرفية الخاصة على ثلاث أركان رئيسية نتناوله ضمن ما يلي :

ب-1 - التوجه القوي نحو العميل :

لغرض المحافظة على التوجه القوي نحو العميل فإن المصارف تعتمد على فلسفة تسويقية تقوم على أساس الإندفاع نحو العميل ،يصاحب ذلك الإلتزام بخدمته ،إلى جانب التفاعل التواصل مع خصوصيات المجتمعات التي تعمل فيها .

ب-2 - تحقيق الوفرات في تكاليف خدمة العملاء :

توازن المصارف بين سعيها لتخفيض التكاليف وبين إدارة العلاقات بين العملاء ،من خلال مركزية الأنشطة غير المرتبطة مباشرة بالعمل (مثل معاجة البيانات ،إدارة الموارد البشرية ،المحاسبة ،الرقابة الخارجية ،الإستثمارات) ،وكذلك تحقيق وفرات في مجال الخدمة المركزية المقدمة للعملاء من خلال إستخدام التكنولوجيا الحديثة .

ب-3 - طرح تشكيلة واسعة من المنتجات :


تطرح المصارف تشكيلة واسعة من المنتجات والخدمات لتلبية إحتياجات عملائها ،فقد إستطاعت إكتساب الخبرات والمهارات من خلال خدمتها لهذه القاعدة من العملاء².

وفيما يلي شكل يوضح الأركان الرئيسية للخدمات المصرفية الخاصة :

¹ نفس المرجع ،ص - ص : 131-133.

² إستراتيجيات مصارف المجتمعات الفانقة ،مجلة الدراسات المالية والمصرفية ،المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية ،الأردن ،المجلد الثالث ،العدد الأول ،مارس 1995 ،ص: 13.

شكل رقم (03): الأركان الرئيسية للخدمات المصرفية الخاصة.



المصدر: إستراتيجيات مصارف المجتمعات الفائقة، مرجع سابق، ص:14.

3 - مميزات الخدمات المصرفية الخاصة .

يمكن إيجازها في النقاط التالية :

- أ - المنافسة الشديدة والمتنامية ما بين البنوك التقليدية من جهة ،وبين تلك البنوك ومقدمي الخدمات المصرفية الخاصة من جهة ثانية الأمر الذي أدى إلى خلق أدوات مصرفية جديدة .
- ب - تزايد نسبة المؤسسات من خارج القطاع المصرفي بشكل لافت للإنتباه في سوق الخدمات المصرفية الخاصة ،حيث أخذت العديد من المؤسسات المالية غير المصرفية والتي عادة تقدم خدمات إستثمارية على مستوى الطبقات الوسطى بتقديم الخدمات المصرفية الخاصة لكبار العملاء على مستوى العالم ،حيث أدى ذلك للتأثير على بنية السوق ،حيث تتكون اليوم من مجموعة من المؤسسات أهمها :البنوك الشاملة ،بنوك التجزئة ،بنوك الإستثمار ،والمؤسسات غير المالية.
- ج - سيطرة عدد قليل من البنوك العالمية على سوق الخدمات المصرفية الخاصة ،وتأتي في مقدمتها البنوك السويسرية والأمريكية .
- د - تعتبر الصيرفة الخاصة أكثر المجالات المصرفية نموا خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية ،حيث أن هناك أكثر من 300 ملياردير يشكلون أعلى نسبة من أصحاب المليارات في العالم بنسبة 54% وذلك في سنة 1990¹.

¹ صالح محمد أبو تاية ،التسويق المصرفي بين النظرية والتطبيق ،دار وائل للنشر عمان،الأردن، 2008، ص:82،83.

2- القروض المشتركة .

تتميز قروض التجمع المصرفي عن القروض العادية في كون الثانية أي القروض العادية، تقدم بمبالغ معقولة، تكون ضمن القدرات المالية وضمن حدود المخاطر المقبولة للمصرف الواحد بمفرده، ولكن إذا ما تجاوزت حاجة المقترض هذه الحدود، يتم اللجوء إلى ما يسمى بقروض التجمع المصرفي. والتي سنحاول التطرق له من خلال عدة نقاط على النحو التالي:

أ - نشأة ومفهوم القروض المشتركة:

فكرة القروض المجمع قديمة، تعود في أصلها إلى الأسواق التجارية التي كانت تقام في مدينتي (Antwerp)، و(Lyons)، عندما كانت مجموعة من المقرضين تقدم التمويل اللازم لعملية واحدة تفوق قدرة الممول الواحد، ومع الأيام تطورت هذه الفكرة حتى أصبحت فناً متقدماً ونمت من حيث الحجم والأهمية لتصل إلى مستوى جعل منها وسيلة هامة من وسائل التمويل في المجالين الدولي والمحلي، إذ أنها كانت الأداة التي تمكنت بواسطتها الكثير من الحكومات والمؤسسات الحكومية والمشاريع الخاصة من الحصول على جزء هام من احتياجاتها التمويلية ذات الحجم الكبير¹.

وتعرف القروض المشتركة (قروض التجمع المصرفي) بأنها: "قروض كبيرة القيمة نسبياً تنظم لصالح مقترض معين، بالمشاركة بين مجموعة من المصارف والمؤسسات المالية المقرضة، إما لوجود قيود تسليفية تحد من قدرة المصرف الواحد على تقديم مبالغ كبيرة، أو لرغبة من المقرضين في توزيع مخاطرها أو الأمرين معا"².

ب - أشكال قروض التجمع البنكي:

تتخذ قروض التجمع البنكي من حيث هيكله التنظيم أحد الشكلين التاليين:

ب-1- اعتماد دوار (Revolving Credit).

ويسمح للمقترض بإعادة اقتراض ما دفعه في أي وقت خلال الفترة المتفق أن يكون القرض خلالها دواراً، وغالباً ما يتحول هذا النوع من القروض بعد نهاية مدة الدوران إلى قرض محدد موعيد التسليم، ويفضل هذا الأسلوب عندما تكون احتياجات المقترض متذبذبة إرتفاعاً وانخفاضاً تبعاً لعوامل معينة أو نتيجة لطبيعة الغاية الممولة.

ب-2- قرض عادي (Term loan).

قرض ذو مواعيد محددة الوفاء، وأهم ما يميزه عن الشكل السابق هو أنه لا يكون بمستطاع المقترض إعادة اقتراض ما سدده من أصل القرض.

ج - أسباب لجوء البنوك إلى القروض المشتركة.

- تعذر تحمل بنك واحد مسؤولية القرض بالكامل.

- توزيع مخاطر التسليف الإئتماني على أكبر عدد ممكن من المقرضين.

¹ مفلح عقل، وجهات نظر مصرفية، ج2، دون دار نشر، عمان، الأردن، 2000، ص:569.

² المرجع نفسه، ص:570.

- تجنب المشاكل المتعلقة بالقيود التسليفية المفروضة من طرف السلطات النقدية والتي تحد من قدرة المصرف الواحد على تقديم قرض كبير الحجم.
 - إتاحة الفرصة للبنوك ذات القدرة التسويقية المحدودة للمشاركة في مثل هذه القروض.
 - الحصول على دخل أفضل من خلال العمولات الإضافية التي تستوفي على مثل هذه القروض ولا يوجد ما يماثلها في القروض العادية¹.
- د - أهمية القروض المشتركة .**

تتيح القروض المشتركة العديد من المزايا للعميل المقترض ، منها إمكانية الحصول على احتياجات تمويلية ضخمة قد تفوق الحدود الإئتمانية التي يمكن أن يوفرها بنك بمفرده للعميل، فضلا عن الحصول على سعر تنافسي وتيسيرات في السداد ، بالإضافة للمزايا المحققة للبنوك المقرضة، والتي تتمثل في توزيع المخاطر بين البنوك المشتركة في تمويل القرض، كما تعد العمولات التي تتقاضاها البنوك نتيجة لإدارة القروض المشتركة مصدرا هاما من مصادر إيراداتها، إضافة إلى زيادة خبرات البنوك في منح الإئتمان خاصة بالنسبة للبنوك حديثة النشأة نظرا لإشراكها مع بنوك كبيرة وذات خبرة سابقة في منح الإئتمان².

3 - الخدمات المصرفية الإلكترونية:

شهدت الصناعة المصرفية في الآونة الأخيرة تقدما ملموسا في مجال السماح لعملاء البنوك بإجراء العمليات المصرفية من خلال شبكات الإتصال الإلكترونية ومن المتوقع أن تنتشر هذه العمليات بشكل واسع في الفترة المقبلة خاصة في ظل التطور المستمر في مجال التقنية المصرفية، كما شهد العالم إصدار وسائل دفع لنقود الكترونية Electronic Money كوسيلة لتسوية المعاملات فيما بين مختلف الأطراف، وإنطلاقا من ذلك فقد أصبحت البنوك المعاصرة تقدم لعملائها مجموعة متكاملة من الخدمات المصرفية الإلكترونية المتميزة مباشرة إلى العملاء .

أ - تعريف الخدمات المصرفية الإلكترونية:

حيث تعريف لجنة بازل الأنشطة المصرفية الإلكترونية على أنها توفير منتجات وخدمات التجزئة المصرفية عن طريق القنوات الإلكترونية وتتضمن هذه المنتجات والخدمات تلقي الودائع ، السلفيات، إدارة الحسابات ، الإستشارات النقدية ، سداد الفواتير الإلكترونية وتوفير منتجات وخدمات الدفع الإلكتروني الأخرى³. ويقصد بالعمليات المصرفية الإلكترونية تقديم البنوك الخدمات المصرفية التقليدية أو المبتكرة من خلال شبكات إتصال الكترونية تقتصر صلاحية الدخول إليها على المشاركين فيها وفقا لشروط العضوية التي تحددها البنوك، وذلك من خلال أحد المنافذ على الشبكة كوسيلة لإتصال العملاء⁴.

¹ خالد أمين عبد الله، إسماعيل علي إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، دار وائل للنشر، 2006، عمان، الأردن، ص: 355، 353.

² غزالي عمر ، الخدمات المصرفية في ظل التحولات العالمية، مجلة أبحاث إقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر، الجزائر، العدد الرابع، ديسمبر 2008، ص: 24.

³ علاء سعيد حسين سعد، أدوات الصيرفة الإلكترونية، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لجامعة غزة : www.iugaza.edu، أطلع عليه بتاريخ: 01-10-2013، ص: 03.

⁴ البنك المركزي المصري، الضوابط الرقابية للعمليات المصرفية الإلكترونية وإصدار وسائل دفع النقود الإلكترونية، جلسة مجلس إدارة البنك بتاريخ 2002/2/28، ص: 02.

ب - نشأة الخدمات المصرفية الإلكترونية:

قد يتفاجأ الكثيرون حين يعلموا بأن نشأة فكرة البنوك الإلكترونية تعود للعام 1981، حيث قام في ذلك الوقت أربعة من البنوك الكبرى في نيويورك وهي Citibank ، Chase Manhattan ، Chemical ، Manufacturers Hanover ، بعرض الخدمات البنكية المنزلية من خلال نظام البث النصي (Videotex) والذي كان يعمل من خلال أنظمة الاتصال الهاتفي البدائية باستخدام لوحة المفاتيح الرقمية لإرسال التعليمات عن طريق إشارات إلى البنك تشرح فيها كيفية أداء المعاملات. ونظراً لعدم الرواج التجاري لنظام البث النصي (Videotex) بدوره لم يلقى العمل البنكي من داخل المنزل رواجاً في ذلك الوقت أيضاً.

لقد بدأت الخدمة البنكية عبر الإنترنت كما هو معروف اليوم في السادس من أكتوبر من العام 1995. في هذا اليوم كان بنك Presidential Savings Bank أول منشأة مالية توفر خدمة الإنترنت البنكي للاستخدام من قبل العملاء العاديين، وسرعان ما انتشر هذا الابتكار ولاسيما لدى بنوك مشهورة مثل بنك Chase Manhattan وبنك Wells Fargo ، في حين أن العديد من مستخدمي البنوك كانوا مترددين في وضع ثقتهم ومعاملاتهم المالية في تصرف المواقع الإلكترونية والإنترنت، لكن ونظراً لما تتضمنه الخدمات البنكية عبر الإنترنت من مزايا وفوائد استطاعت التغلب على هذه المخاوف وفرضت وجودها على الغالبية في نهاية المطاف¹.

ج - أهمية المعاملات المصرفية الإلكترونية:

إن قيام البنوك بتسوية أنشطتها وخدماتها المالية عبر الإنترنت يعود للفوائد الكثيرة التي تجنيها البنوك ولعل أهمها:

- تخفيض النفقات التي يتحملها البنك لإجراء بعض المعاملات البنكية المختلفة بدون الحاجة للانتقال إلى البنك وهذا ما يؤدي إلى توفير تكلفة إنشاء فروع جديدة للبنك في المناطق البعيدة لأن تكلفة إنشاء موقع للبنك عبر الإنترنت لا تقارن بتكلفة إنشاء فرع جديد له بما يحتاجه من مباني وأجهزة وعمالة مدربة ومستندات وصيانة، فممارسة البنك (عبر موقعه على الإنترنت) تسويق خدماته البنكية وبعض المعاملات المالية تساعده على إمتلاك ميزة تنافسية وتدعيم علاقاته مع عملائه مما يؤدي لزيادة ارتباطهم به والارتقاء على مستوى المعاملات التجارية، وقد بينت إحدى الإحصاءات أن تكلفة الخدمة المصرفية العادية تبلغ 1.07 دولار مقابل 55 سنتا إذا تمت بواسطة الهاتف وتنزل إلى سنتا بواسطة الصراف الآلي و 2 سنتا بواسطة الإنترنت².

- إمكانية الوصول إلى قاعدة أوسع من العملاء، حيث تتميز البنوك بقدرتها على الوصول إلى قاعدة عريضة من العملاء دون التقيد بمكان أو زمان معين، كما تتيح لهم إمكانية طلب الخدمة في أي وقت وعلى طول أيام الأسبوع وهو ما يوفر الراحة للعميل، إضافة إلى أن سرية المعاملات التي تتميز هذه البنوك تزيد من ثقة العملاء

¹ طارق محمد الأعرج، العوامل المؤثرة في اختيار نوع الخدمات والنوافذ التي تقدمها البنوك الإلكترونية، أطروحة دكتوراه، تخصص إدارة المصارف كلية الإدارة والاقتصاد، الأكاديمية العربية المفتوحة، الدنمارك، 2013، ص:19.

² أحمد بوراس، العمليات المصرفية الإلكترونية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، العدد 11، ماي 2007، ص:203.

فيها¹.

- تعزيز رأس المال الفكري وتطوير تكنولوجيا المعلومات.
 - اختصار المسافات الجغرافية ورفع الحواجز التقليدية².
 - تقديم خدمات مصرفية كاملة وجديدة :
 - تقدم البنوك الإلكترونية كافة الخدمات المصرفية التقليدية، وإلى جانبها خدمات أكثر تطوراً عبر الأنترنت تميزها عن الأداء التقليدي مثل :
 - شكل بسيط من أشكال النشرات الإلكترونية الإعلانية عن الخدمات المصرفية .
 - إمداد العملاء بطريقة التأكد من أرصدهم لدى المصرف .
 - تقديم طريقة دفع العملاء للكمبيالات المسحوبة عليهم إلكترونياً .
 - كيفية إدارة المحافظ المالية (من أسهم و سندات) للعملاء .
 - طريقة تحويل الأموال بين حسابات العملاء المختلفة³.
- د - أشكال الخدمات المصرفية الإلكترونية :**

يمكن التطرق إلى بعض أشكال الخدمات المصرفية الإلكترونية بإيجاز ضمن مايلي :

د-1 - البطاقة الائتمانية :

تعتبر من أشهر الخدمات المصرفية التي إستحدثتها المصارف التجارية في الولايات المتحدة الأمريكية خلال ستينيات القرن الماضي، وتتخلص هذه الخدمة في منح الأفراد بطاقات بلاستيكية تحتوي على معلومات عن إسم المتعامل ورقم حسابه، وبموجب هذه البطاقة يستطيع هذا الأخير أن يتمتع بخدمات العديد من المحلات التجارية المتفقة مع المصرف⁴.

- تعريف بطاقة الائتمان :

وبطاقة الائتمان (Credit card) هي بطاقة خاصة يصدرها المصرف لعميله، تمكنه من الحصول على السلع والخدمات من محلات وأماكن معينة، عند تقديمه لهذه البطاقة، ويقوم بائع السلع أو الخدمات بالتالي بتقديم الفاتورة الموقعة من العميل إلى المصرف صُدر البطاقة، فيستدقيمتها له، ويقدم المصرف للعميل كشفاً شهرياً بإجمالي القيمة لتسديدها أو لحسمها (لخصمها) من حسابه الجاري لطرفه. وبعبارة أخرى هي مستند من ورق سميك مسطح أو بلاستيكي، يصدره البنك أو غيره لحامله، وعليه بعض البيانات الخاصة بحامله. والجهة المصدرة للبطاقة: هي مصرف أو مؤسسة مالية تقوم بإصدار البطاقة بناء على ترخيص معتمد من المنظمة العالمية لهذه البطاقات⁵.

¹ مفتاح صالح، معارفي فريدة، **البنوك الإلكترونية**، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الخامس لكلية الإقتصاد" نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية الكترونية"، جامعة فلديفا، الأردن، خلال الفترة 4-5/7/2007، ص:05.

² أحمد بوراس، مرجع سابق، ص: 203.

³ مفتاح صالح، مرجع سابق، ص:06.

⁴ فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمن الدوري، **إدارة البنوك (مدخل كمي وإستراتيجي معاصر)**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط2008، ص:37.

⁵ وهبة مصطفى الزحيلي، **بطاقات الائتمان**، مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية: الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، الدورة الخامسة عشرة في الفترة 6-11/3/2004م مسقط، سلطنة عمان، ص: 02.

وعرفها مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بأنها (مستند يعطيه مصدره ، لشخص طبيعي أو اعتباري - بناء على عقد بينهما - يمكنه من شراء السلع ، أو الخدمات ممن يعتمد المستند ، دون دفع الثمن حالا ، لتضمنه التزام المصد بالدفع ، ومن أنواع هذا المستند ما يمكن من سحب نقود من المصارف)¹.

- أنواع بطاقة الائتمان :

وتنقسم البطاقات الالكترونية إلى ثلاث أنواع هي :

• **بطاقات الدفع** : تصدرها المصارف أو شركات التمويل الدولية بناء على وجود أرصدة فعلية للعميل في صورة حسابات جارية تقابل المسحوبات المتوقعة له .

• **البطاقات الائتمانية** : وهي البطاقات التي تصدرها المصارف في حدود مبالغ معينة، تمكن حاملها من الشراء الفوري لاحتياجاته مع دفع أجل لقيمتها، مع احتساب فائدة مدينة على كشف الحساب بالقيمة التي تجاوزها العميل نهاية كل شهر.

• **بطاقات الصرف الشهري** : تختلف هذه البطاقات عن البطاقات الائتمانية كونها تسدد بالكامل من قبل العميل للمصرف خلال الشهر الذي تم فيه السحب (أي أن الائتمان في هذه البطاقة لا يتجاوز شهر) .

وتصدر البطاقات المصرفية من طرف مجموعة من المنظمات العالمية والمؤسسات المالية والتجارية نذكر منها:

* بطاقة فيزا الدولية Visa card internationale : تعد أكبر شركة دولية في إصدار البطاقات الائتمانية، يعود تاريخ إنشائها إلى عام 1958 عندما أصدر مصرف أمريكا البطاقات الزرقاء والبيضاء والذهبية .

* ماستر كارد Master card internationale : هي ثاني أكبر شركة دولية في إصدار البطاقات الائتمانية، مقرها في الولايات المتحدة الأمريكية، بطاقتها مقبولة لدى أكثر من 9,4 مليون محل تجاري، استخدمت لتسوية معاملات بلغت أكثر من 200 مليون دولار .

* أمريكيان إكسبريس American Express : هي من المؤسسات المالية الكبرى التي تصدر بطاقات ائتمانية مباشرة دون ترخيص إصدارها لأي مصرف.

* مؤسسة ديتير كلوب Diter Club : من مؤسسات البطاقات الائتمانية الرائدة عالميا، رغم صغر عدد حملة بطاقتها إلا أنها حققت أرباح وصلت إلى 16 مليون دولار².

- طريقة العمل بالبطاقة الائتمانية :

تعتبر بساطة وسهولة إستعمالالبطاقة من أهم أسباب إنتشارها ،ويمكن تلخيص إجراءاتها والعمل بها على النحو التالي :

- يقدم المتعامل طلبا بالحصول على البطاقة من المصرف يتضمن المعلومات الضرورية والمحددة من قبل المصرف.

- يقصى المصرف عن سمعة العميل ويمنحه البطاقة عندما تكون سمعته الائتمانية مشجعة .

¹ نايف بن عمار آل وقيان ،بطاقة الائتمان (حقيقتها ، حكمها)، بحث منشور على الموقع الإلكتروني www.iefpedia.com، أطلع عليه بتاريخ: 10-09-2013، ص، ص:4،5.

² علي قابوسة، المصارف الإلكترونية (الفرص والتحديات - حالة الجزائر-)، مداخلة مقدمة للمؤتمر الأول حول المعلوماتية والقانون ،أكاديمية الدراسات العليا ،طرابلس ،ليبيا ،في الفترة من 28 إلى 29 أكتوبر 2009 ،ص،ص:07،06.

- عندما يتحصل المتعامل على البطاقة يتمكن من إستعمالها وذلك بإبرازها عند شراء السلع والخدمات، ويقوم البائع بملاً نماذج (فاتورة) يوقع عليها حامل البطاقة.
- يجمع البائع النماذج ويسلمها إلى أقرب فرع للمصرف مصدر البطاقة في نفس اليوم.
- في نهاية الشهر يرسل المصرف إلى المتعامل قائمة بجميع طالبا منه سدادها خلال 25 يوماً من تاريخها دون أن يتحمل أية فوائد أو مصارف إضافية¹.

د-2 - النقود الإلكترونية.

النقد الإلكتروني هو شكل من أشكال النقد الكتابي، يمكن لصاحبه أن يطلب من البنك الذي أصدره تحويله إلى نقد انتماني أو إلى نمط آخر من النقد الكتابي كالشيك مثلاً، وكما أن البنك المركزي لم يعد يصدر من النقد بقدر ما يمتلك من احتياطي من الذهب، فإن البنوك التجارية لم تعد تصدر من النقد الكتابي بقدر ما يتوفر لديها من مقابل نقدي مركزي في حساباتها، ولذلك فإن إصدار نقد كتابي هو خلق لكتلة نقدية إضافية بدون مقابل من النقد المركزي، وهو ما يشير إلى تحديات جديدة أمام واضعي السياسات النقدية².

- تعريف النقود الإلكترونية.

تعرف النقود الإلكترونية على أنها " القيمة النقدية لعملة تصدر بشكل إلكتروني من قبل القطاع العام أو الخاص، ويتم تخزينها في جهاز إلكتروني، ويمكن اعتبار هذه النقود أحد أشكال الأدوات المالية الرقمية التي تقوم ببعض مهمات ووظائف النقود التقليدية"، وتعرف أيضاً بأنها "عبارة عن مستودع للقيمة النقدية، يحتفظ به بشكل رقمي بحيث يكون متاحاً للتبادل الفوري في المعاملات"³.

وعرفها البنك المركزي الأوروبي بأنها "مخزون إلكتروني لقيمة نقدية على وسيلة تقنية يستخدم بصورة شائعة للقيام بمدفوعات لمتعهدين غير من أصدرها، دون الحاجة إلى وجود حساب بنكي عند إجراء الصفقة وتستخدم كأداة محمولة مدفوعة مقدماً، ويعد هذا التعريف هو الأقرب إلى الصحة نظراً لدقته وشموله لصور النقود الإلكترونية واستبعاده للظواهر الأخرى التي يمكن أن تتشابه معها"⁴.

- خصائص النقود الإلكترونية.

يشار للنقود الإلكترونية أحياناً بأنها النقود الرقمية أو الرمزية أو النقود القيمية، نظراً للتعبير عنها في صورة أرقام رمزية ذات قيم معينة، وهي تعبر عن الدلالة أو المنظور الإلكتروني للنقد الورقي وتحمل في الوقت نفسه ذات الخصائص مثل السيولة وتقوم بذات الوظائف، لذا نجد أن البعض يرى وجوب أن يتصف هذا النوع من النقود بعدد من الخصائص الهامة نذكر منها :

- يمكن تخزينها وإستخدامها بسهولة ويسر .

¹ فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمن الدوري، مرجع سابق، ص:38.

² رحيم حسين، هواري معراج، الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، ملئقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية - الواقع و التحديات - جامعة الشلف بتاريخ : 14-15/12/2004، ص:06.

³ بسام أحمد الزلمي، دور النقود الإلكترونية في عمليات غسل الأموال، مجلة العلوم الإقتصادية والقانونية، جامعة دمشق، سوريا، المجلد 26، العدد الأول 2010، ص:547.

⁴ سعد العبيد، النقود الإلكترونية، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: www.kanatakji.org، أطلع عليه يوم : 2013/09/06.

- تتصف بأنها ثنائية الأبعاد حيث يتم نقلها من المستهلك إلى التاجر دون الحاجة إلى طرف ثالث¹.
- أنها ليست متجانسة حيث يقوم كل مصدر بإصدار نقود إلكترونية مختلفة من ناحية القيمة .
- تعد نقودا خاصة إذ يتم إصدارها عن طري شركات أو مؤسسات إئتمانية خاصة².

د-3 - المقاصة الإلكترونية :

تأسست خدمات المقاصة الإلكترونية عام 1960 "Banker Automated Clearing Services" ويتم من خلالها تحويل النقود من حسابات العملاء إلى حسابات أشخاص أو هيئات أخرى في أي فرع ولأي مصرف في دولة أخرى كدفع المرتبات الشهرية من حساب صاحب العمل إلى حساب الموظفين، أو دفع المعاشات الشهرية من حساب هيئة التأمين والمعاشات إلى المستفيدين، أو دفع التزامات دورية من حساب العميل إلى مصلحة الكهرباء، الغاز...إلخ.

كما يتم تسوية المدفوعات المصرفية عن طريق نظام التسوية الإجمالية بالوقت الحقيقي (RTGS) "Real Time Settlement System" ضمن خدمات المقاصة الإلكترونية ويتيح هذا النظام بطريقة الكترونية آمنة نقل وتحويل مبالغ مالية من حساب بنكي إلى آخر بسهولة حيث تتم المدفوعات في نفس اليوم وبنفس قيمة اليوم دون إلغاء أو تأخير³.

د-4 - الشيكات الإلكترونية **Electronic Checks**: وهو المكافئ للشيكات الورقية التقليدية التي اعتدنا التعامل بها، والشيك الإلكتروني هو رسالة إلكترونية موثقة ومؤمنة يرسلها مصدر الشيك إلى مستلم الشيك (حامله) ليعتمده ويقدمه للبنك ليقوم البنك بتحويل قيمة الشيك المالية لحساب حامل الشيك وبعد ذلك يقوم بإلغاء الشيك وإعادة إلكترونيها إلى مستلم الشيك (حامله) ليكون دليلا على انه قد تم صرفه⁴.

4 - إيداع المناسبات.

تشجع المصارف المتعاملين معها أن يقوموا بالإدخال لمواجهة مناسبات معينة مثل مواجهة نفقات الزواج، تدريس الطلبة في الجامعات... إلخ حيث تعطيهم فوائد مجزية على هذه المدخرات وتمنحهم تسهيلات إئتمانية خاصة تتناسب مع حجم مدخراتهم، وتمنحهم الحق في الإقتراض بشروط سهلة كالحصول على مبالغ توازي ضعف المبلغ المدخر مثلا عند حلول المناسبة المدخر من أجلها .

هذا النوع من الخدمات المصرفية يؤدي إلى زيادة موارد المصرف نتيجة تراكم مدخرات المتعاملين على فترات دورية حتى قيام العميل بسحب مدخراته، وغالبا لا يؤثر هذا السحب على موارد المصرف لسببين هما :

- أن هناك مناسبات عديدة يدخر لها أنواع مختلفة من المتعاملين، فقيام بعضهم بسحب مدخراته من أجل مواجهة نفقات معينة يقابله إيداع البعض لمواجهة نفقات أخرى .

- أن إرتفاع عدد المدخرين وتنوع المدخرات يقلل كثيرا من أثر عملية السحب بالقياس إلى حجم المدخرات المودعة لدى المصرف⁵.

¹ أحمد عبد الخالق، مرجع سابق، ص:496.

² بسام أحمد الزلمي، مرجع سابق، ص: 548.

³ علي قابوسه، مرجع سابق، ص: 04.

⁴ شاكر تركي إسماعيل، التسويق المصرفي الإلكتروني والقدرة التنافسية للمصارف الأردنية، المؤتمر العلمي الخامس: نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية إلكترونية، من 4 - 5 جوان 2007، كلية العلوم الإدارية والمالية، جامعة فيلادلفيا، الأردن، ص: 11.

⁵ فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمن الدوري، مرجع سابق، ص: 37.

ثانياً : الإقدام على خدمات إستثمارية جديدة .

1 - تصيك الديون (تسديد الديون).

برز التوجه المصرفي لتوريق الديون، وبالذات القروض المصرفية كظاهرة عالمية، وقد ساعد على ملائمة هذا التعبير وتداوله تزايد أعداد و أنواع المؤسسات المالية والمصرفية الناشطة في مجال " صيرفة الإستثمار " Investment Banking والصرفية الشاملة Universal Banking وبالتوازي مع ذلك فقد تطورت سوق عالمية جديدة لإصدارات الأوراق المالية بسرعة مذهلة منذ بداية حقبة التسعينات بحيث تجاوزت الحدود الإقليمية، والقومية وتعزز نشاط هذه السوق بنمو سريع مناظر في أسواق المال التابعة للدول النامية عموماً مما أدى لظهور ما يسمى " أسواق المال الناشئة " Emerging Stock Markets¹.

أ - تعريف التصيك (التسديد).

أ - 1- التصيك لغة :

جاء في "لسان العرب" : " الصك : الكتاب ، فارسي معرب ، وجمعه أُصْكُ وصِكاكٌ ، قال أبو منصور : والصك الذي يكتب للعهد ... ، ويجمع صِكاكاً وصُكوكاً ، وكانت الأرزاق تسمى صِكاكاً ، لأنها تخرج مكتوبة² . وجاء في مختار الصحاح : " الصك كتاب وهو فارسي معرب و الجمع أُصْكُ وصِكاكٌ وصُكوكٌ³ .

أ - 2 - اصطلاحاً :

تستعمل مصطلحات التصيك والتوريق والتسديد كمفردات لمسمى واحد ، أي تشير إلى المعنى نفسه ، إلا أن مصطلح الصكوك يستخدم ليعني الأوراق المالية الخاصة بالإستثمار الإسلامي الذي ينسجم مع أصول وأحكام الشريعة الغراء ، وأما التوريق أو التسديد فيستخدم للأوراق المالية الخاصة بالإستثمار التقليدي.

ويعني التسديد تحويل الأصول المصدرة من قبل البنك (القروض) إلى أوراق مالية وهي معروفة قديماً ، فشهادات الإيداع ، والسندات والأوراق المالية صور من التسديد وهي وسيلة للحصول على التمويل⁴.

والتوريق " Securitisation " اصطلاحاً يعني تحويل الأدوات المالية الإستثمارية إلى أوراق مالية، يسهل تداولها بيعاً وشراء في سوق الأوراق المالية، ويطلق عليه أيضاً التسديد (على أساس أن الأوراق التي تصدر هي السندات) وهو الترجمة العربية لكلمة "Securitization" التي تعنى عملية تحويل القروض إلى أوراق مالية قابلة للتداول، والمشتقة من كلمة " Security " أي ورقة مالية⁵.

وبشير مصطلح التسديد في معناه الأساسي إلى الأساليب الفنية والتي يمكن من خلالها تحويل الأصول أو تغيير شكلها الخارجي إلى أصول مالية بحيث يمكن إعادة بيعها إلى المستثمرين في أسواق المال⁶.

¹ حسين فتحي عثمان ، التوريق المصرفي للديون الممارسة والاطار القانوني ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: www.arablawnfo.com ، أطلع عليه بتاريخ : 2013-10-01.

² ابن منظور جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم الأنصاري ، مرجع سابق ، ص: 2475.

³ محمد بن عبد القادر الرازي ، مختار الصحاح ، مكتبة لبنان ، لبنان ، 1989 ، ص: 322.

⁴ عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي ، الوظائف الاقتصادية للصكوك (نظرة مقاصدية) ، ندوة الصكوك الإسلامية ، جامعة الملك عبد العزيز ، جدة ، خلال الفترة 2010/05/26-24 ، ص: 03.

⁵ علاء الدين زعتري ، الصكوك (تعريفها، أنواعها، أهميتها، دورها في التنمية، حجم إصداراتها، تحديات الإصدار) ، بحث مقدّم لورشة العمل بعنوان: (الصكوك الإسلامية؛ تحديات، تنمية، ممارسات دولية) ، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية الفترة 18-19/7/2010 ، ص: 07.

⁶ محمد أحمد عبد النبي ، مرجع سابق، ص: 28.

ب - أهمية التصيك (التسديد).

وتجدر الإشارة إلى أن التسديد من الظواهر التي إعتدت على التقدم التكنولوجي وتزايد إستخدامات الكمبيوتر ،حيث أتاح ذلك للمؤسسات المالية من أن تقوم وبتكاليف قليلة بتجميع حزمة تشكل محفظة قروض بإصدارات صغيرة وبيع هذه الحزمة في صورة ورقة مالية إلى طرف ثالث ،وتقوم تلك المؤسسة المالية بتحويل أقساط وفوائد هذه الحزمة إلى حامل الورقة وبهذا تكون قد حققت فائدتين من عملية التسديد ،الأولى هي تحويل أصل غير سائل إلى سيولة تساعد على سد الفجوة التمويلية ،والثانية الحصول على رسوم نظير تحويل مدفوعات خدمة القروض إلى حامل الورقة ،هاذا وقد أمكن التطور التكنولوجي من تطبيق الأسلوب على العديد من أنواع القروض من رهونات وقروض شراء السيارات ومتحصلات بطاقات الإئتمان ،طالما أنه يمكن تجميع هذه القروض في شكل حزمة متجانسة ذات قيمة محددة ويتم بيعها في سوق رأس المال كورقة مالية¹.

ويمكن ذكر بعض مزايا التوريق فيما يلي :

- توفير التمويل اللازم للبنك بدلا من إضطرار البنك للإقتراض والتحويل من صيغة القرض إلى صيغة التوريق أي صيغة الأوراق المالية .
- تحقيق سيولة أعلى ومخاطر أقل بالنسبة للبنك وإمكانية تحسين ظروف السوق للمقرضين وتأمين إحتياجاتهم التمويلية .
- تخفيض تكاليف الإقراض.
- إمكانية تحقيق كفاءة رأس المال للبنك .
- إمكانية تحسين الميزانية العمومية وربحية البنك².

2 - إنشاء صناديق استثمار.

نظرا لإنخفاض مدخرات بعض المستثمرين وعدم كفايتها لتتويج أدوات الإستثمار،ولغرض الإستثمار الرشيد الذي يحقق قدر من التنويع والحماية المناسبة للمستثمر تجاه تقلبات القيمة السوقية للأدوات المالية ،ولعدم وجود الخبرة والمعرفة الكافية لإدارة الأدوات الإستثمارية أوعدم توفر الوقت الكافي لدى بعض المستثمرين ،ولغرض تلبية إحتياجات هؤلاء المستثمرين تم إنشاء شركات متخصصة في إدارة أدوات إستثمارية متنوعة فاسحة المجال للمستثمر منخفض الدخل لشراء عدد من الحصص أو الأسهم في تلك الشركات بما يتناسب مع الإمكانيات المالية وعلى هذا الأساس تم إنشاء صناديق الإستثمار .

أ - نشأة صناديق الاستثمار.

تعتبر البداية الحقيقية للصناديق الاستثمارية بالمفهوم الحالي في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1924 ،أين قام أساتذة من جامعة هارفارد الأمريكية بإنشاء أول صندوق استثماري في بوسطن بأصول لم تتجاوز 392 ألف دولار أمريكي يمتلكها 200 مساهم في ذلك الوقت، ثم ازدهرت الصناديق الاستثمارية ونمت بشكل كبير عقب الحرب العالمية الثانية،حيث بلغ عددها 352 صندوق عام 1947 بأصول صافية بلغت 4 مليار دولار .

¹ المرجع نفسه،ص:28.

² عبد المنعم راضي ،فرج عزت ،مرجع سابق ،ص :05،04.

ومن الأسباب التي أدت إلى نمو صناديق الاستثمار التقليدية:

- تراجع دور المصارف في سوق الإقراض.
- انخفاض سعر الفائدة مما أدى إلى تراجع الودائع.
- اهتمام المصارف بهذه الصناديق نتيجة عوائد الخدمات المقدمة لهذه الصناديق.
- زيادة الطلب على هذه الصناديق من قبل الأفراد¹.

ب - تعريف صناديق الإستثمار.

لقد عرفها الكثيرون ومنهم الأستاذ محمد القري على أنها مؤسسات ذات تسجيل تتولد عنه شخصية إعتبارية ذات مسؤولية محددة أو تكون على شكل أو صفة شركة مساهمة محدودة .

أو أنها عبارة عن " محافظ تتجمع فيها المدخرات الصغيرة لتكون حجماً أكبر من الأموال يمكن الإستفادة من ميزات التنوع والذي يؤدي إلى تقليل مخاطر الإستثمار، وتكون لها إدارة متخصصة لتوظيف مهارات عالية من المتخصصين ذوي الخبرة الطويلة وقدرات متميزة في مجال إدارة الأموال"².

ج - أصناف صناديق الإستثمار.

يمكن تصنيف صناديق الإستثمار تصنيفات مختلفة بموجب أسس مختلفة أهمها:

ج-1 - حسب أغراض المستثمرين:

- صناديق النمو:

وهي الصناديق التي تتلائم مع رغبة المستثمر في تحقيق عائد مرتفع، ويتم إختيار الأسهم التي تتصف بنموها المستمر، وتبحث هذه الصناديق عن الأسهم التي يتم تداولها في السوق بأسعار غير قيمتها الحقيقية أو الإستثمار في الشركات حديثة التأسيس، فتقوم إدارتها ببيع الأوراق المالية التي تملكها وشراء الأسهم التي يكون سعرها أقل من قيمتها الحقيقية³.

- صناديق الدخل:

تهدف إدارة هذه الصناديق إلى تحقيق وتوزيع إيراد دوري مستقر من أوراق محفظتها المالية، بصرف النظر عن نمو رأس المال، وعادة ما تحتوى محفظة هذه الصناديق على السندات وأذون الخزانة وغيرها من الأدوات التي تمثل مديونية بالإضافة إلى الأسهم الممتازة .

وتتناسب هذه الصناديق مع المدخرين الراغبين في الحصول على عائد دوري مستقر وثابت من مدخراتهم لتغطية أعباء المعيشة، وكذا المدخرين الذين لا يرغبون في تحمل المخاطرة ويركزون على عامل الأمان والاستقرار، ولذا تعرف سياسة هذه الصناديق بأنها سياسة تحفظية⁴.

¹ براق محمد ، قمان مصطفى، أداء صناديق الاستثمار المسؤولة اجتماعياً وصناديق الاستثمار الإسلامية، الملتقى الدولي الأول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل، معهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، المركز الجامعي بغرداية، يومي 23-24 فيفري 2011، ص:04.

² صادق راشد الشمري، مرجع سابق، ص:50.

³ دريد كامل آل شبيب، مرجع سابق، ص:32.

⁴ عصام عبد الهادي أبو النصر، نموذج محاسبي مقترح لقياس وتوزيع عوائد صناديق الإستثمار في ضوء الفكر الإسلامي، ندوة " صناديق الإستثمار في مصر: الواقع والمستقبل"، جامعة الأزهر (مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي)، يوم 22 / 3 / 1997، ص:07.

- صناديق السندات:

وهو الصناديق الذي تتكون محفظتها المالية من مجموعة من السندات التي تصدر عن الشركات أو الحكومة وعادة تلبى هذه الصناديق رغبة مجموعة من المستثمرين المحافظين، ولكن هذا لا يعني عدم تنوع السندات سواء من حيث العائد أو المخاطر، فهناك سندات مرتفعة الجودة من حيث درجة المخاطرة تحقق عوائد منخفضة نسبيا، وهناك سندات أخرى أكثر مخاطر وتحقق عوائد أعلى نسبيا.

- صناديق متوازنة:

وهي تلك الصناديق التي تحتوي محفظتها الإستثمارية على مزيج من الأسهم العادية والأوراق المالية الأخرى ذات الدخل الثابت (سندات حكومية، سندات الشركات بأنواعها)، تختلف تشكيلة هذه الصناديق حسب الأهداف المحددة لها والتي تلبى حاجة المستثمر الرشيد الذي يرغب في الحصول على عوائد جارية وفي الوقت نفسه الحصول على عوائد رأسمالية مستقبلية¹.

- **الصناديق المتخصصة:** والتي من أهمها صندوق السندات، والذي يركز الإهتمام على توليد دخل من خلال الإستثمار في الأوراق المالية ذات الدخل الثابت إضافة إلى زيادة القيمة الرأسمالية للصندوق من خلال إدارة محترفة لمحفظة الصندوق. وتوجد صناديق ذات نهاية مفتوحة تسعى للاستفادة من ميزة الإدارة الفعالة لمحفظة الأوراق المالية للصندوق، وصناديق سندات أخرى ذات نهاية مغلقة عادة ما يكون لديها محفظة ثابتة تتضمن سندات محلية وأسهم بعض الشركات في أغلب الأحيان².

ج-2 - حسب حركة رؤوس الأموال:

- **صناديق الاستثمار المشتركة (Mutual Funds):** أو ما يسمى بشركات الاستثمار ذات النهاية المفتوحة Open end Funds حيث تقوم شركة الاستثمار بإصدار أسهم جديدة، كلما استثمر مستثمر أموالا إضافية في هذه الشركة، فتصدر له أسهما بقيمتها. ويمكن إعادة بيع هذه الأسهم لشركة الاستثمار التي أصدرتها حسب القيمة الصافية للأصل عند البيع، حيث يتم تقييم أسهم هذه الشركات يوميا بناء على القيمة الصافية لموجودات الشركة، ويعطي صندوق الاستثمار المشترك شهادة أسهم للمساهم فيه مباشرة أو من خلال وسيط الأوراق المالية.

- **شركات الاستثمار ذات النهاية المغلقة Closed ended investment companies:** وهي صناديق الاستثمارية تبيع أسهما كغيرها من الشركات المساهمة ولا تستهلك هذه الأسهم (أي لا تشتريها من المساهمين) بل تتداول أسهمها في السوق المالي كغيرها من أسهم الشركات الأخرى، وتقوم الصحف بنشر أسعار هذه الأسهم يوميا تحت عنوان) وعلى المستثمر الذي يرغب في بيع أسهم من أسهم هذه Publicly Traded Funds الشركات أن يدفع عمولة للوسيط المالي عند الشراء، وعمولة أخرى عند البيع. وتتحدد قيمة أسهمها بالعرض والطلب.

¹ دريد كامل آل شبيب، مرجع سابق، ص: 32.

² عادل زقير، تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة - دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري -، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نفود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، غير منشورة، السنة الدراسية: 2008/2009، ص: 59.

- شركات الاستثمار الضامنة **Trust unit** : وهي تشبه شركات الاستثمار ذات النهاية المغلقة في أنها تقوم بإصدار عدد محدد من الأسهم تسمى Unit Certificates ولكن تشبه شركات الاستثمار ذات النهاية المفتوحة في أن أسهمها تباع وتشتري (تدفع قيمتها لأصحابها (من قبل الشركة المصدرة لها فقط .وتقوم باستثمار أموالها عادة في سندات¹.

د - أهمية صناديق الإستثمار.

تحقق صناديق الإستثمار العديد من المزايا بالنسبة للمدخر الفرد، وكذا بالنسبة للاقتصاد القومي. فعلى مستوى الفرد فإن قيامه باستثمار هذه الأموال عن طريق صناديق الإستثمار يتيح له تخفيض درجة المخاطر التي قد يتعرض لها ، كما يتيح له الفرصة للمشاركة في الأرباح الرأسمالية الناتجة عن زيادة القيمة السوقية للوثيقة، وكذا أرباحه العائد نتيجة الاستفادة من قوة المركز التفاوضي للصندوق وخبراته المتخصصة في هذا النوع من الإستثمار، بالإضافة إلى إمكانية تسييل وثيقة الإستثمار عند الحاجة فضلاً عن توفير المرونة الكافية واختيار الصندوق الملائم لأهدافه²، حيث" تتناسب صناديق الإستثمار مع طبيعة ولاغبات المستثمرين لإختيار الأداة الإستثمارية المناسبة مع طبيعتهم وميولهم ،فقد تم تكوين بعض الصناديق التي تخصص في بعض الأدوات الإستثمارية بهدف تنوع المحافظ الإستثمارية وجعلها تختص بنوع معين من الأدوات الإستثمارية"³، وحوصله على عائد دورى (في بعض الصناديق) وسهولة دخوله أو خروجه من الصندوق،وهو مالا يتوافر لمالكي الأسهم نظراً لعدم إكتمال كفاءة سوق الأوراق المالية في بعض الدول ولا سيما العربية منها.

أما على المستوى القومي، فإن صناديق الإستثمار تعتبر أحد أدوات التمويل الداخلى للإقتصاد القومي، ولذا فإن الدول المختلفة تسعى إلى تدعيم وتنشيط هذه الصناديق بغرض المحافظة على المدخرات الوطنية من خلال توفير قنوات إستثمار مأمونة ،والمساهمة فى جذب رأس المال المكتنز وتحويله إلى استثمارات فعالة تسهم فى زيادة معدلات النمو الإقتصادى ،والمساعدة فى تحقيق أهداف برامج الإصلاح الإقتصادى وخاصة فيما يتعلق بتوسيع قاعدة الملكية عن طريق تحويل ملكية القطاع العام إلى قطاع خاص، وكذا العمل على توظيف المدخرات المحلية، مع جذب رؤوس الأموال الأجنبية ومساهمتها فى تحقيق التنمية الإقتصادية، بالإضافة إلى توفير التمويل الداخلى اللازم لإقامة المشروعات أوالتوسع فيها⁴.

¹ هشام جبر، صناديق الإستثمار الإسلامية، الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة ، المنعقد بكلية التجارة في الجامعة الإسلامية، من 8 إلى 9 ماي 2005، ص:8، 9.

² عصام عبد الهادى أبو النصر ،مرجع سابق، ص:07.

³ دريد كامل آل شبيب ،مرجع سابق ، ص: 31.

⁴ عصام عبد الهادى أبو النصر،مرجع سابق ،ص:07.

ثالثاً : دخول مجالات غير مصرفية .

لم يقتصر التنوع في البنك الشامل على تنوع القطاعات التي يحصل منها على مصادر التمويل ويمنح لها الائتمان، بل إمتد إلى ممارست أنشطة أخرى غير مصرفية، ساهمت بعضها في تدعيم الخدمة المصرفية التقليدية كما ساهمت في دعم الربحية، وفيما يلي سوف نتناول تلك الأنشطة التي يزاولها بنفسه، وتلك التي يمارسها من خلال شركة شقيقة تحت مظلة الشركة القابضة.

1 - الأنشطة التي يمارسها البنك بنفسه .**أ - الائتمان الإيجاري .**

لا شك أن طرق التمويل الكلاسيكية للاستثمارات تشكل عبئاً على المؤسسات المستثمرة، خاصة فيما يتعلق بالعبء المالي وطريقة تحمله، ولذلك ظهرت الحاجة إلى البحث عن طرق أخرى لتمويل الاستثمارات يكون من خصائصها تجنب عراقيل التمويل الكلاسيكي، ويعتبر الائتمان الإيجاري فكرة حديثة للتجديد في طرق التمويل، وإن كانت هذه الطريقة لاتزال تحتفظ بفكرة القرض فإنها قد أدخلت تبديلاً جوهرياً في طبيعة العلاقة التمويلية بين المؤسسة المقرضة والمؤسسة المقترضة، ورغم هذه الحداثة فإنها تسجل توسعاً سريعاً في الإستعمال لإقدام المستثمرين عليها بالنظر إلى المزايا العديدة التي تقدمها لهم¹.

ويعد دخول البنك الشامل في هذا النشاط من الضروريات لتعويض أي إنخفاض محتمل قد يطرأ على طلبات الإقتراض في ظل المنافسة من قبل شركات التأجير المتخصصة، وهذا ماحدث بالفعل، فقد دخلت البنوك الأمريكية مجال التأجير في ظل ما يسمى بالبيع وإعادة التأجير Sale and Lease Back، وهو إتفاق بين البنك والمنشأة تقوم بمقتضاه المنشأة ببيع أصل تملكه إلى البنك، على أن يقوم البنك بإعادة تأجير الأصل مرة أخرى إلى المنشأة للإنتفاع به، وبالطبع يجب أن تكون متحصلات الإيجار إضافة إلى القيمة المتبقية من الأصل كافية لتغطية تكلفة الشراء إضافة إلى تحقيق عائد مناسب².

1-1- تعريف الائتمان الإيجاري .

هو أحد الأساليب التمويلية التي تستخدم لتمكين المنشأة من إفتناء الأصول المختلفة، وهو عقد إيجار يبرم بين المؤجر (Lessor) ومستأجر (Lessee) لأصل معين لمدة محددة من الوقت، يقوم خلالها المستفيد بإستخدام الأصل مقابل دفع إيجار محدد لكال الأصل، ومن الممكن أن يكون الأصل منقولاً مثل المعدات أو المركبات، أو أن يكون غير منقول مثل المباني³.

والائتمان الإيجاري هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانوناً بذلك، بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها، تسمى ثمن الإيجار.

¹ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 02، 2003، ص: 76.

² منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص: 68.

³ مصطفى كمال السيد طابيل، القرار الإستثماري في البنوك الإسلامية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006، ص: 208.

كما يعرف الائتمان الإيجاري (أو البيع الإيجاري) بأنه عبارة عن عقد بمقتضاه تؤجر معدات وعتاد وتجهيزات لقاء أقساط دورية مع فرصة تملكها عند عقد تسديد تمام الثمن المقرر لها ، أي عندما يبلغ مجموع الأقساط المدفوعة ثمن المأجور المتفق عليه في العقد.¹

نلاحظ أن التعارف السابقة متشابهة ونستنتج منها أن الائتمان الإيجاري هو عبارة عن إيجار لمدة معينة، ويمكن إنتهاءه بيع الأصل بانتهاء المدة، أما الثمن فمقسم على أقساط تغطي مدة الإيجار .

أ-2 - خصائص الائتمان الإيجاري .

يمكن من خلال التعاريف السابقة إستنتاج الخصائص الأساسية للإئتمان الإيجاري والمتمثلة في النقاط التالية :

- إن المؤسسة المستفيدة من التمويل غير مطالبة بإنفاق المبلغ الكلي للاستثمار مرة واحدة ، وإنما تقوم بالدفع على أقساط تسمى ثمن الإيجار ، وتتضمن هذه الأقساط جزء من ثمن شراء الأصل مضافا إليها الفوائد التي تعود للمؤسسة المؤجرة ومصاريف الاستغلال المرتبطة بالأصل المتعاقد حوله.

- إن ملكية الأصل أو الإستثمار أثناء فترة العقد تعود للمؤسسة المؤجرة ، وتستفيد المؤسسة المستأجرة من حق الإستعمال فقط ، وتبعا لذلك تكون مساهمة المؤسسة المؤجرة قانونية ومالية ، بينما تكون مساهمة المؤسسة المستأجرة إدارية واقتصادية².

- إن مدة الإيجار غير قابلة للإلغاء و أنها تغطي على الأقل 75% من العمر الافتراضي للأصل المؤجر (تكلفة الأصل زائد هامش الربح).

- الائتمان الإيجاري يكون إما متوسط أو طويل الأجل، بحيث أن مدته تحدد حسب طبيعة هذه الأصول وحسب فترة امتلاكها بمعنى العمر الافتراضي لها، (مدة إيجار الأصول المنقولة ما بين 2-10 سنوات، والأصول غير المنقولة فمدته ما بين 15-20 سنة)³.

- في نهاية فترة العقد تتاح للمؤسسة المستأجرة ثلاث خيارات ، إما أن تطلب تجديد العقد وفق شروط جديدة يتفق عليها ، وإما أن تشتري نهائيا هذا الأصل بالقيمة المتبقية المنصوص عليها في العقد ، أو أن تمتنع عن تجديد العقد وتمتنع أيضا عن الشراء.⁴

أ-3 - مزايا وعيوب الائتمان الإيجاري .

أ-3-1 - المزايا:

يمكن ذكر عدة مزايا للإئتمان الإيجاري نوجزها في النقاط التالية :

- يعتبر تأجير الأصول بديلا عن طرح أسهم جديدة للشركة أو البحث عن شركاء جدد وكل ما يحيط هذه الإجراءات من صعوبات.

- يمكن للمستأجر الحصول على أحدث المعدات الرأسمالية المتطورة تكنولوجيا بأبسط الأساليب وأسرع وقت.

¹ بربيش السعيد، التمويل التجاري كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، الملتقى الدولي : " سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات " ، جامعة بسكرة - الجزائر - ، يومي 21 - 22 نوفمبر 2006 ، ص: 09.

² الطاهر لطرش ، مرجع سابق ، ص: 77.

³ عاشور كتوش ، التمويل بالائتمان الإيجاري (الإكتتاب في عقود و تقييمه -دراسة حالة الجزائر-)، الملتقى الدولي : " سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات " ، جامعة بسكرة - الجزائر - ، يومي 21 - 22 نوفمبر 2006 ، ص: 05.

⁴ الطاهر لطرش ، المرجع نفسه ، ص: 77.

- يعتبر بالنسبة للبنك من الأنشطة الرئيسية الذي يدر عليه عائدا معقولا لأمواله المستثمرة وبضمان جيد .
- يساعد على إقامة مشروعات جديدة أو توسيع المشروعات القائمة، مما يساهم في توفير فرص عمل في المجتمع¹.
- تخفيف الميزانية: حيث لا يؤدي التعامل بقرض الإيجار إلى تكثيف عناصر أصول وخصوم الميزانية، فهو لا يتبع بأي تسجيل سواء من ناحية حيازة الاستثمارات في أصول الميزانية ولا من ناحية اعتباره كدين يقابل أقساط الإيجار في الخصوم ، وبالتالي فهو لا يؤدي إلى زيادة لا في الأصول ولا في الخصوم . ويتم تقييده بصفة منفصلة في وثائق ملحقة للميزانية ، والمصاريف الناتجة عنه في حساب مصاريف متنوعة.
- التخلص من مشكلة الضمانات، باعتبار أن أهم ضمان في قرض الإيجار هو تمتع الشركة المؤجرة بحق ملكية الأصل إلى غاية نهاية مدة العقد.
- تحسين قدرات الاستدانة: أي عدم اللجوء للاقتراض وبالتالي التخفيف في خصوم الميزانية وتحديدًا في حجم الديون الخارجية على المدى الطويل مما سيؤدي إلى تحسين الوضعية المالية للمؤسسة .
- توفير السيولة المالية لأغراض أخرى: إن استئجار الأصول الثابتة يساعد المؤسسة التي تعاني من نقص في الموارد المالية في الحصول على الأصول الضرورية دون اللجوء على البنوك للاقتراض أو البحث عن شركاء أو زيادة حصص عدد المساهمين ، وفي نفس الوقت بإمكانها استعمال الموارد المتوفرة لديها لأغراض أخرى .

أ-3-2- العيوب:

- ورغم كل الإيجابيات السابقة الذكر إلا أن القرض الإيجاري له بعض السلبيات من أهمها:
- القيمة الباقية: مما يعاب على القرض الإيجاري أنه يخدم أكثر مصالح الشركات المؤجرة وذلك من خلال تمتعها بملكية الأصل مدة فترة الإيجار، إضافة إلى استفادتها بالقيمة المتبقية للأصل التي تعود إليها رغم استيفاء قيمته من الأقساط الدورية خاصة إذا كانت هناك إمكانية إعادة بيع هذا الأصل الذي يمكنها من تحقيق فائض قيمة .
 - التكلفة: من سلبيات قرض الإيجار ارتفاع تكلفته في بعض الأحيان مقارنة بالقروض، فالمؤسسة المستعملة (المستأجرة) تتحمل تكاليف مالية مفروضة إجباريا حتى وإن لن يحقق الأصل المرادوية المرتقبة منه، فهي مضطرة بالوفاء بالتزاماتها.
 - محدودية القرض الإيجاري: نظرا لثقل الالتزامات المالية المفروضة على المؤسسات التي تعتمد على هذا النوع من التمويل ، يشترط في استعماله أن يخص المؤسسات التي تتمتع بمرادوية مالية كبيرة وتتوفر على رأس مال متداول معتبر يمكنها من تحمل التكاليف الضرورية لذلك².

¹ مصطفى كمال السيد طابيل، مرجع سابق، ص، ص: 21، 22.

² عاشور كتوش، مرجع سابق، ص: 11.

ب - خدمات السفر :

تنافس البنوك التجارية على تقديم مجموعة من الخدمات للعملاء الراغبين في السفر، وتتعدد هذه الخدمات مثل؛ الشيكات السياحية، توفير العملات الأجنبية، التحويلات البنكية بالإضافة إلى خدمة التأمين أثناء السفر، وتقدم البنوك هذه الخدمات لأي عميل يطلبها مقابل دفع مصروفات معينة حيث لا يشترط توفر حساب لدى العميل، وفيما يلي بعض هذه الخدمات :

ب-1 - تحويل العملات الأجنبية:

تقوم معظم البنوك التجارية بتوفير خدمة الإستبدال النقدي للعملة طبقاً لأسعار الصرف المعلنة يومياً بهذه البنوك، وفي بعض الحالات قد تحتاج البنوك لفترة معينة لتدبير احتياجات العميل من العملة كطلب أحد العملاء عملة دولة غير مشهورة .

ب-2 - الشيكات السياحية :

تعتبر الشيكات السياحية من وسائل الدفع الآمنة وأفضلها بالنسبة للمسافر حيث تسهل عليه حمل النقود التي يطلبها بدون تحمل خطر ضياع هذه النقود، ويتم إصدار هذه الشيكات بالعملات الأجنبية المشهورة مثل الدولار والجنيه الإسترليني، وفي حالة ضياع أو فقدان هذه الشيكات يمكن للعميل إسترداد قيمتها بعد ذكر أرقامها للبنك المصدر لها¹.

ب -2-1- تعريفها :

وتعرف الشيكات السياحية بأنها أدوات تسوية مدفوعات تحضى بالقبول شبه العام، قابلة للصرف لدى كافة البنوك ومعظم المؤسسات التجارية في معظم دول العالم.

ويحصل البنك على الشيكات السياحية من مراسليه في الخارج (مصدري الشيكات السياحية) أو من الشركات الدولية التي تصدر هذه الشيكات بموجب إتفاقات وترتيبات خاصة بجميع الشروط المتعلقة بشيكات المسافرين، وعند إستيلاء هذه الشيكات يجب فحصها وعدها ومعرفة فئاتها المختلفة ومطابقة مجموع قيمتها، حيث تسجل في سجل الشيكات السياحية وتوضع في صندوق حديدي خاص، ويتم جردها دورياً كل شهر و التأكد من صحتها ومطابقة قيمتها للدفاتر المحاسبية.

ب -2-2- مميزات الشيكات السياحية :

نلخص ذلك في النقاط التالية :

- تطبع في أوراق شبيهة بأوراق النقود من حيث النوع والجودة يصعب تزويرها .
- تصدر عن البنوك الكبيرة مثل "سيتي بنك"، "بنك أوف أمريكا" والشركات العالمية مثل "توماس كوك" في بريطانيا و "أمريكان إكسپرس" في أمريكا والتي تتمتع بمراكز مالية قوية وسمعة جيدة.
- غير خاضعة لإيقاف صرفها لدى البنك مصدرها إلا في حالة واحدة وهي إستيلاء طلب خطي من مشتري الشيكات يفيد أنها ضائعة أو مسروقة .

¹ أسامة عبد الخالق الأنصاري، إدارة البنوك التجارية والبنوك الإسلامية، بحث منشور على الموقع الإلكتروني : www.kotobarabia.com 2006، ص-ص: 180-182، أطلع عليه بتاريخ: 2013-10-01.

– قابلة للإستبدال والتعويض إذا فقدت أو سرقت من قبل مصدرها.¹

ب-3 – التأمين أثناء السفر:

تتيح بعض البنوك خدمة التأمين أثناء السفر، وتغطي هذه الخدمة مصاريف العلاج الطارئة التي يتعرض لها العميل، وأحوالات العجز أو الوفاة، وقد تغطي الخدمة أيضا أخطار الضياع أو السرقة.²

ج – إدارة أعمال العملاء :

كثيرا ما توجد بعض الظروف التي تؤدي إلى عدم قدرة بعض العملاء على إدارة أعمالهم أو ممتلكاتهم، كالظروف الإجتماعية والعجز الصحي فضلا عن عدم توفر الخبرة أساسا لدى البعض منهم، وفي مثل هذه الظروف فإن البنوك تقوم بإدارة أعمال هؤلاء العملاء نيابة عنهم، ويشترط في ذلك توفر عدد بالقدر الكافي من العملاء الذي يمكن المصرف من تخصيص جهاز مستقل لديه للقيام بإدارة هذه الأنشطة، وفي مقابل هذه الأخيرة يتقاضى البنك أجرا يتم الإتفاق عليه مسبقا مع العميل .

الإضافة إلى ذلك فإن البنوك تقدم خدمات هامة للعملاء نذكر منها :

ج-1- سداد المدفوعات نيابة عن العملاء :

تقوم البنوك بمقتضى هذه الخدمة بسداد المدفوعات المستحقة على عملائها تجاه الغير وذلك نيابة عنهم، سواء كانت هذه المدفوعات دورية أو غير دورية ثم تقوم بخصم قيمتها من حساباتهم الجارية، ومن أمثلة هذه المدفوعات : أقساط التأمين، الإيجار، فواتير الهاتف... إلخ، وتتمثل أهم الفوائد والمزايا التي يجنيها البنك من تقديمه لهذه الخدمة في الحصول على عائد مناسب بالإضافة إلى إتساع نطاق أعماله ومعاملاته مع الجمهور .

ج-2- أداء خدمات متميزة لبعض الفئات من العملاء :

وتسعى البنوك لإجتذاب بعض الفئات الخاصة من العملاء إلى تقديم خدمات مصرفية متميزة تلائم ظروفهم، كفتح الحسابات بالعملات الأجنبية، أو تقديم الخدمات للعملاء دون مشقة التنقل والوقوف أمام شبابيك البنك حيث يستطيع العميل الحصول على الخدمة في المكتب أو السيارة مثلا.³

ج-3- إدارة الإستثمارات لحساب العملاء:

إتجهت بعض البنوك الشاملة إلى تكوين صناديق الودائع العامة Common Trust، وهي صناديق تستثمر فيها أموال العملاء ويديرها البنك لصالحهم في مقابل أتعاب محددة يحصل عليها، أما الأرباح فيحصل عليها العملاء كما يتحملون الخسائر وحدهم، وكما جرت عليه العادة فإن ملكية مكونات الصندوق على المشاع بمعنى أنه لايجوز لأحد إدعاء ملكية ورقة معينة أو مجموعة من الأوراق.

والى جانب ذلك تتولى بعض البنوك إدارة محفظة الأوراق المالية لعملائها، بمعنى أن يقوم البنك ببيع وشراء الأوراق المالية بناء على أوامر العميل، وكذا تحصيل الفوائد والأرباح المتولدة عن تلك الإستثمارات، ولا يتحمل البنك أية مسؤولية في إدارته للمحفظة ويتحصل على عمولة البيع والشراء، ويتحصل العميل على الأرباح ويتحمل الخسائر لوحده.⁴

¹ خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، مرجع سابق، ص: 253، 254.

² أسامة عبد الخالق الأنصاري، مرجع سابق، ص: 182 .

³ أحمد محمد غنيم، مرجع سابق، ص: 85، 86 .

⁴ منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص: 72.

د - تقديم خدمات إستشارية للعملاء:

لوحظ مؤخراً أن المصارف أصبحت تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لدى إنشائها مشاريع جديدة، ويتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل المطلوب وكذلك طريقة السداد ومدى إتفاقها مع سياسة المشروع في الشراء والإنتاج والبيع والتحصيل، بإعتبار أن الفلسفة المصرفية السليمة تعتبر مصلحة المصرف ومصلحة المشروع الذي سيتعامل معه مصلحة مشتركة على إعتبار أنه كلما إرتفعت كفاءة المشروع كلما كان ذلك أفضل للمصرف الذي يموله، فمسألة تحديد الحجم الأمثل للأموال اللازمة للمشروع مسألة هامة لتحديد كمية الأموال التي تفي بحاجة المشروع بحيث لا يترتب عنها نقص في سيولة المشروع والتي تؤثر على تطوره وقدرته على الوفاء بالتزاماته ولا يترتب عنها إفراط في هذه السيولة تشكل أعباء على المشروع. ومن هذه الخدمات دراسة الدورة النقدية وعلاقتها بالمركز المالي للمشروع، فالمسؤول في المصرف كثيراً ما يجد نفسه في مركز المستشار المالي للمشروع الذي يتوقع منه أن يعينه في جميع الظروف التي يمر بها وأن يكون مستعداً لإبداء الرأي السليم لأصحاب المشروع، وكثيراً ما يعتمد التنافس بين المصارف على كفاءة المسؤولين وإستعدادهم لتقديم خدمات مالية جديدة ومبتكرة للعمل على كسب ثقة المتعاملين¹.

2 - الأنشطة التي يمارسها البنك عن طريق الشركة القابضة .

أ - صيرفة التأمين .

في الآونة الأخيرة ظهر إتجاه واضح في العالم للجمع بين الخدمات المصرفية والخدمات المالية الأخرى، ولقد تم تطوير هذا الإتجاه في بعض الدول الأوروبية التي انتشرت فيها ظاهرة تقديم خدمات التأمين من خلال فروع المصارف، حيث سميت هذه الظاهرة " ببنوك التأمين " Bancassurance ، مما شجع قيام مؤسسات مالية شاملة تقدم جميع أنواع الخدمات المالية، وعلى سبيل المثال تم تطبيق هذا الإتجاه في أمريكا من خلال اندماج مصرف سيتي كورب Citicorp ومجموعة ترافليرز Travelers Group وهي من شركات التأمين الكبرى، إضافة إلى إلغاء قانون جلاس ستيجال Glass-Steagall والذي يفصل بين أعمال مصارف الإستثمار والمصارف التجارية، ويمثل هذا الأمر أحد جوانب الجدال بأن المصارف الشاملة والدرجة التي يسمح بها للبنوك في إختراق صناعة التأمين .

أ - 1 - صيرفة التأمين، المفهوم والنشأة.

يعتقد البعض أن صيرفة التأمين هي بيع المنتجات التأمينية من خلال فروع المصارف، ولكن صيرفة التأمين تعني توفير منتجات التأمين والخدمات المصرفية من خلال قناة توزيع مشتركة تجمع بين قاعدة العملاء لدى المصارف وشركات التأمين².

وقد بدأ التعاون بين قطاعي المصارف والتأمين في ألمانيا منذ أكثر من مئة سنة ولقد انتشر في أوروبا منذ ما يقارب أربعة عقود وبلغ العالم العربي في العقد الأخير من القرن الماضي، وشكل نمطاً جديداً في سوق

¹ زياد رمضان، محفوظ جودة، مرجع سابق، ص: 17.

² هشام الباسط، صيرفة التأمين، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت (الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والإقتصادية)، ج: 02، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2002، ص: 496.

التأمين والأسواق المالية في العالم، وهذا التعاون انعكس بارتفاع عدد الاتفاقيات بين المصارف وشركات التأمين والتي تهدف إلى استخدام الشبكات المصرفية لبيع منتجات التأمين وأيضاً يمكننا القول أن هذا التعاون لم يحدث فقط تفاعلاً داخل القطاع المالي بل ساهم أيضاً في تطوير الأسواق المالية، وساعد على إنماء الوعي العام لمنافع التأمين خصوصاً والاستثمار في الأسواق المالية عموماً وقد لعب دوراً إيجابياً في المجتمع على صعيد تخفيض المخاطر اليومية والتكاليف المرتبطة بها، وأسهم في تشجيع الأفراد على التوفير¹.

أما البلدان السباقة التي شرعت في تبني منتج صيرفة التأمين كانت فرنسا وإسبانيا، حيث ظهر في فرنسا و تطور فيها، و هذا لنضج سوق التأمين الفرنسي الذي يتميز بالجودة و بقدرة تنافسية عالية، ففي فرنسا ومع أوائل السبعينيات 1970 أطلقت شركة les ACM (Assurance du Crédit Mutuel) منتجين أولهما منتج التأمين على الحياة (assurance-vie) والتأمين ضد الحريق وضد الأخطار الأخرى المختلفة (IARD) بعد حصولها على موافقة السلطات الفرنسية، وبهذا وضعت أول الخطوات في نشاط صيرفة التأمين، وقد إستندت في إطلاق هذا النشاط على فكرة الوساطة في تأمين القروض الموجهة لمواجهة حالات القروض المتعثرة بسبب وفاة المقترض لتصبح شركة التأمين الذاتي لعملائها، وبهذا كانت شركة (les ACM) السباقة لما أطلق عليه بعد خمس عشر سنة "التأمين المصرفي". تليها إسبانيا التي تخطت حاجز القانون الإسباني الذي يحظر البنوك من بيع التأمين على الحياة، في إسبانيا بدأ التأمين المصرفي في أوائل 1980 منذ أن إستحوذت مجموعة Banco de Bilbao على الحصة الأكبر من شركة EUROSEGUROS SA، ولو أن الإستحواذ في بادئ الأمر كان مالياً فقط لأن القوانين الإسبانية لم تكن تسمح للبنوك ببيع منتجات التأمين على الحياة إلى أن تمت إزالة هذه الحواجز سنة 1991. وبالتالي تعد كل من فرنسا وإسبانيا أكثر أسواق التأمين نمواً في العالم في مجال صيرفة التأمين حيث تمثل أكثر من 65 % من مبيعات التأمين على الحياة، إضافة إلى بعض الدول كبلجيكا والتي تعتبر صيرفة التأمين بالنسبة لها إحدى الوسائل الممكنة لتوسيع نطاق أعمال التأمين و زيادة حجمها و تطوير أدواتها، ففي بلجيكا سنة 1989 قامت شركة التأمين الأولى AG بالإشتراك مع Générale de Banque بإنشاء شركة للتأمين على الحياة سميت Alpha-life، سنة بعد ذلك قامت كل من Amev.nv وهي شركة تأمين هولندية و VSB بدمج أنشطتهما، وفي نفس السنة إنضمت إليهما شركة AG ليصبح أول إندماج عبر الحدود وقامو بخلق مجموعة أطلق عليها اسم Fortis .

وفي تايلندا سنة 2004، وقعة مجموعة Fortis مع مجموعة Muang Thai إتفاقية لتسويق منتجات التأمين على الحياة وعلى غير الحياة، وإكتسبت بذلك 25% من التأمين على الحياة في مجموعة Muang Thai، كما أن مجموعة Fortis سعت إلى تطوير نماذج بنك التأمين في آسيا من خلال عديد الإتفاقيات الموقعة في كل من ماليزيا والصين.

ومع زيادة التوجه نحو إزالة الحدود بين الخدمات المالية المختلفة فإن صيرفة التأمين تشكل إحدى القنوات الرئيسية لتطوير العلاقة بين قطاعي التأمين و المصارف بشرط أن تتواجد تشريعات واضحة و محددة تنظم

¹ فاروق ابوجديع، محمد عمار معنون، التأمين عبر المصارف، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: www.scribd.com، أطلع عليه بتاريخ 02-10-2013، ص: 05.

العلاقة و المسؤوليات بين الطرفين حيث تقتضي صيرفة التأمين تغيير طرق العمل المصرفي التقليدية¹.

أ- 2- قنوت توزيع خدمات التأمين المصرفي وخصائصها.

أ- 2- 1- الوكلاء : أشخاص تم الالتزام معهم بعقد وكالة ليقومون ببيع المنتجات التأمينية، و يكون لشركة التأمين الحق في ممارسة الرقابة فقط على أنشطة الوكيل التي تم تحديدها في العقد وهو ما قد يخلق مشكلة تتعلق بعدم ضمان مستوى جودة الخدمة المقدمة.

أ- 2- 2- المستشارون الخاصون : المستشارون الخاصون هم موظفين مدربين تدريباً عالياً وعادة ما ينتمون إلى شركة التأمين، يقومون بتوزيع المنتجات التأمينية لعملاء المصرف، ويتقاضون رواتب ثابتة إضافة إلى حوافز تعويضية على أساس مبيعاتهم.

أ- 2- 3- موظفو المصارف: هم موظفو المصرف الذين يمكن أن يقنعوا العميل ببعض المنتجات التأمينية وغالباً ما تكون منتجات بسيطة، وذلك نظراً إلى الحاجة إلى أداء الواجبات المصرفية الأخرى، هناك قيد على فعالية العاملين في المصرف في توليد أعمال التأمين هو أن السوق المستهدفة لديهم محدودة، أي أولئك العملاء الذين قاموا بالفعل بزيارة المصرف خلال ساعات العمل الرسمي.

أ- 2- 4- شركات الوساطة : في حالة شركات الوساطة تتاح الفرصة لعملاء المصرف لتلقي العروض التأمينية من مجموعة متنوعة من شركات التأمين، وتعتبر هذه القنوات هي الأكثر انتشاراً، ففي الولايات المتحدة عدد كبير من البنوك تتعاون مع شركات الوساطة، في الواقع شركات الوساطة مفيدة من ناحية أنها توفر الموظفين المتخصصين في مسائل التأمين المعقدة.

أ- 2- 5- الإنترنت : هذا يتم من خلال الإعلانات في المواقع التفاعلية للمصارف.

وعندما تقرر الشركة الاعتماد على إحدى هذه القنوات ينبغي أن تكون هذه القناة تلبى احتياجات جميع شرائح عملاء المصرف ويجب على الشركة أن تسعى إلى تحقيق الانسجام بين خصائص المنتج والقناة التي يوزع من خلالها².

أ- 2- مكاسب البنوك الشاملة من قيامها بأنشطة التأمين.

ونلخصها في النقاط التالية:

- الحاجة إلى التوسيع في ظل تدني عوائد العمل المصرفي الأساسي وتقلص هامش الفوائد.
- استخدام أفضل وأكثر فاعلية لشبكة الفروع (وللموظفين في بعض الحالات)، وزيادة الإنتاجية، حيث يقوم البنك بتقديم خدمات جديدة للعميل دون زيادة كبيرة في المصاريف الثابتة، فيتم بالتالي توزيع التكلفة الثابتة على عدد أكبر من المنتجات بكلفة هامشية محدودة.

¹ بالإعتماد على :

- حمول طارق، بوشنافة أحمد، دور صيرفة التأمين في خلق وتطوير الجودة الشاملة لخدمات قطاع التأمين (الإشارة إلى حالة الجزائر)، بحث منشور على الموقع الإلكتروني www.scribd.com، أطلع عليه بتاريخ 10-01-2013، ص: 04.

- نبيل قبلي، نعماري سفيان، التأمين المصرفي في الجزائر بين النظرية والواقع، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير تجارب بعض الدول، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، يومي 03 و04 ديسمبر 2012، ص: 04، 05.

² فاروق ابو جديع، محمد عمار معنوق، مرجع سابق، ص: 06، 07.

- زيادة الحصة السوقية للبنك من جراء استقطاب العملاء والحفاظ عليهم من خلال عرض منتجات أكثر تنوعاً، وبالتالي زيادة العملاء للبنك من خلال زيادة عدد المنتجات التي يستخدمها العميل.
- زيادة الربحية نتيجة لإيرادات العمولات وتحسين الإنتاجية وتعزيز ولاء العملاء.
- تحسين القدرات التنافسية في سوق الخدمات المالية واكتساب مهارات جديدة.
- عرض منتجات متنوعة وحلولاً أكثر تكاملاً على العميل بالنسبة لاستثماراته متوسطة وطويلة الأجل، حيث يتجه العملاء إلى الابتعاد عن الودائع لصالح منتجات التأمين وصناديق الاستثمار ذات المردود الأعلى مما يؤدي للحفاظ على هذه الشريحة من العملاء وعلى حصة من سوق المدخرات طويلة الأجل¹.
- تصميم منتجات بنكية تأمينية جديدة لتلبية حاجات العميل بما يتناسب مع ظروفه الاقتصادية و مراحل العمرية.
- في حالة تكوين المشروعات المشتركة و الاندماج بين البنوك و شركات التأمين ، يستطيع البنك الاستفادة من مزايا الإعفاءات الضريبية على أقساط التأمين على الحياة.
- زيادة ثقة العملاء و ولائهم و ذلك من خلال تنوع الخدمات التي يقدمها البنك كما أن موظفي البنك يقللون من تكاليف التوزيع الهامشية.
- شركات التأمين تتمتع بقدرات خاصة يمكن أن تفيد المصارف في مجال دراسة المخاطر و متابعتها إلى جانب خبرتها التسويقية².

ب - تأسيس شركات رأس المال المخاطر Venture Capital Companies

تعتبر شركات رأس المال المخاطر إحدى قنوات التمويل الهامة في العصر الحديث، نظراً لما تلعبه من دور حيوي في تقديم الدعم المالي والفني للزمين للمشروعات الواعدة التي تعمل في مجالات استثمارية عالية المخاطر أملاً في جني أرباح رأسمالية ذات معدل مرتفع في الأجلين المتوسط والطويل ، هذا فضلاً عن تقديم الاستثمارات المالية اللازمة للمشروعات القائمة التي تواجه صعوبات خاصة وتتوافر لديها إمكانيات ذاتية لاستعادة نموها ولكنها في حاجة إلى إعادة هيكلة مالية مما يساعد على إعادة ترتيب أوضاع المشروع المتعثر . هذا وتعد المؤسسات المالية بمثابة المضخة الرئيسية لرؤوس أموال مؤسسات رأس المال المخاطر لاسيما البنوك التي تصدر قائمة المساهمين في هذه الشركات ، مما يجعلها مؤهلة لأن تلعب دوراً جوهرياً في تطوير نشاط رأس المال المخاطر خاصة في ظل تبني مصر لبرنامج الإصلاح الاقتصادي والخصخصة حيث تحتاج السوق لرؤوس أموال ذات طبيعة خاصة يتوافر لدى مستثمريها الاستعداد للاستثمار في شركات قطاع الأعمال العام التي تحتاج إلى إعادة هيكلة مالية وفنية قبل طرحها للبيع ، هذا إلى جانب إعادة هيكلة مشروعات القطاع الخاص وإصلاح مسارها في ظل تنوع المخاطر التي تصاحب اقتصاد السوق الحر .

ولما كان دعم المشروعات الصغيرة والناشئة أحد المجالات الطبيعية لنشاط مؤسسات رأس المال المخاطر فقد تزايدت أهمية التوسع في إنشاء هذه الشركات بعد أن حظيت قضية تنمية المشروعات الصغيرة بأهمية اقتصادية وتنموية متزايدة في السنوات الأخيرة³.

¹ هشام البساط، مرجع سابق، ص: 457.

² حمول طارق، بوشنافة أحمد، مرجع سابق، ص: 08.

³ بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، المجلد الخامس والثلاثون، 2003، ص: 28.

المطلب الرابع : الإتجاه العالمي نحو الصيرفة الشاملة.

تميزت أعمال الصيرفة الشاملة بتاريخ طويل بأوروبا حيث تستطيع المؤسسات المالية تقديم تشكيلة واسعة من الخدمات المالية من إقراض وإيداع ،خدمات تأمين ،أنشطة سمسة ،خدمات مصرفية تقليدية ،إدارة المحافظ المالية،كما أن توجه البنوك الأوربية القيام بالأنشطة الإستثمارية وإزدياد عمليات الإندماج والتملك بين المصارف والمؤسسات المالية وشركات التأمين عزز من صفة الشمولية لديها.فهذه التجربة تقدم لنا فكرة عن الآثار الإيجابية لسياسة التتويج في المؤسسات المالية،ومن بين الدول التي تتجذر فيها تقاليد الصيرفة الشامل نجد كل من ألمانيا وسويسرا ،وعلى النقيض من ذلك عانت بعض دول العالم من القيود التنظيمية التي فصلت بين الأنشطة المصرفية التقليدية والأنشطة المصرفية كالولايات المتحدة واليابان .

أولاً: البنوك الشاملة في ألمانيا.

على عكس بريطانيا والولايات المتحدة واليابان فتقاليد الصيرفة الشاملة متجذرة في ألمانيا ،حيث يستطيع أي مصرف معترف به توفير مجموعة كاملة من الخدمات المصرفية الخدمات والعديد من الخدمات الأخرى التي يمكن أن تصنف ضمن الخدمات المالية في أماكن أخرى من العالم ،فيقدم الخدمات المالية للأفراد وينشط أيضا في مجال تجارة الجملة والأنشطة الإستثمارية وكذا أنشطة الإتجار بالأوراق المالية نيابة عن العملاء،بينما يتطلب ذلك في المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية تأسيس شركات تابعة ذات رأس مال منفصل للقيام بمثل هذه الأنشطة¹.

وبلغ عدد البنوك الشاملة في ألمانيا 261 بنك بلغ مجموع أصولها 1796.7 بليون أورو ،أما إجمالي رأسمالها فبلغ 99.5 بليون أورو وذلك في أواخر سنة 2003.²

1 - أصناف البنوك الشاملة في الجهاز المصرفي الألماني.

تقوم الصيرفة الشاملة في ألمانيا على ثلاث ركائز أساسية وهي: البنوك التجارية، بنوك الإدخار والمصارف التعاونية ،وهي تمثل ثلاثة أرباع الأصول المصرفية:

أ - البنوك التجارية: والتي تشمل دويتشه بنك Deutsche Bank ، درسدنر البنوك Dresdner Bank و كوميرز بنك Commerz bank ،وتقدم بموجب القوانين المصرفية الألمانية، بجميع الأنشطة داخل هيكل البنك الأم باستثناء التأمين و الرهن العقاري،أنشطة الإدخار وصناديق الاستثمار المشترك والتي تتطلب شركات تابعة، وبذلك فإن جميع البنوك التجارية لديها شركات تابعة أو حصصا في شركات الخدمات المالية العاملة في مجال الأنشطة المقيدة سابقة الذكر،وتنقسم إلى :

- البنوك الإقليمية (Regional banks): يتم الترخيص لها بالعمل كبنوك رهن عقاري بالإضافة للسماح لها بممارسة لأنشطة المصرفية الشاملة.

¹ PETER HOWELLS, KEITH BAIN ,**The Economics of Money, Banking and Finance**, Pearson Education Limited, England, third edition,2005,p:116.

² Idem,p :117.

- فروع البنوك الأجنبية : يسمح لها بممارسة الأنشطة المصرفية التجارية والاستثمارية في ألمانيا ولكنها تمنع من الإكتتاب في الأوراق المالية .

- البنوك الخاصة (Privat banks): تقدم مختلف الخدمات المالية للأفراد كما تقدم التمويل لقطاع محددة.¹
ب - بنوك الادخار (Savings Banks) .

وترجع نشأتها على الأقل إلى أواخر القرن الثامن عشر ،وقد حدد القانون الإتحاد مجال نشاطها حيث تقدم التمويل للأفراد ذوي الدخل الضعيفة والمتوسطة والشركات ،وتخضع رقابة صارمة فيما يخص أحجام القروض، حيازة الأسهم في الشركات، وتداول الأوراق المالية² .

ج - المصارف التعاونية (Cooperative Banks) .

أسست لتقديم الدعم لأعضائها بدلا من تعظيم الأرباح لحملة الأسهم،وتتعامل في أسواق الأورو (Euromarkets) والسوق المالية الوطنية والأجنبية³ .

والجدول التالي يبين تطور عدد هذه الأصناف من البنوك لسنتي 2000 و 2009 .

جدول رقم(08): تطور عدد البنوك الألمانية بين سنتي 2000 و 2009 .

أصناف البنوك	العدد لسنة 2000	العدد لسنة 2009
البنوك التجارية	315	278
بنوك الإيدار	575	441
البنوك التعاونية	1798	1159
المصارف المتخصصة	224	61
المجموع	2912	1939

Source : Diemo Dietrich, Uwe Vollmer,op.cite,p:127.

2 - خدمات وأنشطة البنوك الشاملة الألمانية.

أ- أنشطة التأمين: يتم تقديم جميع منتجات التأمين من قبل البنوك الألمانية من خلال شركات التأمين التابعة والمنفصلة ماليا عن البنوك الأم خاضعة للتنظيم الاتحادي المتعلق بنشاط التأمين واحترام معايير تسيير العمل بما في ذلك كفاية رأس المال .وبصرف النظر عن دويتشه بنك الذي أنشأت شركة تابعة مملوكة بالكامل سنة 1989 ،فقد فضلت البنوك الألمانية الكبرى الأخرى تشكيل تحالفات استراتيجية مع شركات التأمين،حيث تقوم البنوك ببيع منتجات التأمين بينما تقوم شركات التأمين بدعم الخدمات المالية التي تقدمها البنوك.

¹ H.R. Machiraju,op.cite,p:37.

² Diemo Dietrich, Uwe Vollmer , Are universal banks bad for financial stability? Germany during the world financial crisis, The Quarterly Review of Economics and Finance Journals ,N;52,2012, p:126.

³ Anthony Saunders , Ingo Walter, Universal banking in die United States: what could we gain? What could we lose? , Published by Oxford University Press, New York,1994,p:89.

ب- تمويل النشاط الصناعي : حيث إرتبط نموذج البنوك الشاملة الألمانية بتمويل النشاط الصناعي ،بواسطة بعض الأنظمة هي :نظام هوسبنك hausbank system ،وتملك الأسهم اللمصرفية non-bank stock ،ووكلاء الإستثمار (Shareholder Trust Depository System).

ج- نظام هوسبنك Hausbank System .

يقوم على العلاقة بين شركة تجارية وأحد البنوك (Hausbank , principal bank) كعمول رئيسي،و يدعم بفعالية نشاط الشركة كما يبقى على إطلاع دائم بأوضاعها المالية،فيساهم بالتمويل الخاص بتأسيس الشركات وإمدادها برأس المال العامل،والإكتتاب في الأسهم والسندات، ومثال ذلك إمتلاك دويتشه بنك حصة من شركة دايملر بنز (DaimlerBenz) والتي تبلغ 28% .

د - تملك أسهم المؤسسات غير المصرفية وإدارتها (Ownership of Nonbank Stock and Corporate Control).

وبرزت تدريجيا منذ نهاية الحرب العالمية الثانية تماشيا مع القوانين الألمانية حول ملكية الشركات والسيطرة عليها ،فظهرت علاقات وثيقة بين الشركات والبنوك الشاملة التي تدعمها برأس المال وتساعد على إستخدامها بكفاءة¹، فمن المفترض أن يساعد إمتلاك البنوك لأسهم الشركات في المساعدة على التغلب على المشاكل المالية²،ومن الصعب أن نتحدث عن ملكية الشركات في ألمانيا دون التعامل مع مسألة حقوق السيطرة، حيث تتجسد في كثير من الأحيان حقوق السيطرة على المؤسسات في شكل حقوق التصويت بالوكالة ،هذه السيطرة منحت للبنوك حق المشاركة المباشرة في الإشراف على تعيين أعضاء مجلس الإدارة، وبالتالي السيطرة غير المباشرة على قرارات الإدارة العليا للشركات.

هـ - وكلاء الإستثمار (Shareholder Trust Depository System):

تقوم البنوك في ألمانيا بإدارة المحافظ الكبيرة الأسهم للأفراد والمؤسسات كجزء من الصيرفة الشاملة ،حيث يملك حملة الأسهم نظريا حق التصويت بينما حقيقة تتمتع هذه البنوك بهذا الحق من خلال ما يسمى بالتصويت التوكيلي (Depotstimmrecht)،وهذا ما يمكنها من السيطرة على المشاريع الصناعية بدرجة كبيرة.³

¹ Caroline Fohlin, The History of Corporate Ownership and Control inGermany, University of Chicago Press,USA, November 2005,p:223.

² Anthony Saunders , Ingo Walter,op.cite,p:91

³ Caroline Fohlin, ,op.cite,p:237.

ثانياً: البنوك الشاملة في الولايات المتحدة.

تقوم فكرة البنك الشامل في الولايات المتحدة الأمريكية على محاولة تنويع مصادر الأموال وكذا مجالات إستثمارها ،وفي هذا الصدد خرجت البنوك من نطاق الإضطلاع بالخدمات المصرفية ومارست أنشطة أخرى غير مصرفية كالتأمين والتأجير والسمسرة ،وفي ظل القيود القانونية إضطرت البنوك إلى إعادة تنظيم نفسها في شكل شركة قابضة تنشئ شركات شقيقة تقوم بالمهام التي يحرم القانون على البنوك القيام بها¹ .

وشهدت الولايات المتحدة في الثلاثين سنة الماضية إلغاء القيود التنظيمية المتعلقة بالأنشطة المصرفية الإستثمارية الأمر الذي يؤدي إلى خلق مؤسسات مالية كبيرة تقدم تشكيلة واسعة من الخدمات المصرفية،وأشهر هذه القيود قانون "غلاس ستيغال Glass-Steagall"^{*} الذي أقره الكونغرس عام 1933 والذي فصل بين الأنشطة الإستثمارية والنشاط المصرفي² ،وقد أدخلت التعديلات رويداً رويداً على القانون. فبعد صدور قانون الشركات القابضة البنكية سنة 1956 (Bank Holding Company Act) والذي كان الهدف الأساسي منه تحديد نطاق النشاط المسموح به للشركة القابضة المصرفية أو فروعها ضمن الأنشطة غير المالية³،زادة أهمية الشركات المصرفية القابضة في الولايات المتحدة الأمريكية نظراً لقدرتها على تقديم تشكيلة واسعة من الخدمات المصرفية إضافة لإقتحامها مجالات غير مصرفية، حيث أن بنية الشركات القابضة و إنتشارها الجغرافي الواسع سمحت لها بتنويع مصادر التمويل سواء الودائع أو غيرها وإمتلاكها لتشكيلة واسعة ومتنوعة من الإستثمارات المالية .وبالتالي ساعدت الشركات القابضة على تحسین كفاءة النظام المصرفي و المالي الأمريكي ، حيث تسيطر الشركات المصرفية القابضة على نسب 97% من إجمالي الأصول المصرفية سنة 2003 أي حوالي 8.7 تريليون دولار⁴.

كما صدر قانون مؤسسات الإيداع الذي صدر سنة 1982 والذي أعطى البنوك الحق في ممارسة خدمات غير مصرفية من خلال شركات شقيقة تحت مظلة شركة قابضة⁵،وبذلك يكون قد أفرغ قانون غلاس ستيغال عملياً من محتواه عبر فتح سقف الفوائد المركبة للمصارف ومنحها مرونة أوسع في نشاطاتها الجانبية.

وفي أبريل 1987 سمح المصرف الإحتياطي الفدرالي لشركات للشركات المصرفية القابضة الأمريكية بتأسيس المؤسسات الفرعية التي تنشط في مجال التأمين، وأخيراً في سنة 1999 تم إلغاء هذا القانون⁶.

وتسيطر الشركات القابضة في الولايات المتحدة الأمريكية على مصرف أو أكثر ،كما تمتلك العديد من الشركات التابعة غير المصرفية والتي تعمل في مجالات متنوعة من الأنشطة التجارية، والتي قد تشمل المتاجرة بالأوراق

¹ منير إبراهيم هندي مرجع سابق ،ص: 78.

* نسبة إلى السيناتور الديمقراطي كارتر غلاس وعضو الكونغرس الجمهوري هنري ستيغل.

² H.R. Machiraju,op.cite,p:29.

³ Dafna Avraham ,Patricia Selvaggi, James Vickery, A Structural View of U.S. Bank Holding Companies, FRBNY Economic Policy Review , New York, July 2012,P:67.

⁴ H.R. Machiraju,op.cite,p:29

⁵ منير إبراهيم هندي مرجع سابق ،ص: 60.

⁶ Dario Focarelli , David Marques-Ibanez, Alberto Franco Pozzolo ,Are universal banks better underwriters?evidence from the last days of THE GLASS-STEAGALL ACT, European Central Bank, Germany ,No 1287 , JAnuary 2011,P:05.

المالية، التأمين، والعقارات، والتأجير، وخدمات الثقة، فعلى سبيل المثال تسيطر شركة "جي بي مورغان JPMorgan" على 3391 مؤسسة من ضمنها أربع مصارف كما تستحوذ على حصة سوقية تقدر بنحو 06.6%، والجدول التالي يبين أكبر الشركات القابضة المصرفية والمؤسسات التابعة لها.

جدول رقم (09): أكبر الشركات القابضة المصرفية الأمريكية والمؤسسات الفرعية التابعة لها وحصتها السوقية.

الشركة القابضة المصرفية	رتبتها العالمية من حيث الحجم (فيفري 2012)	عدد البنوك التجارية التابعة (فيفري 2012)	عدد المؤسسات المحلية التابعة (فيفري 2012)	عدد المؤسسات الأجنبية التابعة (فيفري 2012)	إجمالي المؤسسات (فيفري 2012)	الحصة السوقية (جوان 2012)
جي بي مورغان تشيس وشركاه JPMorgan Chase & Company	1	04	2936	451	3391	06.6 %
بنك أوف أميركا Bank of America Corporation	2	05	1541	473	2019	2.4 %
سي تي غروب المحدودة Citigroup Incorporated	3	02	935	708	1645	12.3 %
ويلز فارغو وشركاه Wells Fargo & Company	4	05	1270	91	1366	-
مجموعة جولدمان ساشز المحدودة Goldman Sachs Group, Incorporated	5	01	1444	1670	3115	3.1 %
ميتلايف المحدودة MetLife, Inc	6	01	39	123	163	-
مورغان ستانلي Morgan Stanley	7	02	1593	1289	2884	3.5 %
بنك ميلون نيويورك The Bank Of New York Mellon Corporation	10	03	211	146	360	-

Source:

- Dafna Avraham ,Patricia Selvaggi, James Vickery, ,op.cite,p:71.

- Jan Schildbach, **Universal banks: Optimal for clients and financial stability**, Deutsche Bank Research , Germany , November 20, 2012,p:10.

وعلى العموم يتم التحكم في الأصول المصرفية في الولايات المتحدة من قبل الشركات المصرفية القابضة أي أكثر من 15 تريليون دولار حسب إحصائيات سنة 2012 وهو ما يمثل زيادة قدرها خمسة أضعاف منذ سنة 1991.¹

¹ Dafna Avraham ,Patricia Selvaggi, James Vickery, ,op.cite,p:70

ثالثا: البنوك الشاملة في المملكة المتحدة.

يتم الفصل في بريطانيا بين أنشطة الصناعة المصرفية حيث تقسم إلى صيرفة تجارية وصيرفة إستثمارية ، وتقوم البنوك الشاملة البريطانية بانتهاج الصيرفة الإستثمارية بشكل رئيسي من خلال شركات تابعة مملوكة بالكامل، كما تهتم بأنشطة صيرفة التأمين، الإكتتاب في الأوراق المالية وخدمات التجزئة، ويهيمن على الخدمات المصرفية أربع بنوك شاملة ضخمة وهي " بنك باركليز Barclays Bank " ، " مجموعة البنك الملكي الأسكتلندي Royal Bank of Scotland Group " ، " بنك ستاندارد تشارتريد Standard Chartered Bank "، " مجموعة بنك لويدز Lloyds Bank Group " ، وفيما يلي جدول يبين أكبر المصارف البريطانية وحجم أصولها.

جدول رقم(10): أكبر المصارف البريطانية وحجم أصولها في سنة 2013. الوحدة: بليون دولار.

المؤسسة المصرفية	ترتيبها الأوربي حسب معيار حجم الأصول	حجم الأصول	نسبة أصولها إلى إجمالي الأصول
أتش أس بي سي القابضة HSBC Holdings	01	2,72336	12.8%
بنك باركليز Barclays	04	2,27147	10.81%
مجموعة البنك الملكي الأسكتلندي Royal Bank of Scotland Group	06	1,82618	8.69%
مجموعة بنك لويدز Lloyds Banking Group	11	1,40728	6.7%
بنك ستاندارد تشارتريد Standard Chartered Bank	20	0,649957	3.09%

Source: Top banks and banking groups in Europe, ranked by total assets 2013, a partir de site d'internet: www.banksdaily.com, le: 10/02/2014.

وتعتبر شركة "آش أس بي سي القابضة HSBC Holdings " أكبر المؤسسات المصرفية في بريطاني وأيضا على المستوى الأوربي حيث يبلغ إجمالي أصولها أكثر من 2.7 تريليون دولار والذي يمثل نسبة 12.7 % من إجمالي الأصول المصرفية في بريطانيا وذلك سنة 2013.¹ وتتنوع وتتعدد الخدمات والأنشطة التي تقوم بها البنوك في المملكة المتحدة، والتي يمكن سردها على النحو التالي:

– شراء أو إنشاء شركات صناعية وتجارية وزراعية وخدمية أو المساهمة فيها.

¹ بالإعتماد على :

- H.R. Machiraju, op.cite, p:39 .

- Top banks and banking groups in Europe, op.cite

- إنشاء العديد من الفروع للبنك الأم التي تقدم الخدمات المصرفية التقليدية (إقراض ،إيداع ،تحويلات نقدية...إلخ) وصيرفة الجملة في كل المدن البريطانية للأفراد ورجال الأعمال والمنظمات القائمة بمختلف
- أنشطتها وجنسياتها.
- دخول البنوك في صناعة التأمين من خلال تقديم كافة الخدمات الخاصة بالحاسبات الآلية، الإستثمار المشترك، السمسرة وإصدار بوالص التأمين بأنواعها المختلفة (التأمين على الحياة، التأمين على الممتلكات...إلخ).
- تقديم الكثير من الخدمات المصرفية للأفراد مثل القروض الشخصية، تنظيم وتخطيط الضرائب وميزانيات الإنفاق، دفع الإيجارات، منح بطاقات الائتمان، تسهيلات وقروض مالية لكافة خدمات الصيانة والإستبدال الخاصة بالمنازل بالإضافة لكل ما يتعلق بالإستشارات الخاصة بشراء المساكن،.
- تقديم كافة الخدمات المتعلقة بالسفر والسياحة.
- تقديم كافة الإستشارات ودراسات الجدوى الإقتصادية وإدارة المشروعات الجديدة في المجالات الصناعية والتجارية والزراعية...إلخ.
- التعامل في كافة أنواع العملات بيعا وشراء.
- تقديم كافة الخدمات الخاصة بالكمبيوتر ونظم المعلومات.
- تنظيم وإدارة كل ما يتعلق بتقديم وصرف المعاشات والمنافع الإجتماعية التي يحصل عليها الأفراد من الدولة.
- التعامل في كافة أنواع الأوراق المالية وما يرتبط بها من أنشطة.
- تقديم تسهيلات للشركات التجارية التي ترغب في إصدار بطاقات الضمان لعملائها كوسيلة لترويج منتجاتها.¹

¹ سامر جلدة، مرجع سابق، ص: 151، 150.

رابعاً : البنوك الشاملة في اليابان.

تعد التجربة اليابانية من التجارب الرائدة فيما يخص البنوك الشاملة ، ويعود ذلك إلى الفترة قبل الحرب العالمية الثانية وظهر ما يسمى "بنظام البنك الرئيسي The main banking system" حيث تعود ملكية أغلب البنوك إلى رجال الأعمال الصناعيين¹ وتميزه بوجود علاقة مالية طويلة الأمد بين البنك والشركات حيث ينفرد البنك بتمويل شركة معينة ، وخاصة تقديم المساعدة في حالة التعثر المالي وهو شبه بنظام هوسبنك "Hausbank System" الألماني، وازدهر هذا النظام في منتصف السبعينات².

وبعد عملية الإصلاح المالي إتجه الجهاز المصرفي الياباني بخطا ثابتة نحو نظام الصيرفة الشاملة حيث ساهمة في زيادة حدة المنافسة بين مختلف أنواع البنوك ، واختلفت وجهات النظر حول حدود أنشطة المؤسسات المالية وتداخلت أعمالها مع أنشطة البنوك ، علاوة على ذلك حولت البنوك الإقليمية الكبرى نشاطها نحو تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، فيما أجبرت المصارف الصغيرة والبنوك التعاونية على البحث عن مجالات نشاط جديدة³ ، وتضمنت الإصلاحات المالية بشكل رئيسي ثلاث عناصر مترابطة : الإبتكار المالي ، التحرير المالي ، والعولمة المالية ، ويشمل الإبتكار المالي تطوير أدوات مالية جديدة مثل إصدار شهادات الإيداع (1979) ، الإستثمار في السندات الحكومية متوسطة الأجل (1980) ، وإقتحام مجالات جديدة وتطويرها ، كأسواق الأوفشور (1986) ، القبولات المصرفية (1985) ، الأوراق التجارية (1987) ، أما فيما يتعلق بالتحرير المالي فقد تضمنت الإصلاحات إلغاء أو تعديل القوانين التنظيمية السائدة ، كتحرير اسعار الفائدة في اكتوبر 1985 ماعدا اسعار الفائدة على الودائع ، وفيما يخص العولمة المالية فيمكن وصفها برط الإقتصاد الياباني بالأسواق الدولية ، ويمكن في هذا الصدد ذكر إلغاء قانون "تحديد تحويل الين yen conversion limits" والذي حدد كمية العملة الأجنبية التي ستحول إلى الين بالمؤسسات المالية . وساهم كل هذا في تغيير البنية التنظيمية للجهاز المصرفي الياباني⁴.

وشرع في إلغاء القيود المصرفية باليابان في مارس 1989 حيث دعت وزارة المالية إلى إجتماع اللجنة الإستشارية المالية والتي حددت خمسة طرق للسماح بالتكامل بين الصيرفة التجارية والصيرفة الإستثمارية : الشركات التابعة المنفصلة ، شركات تابعة متعددة الوظيفية ، الشركات قابضة ، البنوك شاملة ، والمدخل تدريجي (إدخال أنشطة الصيرفة الشاملة بشكل تدريجي)⁵ . اتخذت السلطات خطوات لإزالة القيود التي تفصل بين الصيرفة التجارية والاستثمارية . وعلى وجه الخصوص قانون إصلاح النظام المالي (Financial System Reform Act) لسنة (وهو إجراء مماثل لذلك الذي إتخذته السلطات الأمريكية والمتعلق بتعديل قانون "غلاس

¹ Hugh Patrick, **Japan's Financial System and the Evolving Role of Main Banks**, Center on Japanese Economy and Business Working Paper No: 50, Columbia University, March 1991, p:01.

² Franklin Allen, Douglas Gale, **Comparative Financial Systems**, New York University Press, April 2001, p:05.

³ Rixtel, Adrian van, Souma, Toshiyuki, **Banking in Japan: Will "Too Big To Fail" Prevail?**, Hitotsubashi University Repository Technical Report, dec 2002, p:09.

⁴ Rixtel, Adrian van, Souma, Toshiyuki, op.cite, P:08.

⁵ Takeo Hoshi, Anil Kashyap, **The Japanese Banking Crisis: Where Did It Come From and How Will It End?** National Bureau of Economic Research, Tokyo, January 2000, p:142.

ستيغل" سنة 1993 مما يسمح للبنوك التجارية في الولايات المتحدة بالإكتتاب في الأوراق المالية للشركات) 1993 والذي يسمح البنوك التجارية اليابانية بتقديم الخدمات المصرفية الاستثمارية¹ والأنشطة المالية من خلال الشركات التابعة بشكل تدريجي حتى سنة 2001².

وتنقسم البنوك الشاملة في اليابان إلى ثلاثة أشكال، فالشكل الأول (وهو السائد في الفترة من 1920-1930) يعرف باسم THE ORGAN BANK والتي كانت تعد حالة خاصة للعلاقات البنكية حيث أن منشئي هذه البنوك هم أنفسهم أصحاب الصناعات، مما أدى إلى عدم تنوع محفظة الأوراق المالية لهذه البنوك وتعرضها لمخاطر كبيرة، وفشلت خلال فترة الكساد (1929-1930) كون معظمها يتسم بصغر الحجم.

والشكل الثاني من البنوك يعرف باسم ZAIBATSU BANKS وبدأت بالظهور بعد الحرب العالمية الثانية وتمتلك محافظ متنوعة من الأوراق المالية وتقدم قروضا للمشروعات .

أما الشكل الثالث فيعرف بـ HORIZONTAL KEIRETSU وهي بنوك مرتبطة بالمشروعات، وتمثل مجموعة جديدة وشكلا مختلفا من الإرتباط بين البنوك والمشروعات المختلفة، فللمشروع علاقة مغلقة مع أحد البنوك حيث يعتبر البنك أكبر مقرض له ومن حملة أسهمه مما يؤدي إلى الاستفادة بكثير من المزايا وكذلك تخفيض التكاليف البنكية، وأحيانا يعين البنك عاملين من طرفه لإدارة هذه المشروعات، وبعض المشروعات يمكن أن يكون لها علاقة مع بنك خارج الـ KEIRETSU مثل البنك الصناعي الياباني وكل مجموعة من هذه المشروعات لها بنكها الممثل لها³.

وقد ساهمت عملية التركيز المالي بشكل عام والاندماجات الضخمة أيضا في ظهور نظام الصيرفة الشاملة باليابان، حيث أن التكتلات المالية تعمل في الأنشطة المالية المختلفة، بما في ذلك الخدمات المصرفية التقليدية، أنشطة الأوراق المالية، وإدارة الأصول والتأمين. فبلغ إجمالي الأصول في هذه البنوك الضخمة ما يقرب من 97% من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2002 أما إجمالي الودائع والقروض فبلغت نسبة 57% و 55% على التوالي⁴، وفيما يلي جدول يبين حجم هذه التكتلات المالية والبنوك الشاملة التابعة لها.

¹ Jun-Koo Kang, Wei-Lin Liu, **Is universal banking justified? Evidence from bank underwriting of corporate bonds in Japan**, Journal of Financial Economics Vol 84 ,2007,p:143.

²Takeo Hoshi, Anil Kashyap, , op.cite, , p:142.

³رشدي صالح عبد الفتاح، مرجع سابق، ص:93،92.

⁴ Rixtel, Adrian van, Souma, Toshiyuki, op.cite, P:13,14.

جدول رقم (11): البنوك الشاملة اليابانية كجزء من التكتلات المالية ذات الخدمات المالية المتنوعة .

الوحدة : تريليون ين ياباني/ نسبة من الناتج المحلي الإجمالي

إسم المجموعة	أكبر المؤسسات المالية بالمجموعة	حجم الأصول (سنة 2002)	حجم الودائع (سنة 2002)	حجم القروض (سنة 2002)
Mizuho Financial Group	<ul style="list-style-type: none"> • Mizuho Bank. • Mizuho Corporate Bank. • Mizuho Securities. • Mizuho Trust & Banking 	151.3 (30.2 %)	74.1 (14.8 %)	84.6 (16.9%)
Sumitomo Mitsui Financial Group	<ul style="list-style-type: none"> • Sumitomo Mitsui Bank 	108.0 (21.6 %)	65.0 (13.0 %)	63.6 (12.7%)
Mitsubishi Tokyo Financial Group	<ul style="list-style-type: none"> • The Bank of Tokyo - Mitsubishi. • Mitsubishi Trust and Banking Corporation . 	99.5 (19.9 %)	59.9 (12.0 %)	49.1 (9.8%)
UFJ Group	<ul style="list-style-type: none"> • UFJ Bank. • UFJ Trust Bank. • UFJ Tsubasa Securities • Daiwa Bank. • Kinki 	79.8 (15.9 %)	50.8 (10.1 %)	46.0 (9.2%)
Resona Group	<ul style="list-style-type: none"> • Osaka Bank. • Nara Bank. • Asahi Bank. • Resona Trust & Banking 	45.0 (9.0 %)	33.8 (6.8 %)	30.0 (6.0%)

Source: Rixtel, Adrian van, Souma, Toshiyuki, op.cite, P:48.

حيث تعد مجموعة " Mizuho " المالية التكتل المصرفي الأكبر في اليابان بمجموع أصول 151.3 تريليون ين (30.2 % من الناتج المحلي الإجمالي) ، ومجموع ودائع 74.1 تريليون ين (14.8 % من الناتج المحلي الإجمالي)، أما حجم القروض فبلغ 84.6 تريليون ين (16.9 % من الناتج المحلي الإجمالي) في سنة 2002، واحتلت المرتبة الأولى عالميا في نفس السنة ، أما المجموعة الثانية فكانت مجموعة Sumitomo Mitsui بمجموع أصول 108 تريليون ين (21.6 % من الناتج المحلي الإجمالي) ، ومجموع ودائع 65 تريليون ين (13 % من الناتج المحلي الإجمالي)، أما حجم القروض فبلغ 63.6 تريليون ين (12.7 % من الناتج المحلي الإجمالي).

المبحث الثالث: التحول نحو البنوك الشاملة.

شهد العمل المصرفي تحولات وتطورات عديدة خلال السنوات الأخيرة حادت به كثيراً عن الصورة التقليدية لهذه الصناعة بوصفها تجمع المال من جهة لتستثمره في جهة أخرى، فجعلت الأنظمة المصرفية مرنة تجاه هذا التغير وهو ما أدى بالبنوك لأن تكتسب وظائفها الجديدة و تحتل أهميتها مع مرور الوقت، والواقع إن التحول نحو الصيرفة الشاملة جاء إستجابة لعدة عوامل في مقدمتها تكنولوجيا المعلومات الذي قدم دعماً كبيراً وقويماً للبنوك للتحول إلى بنوك شاملة كما يتطلب توفر مجموعة من المقومات الهامة، والملاحظ أن التطور نحو البنوك الشاملة يحمل معه الكثير من الجوانب الإيجابية بالنظر إلى القدرة على تحقيق التنمية كما تحيط به بعض المحاذير الواجب أخذها بالحسبان. وهو ما سنتعرض له في هذا المبحث، حيث جاء المطلب الأول بعنوان دوافع التحول نحو الصيرفة الشاملة، أما المطلب الثاني فسننتظر فيه إلى مقومات وأساليب التحول نحو الصيرفة الشاملة، وسنتناول مميزات ومآخذ البنوك الشاملة في المطلب الثالث .

المطلب الأول: دوافع التحول نحو الصيرفة الشاملة.

تماشياً مع التطورات الملحوظة التي تشهدها البيئة الاقتصادية الدولية ظهرت الحاجة للتوجه نحو الغاء دور التخصص المصرفي التقليدي والعمل على التوسع في الخدمات المصرفية الشاملة كتنظيم مصرفي جديد لمواجهة قوى التغيير المصرفية وتحدي المنافسة ، والاندماج في السوق العالمية ، مما يعكس زيادة دور المصارف في تعزيز وتحسين نوع الخدمات التمويلية والاستثمارية وتنشيط الاوعية الادخارية التي توفرها لزيائنها،ومن بين هذه العوامل نذكر :

أولاً - دوافع ذاتية:

فالبنوك يتوافر لديها دافع ذاتي مستمر لتطوير أدائها، خاصة إذا توافرت لديها الإدارة الذكية الفاعلة القادرة على قراءة ورصد وتحليل ما يدور حولها من تطورات وتحولات واتخاذ القرارات والسياسيات اللازمة للتتواكب معها¹.

ثانياً - التعامل المتزايد في أسواق رأس المال وتغير طبيعة الوساطة المصرفية :

أدى الركود الاقتصادي وتواضع معدلات النمو في داخل الدول الصناعية المتقدمة إلى جعل الاستثمار العيني والإنتاج ككل غير قادر على إيجاد منافذ التوظيف اللازمة لاستيعاب رأس المال النقدي، الذي بحوزة البنوك التجارية، وقد اضطرت تلك البنوك إلى البحث عن الريح خارج مجال الإنتاج العيني ، وتحولت بشكل متزايد من الوساطة في توفير رؤوس الأموال اللازمة لحركة الاقتصاد إلى مجال وساطة الخدمات المالية وإدارة المخاطر، وهذا الاتجاه الذي انحصر في قطاعات لا مصرفية قد تمثل في السعي نحو تكريس مفهوم الصيرفة الشاملة².

¹ أحمد عبد الخالق، البنوك الشاملة، مؤتمر عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق، جامعة اليرموك، المملكة الأردنية الهاشمية، من 22 إلى 24 ديسمبر 2002، ص: 05.

² غزالي عمر، مرجع سابق، ص: 24.

ثالثا - تحرير تجارة الخدمات المالية :

إن تحرير تجارة الخدمات المالية والإفنتاح على الأسواق الدولية، يعود إلى عدة إعتبارات أهمها تحسين مناخ المنافسة وزيادة الإستثمارات ورفع كفاءة الخدمات المالية وتخفيض تكاليفها وضمان توظيف أفضل للموارد في هذا القطاع¹.

رابعا - ظهور مستحدثات وأدوات مالية جديدة : وتتمثل في الأدوات البنكية التالية :**أ - التجارة الإلكترونية : Commerce Electronique .**

تسمح التجارة الإلكترونية للمصارف من تسويق وتوزيع منتجاتها العادية وخدمات الاستثمار لعملائها عن طريق الإنترنت، كما يمكن طرح منتجاتها بكل مواصفاتها ومعلوماتها عبر الإنترنت مما يزيد من عدد المتعاملين، ويقلص من حجم النفقات، ومن جهة يساهم البنك كذلك في هذه العملية بإصدار بطاقات إلكترونية خاصة بالعملاء للتحويل والتسديد، ويكون ضامنا لحق التاجر في سداد قيمة الصفقات التجارية.

ب - القروض المشتركة : Crédits Communs .

هي نوع من القروض ذات قيمة ومخاطر كبيرة، تشترك في تقديمها عدة بنوك، تخص هذه القروض تمويل العمليات الكبيرة ذات المبالغ الضخمة، وبالتالي تعد أداة هامة لتوفير الاحتياجات التمويلية.

ج - شهادات الإيداع : Certificats de Dépôts

هي وثيقة قابلة للتداول، يصدرها البنك بعد إيداع مبلغ من المال مودع بسعر فائدة معينة لمدة محددة تزيد أو تقل عن ستة أشهر.

د - المشتقات : Dérivées .

هي عقود مالية تتنوع بحسب طبيعتها، ومخاطرها، وأجالها المتراوحة بين 30 يوم وسنة، ومن أهم هذه العقود نذكر:

- عقود الخيار : Contrats par Option .
- العقود الآجلة : Contrats à Terme .
- العقود المستقبلية : Contrats Futures² .

خامسا - تزايد حدة المنافسة : لقد تزايد مستوى وحدة المنافسة في ميدان الخدمات المالية، فالمصارف تواجه منافسة شديدة في جميع الخدمات التي تقدمها من المصارف الأخرى، وإتحادات الإئتمان، شركات الأوراق المالية، شركات التمويل، وكالات وشركات التأمين³، فقد غيرت من طبيعة الصيرفة وجعلت المصارف تتجه إلى مجالات حديثة في العمل الصيرفي من حيث الأنشطة والخدمات والأدوات وهذا كان واضحا في توجه المصارف نحو الصيرفة الشاملة⁴.

¹ كمال عايشي، أداء النظام المصرفي الجزائري في ضوء التحولات الاقتصادية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، الجزائر، العدد 10، نوفمبر 2006، ص: 351.

² مفتاح صالح، الطيب داودي، معارفي فريدة، الصيرفة الشاملة كمدخل لمواكبة مستجدات الصناعة المصرفية وتأهيل المصارف الجزائرية، مؤتمر إدارة منظمات الأعمال: التحديات العالمية المعاصرة، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، المملكة الأردنية الهاشمية، من 27 إلى 29 أبريل 2009، ص: 4، 3.

³ رعد حسن الصرن، **عولمة جودة الخدمة المصرفية**، دار التواصل العربي - مؤسسة الوراق للنشر، عمان، الأردن، 2007، ص: 84.

⁴ صلاح الدين محمد أمين الإمام، **خدمات وحدات الثقة بين الوساطة المصرفية التقليدية واستراتيجيات التغيير الحديثة (دراسة تحليلية)**، المؤتمر العلمي الرابع: إستراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، جامعة فلديفا، المملكة الأردنية الهاشمية، من 15 إلى 16/03/2005، ص: 05.

سادسا - التطور التكنولوجي وتطور الإتصالات :

أدى التطور العلمي والتكنولوجي في وسائل الإعلام والاتصال ، وثورة الحاسبات الآلية إلى سرعة تبادل المعلومات فيما بين البنوك والعملاء، وبين البنوك والسوق، وبين البنوك وقطاعات الإنتاج والخدمات دون حواجز أو قيود ،وهو ماساهم في فتح مجالات لانهائية للتمويل والإستثمار وتهيئة المناخ والظروف لظهور البنوك الشاملة التي حققت نجاحات كبيرة في الدول المتقدمة¹.

سابعا- زيادة المخاطر في العمل المصرفي:

أدت التغييرات الهيكلية التي شهدتها الأسواق المالية في السنوات الأخيرة إلى زيادة المخاطر، حيث صاحب الإتجاه نحو التحرر من القيود كحرية الحركة لأسعار الصرف والفوائد والأصول المالية إستثماراتها عبر الحدود،تقلبات حادة في تلك الأسواق².

ثامنا - التوسع في عمليات الاندماج :

يعد الإندماج المصرفي من أبرز التحولات التي يشهدها القطاع المالي عالميا ، وأحد أوجه التكيف مع المستجدات العالمية وذلك بهدف مؤسسات مالية شاملة وتعزيزا للقدرات التنافسية للبنوك سواء في الداخل أو الخارج ، إذ تعدت عمليات الإندماج حدود الدولة الواحدة مساعة بذلك على النفاذ إلى الأسواق الدولية ،كما تتيح تحقيق وفورات الحجم ،وتقديم خدمات مصرفية ذات جودة عالية وتكنولوجية متطورة لفئات متنوعة من العملاء³.

المطلب الثاني : مقومات وأساليب التحول نحو المصرفية الشاملة .

مع توافر الدوافع القوية للتحول للبنوك الشاملة ، فإن هذا النوع من البنوك يحتاج الى العديد من المقومات الهامة التي تعتمد عليها في أداء وظائفها المتعددة على نطاق واسع، كما أن هذا التحول يتم من خلال عدة مناهج .

أولاً: مقومات التحول نحو المصرفية الشاملة.

هذه المقومات يمكن تقسيمها إلى مقومات تتعلق بالبنك ذاته، وأخرى ترتبط بسياسات الدولة وأجهزتها.

1 - مقومات تتعلق بالبنك ذاته :

فيجب على المصارف أن تمتلك المتطلبات الضرورية وخاصة الخبرات الإدارية والبشرية المؤهلة لمواكبة المتطلبات العالمية ،ويستلزم قيام المصارف بخدمات البنوك الشاملة أن تمر بمراحل تأهيلية قد تختلف في إعدادها وتوقيتها من مصرف إلى آخر بسبب الظروف الداخلية والخارجية لذلك المصرف⁴، حيث نجد أن البنك الشامل يحتاج إلى :

¹ صبحي معروف الشلتوني ،رجب مصطفى علي،المصرفية الشاملة بين الفكر والتطبيق في الوطن العربي،بحث منشور على الموقع الإلكتروني لجامعة غزة: www.site.iugaza.edu.ps ،أطلع عليه بتاريخ :20-06-2013،ص: 07.

² سمير محمد عبد العزيز ،مرجع سابق،ص:83.

³ محمد أحمد عبد النبي ،مرجع سابق،ص: 22 .

⁴ محمد صفوت قابل ، أثار تحرير الخدمات المالية على المصارف الإسلامية ، المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر للمؤسسات المالية الإسلامية ، جامعة الإمارات العربية المتحدة ، (معالم الواقع و آفاق المستقبل) ، من 15 - 17 ماي 2005 ،ص:34.

- موارد مالية ضخمة تمكنه من أن ينهض بخدماته المتنوعة لعملائه في أي وقت وأي مكان.
- أن تتوفر لدى البنك موارد وكوادر بشرية وإدارية وتنظيمية رفيعة المستوى والمهارة حتى تستطيع أن تنهض بالأعمال المصرفية التقليدية، والعمل في سوق الأوراق المالية (البورصة)، تأسيس الشركات ومتابعتها ومراقبتها وربما الإشتراك في إدارة الإستثمارات وتدوير المحافظ المالية وغيرهما من الأنشطة ، وهذا يعني ضرورة توفير مراكز تدريب متخصصة تسهم في بناء هذه الكوادر.
- أن تتوفر لديه بنية أساسية كافية من المعلومات وكذلك تكنولوجيا المعلومات التي تربطها ليس فقط بوحدها التابعة لها وإنما بغيرها من البنوك وأوساط الأعمال التي تجوبها للحصول على المعلومات لحسن تقدير المواقف واتخاذ القرارات العلمية المدروسة.
- تحتاج إلى إدارة تسويق فعالة وعلى مستوى عالي من الكفاءة¹، وتحديد نوعية الخدمات الجديدة التي تناسب إحتياجات الأسواق والعملاء التي يمكن أن يقدمها المصرف.
- توضيح الهيكل التنظيمي لمنع التضارب وإختلاط الأعمال والمصالح.
- تأسيس إدارة متخصصة لإدارة المخاطر وتصميم خطة لمواجهة الضغوط المحتملة على محافظ الأوراق المالية.²
- توفر ملاءة مالية كافية تؤهل البنك للدخول في مجال الأعمال المصرفية الشاملة، ممثلة في حجم رأس المال الكافي والاحتياطيات.³
- تحتاج إلى نشر الوعي المصرفي بصفة عامة لتفهم دور وأهمية البنوك الشاملة.

2 - مقومات ترتبط بسياسات الدولة وأجهزتها المختلفة :

ويمكن الإشارة إلى ما يلي :

- إصدار تشريعات حديثة وتطور وتعديل التشريعات القائمة بما يسمح للبنوك أن تقدم مثل هذه الأعمال على نحو فعال، فيجب على الدول إزالة الحواجز والقيود القانونية على ممارسة البنوك لأنشطتها في قطاعات معينة أو أقاليم بعينها.
- من المسائل المهمة كذلك إقتناع الأجهزة الرسمية والسلطات التنفيذية في الدولة بفكرة البنوك الشاملة ورسالتها وتوفير الدعم والمساندة لها والوقوف بجانبها خاصة في المراحل الأولى لتحويلها أو لإنشائها على هذا الأساس.
- يجب على الدولة أن تساعد هذه البنوك من خلال المساعدة في إرساء البنية الأساسية اللازمة من الناحية المادية وكذلك البشرية والتنظيمية.
- رفع مستوى فعالية وكفاءة البنك المركزي الذي يوفر الإستشارة والدعم والمساندة لهذه البنوك في أداء رسالتها الأسهم الفعالة في تحقيق التنمية الإقتصادية المتوازنة.⁴

¹ أحمد عبد الخالق، مرجع سابق، ص: 08 .

² محمد صفوت قابل، مرجع سابق، ص: 34 .

³ مفتاح صالح، وآخرون مرجع سابق ص: 10.

⁴ أحمد عبد الخالق، البنوك الشاملة، مرجع سابق، ص: 08.

- توفير العوامل التي تساعد على رفع مستوى كفاءة الأسواق المالية.
- وجود شبكة الأموال القومية وغرفة مقاصة إلكترونية بالبنك المركزي مرتبطة بالبورصة وكذا بغرفة المقاصة الدولية.
- القضاء على تشوهات أسعار الفائدة والإعتماد أكثر على أدوات السياسة النقدية غير المباشرة¹.
- الممارسة الواعية من قبل أجهزة الرقابة والإشراف على نشاط المصارف الشاملة بما يضمن مستوى متطور من الرقابة الوقائية، مع توصيف دقيق ومحدد للإختصاصات والسلطات والعلاقة التنظيمية .
- وضع نظام للإفصاح المالي في إطار قواعد ومبادئ المحاسبة والمراجعة الدولية التي توفر الشفافية والإفصاح للحكم على مدى كفاءة وفعالية إدارة المصارف من أجل توفير الملاءة المناسبة رأس المال والإحتياجات، مع توفير نظام تأمين فعال على الودائع في ظل وضع استراتيجية عامة لأنشطة المصرف الشامل وخطته وبرامجه².

ثانياً : أساليب التحول نحو الصيرفة الشاملة.

تخضع عملية التحول إلى البنوك الشاملة لضوابط رشيدة تأخذ في حساباتها جميع الجوانب الإقتصادية، القانونية والبيئة المصرفية التي تعمل في إطارها، وفي هذا الصدد يمكن إستخدام ثلاث مداخل هي :

1- المدخل الأول :

- يتمثل في تحويل بنك متخصص أو بنك تجاري قائم بالفعل إلى بنك شامل، وهو الأسلوب الأسرع والأفضل ، بشرط أن يكون هذا البنك كبير الحجم وقابل للنمو والإتساع، وأن يكون لديه العديد من الفروع التي تأخذ بالأساليب التكنولوجية المتطورة، كما تكون لديه الكفاءات البشرية المؤهلة والمدربة والقادرة على التكيف مع كل ما هو جديد، في إطار ذلك يتم تحويل مثل هذا البنك ليصبح بنكا شاملا بإتباع أسس محددة :
- أ - التدرج في إدخال خدمات البنك الشامل لضمان إستيعاب التقنيات وعدم الإخلال بمعايير الدقة والسرعة.
- ب - التطوير من خلال تعديل الهياكل التنظيمية وتطوير اللوائح والنظم الداخلية، وكذلك إدخال التعديلات على الإختصاصات والسلطات ومسار إتخاذ القرار ومراحل أداء الأعمال، مع إتباع برنامج تدريبي متطور .
- ج - إقامة التجهيزات المادية بتحديد الموقع الجغرافي المناسب وتجهيزه بما يتفق مع حجم ونوع وإنتشار الخدمات المصرفية التي سيقدمها إلى العملاء، مع إنشاء وحدات خاصة بخدمات البنوك الشخصية.
- د - وضع خطة محددة للتحول إلى البنك الشامل تشمل على كافة التفاصيل وفقاً لبرنامج زمني محدد³.

2 - المدخل الثاني :

إنشاء بنك شامل جديد، حيث يتطلب الأمر البدء من الأساس ومن القاعدة وإختيار كوادر بشرية قادرة ومؤهلة وتدريبها، وتطوير قدراتها، والتعاون مع مصارف أجنبية شاملة للإفادة من خبرتها، وتوفير المكان المناسب،

¹ محمد الصيرفي، إدارة البنوك، دار الوفاء للطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2007، ص:10، 11.

² علاء فرحان طالب، إدارة المؤسسات المالية (مدخل فكري معاصر)، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص:109.

³ السعيد فرحات جمعة، مرجع سابق، ص:493، 494.

وتجهيزه شكليا وتكنولوجيا ومصرفيا والقيام بالحملات الدعائية والتسويقية والترويجية اللازمة، لإنجاح فكرة البنك الشامل.

ويؤكد أصحاب هذا المنهج أن الخدمات المصرفية تتميز بطبيعة خاصة، سريعة التأثير والتأثير وأن الطلب عليها يخلق بمجرد تواجدها، وأن المصرف الشامل صانع لأسواقه.

3 - المدخل الثالث :

حيث يمكن الأخذ بكلا المنهجين ، فيتم العمل على تحويل بنك قائم بالفعل إلى بنك شامل، طالما يتوافر فيه الشروط والخصائص المحددة لذلك، وفي الوقت نفسه دراسة مدى تقبل السوق، واستيعابه لمعاملات وخدمات المصرف الشامل، والتغلب على العقبات، ومعالجة القيود والمحددات التي تواجه عملية التحول والتطوير، أي يمكن إنشاء كيان مصرفي جديد، تتوافر فيه الإمكانيات والقدرات والخبرات، وفي الوقت نفسه يكون قابلا للنمو والانتساع والانتشار بشكل كبير، ولديه إستراتيجية طموحة لقيادة توجيه السوق وريادته، مع وضع خطة للإسراع بذلك عن طريق شراء عقارات بعض البنوك الراغبة في الاستغناء عنها، مما يعد دمج تدريجي لبنك معين، وضم أعماله ومعاملاته وعملائه للبنك الشامل المراد إنشاؤه وتقويته، بما يضمن للمصرف الشامل حجم أعمال مناسب، وتحقيق التشغيل المتوازن، والدخول في مشاركات مع بنوك أخرى قائمة ورائدة بهدف دمجها فيه مستقبلا¹.

المطلب الثالث : مميزات ومآخذ البنوك الشاملة .

تتمتع المصارف الشاملة بالعديد من المميزات نتيجة لتنوع خدماتها واضطلاعها بالكثير من المهام المتطورة، التي تلبي حاجات الكثير من الزبائن وتحقيق العديد من المهام المتقدمة والتي تتناسب مع تطور المتغيرات والنشاطات الاقتصادية، كما تنطوي على بعض الجوانب التي يجب الإحتياط والإحتراس منها.

أولاً : مميزات البنوك الشاملة.

- يحقق التحول من العمل المصرفي التقليدي إلى العمل المصرفي الشامل العديد من المزايا نذكر أهمها:
- العمل على اساس الحجم الكبير ومن ثم تحقيق الوفورات في التكاليف وذلك نتيجة لتعظيم الاستفادة من الاقسام الادارية العاملة في خدمة الادارات المصرفية الاساسية.
- التنوع الجغرافي لمكونات محفظة القروض والاستثمارات المتفاعل مع التوسيع القطاعي.
- دعم الصناعات المتكاملة والناشئة وعمليات نقل التكنولوجيا والمساهمة في تحقيق التوازن بين مختلف القطاعات المكونة للاقتصاد الوطني².
- تسهم البنوك الشاملة (على مستوى البنوك) في تحقيق التوازن بين توظيف أصول البنوك وموارده ومن ثم تجنبه التعرض للإكتشاف بتركيز أنشطته في مجال واحد كالاتمان، فتوزيع الموارد بين استخدامات لها مردود اقتصادي يدفع نحو النمو والإزدهار ،من ناحية ثالثة تستطيع أن تقلل معدل المخاطرة وتزيد معدلات

¹ راجع عرابية ،مرجع سابق ،ص ص :200،201.

² رضا صاحب ابو حمد، علي محمود علي ،مساهمة المصرفية الشاملة في تفعيل القطاع السياحي ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لجامعة الكوفة www.mng.kufauniv.com: ،أطلع عليه بتاريخ 10 -11 -2013 ،ص:04.

الربحية من مصادر حقيقية تعكس الأداء الاقتصادي، هذا فضلا عن أنها تخلق البيئة الاقتصادية المواتية حيث تعمل البنوك بفاعلية وكفاءة كبيرين.

- تسهم البنوك الشاملة في أحداث التطورات المطلوبة في العمل المصرفي لكي يستطيع أن يجابه الدخول في إتفاقات تحرير الخدمات المالية، والتي تتطلب تحديث المؤسسات المالية إستحداث مؤسسات متخصصة تتفق ومتطلبات العصر، كإبتكار منتجات جديدة، توريق الديون، إنجاح برامج الإصلاح الإقتصادي والخصوصية... إلخ.
- البنوك الشاملة تسهم في تنشيط بورصة الأوراق المالية وهذه في حد ذاتها تعد رافدا لا ينضب لتوفير التمويل الحقيقي للمشروعات الإقتصادية وتعبئة الموارد المحلية اللازمة لذلك، وتوسيع قاعدة الملكية وتعميق
- ما يعرف بالإنتماء الإقتصادي بالإضافة الى الإلتزام السياسي والإجتماعي¹.
- تنوع خبرة العاملين في هذه البنوك، وتنوع تشكيلة الخدمات المصرفية والمالية بما يؤدي إلى كسب شريحة واسعة من العملاء².
- الدخول في أنشطة تمويلية مستحدثة مثل خدمات التأجير التمويلي ونظام B.O.T في تمويل مشروعات البنية الأساسية، والتوسيع في تقديم خدمات متطورة مثل خدمات الصرف الآلي A.T.M وإصدار بطاقات الإئتمان، خدمة التحويلات الخارجية المباشرة³.
- البنوك الشاملة تسهم في تعظيم إستغلال ما يتوافر لدى الدولة من موارد تقوم بتعبئتها وتخصيصها للأغراض التنموية على نحو يتسم بالكفاءة والرشادة أي تعمل على تعبئة الفائض الإقتصادي وتحسن إستغلاله⁴.
- البنوك الشاملة تسهم في تعظيم إستغلال ما يتوافر لدى الدولة من موارد تقوم بتعبئتها وتخصيصها للأغراض التنموية على نحو يتسم بالكفاءة والرشادة أي تعمل على تعبئة الفائض الإقتصادي وتحسن إستغلاله.
- تؤدي البنوك الشاملة إلى توفير عناصر ومقومات ضرورية لعملية التنمية بدءا من دراسة الجدوى، التأسيس، التمويل، الإدارة، التسويق، إلخ، والواقع أن هذه ايجابية تثمن غالبا لإفتقار الدول النامية بالذات إلى وجود المنظم أو رجل الأعمال القادر على إتخاذ القرار المدروس وتحمل المخاطر، فالبنوك تسهم بلا شك في تذليل هذه المعضلة⁵.
- دعم الصناعات المتكاملة والناشئة وعمليات نقل التكنولوجيا والمساهمة في تحقيق التوازن بين مختلف القطاعات المكونة للاقتصاد الوطني⁶.

¹ خبابه عبدا لله، مرجع سابق، ص: 08.

² مفتاح صالح وآخرون، مرجع سابق، ص: 08.

³ شبيخي محمد، تمجدين نورالدين، متطلبات العمل المصرفي في ظل أنشطة الاندماج والصيرفة الشاملة-دراسة حالة الجزائر -مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي: "سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات"، جامعة محمد خيضر -بسكرة - الجزائر، يومي 21 - 22 نوفمبر 2006، ص: 07.

⁴ خبابه عبدا لله، مرجع سابق، ص: 08.

⁵ أحمد عبد الخالق، مرجع سابق، ص: 11.

⁶ رضا صاحب ابو حمد، علي محمود علي، مرجع سابق، ص: 04.

ثانيا : مآخذ البنوك الشاملة.

- رغم ماسبق ذكره فإن التحول نحو المصرفية الشاملة قد تكتفه بعض المشاكل والتي نذكر منها :
- خلق الإحتكار ومضاغفة قوة السوق بالنسبة لبعض المؤسسات المالية الشاملة وهو ماقد يكون على حساب المؤسسات والبنوك الصغيرة¹، فالبنوك الشاملة تعتبر بنوك كبيرة الحجم بطبيعتها ومن خلال ملكيتها لنصيب كبير من أسهم الشركات الصناعية والتجارية وغيرها قد تكون قادرة على التأثير على هيكل الإقتصاد القومي على نحو يخالف المصلحة القومية، وأحيانا تكون لها رؤى مختلفة عما تقتضيه المصلحة العامة، ولذلك قد ينشأ تعارض بين مصلحة البنك ومصلحة الإقتصاد ككل².
 - قد يؤدي إلى خلق مشاكل تتعلق بالمخاطرة والإنكشاف أي تفضيل عامل الربحية على عامل السيولة من خلال الإفراط في الإقراض من ناحية، أو تجميد الكثير من الموارد المالية في مشروعات يصعب تنفيذها بسرعة لمواجهة ما قد يحدث في طلبات العملاء من زيادة مفاجئة، وهنا تتجلى قدرة الإدارة المصرفية في خلق التوازن المنشود وحسن دراسة السوق وإتخاذ القرار المناسب في التوقيت المناسب³.
 - صعوبة الرقابة والإشراف، حيث تجد المؤسسات التمويلية الكبيرة صعوبة في تنظيمها عن المنشآت صغيرة الحجم المنظمة في حدود ضيقة، ولا بد من وجود قواعد خاصة متطورة للرقابة والإشراف تتناسب وطبيعة حجم نشاط هذه المؤسسات العملاقة.
 - إخفاء الأداء الرديء للإدارة، فقد تعتمد البنوك الشاملة إلى إخفاء الأداء السيئ للإدارة أو إلى تغطية خسائر قطاعات معينة من خلال فوائض قطاعات أخرى، الأمر الذي يؤدي إلى صعوبة تحديد مراكز الربحية والأداء للقطاعات المختلفة خاصة في ظل التعدد والإتساع الكبير للأنشطة⁴.
 - تأثير فشل البنوك الشاملة على النظام المصرفي، حيث يقوم بالعمل المصرفي الشامل بنوك كبيرة الحجم، فإن فشلت هذه البنوك الضخمة سوف يكون لذلك تأثير كبير وجد وسيئ على النظام المصرفي وثقة الجمهور به، وعلى سبيل المثال إفلاس بنك " ليمان برادرز " الأمريكي في الآونة الأخيرة، وهو أحد البنوك الشاملة العملاقة ذات النشاط العالمي، حيث كان لذلك آثار سيئة للغاية على النظام المصرفي في الولايات المتحدة وامتد أثره إلى أوروبا وغيرها من الدول كالهند مثلا⁵.
- ومهما يكن الأمر فإن التحول نحو المصرفية الشاملة يتطلب :
- وجود أسس علمية مدروسة وتدرجيا على إن تعكس خصوصية الظروف التنموية التي يمر بها إقتصاد ما من ناحية، وخبرة وتجارب الدول التي سبقت في هذا المضمار من ناحية أخرى كما يجب ألا تتجاهل التحول في الإقتصاد العالمي والسياسة الاقتصادية العالمية وما خلفته من أوضاع وتحديات جديدة للبنوك الوطنية وخاصة في الدول النامية من ناحية ثالثة.

¹ خبابه عبدا لله، الإقتصاد المصرفي (البنوك الإلكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية)، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2008، ص:138.

² عبد الحميد محمد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، مرجع سابق، ص1082.

³ خبابه عبدا لله، مرجع سابق، ص:138.

⁴ عبد الحميد محمد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، مرجع سابق، ص1082

⁵ **Universal Banking - Meaning -Advantages -Disadvantages**, a partir de site d'internet: www.kalyan-city.blogspot.com , le:06/07/2012.

- يجب أن تتوفر الإدارة المصرفية المصرفية الذكية القادرة على التعامل مع الاعتبارات التي قد تبدو متعارضة أحيانا .
- على الدولة إن تؤمن بأهمية دور هذه البنوك وأن تهيئ المناخ المناسب الذي تستطيع أن تعمل في ظلّه على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة وتحقيق ذلك من خلال إصدار التشريعات واللوائح والنظم توفير الدعم المالي والمعنوي ونشر الوعي بها وتقديم الاستشارة والنصيحة... إلخ¹.

¹ خبابه عبدا لله، مرجع سابق، ص: 139.

خلاصة الفصل الثاني:

تعرضنا من خلال فصلنا هذا للمصرفية الشاملة وأهمية تطوير الإطار الهيكلي للمصارف تماشياً مع التطورات الملحوظة التي تشهدها البيئة الاقتصادية الدولية فهذه الكيانات مصرفية تعتبر انقلاباً واضحاً في عالم البنوك بعد فترة طويلة من إدارة البنوك من خلال مبدأ التخصص المصرفي التقليدي والعمل على التوسع في الخدمات المصرفية الشاملة كتنظيم مصرفي جديد لمواجهة قوى التغيير المصرفية، ويمكن تلخيص ما توصلنا إليه من نتائج في النقاط التالية :

- نشأت فكرة البنك الشامل في القرن التاسع عشر ومنذ بداية السبعينيات بدأت في الإنتشار والتوسع لعدة عوامل منها الإتجاه لإزالة الحواجز بين أنشطة البنوك والإنتفاح على الأسواق الدولية .
- ظهرت البنوك الشاملة لتقوم بكل الوظائف التقليدية وغير التقليدية في منظومة بنكية واحدة تقوم على تنويع كامل للأعمال والوظائف لتلبي كل طلبات العميل .
- تأخذ الأشكال التنظيمية للبنوك الشاملة نماذج متقاربة .
- قيام المصرفية الشاملة يحتاج الى العديد من المقومات الهامة التي تعتمد عليها في أداء وظائفها المتعددة ومنها ما يتعلق بالبنك ذاته ومنها ما يرتبط بسياسات الدولة وأجهزتها المختلفة.
- تتمتع المصارف الشاملة بالعديد من المميزات نتيجة لتنوع خدماتها واضطلاعها بالكثير من المهام المتطورة، كما تتطوي على بعض الجوانب التي يجب الإحتياط والإحتراس منها.
- تخضع عملية التحول إلى البنوك الشاملة لضوابط رشيدة تأخذ في حساباتها جميع الجوانب الإقتصادية القانونية والبيئة المصرفية التي تعمل في إطارها.
- تتجذر تقاليد المصرفية الشامل في بعض الدول مثل من ألمانيا بينما عانت بعض دول العالم من القيود التنظيمية والتي حالت دون الظهور المبكر للمصرفية الشاملة مثل الولايات المتحدة الأمريكية.

الفصل الثالث :

المصيرفة الإسلامية وتحدياتها.

تمهيدا:

تشكل البنوك الإسلامية أحد أهم ركائز الإقتصاد الإسلامي، وهي تنشط في ظل واقع مليء بالصعوبات والمخاطر، متحديّة بيئة إقتصادية على النهج الغربي، ومصطدمة بالقوانين الوضعية، ومواجهة منافسة شرسة من البنوك التقليدية، فأصبحت المصارف الإسلامية أمرا واقعا في الحياة المصرفية الدولية، واستطاعة هذه المؤسسات أن ترسي أسسها وتبني قاعدة راسخة في المعاملات المالية الدولية، فقد حققت نجاحا ملموسا من خلال تقديمها لمجموعة من صيغ التمويل المصرفية المميزة والبعيدة عن قاعدة الربا، فضلا عن دخولها حيز الأسواق المالية من خلال بعض الأدوات المالية المتفقة مع أحكام الشريعة، وهذا ما سنتعرف له في هذا الفصل من خلال المباحث التالية :

المبحث الأول : ماهية المصرفية الإسلامية.

المبحث الثاني : مصادر الأموال، الخدمات المصرفية وخيارات التمويل في المصارف الإسلامية.

المبحث الثالث : تحديات الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل التحرير المصرفي.

المبحث الأول : ماهية الصيرفة الإسلامية.

جاءت البنوك الإسلامية بأهداف وأغراض تسعى إلى إحداث تغيير في العمل المصرفي عن طريق بلورة أحكام الشريعة الإسلامية في العمل المصرفي، فعلى الرغم من حداثة تجربة المصارف الإسلامية بالمقارنة مع تجربة المصارف التقليدية، فإنها حققت نموا ملحوظا وانتشارا واسعا في معظم أقطار العالم، كما غدت المصارف الإسلامية حقيقة فعلية في أسواق المال لها فكرها وأسلوبها ومؤسساتها، كما قد حالفها النجاح في معظم عملياتها الإستثمارية، وتميزت أدواتها التمويلية بخصائص إيجابية عدة تساعدها على خلق إنتاج حقيقي وتنمية المجتمع.

المطلب الأول : النشأة و التطور التاريخي.

تنهض البنوك بدور حيوي في الحياة الإقتصادية بما تقوم به من دور في تجميع المدخرات من الجمهور ثم إعادة توظيفها من خلال عمليات مصرفية عديدة و متنوعة مع عملائها ، و تعتمد البنوك بصفة أساسية في تحقيق أرباحها على القيام بإقراض الودائع لديها بنسب أعلى من تلك التي تمنحها للمودعين ، علاوة على ما قد تحصل عليه في معاملاتها مع العملاء من رسوم وعمولات وأجور مقابل ما تؤديه من خدمات . وقد لاقت فوائد البنوك إهتماما وجدلا كبيرا في الكتابات الإقتصادية المعاصرة ، فهناك من يرى أن وظيفة البنوك التقليدية لا تقتصر على تقديم القروض من أولها وأموال المودعين ، وإنما تقوم بعملية تحويل لتلك الأموال كما يتم تحويل المواد الأولية في الصناعة إلى منتج نهائي ، وعليه فالبنوك ماهي إلا مؤسسات لصناعة القروض ، كما ذهب البعض إلى حل فوائد البنوك بإعتبارها ليست من ربا الجاهلية التي نزلت العديد من آيات القرآن الكريم في تحريمها ، كما أحلها البعض إستنادا لإعتبارات الحاجة و الضرورة .

و دون الدخول في الخلاف الفقهي حول هذه القضية الشائكة ، نادى الكثير من الإقتصاديين الإسلاميين بضرورة وأهمية إنشاء بنوك إسلامية لا تتعمل بالفوائد في معاملاتها ، بل تقدم التمويل القائم على أساس المشاركة في الربح و الخسارة .¹

و يعد ظهور المصارف الإسلامية جزءا من الظروف العامة التي سادت الدول الإسلامية في فترة السبعينات و الزيادة في أسعار النفط ، حيث برزت هذه البنوك و تطورة تطورا ملحوظا من أجل المساعدة في إستيعاب الفائض النقدي ، وصاحب ظهورها تطور في الفكر الإقتصادي الإسلامي الحديث الذي ذهب إلى أنه لا بد من إعادة النظر في الهياكل النقدية و المالية للدول الإسلامية بشكل يلغى في نظام الفوائد .

ويرجع تاريخ العمل المصرفي الإسلامي الحديث إلى سنة 1940 ، عندما أنشأت في ماليزيا صناديق للإدخار تعمل دون فائدة ، وفي سنة 1950 بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في باكستان من أجل وضع تقنيات تمويلية تراعي الشريعة الإسلامية ، غير أن هذه التقنيات لم تجد لها منفذا تطبيقيا إلا في مصر مع بداية الستينات بما كان يسمى " بنوك الإدخار المحلية " ² التي أنشأها أحد رواد الإقتصاد الإسلامي وهو الدكتور أحمد النجار في

¹ جلال و فاء البدري محبين ، البنوك الإسلامية (دراسة مقارنة للنظم في دولة الكويت ودواخري) ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية ، مصر ، 2008 ، ص-ص : 13-15 .

² عادل عبد الفضل عيد، الربح و الخسارة في معاملات المصارف الإسلامية (دراسة مقارنة)، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، مصر ، 2008 ، ص ص :

مدينة " ميت غمر " حيث أول ظهر بنك إسلامي للتنمية المحلية يقوم بتجميع المدخرات من صغار الفلاحين والعمال في أماكن تواجدهم بقرى الريف و بوسائل صغيرة تناسب وعيهم و ثقافتهم، فتحقق معها تجاوبهم، ولقد نجحت التجربة في كسب ثقة المواطنين و تغطية الدوافع الادخارية لديهم و في تهيئتهم للمشاركة الإيجابية لتكوين رأس المال ، حيث تضاعف حجم الإيداعات خلال أربع سنوات بـ (44.5 مرة) أي إرتفع عدد المدخرين من 40944 سنة 1963 إلى 1828375 مدخر، أما الفروع فقد بلغت تسعة و عشرين فرعاً و بلغ عدد العملاء حوالي مليون من مختلف الفئات و القطاعات، يضاف إلى ذلك أن هذه التجربة قد حققت مفخرة فقد وصلت نسبة السداد في القروض الممنوحة إلى 100 % رغم تواجدها بالريف ، في حين أن خسائر مؤسسات الائتمان الزراعية الناشئة عن عدم السداد تصل إلى النصف في معظم السنين و رغم النجاح الذي حققته بنوك الادخار المحلية إلا أن عمرها كان قصيراً جداً حيث لم تتجاوز الأربع سنوات، ولعل فشلها يرج إلى سببين أساسيين هما:

1- سبب سياسي يتمثل الدعوة إلى الأفكار الاشتراكية التي عاشتها مصر في تلك الفترة.
2- ما اعترى التجربة من نقص في الدراسات الجدية حول مشكلات الإدارة الفنية و المشكلات الاقتصادية كمشكلة النقود و الائتمان ¹.

ثم ظهر بنك ناصر الإجتماعي كمحاولة ثانية بمصر سنة 1971م بإصدار قانون لإنشائه كهيئة عامة، تقوم بكل أعمال البنوك لكن دون التعامل بالفائدة أخذاً أو عطاء، بالإضافة إلى قيامها بتجميع الزكاة من الأفراد إختبرياً، وتنظيم صرفها في مصارفها الشرعية و إدارة نظام التكافل الإجتماعي²، هذا وقد تلا ذلك تأسيس بنوك إسلامية في بعض الدول الإسلامية الأخرى ، والجدول التالي يبين تواريخ تأسيس بعض البنوك الإسلامية :

جدول رقم (12) : تواريخ تأسيس بعض البنوك الإسلامية.

البنك	تاريخ التأسيس	البلد	رأسمال التأسيس
بنك دبي الإسلامي	1975/03/12	الإمارات	
البنك الإسلامي للتنمية	1975	السعودية	02 بليون دينار إسلامي
فيصل الإسلامي السوداني	1977	السودان	100 مليون جنيه سوداني
بيت التمويل الكويتي	1977	الكويت	20.625 مليون دينار كويتي
بنك فيصل الإسلامي المصري	1977	مصر	500 مليون دولار أمريكي
البنك الإسلامي الأردني	1978	الأردن	06 مليون دينار أردني
بنك البحرين الإسلامي	1979	البحرين	23 مليون دينار بحريني
المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار و التنمية	1980	مصر	9.96 مليون جنيه مصري
بنك البركة الإسلامي	1984	البحرين	200 مليون دولار أمريكي
بنك التضامن الإسلامي الدولي	1995	اليمن	3.75 مليار ريال يمني

المصدر: لخديمي عبد الحميد، بخيت حسان، قراءة تاريخية في تطور العمل بالصيرفة الإسلامية في دول المغرب العربي، الملتقى الدولي الأول: الإقتصاد الإسلامي الواقع و رهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية ، يومي 23-24 فيفري 2011، ص: 07 .

¹ جمال لعامرة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، 1996، ص : 43 .

² الغريب ناصر، أصول الصيرفة الإسلامية، دار أبولو للطباعة والتشريع والتوزيع، القاهرة، مصر، 1996، ص: 32.

وتنتشر الخدمات المصرفية الإسلامية حاليا في الشرق الأوسط بنسبة 70%، 14% جنوب شرق آسيا، و15% في أفريقيا، ويتركز أكبر عدد للبنوك الإسلامية في المراكز المالية الإسلامية مثل البحرين وماليزيا، إيران والسودان وفي منطقة الخليج العربي بشكل عام، كما تتواجد تتواجد بشكل أقل في بعض دول العالم كأوروبا الغربية.¹

المطلب الثاني : تعريف المصرف الإسلامي.

أصبحت المصارف الإسلامية واقعا ملموسا تجاوز إطار التواجد إلى آفاق التفاعل، وإلى أقطار الإبتكار والتعامل بإيجابية مع مشكلات العصر التي يواجهها عالم اليوم، الأمر الذي يستدعي التعرف على مفهومها والقصدها من إنشائها.²

ومن الصعب وضع تعريف محدد للبنك الإسلامي بإعتباره مؤسسة من مؤسسات الائتمان مهما كان نوعه، وفي غالب الأحيان لم تأت القوانين المنظمة للبنوك بهذا التعريف واقتصرت على ذكر العمليات التي تجعل مؤسسة ما بنكا، وحتى التعريف التي وضعها الفقه تدور كلها حول الأعمال التي تقوم بها البنوك ليس إلا.³ فقد عرفت إتفاقية إنشاء الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية على أنها " تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الإلتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء".⁴

ويعرفها الدكتور أحمد النجار* على أنها " أجهزة مالية تستهدف التنمية وتعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتلتزم بكل القيم الأخلاقية التي جاءت بها الشرائع السماوية و تسعى إلى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، وهي أجهزة تنمية إجتماعية مالية، حيث أنها تقوم بما تقوم به البنوك من وظائف في تسيير المعاملات التنموية"⁵

و يرى الدكتور عبد الرحمان يسري أحمد أن البنك الإسلامي " مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة أي الربا أخذا أو عطاء، فالبنك الإسلامي يتلقى من العملاء نقودهم دون أي التزام أو تعهد مباشر أو غير مباشر بإعطاء فوائد لهم، مع ضمان رد الأصل لهم عند الطلب وحين ما يستخدم ما لديه من موارد نقدية في أنشطة استثمارية أو تجارية فإنه لا يقرض أحدا مع اشتراط الفائدة وإنما يقوم بتمويل النشاط على أساس المشاركة في الربح والخسارة".⁶

أما الدكتور محسن أحمد الخضري فيرى أن " البنوك الإسلامية مؤسسات نقدية مالية، تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع، وتوظيفها توظيفا فعالا، يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستنقذة للشريعة

¹ Patrick Imam ,kangni Kpodar ,Islamic Banking : how has it Diffused?, IMF Working Paper , August 2010, p : 07.

² عبد الفضيل عيد، الائتمان في البنوك الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2008، ص: 19.

³ عادل عبد الفضل عيد، الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية -دراسة مقارنة- دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2008، ص: 397.

⁴ إتفاقية إنشاء الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، مصر، 1977، المادة 05.

* الأمين السابق للإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية وأحد رواد الاقتصاد الإسلامي ومؤسسي البنوك الإسلامية على مستوى العالم.

⁵ أحمد النجار، منهج الصحوة الإسلامية (بنوك بلا فوائد)، الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، مصر، 1979، ص: 95.

⁶ عبد الرحمان يسري أحمد، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، دار الجامعية، الإسكندرية، 2001، مصر، ص: 259.

الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة على تنمية إقتصادياها¹ فالبنوك الإسلامية هي مؤسسات مصرفية هدفها تجميع الأموال والمدخرات من كل من لا يرغب في التعامل بالربا (الفائدة) ثم العمل على توظيفها في مجالات النشاط الإقتصادي المختلفة، وكذلك توفير الخدمات المصرفية المتنوعة للعملاء بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية ويحقق أهداف التنمية الإقتصادية والإجتماعية في المجتمع.²

المطلب الثالث : سمات وخصائص المصارف الإسلامية .

إن إلحاق الصفة الدينية بالتسمية المصرفية لا يعوق المصارف الإسلامية ولا يحد من نشاطها بقدر ما يميزها عن بقية الأنظمة المصرفية ويحضرها على إتباع أسلوب وعقيدة وشريعة لها ضوابطها السماوية، هذه التسمية ذات الطابع الديني ليست جديدة، فمنذ القرون الوسطى وفي أوروبا آنذاك كان هناك " مصارف جبل النقوى" و " مصارف الروح القدس" وغيرها من المصارف التي تتبع رسالات سماوية مما أعطاهها دعما ودفعاً³، حيث يشير واقع تزايد المصارف الإسلامية حالياً في شتى أنحاء العالم إلى أن نظام الصيرفة الإسلامية أصبح بعد حوالي 40 عاماً من العمل الدؤوب، وحضوره في سوق التعاملات المالية الدولية، قوة مالية وفكرية فلسفية متميزة، على مستوى الخلفيات الإعتقادية، المناهج، آليات العمل، وجودة المنتج مما منحه قدرة على إستقطاب العملاء، وتوظيف الأموال، وجعله محط إهتمام العديدين كقطب مالي مرتقب غير تقليدي، وقادر على تقديم أنجع الحلول⁴ .

فالمصرف الإسلامي ينطلق في عملياته المصرفية ملتزماً بأسس وأركان الإقتصاد الإسلامي المتمثلة فيما يلي :

- الملكية المزوجة الخاصة و العامة .

- الحرية الإقتصادية المقيدة .

- التكافل الإجتماعي و تحقيق التوازن في المجتمع الإنساني .

- التمسك بالقاعدة الذهبية " قاعدة الحلال و الحرام " في الشريعة الإسلامية .

من هذه الأسس الأركان تتبع الخصائص و السمات الأساسية للمصرف الإسلامي التي تميزه عن غيره من المصارف، وهذه الخصائص تتمثل في⁵:

أولاً: الصفة العقيدية (الأيدولوجية) :

تعتبر هذه الخاصية الميزة الأساسية للبنوك الإسلامية والتي تستمد منها الصفات الأخرى، فالبنك الإسلامي يستمد إيدولوجيته أي الإطار الفكري من العقيدة الإسلامية، فهي التي تشكل حدود وإطار العمل للمصرف الإسلامي⁶، ويترتب عن العقيدة الإسلامية أحكام و نظريات إقتصادية شرعية منها:

¹ محسن أحمد الخذري، البنوك الإسلامية، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1990، ص: 17.

² رشاد العصار، رياض الحلبي، النقود والبنوك، دار الصفاء، عمان، الأردن، 2000، ص: 117.

³ علي بدران، علي بدران، المصارف الإسلامية و التطورات المعاصرة، مجلة إتحاد المصارف العربية، العدد 291 فيفري 2005، ص: 31.

⁴ عبد الرحيم العلمي، دور البحث العلمي في النهوض بالعمل المصرفي، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل

الخيري، دبي، الإمارات العربية المتحدة، من 31 ماي - 03 جوان 2009، ص: 07.

⁵ سراج الدين عثمان مصطفى، خصوصية العمل المصرفي الإسلامي، مجلة إتحاد المصارف العربية، أكتوبر 2005، العدد 299، ص: 51.

⁶ عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبوقحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، دار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004، ص: 43.

* الإستخلاف في الأرض:

تستند المصارف الإسلامية إطارها الفطري من " نظرية الإستخلاف " وتقوم هذه النظرية على أساس أن الله هو خالق هذا الكون و أن الملكية الموجودة في هذا الكون هي لله وحده ،فهو مالك الملك ،أما الإنسان فهو مستخلف من الله في الأرض، ون ثم ملكية البشر للمال ليست ملكية أصلية و لكنها مكتسبة بالإستخلاف، ويتجلى هذا في قوله عز وجل ﴿ هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها ﴾¹ وكذلك قوله تعالى ﴿ آمنوا بالله ورسوله، وأنتم مما جعلكم مستخلفين فيه، فالذين آمنوا منكم وأنتموا لهم أجر كبير ﴾².

* تجنب المحرمات في المعاملات المالية :

فهي تلتزم بتمويل الأنشطة التي تدخل في دائرة الحلال ،وتتجنب الأنشطة الأخرى الواقعة في دائرة التحريم لما فيها من أضرار تلحق بالمجتمع ، كأنشطة الخمر ،المخدرات ،نشاطات القمار وغيرها ،كما أنها تتجنب التعامل مع أي نشاط ينطوي على غش أو إحتكار أو إسغلال لحاجات الناس³.

* إستبعاد التعامل بالربا :

الربا في اللغة: الزيادة والارتفاع، يقال: ربا المال أي زاد. ويقال أيضا: ربا فلان على الزبانية أي علاها وارتفع إليها ،مثل قوله تبارك وتعالى ﴿ الأرض مائة دنة فإذا أنزلناها إليها لله إلهة زهورة ﴾⁴ وتفسير كلمة "ربت" أي أي ارتفعت ومثل قوله تبارك وتعالى ﴿ إن الله الربا وربى الددة إلهة ﴾⁵،

وقد إختلف الفقهاء في تعريف الربا تبعا للإختلاف في تحديد مفهومه ، وعرفه الشافعية بأنه " اسم لمقابلة عوض بعوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد، أو مع تأخير في البديلين أو أحدهما " ، وعند الحنفية الربا هو " الفضل الخالي عن العوض في البيع " ، و عرفه الحنابلة بأنه " تفاضل في أشياء ، ونسأ في أشياء ، مختص بأشياء "⁶

و جاء دليل التحريم من الكتاب في قوله تبارك وتعالى ﴿ ولله الربا مع رب الربا ﴾⁷ ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعاف كثيرة وإنتم أولئك من الله لعلكم تتقون ﴾⁸.

ودليل تحريم الربا من السنة أحاديث كثيرة منها وما رواه مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال : ﴿ لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله وكتبه وشاهديه ﴾⁹ وما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ﴿ اجتنبوا السبع الموبقات قالوا: يا رسول الله وما هن ؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات ﴾¹⁰.

¹ سورة هود ، الآية 62 .

² سورة الحديد ، الآية 07 .

³ محمود حسن صوان ، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي ، دار وائل للنشر ، عمان، الأردن ، 2001 ، ص : 92 ، 93 .

⁴ سورة الحج ، الآية :05.

⁵ سورة البقرة ، الآية:276.

⁶ عمر بن عبد العزيز المترك ،الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية ،دار العاصمة للنشر و الوزيع ،المملكة العربية السعودية ، ط 02 ، سنة النشر غير مذكورة ،ص: 39 .

⁷ البقرة:275.

⁸ آل عمران 130 .

⁹ رواه مسلم .

¹⁰ رواه البخاري .

ثانياً: الصفة التنموية للبنوك الإسلامية :

تقع على البنوك الإسلامية مسؤولية خاصة في القيام بواجب التنمية وعمارة في الأرض بإعتبار أنها تحمل مسؤولية المال وإدارته، ففي الإقتصاد الإسلامي نجد مصطلح العمارة وهو أوسع دلالة وأشمل من مفهوم التنمية الإقتصادية كما يعرفها الإقتصاد الحديث، لأن الهدف العمارة من وجهة النظر الإسلامية هو إقامة مجتمع يعمل فيه العباد بشرع الله لتحقيق حد الكفاية للجميع للوصول إلى نمو مستمر للخيرات و النعم وذلك بالإستخدام الأمثل لكل الموارد .

و يعتبر البنك الإسلامي بنك تجاري تنموي، وهو ما يميزه عن أنواع البنوك الأخرى سواء أكانت بنوك تجارية أم بنوك تطويرية تختص بنشاط معين أو أكثر، كما أن البنك الإسلامي يستثمر أمواله على أساس المدى القصير والمدى الطويل (استثمارات رأس مالية)، أما البنك التجاري فيستثمر أمواله على المدى القصير ، وبذلك يقوم البنك الإسلامي بكل أساسيات العمل المصرفي المتطور ،وفقا لأحدث الطرق والأساليب الفنية لتسهيل التبادل التجاري وتنشيط الإستثمار ودفع عجلة التنمية الإقتصادية والإجتماعية بما لا يتنافى مع أحكام الشريعة الإسلامية، فالبنك الإسلامي يعمل كوسيط وشريك يجمع الأموال و المدخرات ويعيد توظيفها ويحصل بذلك على نصيب من الأرباح ويتحمل حصة من الخسائر في حال وقوعها.¹

ثالثاً : الصفة الإجتماعية للبنوك الإسلامية :

تقوم البنوك الإسلامية بدور اجتماعي حيوي من خلال منح المساعدات للمحتاجين بالإضافة إلى القروض الحسنة، وتخضع الأموال النقدية السائلة المملوكة للوحدة المصرفية الإسلامية لزكاة الأموال، ولا تكاد تخلو ميزانية عمومية لبنك إسلامي من حساب مستقل لصندوق الزكاة يقوم بإنفاقها في مصارفها الشرعية.²

رابعاً : الصفة الإستثمارية للبنوك الإسلامية :

يعد الإستثمار محور نشاط البنك الإسلامي، إذ أنه المصدر الرئيسي لتوليد إيراداته، كما أنه الأداة التي تعكس مساهمته في الجهد الإنمائي في المجتمع، ويعد الإستثمار في المصرف الإسلامي إستثماراً حقيقياً لأن محل التعامل أصول وموجودات حقيقية وليست أصول مالية، فكل وحدة مالية يبيثها البنك الإسلامي يقابلها سلع وخدمات محققا قيمة مضافة حقيقية.³

هذا وقد أثبتت المصارف الإسلامية أنها هي الأجدر في معالجة وتخطي مشاكل الأزمات المالية والاقتصادية وهذا ما شهد به عقلاء العالم وليس أدل علي ذلك من مطالبة كثير من الساسة والاقتصاديين ورجال الدين للاستفادة من التعاليم الأخلاقية التي يتصف بها الإقتصاد الإسلامي، وتلتزم بها المصارف

¹ محمد إبراهيم مقداد، سالم عبد الله حلس، دور البنوك الإسلامية في تمويل التنمية الإقتصادية في فلسطين، مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد الثالث عشر، العدد الأول، غزة، جانفي 2005، ص:ص 248، 252.

² رشدي صالح عبد الفتاح، البنوك الشاملة و تطوير دور الجهاز المصرفي المصري، دار النشر غير مذكورة، مصر، 2000، ص: 204.

³ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، السعودية، 2004، ص:ص 92، 93.

الإسلامية وما كنا سنسمع ذلك لولا أن واقع المصارف المتوافقة مع الشريعة في ظل الأزمة كان الأفضل أداء، وقد تجاوزت الأزمة بأقل حالات من التعثر، وأصبحت الخدمات المصرفية الإسلامية تكتسب سمعة طيبة كملاذ للاستقرار.¹

المطلب الرابع : أهداف المصارف الإسلامية.

إن النظام المصرفي شأنه في ذلك شأن أي جانب آخر من جوانب الإقتصاد الإسلامي، لا بد أن يسهم في تحقيق جملة من الأهداف و التي تضمن له الإستمرار في أداء وظائفه العادية المرتبطة بمنهجه، وأداء الوظائف التي تؤديها النظم المصرفية الأخرى، وفيما يلي نذكر بعض هذه الأهداف :

أولاً : الأهداف المالية .

المصارف الإسلامية هي مؤسسات مالية منظمة واهم الأعمال التي تقوم بها هي :

1- حشد الموارد وتعبئة مدخرات المجتمع :

يعد تجميع الأموال وحشد المدخرات إحدى وظائف المصارف الإسلامية التي تقوم بها ودائعها بمختلف أنواعها (ادخارية - استثمارية) ، ورغم تشابه هذه الوظيفة بين كل من المصارف الإسلامية- والتقليدية إلا أن حقيقة العلاقة فيما بينهما مختلفة فالعلاقة في المصارف التقليدية تقوم على أساس القرض (علاقة الدائن بالمدين) بينما تقوم العلاقة في المصارف الإسلامية على أساس عقد المضاربة الفقهي سواء كانت مطلقة أم مقيدة ، فرب المال هم المودعون والمضارب هو المصرف والعائد المتحقق يتم تقاسمه بينهما حسب النسبة المتفق عليها في العقد.

2 - توظيف الموارد وتنميتها :

تقوم المصارف الإسلامية بتوظيف مواردها في اوجه الاستثمار المختلفة وفقاً للشريعة الإسلامية وإعمار الأرض وذلك من خلال تطبيق أساليب التمويل الإسلامية (كالمرابحة ، المشاركة ، السلم ، الإجارة ، الاستصناع .. الخ)²، ولقد أولى المنهج الإسلامي للاستثمار أهمية كبرى وحث عليه في نطاق ركائز الشريعة الإسلامية وملتزمًا بأحكامها الشرعية، وهناك ضوابط وقواعد تنظم الاستثمار في الإقتصاد الإسلامي وهي مما يميز الاستثمار في الإقتصاد الإسلامي عن الإقتصاد الوضعي، وقد حث الإسلام مالك المال في استثمار أمواله مراعيًا الاعتبارات التالية:

- مداولة استثمار مالك المال لماله .
- إتباع أفضل السبل في استثمار هذا المال .
- توجيه الاستثمار إلى متطلبات المجتمع الضرورية³.

¹ حسني الخولي ، تأثير الأزمة المالية على القطاع البنكي التدايعات وسبل المواجهة (مع الإشارة إلى المصارف السعودية)، لقاء العلمي " انعكاسات

الأزمة المالية العالمية وأثر الأنظمة التجارية في احتوائها "، الهيئة الإسلامية العالمية الإقتصاد والتمويل، المملكة العربية السعودية، ديسمبر 2009، ص: 18 .

² حسن سالم العماري ، المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي ، مؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية في ضوء التجارب العربية والعالمية، دمشق ، سوريا ، الفترة 2-3 جويلية، 2005، ص : 03 .

³ عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار ، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط2، دار الوطن للطباعة، الرياض، 1414 هـ ص: 168 .

3 - تحقيق الربح :

فهو أهم الأهداف التي تسعى المصارف الإسلامية دوماً لتحقيقها في المقام الأول ، وبدون تحقق هذا الهدف لا يمكن تحقيق الأهداف الأخرى ، والربح هنا لا يهتم المساهمين في رأس مال المصرف الإسلامي فحسب . باعتبار أن الربح يعد حافزاً أساسياً لديهم للاحتفاظ بأسهمهم أو التخلص منها . بل يهتم المدخرين (المودعين) لأنه في النتيجة يحقق الضمان الكامل لودائعهم من الخسارة ويعمل على تنميتها ، وبذلك ستكون للمجتمع أيضاً أهمية في الربح ، لان الربح ضمانة لوجود المصرف الذي يساعد في عجلة النمو الاقتصادي . ووجوده يعني استمرارية تدعيم المجتمع من خلال الخدمات التي يقدمها .

4 - تحقيق الأمان :

تسعى المصارف الإسلامية دائماً وفي المقام الثاني بعد هدف الربح إلى توفير مناخ آمن ، والبعد عن أي شيء من المخاطر ويكون ذلك من خلال محاولة اتباع سياسة التنوع في التوظيفات ، والتي يطلق عليها محفظة الأمان ، فمهمة المصرف هي عملية تحقيق التوازن المناسب بين الهدفين عن طريق ربط الربح بمستوى معين من المخاطرة ، حيث تتناسب درجة الخطورة مع المشروع الاستثماري المختار من قبل المصرف .

5 - تحقيق النمو :

بعد تحقيق الربح والأمان ، سينتج عنهم تحقيق الهدف الأسمى والأكبر وهو النمو ، والذي يقصد به نمو الموارد الذاتية للمصرف والمتمثلة برأس ماله ، والأرباح المحتجزة والاحتياطيات ، وكذلك نمو الموارد الخارجية المتمثلة في الودائع بجميع أنواعها¹.

ثانياً: أهداف خاصة بالمتعاملين .

للمتعاملين مع المصرف الإسلامي أهدافاً متعددة يجب أن يحرص المصرف الإسلامي على تحقيقها وهي على النحو الآتي :

1- تقديم الخدمات المصرفية :

يقوم نجاح المصرف الإسلامي على تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين ، وقدرته على جذب العديد منهم ، وتقديم الخدمات المصرفية المتميزة لهم في إطار أحكام الشريعة الإسلامية ويعد ذلك نجاحاً للمصارف الإسلامية وهدفاً رئيساً لإدارتها .

2 - توفير التمويل للمستثمرين :

يقوم المصرف الإسلامي باستثمار أمواله المودعة لديه من خلال أفضل قنوات الاستثمار المتاحة له عن طريق توفير التمويل اللازم للمستثمرين ، أو عن طريق استثمار هذه الأموال من خلال شركات تابعة متخصصة ، أو القيام باستثمار هذه الأموال مباشرة سواء في الأسواق المحلية ، والإقليمية والدولية.

3- توفير الأمان للمودعين :

من أبرز عوامل نجاح المصارف مدى ثقة المودعين بالمصرف ، ومن أعظم عوامل الثقة في المصارف :

- توفر سيولة نقدية دائمة لمواجهة احتمالات سحب ودائع العملاء خصوصاً الودائع تحت الطلب دون الحاجة

1 محمد جلال سليمان ، الودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية ، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، 1996 ، ص ، ص :41، 40.

إلى تسهيل أصول ثابتة ، وتستخدم السيولة النقدية في المصارف للوفاء باحتياجات سحب الودائع الجارية من جهة واحتياجات المصرف من المصروفات التشغيلية .
- توفير التمويل اللازم للمستثمرين من جهة أخرى.

ثالثاً: أهداف داخلية :

للمصارف الإسلامية العديد من الأهداف الداخلية التي تسعى إلى تحقيقها منها:

1- تنمية الموارد البشرية :

تعد الموارد البشرية العنصر الرئيس لعملية تحقيق الأرباح في المصارف بصفة عامة ، حيث أن الأموال لا تدر عائداً بنفسها دون استثمار ، وحتى يحقق المصرف الإسلامي ذلك لابد من توافر العنصر البشري القادر علي استثمار هذه الأموال ، ولابد أن تتوفر لديه الخبرة المصرفية ولا يتأتى ذلك إلا من خلال العمل علي تنمية مهارات أداء العنصر البشري بالمصارف الإسلامية عن طريق التدريب للوصول إلى أفضل مستوى في العمل .

2- تحقيق معدل النمو :

تهدف المؤسسات بعامة إلى الاستمرار ، وبخاصة المصارف حيث تمثل عماد الاقتصاد لأي دولة، وحتى تستمر المصارف الإسلامية في السوق المصرفية لابد أن تضع في اعتبارها تحقيق معدل النمو ، ليتمكنها الاستمرار والمنافسة في الأسواق المصرفية .

3 - انتشار المصارف جغرافياً واجتماعياً :

حتى تستطيع المصارف الإسلامية تحقيق أهدافها السابقة بالإضافة إلى توفير الخدمات المصرفية والاستثمارية للمتعاملين ، لابد من انتشارها ، بحيث تغطي أكبر قدر من المجتمع ، وتوفر لجمهور المتعاملين الخدمات المصرفية في أقرب الأماكن لهم ، ولا يتم تحقيق ذلك إلا من خلال الانتشار الجغرافي في المجتمعات.¹

رابعاً: أهداف ابتكارية:

تشدد المنافسة بين المصارف في السوق المصرفية علي اجتذاب العملاء سواء أصحاب الودائع؛ الاستثمارية، الجارية أو المستثمرين. وهي في سبيل تحقيق ذلك تقدم لهم العديد من التسهيلات بالإضافة إلي تحسين مستوى أداء الخدمة المصرفية والاستثمارية المقدمة لهم، وحتى تستطيع المصارف الإسلامية أن تحافظ علي وجودها بكفاءة وفعالية في السوق المصرفية لابد لها من مواكبة التطور المصرفي وذلك عن طريق ما يلي:

1 - ابتكار صيغ للتمويل:

حتى يستطيع المصرف الإسلامي مواجهة المنافسة من جانب المصارف التقليدية في اجتذاب المستثمرين لابد أن يوفر لهم التمويل اللازم لمشاريعهم المختلفة، ولذلك يجب علي المصرف أن يسعى لإيجاد الصيغ الاستثمارية

¹ محمد عبد الوهاب العزاوي، أحمد سليمان محمد الجرجري، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بين الواقع والطموح ، المؤتمر العلمي الخامس بعنوان: نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية إلكترونية ، جامعة فيلادلفيا (كلية العلوم الإدارية والمالية)، عمان، الأردن، يومي 04 - 05 جويلية 2007، ص: 13 .

الإسلامية التي يتمكن من خلالها من تمويل المشروعات الاستثمارية المختلفة، بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

2 - تطوير الخدمات المصرفية:

يعد نشاط الخدمات المصرفية من المجالات الهامة للتطوير في القطاع المصرفي، وعلى المصرف الإسلامي أن يعمل على ابتكار خدمات مصرفية لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويجب على المصرف الإسلامي ألا يقتصر نشاطه على ذلك، بل يجب عليه أن يقوم بتطوير المنتجات المصرفية الحالية التي تقدمها المصارف التقليدية بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

وعموماً فإن المصارف الإسلامية تهدف إلى :

- توسيع نطاق التعامل مع القطاع المصرفي عن طريق تقديم الخدمات المصرفية مع الاهتمام بالخدمات الهادفة لأحياء صور التكافل الاجتماعي المنظمة على أساس المنفعة المشتركة .
- تطوير وسائل جذب الأموال والمدخرات واستثمارها الاستثمار الأفضل .
- تمويل ومزاولة أنشطة التجارة الداخلية والخارجية والمساهمة في مشروعات التنمية الزراعية والصناعية والاستخراجية والعمرانية والسياحية والإسكانية وغيرها من مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية .
- الاهتمام بصغار الحرفيين والمستثمرين وأصحاب الأعمال والصناعات الصغيرة ومعاونتهم في توفير التمويل اللازم لمشروعاتهم .
- أن يكون للمصرف الإسلامي الحق في تأسيس المحافظ والصناديق الاستثمارية وإصدار الصكوك والقروض وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية¹.

¹ علاء الدين زعتري، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق، سورية، في الفترة من 13-14 مارس 2006م، ص ص: 17، 18 .

المبحث الثاني: مصادر الأموال، الخدمات المصرفية وخيارات التمويل في المصارف الإسلامية.

حتى وإن اختلفت الفلسفة و منهجية العمل بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية إلا أن ذلك لا يغير من حقيقة هامة ومنطق أساسي هو أن البنوك الإسلامية بنوك تعمل كوسيط مالي ويضمها هيكل القطاع المصرفي بمفهومه العلمي والعملية، وهي شأنها شأن أي بنك تقليدي تستهدف تمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال توظيف مواردها الداخلية والخارجية لصالح المجتمع.

المطلب الأول : مصادر الأموال المصارف الإسلامية.

إن مصادر الأموال في البنوك الإسلامية لا تختلف كثيراً عنها في البنوك التقليدية، ويكمن الاختلاف في إلغاء كل حسابات القروض وإحلال محلها حسابات الإيداع والاستثمار، فحسابات البنك الإسلامي خالية تماماً من الفوائد الربوية، وتنقسم هذه المصادر إلى مصادر الداخلية ومصادر خارجية.

أولاً: المصادر الداخلية للأموال في المصارف الإسلامية.

1 - رأس المال.

ويتمثل في الأموال المدفوعة من المساهمين، حيث يتم بواسطته تجهيز البنك حتى يتمكن من القيام بعمله، و يعد رأس المال بالنسبة للمصارف بمثابة تامين لامتناس الخسائر المتوقعة والتي يمكن حدوثه بالمستقبل بالإضافة إلى انه يمثل المصدر الأساسي للأموال لبدء النشاط بالإضافة إلى اعتباره بمثابة الأمان، والحماية، والثقة بالنسبة للمودعين في حالة تعرض المصرف للخسارة.¹

2 - الاحتياطيات .

وهي مبالغ مقطوعة من الأرباح بهدف معين مثل تقوية المركز المالي، وتدعيم رأس مال المصرف أو تسوية الأرباح الموزعة، وتحمل في العادة لحساب توزيع الأرباح، وتدرج في الميزانية العمومية ضمن المطلوبات وتعتبر مصدراً من مصادر التمويل الداخلية في المصرف ودرعاً واقياً لرأس مال المصرف، وهي حق من حقوق الملكية للمساهمين في المصارف والشركات المساهمة العامة، ومن أهمها الاحتياطيات القانونية، والاحتياطيات الاختيارية:²

أ - الاحتياطي القانوني : حيث يلزم البنك قانونياً بتكوينه أي يجب على إدارة البنك الإسلامي أن تحتفظ بجزء من الأرباح كاحتياطي وذلك لدعم مركزه المالي وبناء سمعة طيبة للبنك، إذ يشير تراكم الأرباح إلى نجاح البنك في عمله .

ب - الاحتياطي الاختياري: فالهدف منه لمواجهة الطوارئ أو لمعادلة توزيعات الأرباح.³

¹ فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي، بيروت، 2004، ص: 100 .

² محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2001، ص: 120 .

³ ضياء مجيد الموسوي، البنوك الإسلامية، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1997، ص: 46، 47 .

3 - الأرباح المحتجزة (المرحلة) .

تمثل الأرباح المحتجزة تلك الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد إجراء عملية التوزيع، وهي أيضا حق من حقوق الملكية أي تخص المساهمين و من ثم فلا يجب إقتطاعها إلا مما يخص المساهمين ، حيث تلجأ إدارة البنك الإسلامي أحيانا إلى إحتجاز جزء من أرباحها و ترحيلها إلى أعوام قادمة يطلق عليها الأرباح المرحلة أو الأرباح غير الموزعة، وهذه الأرباح يتم إحتجازها داخليا لإعادة إستخدامها بعد ذلك، ولا يدرج في هذا البند الأرباح التي تقرر توزيعها و لم يطالب أصحابها بها، وإنما يظهر ذلك ضمن الأرصدة الدائنة.¹

4 - المخصصات .

المخصصات عبارة عن مبالغ يتم احتجازها لمقابلة خسائر أو أعباء خاصة بالأصول مثل مخصص استهلاك الأصول الثابتة أو مخصص هبوط أسعار أسهم أو أي مخصصات أخرى. ويقوم المصرف الإسلامي بحجز هذه المخصصات للأسباب التالية:

- مواجهة خسائر مؤكدة الحدوث وغير محددة المقدار قد تواجهها مشروعات المضاربة أو المشاركة.
 - مواجهة الديون المعدومة.
 - مواجهة انخفاض ربحية المشروعات التي يقوم البنك بتمويلها بالمضاربة أو المشاركة بحيث تقل عن النسبة التي سبق توزيعها.
 - مواجهة خسائر تنتج عن تلف بعض عناصر المتاجرة التي يقوم بها البنك أو تنتج عن البيع بأقل من التكلفة الدفترية.
 - مواجهة خسائر الشركات التي يساهم البنك فيها بشراء حصص أو أسهم.
 - مواجهة خسائر تنتج عن فقد أو تلف الأصول المعدة للتأجير.²
- وتتكون هذه المخصصات مما يلي³:
- أ - مخصص مخاطر الإستثمار: حيث يتم إقتطاع نسبة (10 %) سنويا من صافي أرباح الإستثمار المحققة.
 - ب - مخصص ضريبة الدخل: يتم الإستدراك لضريبة الدخل وفقا للقانون .
 - ج - مخصص تعويض نهاية الخدمة للموظفين: يتم إحتسابه لمواجهة الإلتزامات الخاصة بنهاية خدمة الموظفين .
 - د - مخصصات أخرى.

¹ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، السعودية، 2004، ص: 116 .

² حسين محمد سمحان، أساليب خلط مال المضاربة وآثارها في قياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد الرابع العدد 04، 2008، ص: 83 .

³ محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2001، ص: 104 - 105 .

ثانياً : المصادر الخارجية للأموال في المصارف الإسلامية.

1 - الودائع الجارية (الحسابات الجارية، وودائع تحت الطلب).

وهي تأخذ أشكال الحسابات الجارية حيث يودعها المودعون دون أي فائدة ربوية عليها ، ولا توجد هناك أي قيود على السحب منها ، ولا يوجد تفويض صريح من مودعيها للمصرف بإستخدامها في الأنشطة الإستثمارية المختلفة التي يمارسها المصرف الإسلامي ، فالبنك الإسلامي يستخدم نسبة محدودة يضيفها إلى أمواله المعدة للتوظيف ويوفر السيولة الكافية لمقابلة السحب منها ،¹ و يحق للعميل سحب المبلغ كله أو بعضه بمجرد الطلب بإستخدام الشيكات و أوامر الصرف و ذلك مقابل عمولة بسيطة في كل البنوك الإسلامية نظير إدارتها لذلك الحساب.² ويمكننا القول أن أهمية هذا النوع من الودائع تنخفض بالنسبة للمصرف الإسلامي كقاعدة أسس عليها استخداماته من حيث الأهمية³

2 - وودائع الإستثمار (حسابات الإستثمار).

تعتبر حسابات الإستثمار أهم المصادر التي تعتمد عليها المصارف الإسلامية ، حيث يتم تشغيلها مباشرة على أساس المشاركة في الربح أو الخسارة ، وهذا يعني من الناحية الفعلية أن مخاطر الإستثمار التي يتحملها صاحب حساب الإستثمار تشبه المخاطر التي يتحملها المساهمون في مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية والذين يتحملون مخاطر خسارة رأس مالهم بصفتهم مستثمرين في المؤسسة ، غير أن مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية بصفتها مضارباً تتحمل واجبها الإستثماني تجاه صاحب حساب الإستثمار بموجب عقد المضاربة⁴. وتصر المصارف الإسلامية على حد أدنى لفتح حساب الإستثمار كما أنها لاتسمح بالسحب منها خلال الفترة الزمنية المتفق عليها (ثلاث أو ستة أشهر أو سنة أو أكثر) فإذا قام العميل بالسحب من حسابه فإنه يفقد تلقائياً الحق في الحصول على ربح .

وتبعاً لنظام حسابات الإستثمار يجب أن يطلع المصرف الإسلامي عميله بنسبة المشاركة ، أما حصة العميل من ربح فيتوقف على تحققه مشاركته فعلاً من ربح (خلال فترة الإستثمار) مضروباً في نسبة مشاركته.⁵

3 - وودائع إيداعية .

تمثل الودائع التي تقوم الوحدات الإقتصادية بإيداعها لدى المصارف مع إحتفاظها بحقوق السحب عليها عند الطلب ، وتحتل موقعا وسطا فهي أقرب للودائع الجارية وأبعد عن الودائع لأجل ، فهي تبقى قابليتها للسحب أقل من الودائع الجارية بسبب عدم إمكانية السحب عليها بواسطة الشيكات ، كما تحدد المصارف سقوفاً لحقوق السحب اليومي عليها دون إخطار مسبق ، ومن أمثلتها وودائع توفير البريد وشهادات الإيداع⁶.

¹ رشاد العصار ، رياض الحلبي ، التقود و البنوك، دار صفاء للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن ، 2000، ص : 120 .

² عبد الحميد عبد الفتاح المغربي ، مرجع سابق ، ص: 221 .

³ رشاد العصار ، رياض الحلبي ، مرجع سابق ، ص : 120 .

⁴ مجلس الخدمات المالية الإسلامية ، المبادئ الإرشادية لضوابط المؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية ، ديسمبر 2006 ، ص : 12 .

⁵ عبد الرحمان يسري أحمد ، إقتصديات النقود و البنوك ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر ، 2003، ص : 102 .

⁶ محمد شيخون ، المصارف الإسلامية ، دار وائل للطباعة والنشر ، عمان الأردن ، 2002 ، ص: 98.

4 - صناديق الإستثمار الإسلامية.

الصندوق الإستثماري وعاء تنشئه مؤسسة مالية متخصصة في إدارة الإستثمارات لغرض جمع الأموال وإستثمارها في مجالات متعددة، وتتنوع الصناديق الإستثمارية لإعتبارات متعددة :

- أ - من حيث نشاطها تنقسم إلى أنواع متعددة أهمها :
 - صناديق المربحة، وفيها تستثمر أموال الصندوق في شراء سلع ثم بيعها بالأجل .
 - صناديق الأوراق المالية، ويكون الإستثمار في المتاجرة في الأوراق المالية كالأسهم والصكوك وغيرها.
 - الصناديق العقارية، وهي تستثمر في شراء عقارات وتطويرها، ثم بيعها أو تأجيرها .
- ب - من حيث القابلية للزيادة، تنقسم إلى :
 - الصناديق المفتوحة، وفيها يكون المجال مفتوحا لدخول مستثمرين جدد وزيادة أصول الصندوق، أو خروج من فيها وإسترداد قيمة إستثماراتهم .
 - الصناديق المغلقة، وهي صناديق محددة رأس المال، فلا يزيد فيه، ومحددة بأجل معين يتم تصفية الصندوق فيه .
- ج - من حيث الغرض الإستثماري، تنقسم إلى :
 - صناديق النمو، ويكون الغرض منها تحقيق مكاسب رأسمالية من خلال المضاربة في الأدوات الإستثمارية.
 - صناديق الدخل، والهدف منها الحصول على عائد دوري مستقر نسبيا من خلال الإستثمار الطويل في أصول ذات عوائد مقبولة .
 - الصناديق المتوازنة، وهي تجمع بين النوعين السابقين (الإستثمار والمضاربة).¹

5 - محفظة الأوراق المالية .

تشتمل المحفظة على الأسهم العادية و صكوك الإستثمار الإسلامية، ففي حين تتعامل المصارف التقليدية بالأسهم والسندات، فإن المصارف الإسلامية تتعامل بالأسهم العادية للشركات أو الهيئات التي تمارس أنشطة مشروعة أو تنتج سلعا غير محظورة شرعا، كما أنها لا تتعامل بالسندات الصادرة عن الحكومة أو الشركات بسبب إعتبارها من المعاملات الربوية.²

¹ يوسف بن عبد الله، الشبيلي، إصدار وتداول الأسهم والصكوك و الوحدات الإستثمارية المشتملة على النقود والديون وضوابطها الشرعية، ندوة الصكوك الإسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، العربية السعودية، يومي 24 و 25 ماي 2010، ص ص : 09، 10 .

² محمود حسن صوان، مرجع سابق، ص: 108 .

المطلب الثاني : الخدمات والمنتجات في المصارف الإسلامية.

تقوم البنوك الإسلامية بتقديم مجموعة متعددة من الخدمات المصرفية بما يسهم في تسيير معاملات الأفراد المتعاملين معها ، وتحقيق معدلات من العائد لمساهميها، إضافة إلى ما يمثله ذلك من تنمية للمعاملات المالية والإقتصادية ، فمفهوم الخدمة المصرفية في البنك الإسلامي يشير إلى قيام البنك بتقديم المنافع المالية والإستثمارية لعملائه بما يلبي حاجاتهم ويحقق رغباتهم ويعمل على تسيير المعاملات المالية والإقتصادية في المجتمع ، وذلك مقابل أجر أو عمولة مع مراعاة أن لايشتمل ذلك على مخالفة شرعية أو شبهة ربا، فيمكننا القول أن الخدمات في المصارف الإسلامية هي كل الأعمال التي تقوم بها هذه الأخيرة من استقبال ودائع ومنح تمويلات إلى جانب ممارسات مصرفية أخرى كالتعامل بالمنتجات المالية وكذا الأعمال المتعلقة بالخدمات التكافلية والإجتماعية.

أولاً : الخدمات المصرفية.

تقوم المصارف الإسلامية بمختلف الخدمات والأنشطة المصرفية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ، ونسرد أهم هذه الخدمات ضمن ما يلي:

1 - فتح الحسابات وقبول الودائع.

تستقطب البنوك الإسلامية مدخرات العملاء من خلال فتح حسابات لهم ، وتعتبر هذه الحسابات من أهم مصادر الأموال الخارجية بها، وتتمثل هذه الحسابات في:

- أ - الحسابات الجارية : وهي الحسابات التي يحق لأصحابها السحب والإيداع منها في أي وقت ، سواء نقداً أو عن طريق الشيكات أو التحويلات المصرفية ، وهي لا تتحمل أي خسارة كما أنها لا تستحق أي أرباح¹.
- ب - حسابات الإستثمار المشترك : ويقبل البنك الإسلامي حسابات الإستثمار المشترك على أساس إعتبارها وحدة واحدة ، كما تتحمل هذه الحسابات مخاطر الإستثمار ، وهي عادة حسابات لأجل لمدة سنة وتحت إشعار ثلاثة أشهر وحسابات توفير بإشعار لمدة عشرة أيام.
- ج - حسابات الإستثمار المخصص : وهي الحسابات التي تتضمن ودائع تستثمر في مشروع معين أو تجارة معينة ، ويكون لصاحبها الغنم وعليه الغرم ، ويرتبط إسترداد هذه الودائع بإسترداد المبالغ المستثمرة في المشروع أو التمويل المحدد².

2 - السحب على المكشوف.

تقوم المصارف التقليدية بالسماح لعملائها بالسحب النقدي من حساباتهم الشخصية مقابل فائدة معينة، وهذه الخدمة لا تجوز بالمصارف الإسلامية حيث لا يتم التعامل بالفائدة أخذاً أو إعطاءً ، ولكن في حالة كشف حساب المتعامل بمبلغ من المال مقابل مديونية فيعد هذا من قبيل القرض الحسن ، وذلك يكون لمدة معينة.

¹ خالد أمين عبد الله ، حسين سعيد سعيان ، العمليات المصرفية الإسلامية (لطرق المحاسبية الحديثة) ، دار وائل للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2008 ، ص : 83.

² حسين بن هاني ، إقتصاديات النقود والبنوك (الأسس والمبادئ) ، دار الكندي ، الأردن ، 2002 ، ص : 264.

أما إذا كان هذا القرض قد تعدي لمدة أكبر فيتم دراسته وتنفيذه من خلال أحد قنوات الإستثمار الإسلامية وخاصة المشاركة والتي يمكن إستخدامها لتمويل رأس المال العامل¹.

3 - صرف العملات.

من الخدمات التي تقدمها المصارف الإسلامية صرف العملات ،ويمكن تعريفه لغة واصطلاحاً بأنه "بيع النقود ببعضها"،وهو نوع من المبادلات الجائزة شرعاً،ويجوز أن يكون سعر الصرف متفاوتاً بين سعر البيع وسعر الشراء ،كما يجوز المواعدة على الصرف فهذا النوع من الصرف ضروري في عمليات الإستيراد والتصدير².

4 - تحصيل، رهن وخصم الأوراق التجارية.

حيث أن جميع أنواع الأوراق التجارية تقوم بوظيفة الوفاء الدين ،فلا بد من تحصي هذه الديون إما بالتاريخ المعين أو القابل للتعيين أو عند الإطلاع،وهنا يكمن دور البنك الإسلامي الذي يقوم بتحصيل الأوراق التجارية نيابة عن العملاء ،وهذا التحصيل هو من قبيل الوكالة بأجر المجازة شرعاً،وكذلك الأمر بالنسبة لرهن وخصم الأوراق التجارية³.

5 - التحويلات المصرفية.

يقصد بالتحويلات المصرفية عملية نقل النقود أو أرصدة الحسابات من حساب إلى آخر،أو من صرف إلى آخر ،أو من بلد إلى آخر ،وتنقسم التحويلات إلى نوعين رئيسيين ،التحويل الداخلي ويكون عائد المصرف فيه محصور في عمولته ومصاريف التيلفون والبريد وأجرة تحويل المبلغ المرسل،والتحويل الخارجي الذي يتحصل في المصرف على عمولته مضافاً إليها المصارف التي تحملها⁴، تقوم المصارف الإسلامية بأداء عمليات تحويل الأموال على أساس أعمال "الوكالة بالأداء"، وهي جائزة شرعاً ويحق للمصرف الإسلامي أن يتقاضى الأجر عليها من المتعاملين ويضيف إليها ما تحمله من نفقات إدارية⁵.

6 - تحصيل الشيكات المصرفية :

هي أوامر من العميل إلى المصرف الذي أودع في الحساب الجاري ليدفع إلى شخص ثالث أو لحامله المبلغ المدون في الشيك، والشيك على هذه الصورة تنفيذ لعقد الوديعة بين المصرف والعميل وهو تصرف لا غبار عليه وبريء من إثم الربا⁶.

7 - البطاقات الإلكترونية .

بطاقات الائتمان إحدى وسائل الدفع الإلكترونية التي انتشرت على مستوى العالم انتشاراً واسعاً حيث أصبحت

¹ ماهية المصارف الإسلامية، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لجامعة فلسطين: www. ocw.up.edu.ps، أطلع عليه يوم 10-12-2014، ص:12.

² محمود عبد الكريم أرشيد، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس، عمان، الأردن، ط2008، ص:190-192.

³ محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية (أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية)، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2008، ص:304.

⁴ أحمد سليمان الخصاونة، المصارف الإسلامية (مقررات بازل، تحديات العولمة، إستراتيجية مواجعتها)، عالم الكتب الحديث، أربد، الأردن

2008، ص:74.

⁵ محمود حسن صوان، مرجع سابق، ص 186.

⁶ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سابق، ص:197.

من أنشطة الخدمات المصرفية التي تقدمها مختلف البنوك وتجنّى من وراء ذلك أرباحاً طائلة، ويتعامل بها مئات الملايين من الأفراد لشراء احتياجاتهم من السلع والخدمات وسحب مبالغ نقدية بموجبها دون الحاجة إلى حمل نقود معهم، وتمثل وسيلة سهلة للحصول على ائتمان قصير الأجل لهم، كما أن الملايين من المؤسسات الاقتصادية حول العالم تقبل البيع وتأدية الخدمات بموجب هذه البطاقات مما يزيد من مبيعاتها وضمان حصولها على حقوقها من مصدر البطاقة¹.

و نظام بطاقة الائتمان يفترض وجود علاقة بين البنك المصدر للبطاقة وعميله حامل البطاقة، وعلاقة بين حامل البطاقة والتجار الذين يقبلون التعامل بهذه البطاقات، وعلاقة بين البنك وهؤلاء التجار، وتشتمل البطاقة على نوعان :

- نوع ينطوي على قرض ربوي، بحيث أن العميل إما أن يسدد قيمة الفواتير بالكامل نقداً، أو يمنح بقيمتها قرضاً يسدد على أقساط تتضمن فوائد تعويضية لقاء الأجل الأول، وفوائد تأخيرية إذا ما تأخر في الدفع عن الأجل الأول، ومن الواضح أن هذا النوع ربوي غير جائز شرعاً .

- نوع لا ينطوي على قرض، بحيث أن المصرف يسدد للمنشأة قيمة الفواتير من حساب العميل المفتوح لديه، فور تسلمها من المنشأة².

فالتعامل بالبطاقة الإلكترونية بالنسبة للبنوك الإسلامية يتضمن توكيلاً وكفالة وقرضاً حسناً، فالوكالة هي في دفع البنك مصدر البطاقة ما توجب للتاجر في ذمة حامل البطاقة، وهي في نفس الوقت ضمان فيما يتعلق بضمان مستحقات حامل البطاقة، كما يمكن النظر إليها على أنها حوالة حيث أحال حاملها التاجر على جهة إصدار البطاقة³.

وتختلف المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية في نقطة هامة في استخدام البطاقات وهي عملية استخدام البطاقة في السحب النقدي، فالمصرف التقليدي يتقاضى مقابل ذلك فائدة عن السحب النقدي، أما المصرف الإسلامي فإنه يشترط على المتعامل عدم استخدامها في عمليات السحب النقدي إلا في أضيق الحدود، وفي حالة السحب النقدي لا يتقاضى المصرف أي فائدة بل يعتبر ذلك من قبيل القرض الحسن⁴.

8 - التعامل بالشيكات السياحية.

والشيك السياحي أداة دفع مالية عالمية القبول، يصدر عن مؤسسات مالية بفئات متفاوتة، ويلتزم مصدره بالوفاء بقيمته لقابله بعد مطابقة توقيع حامله لتوقيعه المدون على الشيك⁵، حيث تقوم البنوك المختلفة بالإتفاق مع غيرها غيرها من البنوك أو المؤسسات التي تصدر شيكات سياحية بشراء أو بيع أو تحصيل هذه الشيكات لصالح عملائها، فهي إما أن تشتري هذه الشيكات من حاملها وتدفع لهم قيمتها نقداً، أو تضيفه لحساباتهم لديها، أو تبيع لهم هذه الشيكات خصماً مقابل دفع قيمتها نقداً، أو تقوم بإرسال هذه الشيكات إلى البنوك المصدرة لها

¹ محمد عبد الحليم عمر ، بطاقات الائتمان (ماهيتهما والعلاقات الناشئة عن استخدامها بين الشريعة والقانون)، بحث مقدم إلى "مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية"، كلية الشريعة والقانون ،جامعة الإمارات العربية المتحدة، الفترة من 04 إلى 06 ماي 2003 ،ص:02.

² رفيق يونس المصري ، المصارف الإسلامية (دراسة شرعية لعدد منها) ، سلسلة أبحاث مركز الإقتصاد الإسلامي ، منشورة ، جدة ، العربية السعودية ، السنة غير مذكورة ، ص ص : 37 ، 38 .

³ نايف بن عمار آل وقيان، بطاقة الائتمان (حقيقتها ، حكمها)، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لموسوعة الإقتصاد والتمويل الإسلامي www.iefpedia.com ،ص:ص:15-17، أطلع عليه بتاريخ :10-01-2015.

⁴ ماهية المصارف الإسلامية ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لجامعة فلسطين :www.ocw.up.edu.ps، مرجع سابق ،ص:13.

⁵ عبدالله بن موسى العمار ، يوسف بن عبدالله الشيبلي، الضوابط الشرعية للشيكات (قرار الهيئة الشرعية رقم (29) لبنك البلاد السعودي)، ص:03.

لتضيف بعد ذلك قيمتها لصالح عملاتها .

و يجوز شرعا للمصرف الإسلامي بيع وشراء وإصدار وتحصيل الشيكات السياحية للمتعاملين معه، أما التكييف الشرعي فإنه إذا كانت عملة إصدار أو بيع أو تحصيل الشيكات السياحية بنفس العملة التي ستدفع أو تخصم من العميل، فالأمر بسيط ولا يعد إلا أن يكون عملا من أعمال الوكالة التي يجوز للمصرف أن يتقاضى عليها أجرا بشرط أن لا يتفاوت إلا باختلاف الجهد المبذول ويتقاضى أيضا مصاريفه الفعلية، أما إذا كانت العملات مختلفة فإن العملية تتضمن عقد صرف ومعناه في الفقه " بيع الأثمان ببعضها " ولقد إتفق الفقهاء المعاصرون على أن الأوراق النقدية تتحقق فيه علة الثمنية، وأن كل نوع منهما جنس مستقل بذاته، وعليه فإن بيع أي نوعين مختلفين منها يجب أن يتحقق فيه التقابض الحالي دون تأجيل، ويجوز أن يختلف المقدار بينهما بشرط أن يكون بسعر اليوم .

و إستقر الفقه الإسلامي كذلك على أن الخصم والإضافات على الحسابات المصرفية هي من قبيل التقابض الحالي، وعليه فإن العملية تتضمن عقد صرف ووكالة ويجوز أن يأخذ المصرف عمولة عليها، كما يجوز له ما يأخذه من فروق الأسعار من العملات .¹ أما عن الضوابط الشرعية للتعامل بالشيكات السياحية نذكر منها فيما يلي:

- يجوز للبنك إصدار الشيكات ويجري عليها أحكام الصرف.
- لا يجوز صرف الشيك بأقل من قيمته إذا صُرف بنفس العملة.
- لا يجوز للبنك الزيادة في الرسوم عن التكلفة الفعلية في حال إصدار الشيكات المسحوبة على حساب مكشوف (مثل الحساب الجاري المدين).
- يجوز للبنك وللبنك المراسل ولشركة التحصيل تحصيل الشيكات بأجرة سواء أكانت مبلغا مقطوعا أم نسبة، لأنه من باب الوكالة بأجر، وليست من باب الضمان ولا من خصم الأوراق التجارية².

9 - تأجير الخزائن.

تعد هذه الخدمة من الخدمات المصرفية التي تقدم بالمصارف للعملاء لحفظ ممتلكاتهم من المجوهرات أو المستندات الهامة أو العقود ويحتفظ المتعامل بمفتاح خاص لهذه الخزانة لا يفتح إلا بمعرفته و مندوب المصرف. ويتقاضى المصرف أجرا مقابل ذلك وتكييفها الشرعي أنها عقد إجارة³.

ثانيا : أعمال التسهيلات المصرفية .

تقدم المصارف الإسلامية جملة من التسهيلات المصرفية لعملائها ولعل أهمها الإعتماد المستندي وخطابات الضمان.

1 - الإعتماد المستندي.

تعد الإعتمادات من أهم الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف بصفة عامة ،حيث تعد أساس الحركة

¹ الغريب ناصر ، مرجع سابق ، ص ص : 218 ، 219 .

² عبدالله بن موسى العمار ، يوسف بن عبدالله الشيبلي،مرجع سابق ،ص:4-6.

³ ماهية المصارف الإسلامية ،www. ocw.up.edu.ps،مرجع سابق ،ص:13.

التجارية الدولية وتتخذ من خلال شبكة المراسلن للمصارف حول العالم¹، و تستوفي المصارف الإسلامية عند فتحها للإعتماد المستندي عمولات مختلفة، منها ما تستوفيه لنفسها مثل عمولة الإعتماد، ومنها ما تستوفيه غيرها وهي عمولة المراسل، والعمولة بجميع أنواعها هي أجر عن العمل الذي يقوم به المصرف، والأجر طالما كان مرتبطا بالجهد يكون مقبولا من وجهة النظر الشرعية .

والتكليف الفقهي للإعتماد المستندي هو عقد الوكالة لأن المصرف ينوب عن العميل في بعض الأعمال، وعقد حوالة حيث يتولى المصرف سداد الثمن للمصدر، وهذه العقود جائز شرعا².

2 - خطاب الضمان .

تقوم البنوك بإصدار خطابات الضمان (الكفالات المصرفية) مقابل الحصول على عمولة معينة من المكفول، ولا يختلف عمل البنك الإسلامي عن البنوك التقليدية في آلية العمل بالكفالات أو بأنواعها سواء كانت كفالات لدخول عطاءات أو لحسن التنفيذ أو كفالات الدفع، إلا أن هناك إختلافات جوهرية بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في موضوع الكفالات وطريقة التعامل مع العميل في حالة دفع قيمة الكفالة، ويمكن تلخيص أهم هذه الفروق ضمن مايلي:

- لا تقبل المصارف الإسلامية إصدار كفالات يكون موضوع العقد فيها بين المكفول والمستفيد حراما.
- لا تقوم المصارف الإسلامية بإحتساب أي فوائد للمكفول على المبالغ المودعة كتأمين نقدي للكفالة، بينما يمكن ذلك في بعض الحالات في البنوك التقليدية.
- لا يدفع المكفول أي فوائد للبنك الإسلامي، بل يقوم بتسديد نفس المبلغ بغض النظر عن الفترة التي قام خلالها بتسديد البنك، أما في البنوك التقليدية فإن العميل المكفول يدفع فوائد تحتسب على مدة الكفالة³.
- ولقد ذهب فقهاء المصارف الإسلامية في الترخيص الفقهي لخطاب الضمان إلى ثلاثة مذاهب : فأجازها بعضهم على أساس أنه "جعالة"، وبعضهم على أساس أنها "وكالة بأجر"، وآخرون فرقوا بين خطابات الضمان المغطاة حيث عدوها "وكالة وكفالة" وغير المغطاة عدوها "كفالة"، وأجازوا الأجر على الضمان نفسه إستنادا إلى ما ورد في بعض كتب الفقه عن ثمن الجهد وجواز أخذه مادام يكلف جهدا⁴.

ثالثا: الخدمات الإستثمارية .

توفر المصارف الإسلامية جملة من الخدمات الإستثمارية من خلال إعتماد أنظمة مبتكرة متوافقة مع الشريعة الإسلامية، وهي بذلك توفر مختلف فرص التمويل للأفراد والمؤسسات مسهمة بذلك في تنمية الإقتصاد.

1 - خدمات متعلقة بالأوراق المالية.

تتعدد أساليب تعامل المصرف الإسلامي مع الأوراق المالية، فهي تتوسط في عمليات الشراء والبيع سواء لحسابه أو لحساب عملائه، كما يقوم بحفظ هذه الأوراق المالية بصفة الأمانة وكذا تولي عمليات الإكتتاب نيابة عن

¹ سامر مظهر قنطجعي، صناعة التمويل (في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية)، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، حماة، سوريا، 2015، ص، ص: 170، 171.

² أحمد سليمان الخصاونة، مرجع سابق، ص: 78.

³ حسين محمد سمحان، موسى عمر مبارك، محاسبة المصارف الإسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط 02، 2011، ص: 327، 326.

⁴ محمد شيخون مرجع سابق، ص: 180.

الشركات المصدرة لها، ونلخص ذلك ضمن مايلي:

أ - شراء وبيع الأوراق المالية لمحفظه البنك أو عملائه:

لأغراض شراء وبيع الأوراق المالية يقوم البنك الإسلامي بدور الوسيط بين عملائه وسوق الأوراق المالية التي تعمل في هذا المجال، كما قد تتم تلك العمليات لمحفظه البنك نفسه، ويتم إنجاز هذه الخدمات مقابل حصول البنك على عمولة من وكيله (العميل)، والتي تأخذ صفة الوكالة بالأجر الجائزة شرعاً¹.

ب - حفظ الأوراق المالية :

وتقوم وحدات الأوراق المالية بالمصارف بحفظ تلك الأوراق نظير أجر يتقاضاه المصرف من المودعين لها، فضلاً عن ذلك فإن ما يعود إلى المصرف من جراء تلك العملية هو تقوية العلاقة بينه وبين هؤلاء العملاء (مما قد يدفع أولئك العملاء إلى إيداع أموالهم أيضاً، إضافة إلى هذه الأوراق).

ج - إصدار الأوراق المالية.

من الأساليب التي يمكن للمصرف استخدامها من أجل تقديم هذه الخدمة للشركات المساهمة التي لا تزال في دور الإنشاء مايلي :

- إصدار الأوراق التجارية بدون أي ضمان من المصرف كاملاً، وإنما يتقاضى عمولة محددة على عمله ذلك المتمثل بالمقدار الذي استطاع تصريفه من تلك الأوراق.

- إصدار هذه الأوراق بضمان منه، وذلك يعني أن المصرف يكون ملزماً أن يشتري لحسابه جميع الأسهم التي لم يتم الاكتتاب فيها².

د - تحصيل ودفع قيمة كوبونات الأوراق المالية: يقوم البنك الإسلامي بتحصيل أو دفع قيمة كوبونات الأوراق المالية عن عملائه مقابل حصوله على أجرة أو عمولة نظير تلك الأعمال³.

2 - أنشطة استثمارية مختلفة.

أ - الإسهام في الشركات التي لا تتعامل بالمحرمات في إصداراتها الأولية أو تعاملاتها في الأسواق الثانوية .

ب - إجازة العمل للمصارف الإسلامية لإنشاء شركات تابعة أو إدارات متخصصة تنظم عمليات التعامل في الأوراق المالية كشركات وساطة أو سمسة لها عضوية التعامل في الأسواق المالية حيث تمت إجازة ذلك شرعياً .

ج - القيام بإنشاء الصناديق الاستثمارية المختلفة المجاز أعمالها شرعياً وطرح صكوكها بالصيغ الإسلامية الملائمة⁴.

¹ علي عبد الله شاهين، مدخل محاسبي مقترح لقياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد 13، العدد الأول، غزة، 2005، ص: 305، 304.

² مروان محمد أبو فضة، عقد الوكالة وتطبيقاته في المصارف الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد السابع عشر، العدد الثاني، غزة، 2009، ص: 842، 843.

³ علي عبد الله شاهين، مرجع سابق: 305.

⁴ عصام الزين الماحي، تقييم عمليات المصارف الإسلامية في أسواق الأوراق المالية المحلية والأجنبية و أسواق المعادن الثمينة، الملتقى السنوي الإسلامي السابع حول إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، معهد التدريب المالي والمصرفي التابع للأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان الأردن، الفترة من 25 إلى 27 سبتمبر 2004، ص: 07.

د - أنشطة أمناء الإستثمار: وتتمثل هذه أنشطة بالقيام بمجموعة متنوعة من الأعمال غير المصرفية نيابة عن العملاء والتي تدخل في نطاق العمل المأجور دو الربحية والعائد الإقتصادي للبنك ،وتقوم بهذه الأنشطة إدارة متخصصة بأعمال أمناء الإستثمار وتشمل هذه الأعمال تأسيس الشركات ،خدمات الإكتتاب،سمسرة التأمين،تسوية وإدارة العقارات وغيرها.

هـ - إدارة صناديق الإستثمار: تعتبر صناديق الإستثمار أداة مالية ووعاء استثماري جديد له تأثير كبير في جذب المدخرات و تشجيع الإستثمار،حيث قامت المصارف الإسلامية باستخدام هذه الصناديق في مجالاتها الإستثمارية و تطوير أعمالها و نشاطاتها بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية¹، فقد يأخذ المصرف الإسلامي دور مدير المحفظة المالية في الصندوق الاستثماري ،حيث يقوم ببيع الأوراق المالية وشرائها والاستفادة من فروقات الأسعار ،والحصول على أرباح توزع لأصحاب الوحدات الاستثمارية ،وقد يشترط أصحاب الوحدات الاستثمارية على المصرف مثلا أنه إذا حقق ربحا بنسبة معينة، فله جعل معين، وهذا من باب الحافز، لتحقيق أرباح بالنسبة للمصرف الإسلامي ،فيحصل المصرف على أجرة لإدارته للمحفظة الاستثمارية، وعلى جعل إذا حقق حجما معيناً من الأرباح²، وتعتمد إدارة صناديق الإستثمار في المصارف الإسلامية على مايلي:

- إعداد المصرف الإسلامي دراسة الجدوى الإقتصادية لمشروع معين أو أكثر .
- إعداد نشرة الإكتتاب في الصندوق الإستثماري وتحديد أغراضه.
- تقسيم رأس مال الصندوق إلى أسهم مشاركة أو صكوك متساوية القيمة.
- قيام المصرف بإستثمار الأموال المجتمعة لديه في المشروع المحدد في نشرة الإكتتاب ،وتوزيع الأرباح في فترات معينة،وتصفية الصندوق في الموعد المحدد³.
- و - الخدمات الإستشارية المالية، الإقتصادية،و الإدارية:

باعتبار البنوك الإسلامية من المنظمات المالية والإقتصادية والإستثمارية التي تتميز بالجوانب الإيجابية في معاملاتها، فإنها لكي تمارس أنشطتها التمويلية والإستثمارية على الوجه الأكمل تقوم ببعض الخدمات الإستثمارية والمالية والإدارية، والتي من بينها :

- يقوم البنك الإسلامي كغيره من البنوك الأخرى بإجراء الدراسات الفنية والمالية للمشروعات وإجراء دراسات الجدوى الاقتصادية لها مقابل عمولة أو أجرة يتحصل عليها نظير عمله، ويطبق بشأنها أيضاً مبدأ الاستحقاق بغض النظر عن تحصيلها⁴.
- تزويد المتعاملين بالإستشارات حول صيغ العمل في البنوك الإسلامية والنقاط التي تميز معاملاتها دون غيرها من البنوك .

¹ عبد الرزاق خليل، عادل عاشور، دور المصارف الإسلامية في دعم و تطوير أسواق رأس المال العربية، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لموسوعة الإقتصاد والتمويل الإسلامي www.iefpedia.com، ص:08، أطلع عليه بتاريخ: 10-01-2015.

² غدير أحمد خليل، تطوير وابتكار صناديق استثمار متوافقة مع الشريعة الإسلامية، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول للمالية والمصرفية الإسلامية، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، الأردن، الفترة من 6 إلى 7 أوت 2014، ص:15.

³ بسام الحمزاوي، البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، دار البشائر، دمشق، سوريا، 2009، ص:139.

⁴ علي عبد الله شاهين، مرجع سابق: 306.

- دراسة فرص الإستثمار والتوظيف في البيئة التي يعمل بها البنك الإسلامي، وإعداد الخرائط الإستثمارية للمجالات الصناعية والتجارية والخدمية والزراعية وغيرها .
- السعي لإبتكار الأوعية الإدخارية والإستثمارية الجديدة التي تواكب تطلعات العملاء وتشبع حاجاتهم المتعددة .
- الترويج للمشروعات ذات الجدوى الإقتصادية، وإمداد المتعاملين بالإستثمار حول أفضل فرص الإستثمار .
- إعداد وتدريب الكوادر البشرية لمختلف المتعاملين لتهيئتهم للتعامل وفقا للصيغ الإسلامية في إطار فقه المعاملات .
- إبتكار صكوك التمويل الإسلامية وصناديق التمويل بالمشاركة التي تلائم إحتياجات العملات بمختلف خصائصهم الديمغرافية وتباين قدراتهم الداخلية¹ .

رابعا : الخدمات التكافلية والإجتماعية .

لا يعد البنك الإسلامي منظمة مصرفية إقتصادية مالية فقط ينحصر هدفها في تحقيق الأرباح فقط، وإنما يمتد دوره إلى النواحي الإجتماعية التي تقتضي مراعات مصلحة أفراد المجتمع والعمل على تربيته وتطويره، ومن ثم يسهم البنك في تحقيق التكافل الإجتماعي بين أفراد المجتمع، ومن ضمن الخدمات التكافلية والإجتماعية نذكر ما يلي:

1 - الزكاة .

يعد هذا النوع من الخدمات حديثا نسبيا لدى المصارف الإسلامية، حيث دأبت هذه المؤسسات على ممارسة عملية جمع و توزيع الزكاة انطلاقا من أهدافها الاجتماعية و الاقتصادية في إقامة النظام الاقتصادي الإسلامي، وبالتالي فالمصرف الإسلامي يعمل على إحياء فريضة الزكاة من خلال قيامه بحصر كافة المستحقين للزكاة والاتصال بهم وترتيب تلقيهم لأموالها، بهدف التقليل من الفقر في المجتمع الإسلامي²، حيث أنشأت العديد من المصارف الإسلامية صناديق الزكاة، مهمتها جمع الزكاة وتوزيعها للمستحقين، وقد يحصل المصرف الزكاة من المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار، وقد يترك لهم أمر دفع الزكاة³.

و يتم حساب الزكاة طبقا لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بإستخدام طريقة صافي الأموال المستثمرة، فتحسب الزكاة على أرصدة الإحتياطي القانوني والإحتياطي العام والأرباح المبقاة في بداية السنة، ويخرج حاملوا الأسهم الزكاة عليهم بأنفسهم، وتقع مسؤولية دفع الزكاة المستحقة على حسابات الإستثمار المطلق والحسابات الأخرى على أصحابها⁴.

¹ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي ، مرجع سابق ، ص : 202 .

² يحيوي وفاء، لغراب سمية، منصورى الزين، دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة عن طريق تفعيل تثمير أموال الزكاة، ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية ، جامعة صفاقس بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية، الجمهورية التونسية، الفترة من 27 إلى 29 جوان 2013، ص:03.

³ منى لطفي بيطار ،منى خالد فرحات، الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني:

www.kantakji.com، ص:08، أطلع عليه بتاريخ: 2015-01-30.

⁴ هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، المعايير المحاسبية المالية، على موقعها الإلكتروني: www.aoifi.com ، أطلع عليه بتاريخ :

2015/01/18 .

2 - القرض الحسن .

تعمل البنوك الإسلامية على منح قروض حسنة وذلك في الحالات التي تقرها إدارة المصرف، وبالشروط المحددة في لائحة القروض الحسنة بكل بنك، ويضع كل بنك لإسلامي الأهداف والسياسات والإجراءات التي تكفل القيام بهذا النشاط بحيث يؤدي الغرض منه بما يحقق الاستفادة للأفراد والبنك الإسلامي والمجتمع ككل¹. ويتلخص القرض الحسن في تقديم البنك الإسلامي مبلغا من المال لأحد عملائه والذي هو في أمس الحاجة إليه لإستغلاله في مجالات معينة، وهذا التمويل يكون في الغالب بتقديم ضمانات تؤكد جدية المقترض ونيته السليمة في سداد مبلغ القرض كاملا أو جزئيا حسب الإتفاق الذي تم بينه وبين البنك الإسلامي، ودون تحميل العميل أية فوائد أو مبالغ مقابل التمويل أو نسبة من الأرباح .

وفي الغالب تكون القروض الحسنة موجهة لأغراض إجتماعية كالتعليم، الزواج، الوفاة والسكن، وأحيانا لتمويل بعض المشاريع أو الإستثمارات الخيرية والمشاريع الإنتاجية لدعم الشباب العاطل عن العمل، أما مصادر أموال القروض الحسنة فهي أموال الزكاة والتبرعات والصدقات والهبات والجزء الذي يخصه البنك الإسلامي من فائض أرباحه لمواجهة الخدمات الإجتماعية².

3 - صيرفة التأمين .

حيث تعتمد شركات التأمين على مندوبين (أفراد أو شركات) في بيع بوالص التأمين مقابل عمولة، ونظرا للعدد الكبير لعملاء البنوك من أفراد ومؤسسات، تقوم البنوك بالعمل كمندوبي مبيعات لشركات التأمين وفق عقود و إتفاقيات ثنائية تحدد عمولة البنك، وتعتبر هذه الخدمة ذات عائد مضمون كون البنك يكون فيها أجيرا مقابل عمولة، ويمكن للمصارف الإسلامية تقديم مثل هذه الخدمة، وذلك ببيع بوالص تأمين شركات التأمين الإسلامية ولا يجوز لها تسويق بوالص التأمين الأخرى، وتعتبر العمولة المتحصل عليها بدلا عن الأجر أو الوكالة فيه³.

المطلب الثالث : خيارات التمويل في المصارف الإسلامية.

بيع المرابحة من أنواع البيوع المشروعة واحد قنوات التمويل بالمصارف الإسلامية ، وتعد المرابحة المصرفية واحدة من صيغ التمويل الأكثر تطبيقا في السوق المصرفي الإسلامي، ويقوم البنك من خلال هذه الصيغة بشراء ما يحتاجه العملاء من سلع استهلاكية وأصول إنتاجية.

أولا : المرابحة .

المرابحة تلك البيوع التي يزيد فيها سعر البيع لسلمة من السلع عن سعر شراء السلعة الأصلي لتحقيق الربح، ففنية المرابحة تعد من أكثر الآليات إستخداما وأوسعها إنتشارا في النشاط المصرفي الإسلامي، فبمقتضى عقد المرابحة يلعب البنك الإسلامي دور الوسيط لحساب المتعاملين معه لجلب السلع التي يطلبها منه حسب الشروط

¹ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سابق، ص: 206.

² الغالي بن إبراهيم، أبعاد القرار التمويلي والإستثماري في البنوك الإسلامية (دراسة تطبيقية)، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص: 91، 92.

³ محمد محمود العجلوني، مرجع سابق، ص: 320.

والمواصفات الواردة في هذا العقد، فالعميل يطلب من البنك شراء سلعة معينة محددة المواصفات على أن يعيد شرائها من البنك بسعر يشمل سعر الشراء الأصلي زائدا ربحا متفقا عليه مسبقا بينهما .

1 - تعريف المربحة .

أ - لغة : من الربح ، بمعنى النماء في التجرة ، وأربحته على سلعته أي أعطيته ربحا ، و أعطاه مالا مربحة أي على ربح بينهما ، ويقال : بعته السلعة مربحة على كل عشرة دراهم درهم وكذلك إشتريته مربحة¹، والمربحة في اللغة مصدر من الربح وهو الزيادة، وأعطاه مالا مربحة أي على الربح بينهما²، ومن ذلك ربح فلان في بيعه يربح ، إذا استشف ، وتجارة رابحة: يربح فيها ، يقال ربح وربح³.

ب - إصطلاحا : والمربحة هي البيع بزيادة على الثمن الأول⁴، وتعددت تعاريفها في إصطلاح الفقهاء فجاء كتاب " الهداية " للمرغيناني أن "المربحة نقل ما ملكه بالعقد الأول بالثمن الأول مع زيادة ربح ،⁵ " فصورته أن يقول أبيعك هذا الثوب مربحة على أن الشراء مائة درهم وأربح في كل عشرة واحد"⁶، ويرى ابن قدامي كما ورد في كتابه "المغني " أن "المربحة هو البيع برأس المال وربح معلوم ، ويشترط علمهما برأس المال ، فيقول رأس مالي فيه ، أو هو على بمائة بعثك بها ، وربح عشرة"⁷ .

وعموما فالمربحة هي بيع الشيء مقابل ثمن نقدي يتكون من أصل مبلغ الشراء مضافا إليه هامش من الربح الذي يستحقه البائع أو ما يطلق عليه شرعا وعملا الربح المعلوم⁸

2 - مشروعية المربحة .

المربحة صورة من صور البيع، والبيع جائز بالكتاب والسنة وإجماع ، وقد استدل الجمهور على جوازها بما يلي :

أ - من القرآن الكريم و السنة المطهرة :

قال تعالى : ﴿ وَأحل الله البيع وحرم الربا ﴾⁹ ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " البيعان بالخيار ما لم يتفرقا إن صدقا وبينا بورك لهما في بيعها وإن كذبا وكما محقت بركة بيعها "

ب - النصوص الواردة عن بعض الفقهاء قديماً وحديثاً في إجازة هذا العقد :

وقد جاء في بدائع الصنائع والأصل في هذه العقود عموماً البيع من غير فصل بين بيع وبيع، وقال المولي عز وجل ﴿وَابْتَغُوا مَن فَضَّلَ اللَّهُ﴾ وقال عز وجل ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾، والمربحة ابتغاء للفضل مع البيع نصاً¹⁰.

وجاء في الكافي لابن عبد البر : بيع المربحة يجوز على ربح معلوم بعد أن يعرف رأس المال، ويبلغه، وإن

¹ ابن منظور جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم الأنصاري ، لسان العرب ، دار المعارف ، القاهرة ، مصر ، السنة غير مذكورة ، ص : 1553 .

² محي الدين محمد الفيروز آبادي الشيرازي ، القاموس المحيط (باب الحاء) ، المطبعة الحسينية ، القاهرة ، مصر ، ط 4 ، 1938 ، ص : 221 .

³ أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا ، مقاييس اللغة ، دار الفكر للطباعة والنشر و التوزيع ، الجز الثاني ، القاهرة ، مصر ، 1979 ، ص : 474 .

⁴ أحمد الشرباصي ، المعجم الإقتصادي الإسلامي ، دار الجيل ، بلد النشر غير مذكور ، 1981 ، ص : 415 .

⁵ برهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني ، الهداية في شرح بداية المبتدي ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، الجزء الثالث ، ص : 56 .

⁶ أبو الحسن علي بن محمد الماوردي ، الحاوي الكبير ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، الجزء الخامس ، 1994 ، ص : 279 .

⁷ موفق الدين بن أحمد بن محمد بن قدامي المقدسي ، المغني ، دار عالم الكتب ، الرياض ، السعودية ، 1998 ، ص : 266 .

⁸ جلال وفاء البديري مجدين ، مرجع سابق ، ص : 89 .

⁹ سورة البقرة ، الآية : 275 .

¹⁰ عطا المنان محمد أحمد ، عقد المربحة ضوابطه الشرعية- صياغته المصرفية وانحرافات التطبيقية ، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي (جامعة أم

القرى) ، مكة المكرمة ، السعودية ، ماي 2005 ، ص : 10 .

تغيرت السلعة بنقص أو زيادة لم يبيعها مرابحة حتى يبين.¹

وقال الشوكاني: هذا بيع أذن الله سبحانه به بقوله: ﴿تجارة من تراض﴾ وبقوله: ﴿وأحل الله البيع وحرم الربا﴾ وهذا يشمل كل بيع كائناً ما كان إذا لم يصحبه مانع شرعي أو يفقد فيه التراضي.²

ج - المعاملات مبنية على مراعاة العلل والمصالح :

أن المرابحة تعد معاملة من المعاملات التي أجاز التعامل بها للتيسير والتخفيف عن الناس ولسد حاجيات الإنسان وقضاء مطالبه ورفع الحرج عنه، وهي تدخل في دائرة المعاملات الحلال التي تتدرج في نطاق المشروعية الإسلامية شأنها في ذلك شأن صور البيوع الأخرى كالبيع المطلق والإجارة والسلم والشركات والرهن والوضعية لما فيها من النفع والمصلحة فالمرابحة تقوم على الربح الحلال حيث يكون الربح ناتجاً عن سعي الإنسان بالمال أو العمل أو الخبرة، فالبايع يملك ما لا يشتري به عيناً من الأعيان ثم يتولى بيعها نظير ربح معين وبالتالي يكون قد حصل على الربح من مصادره المشروعة بمنأى عن الربا أو الغش أو التدليس أو الغرر.³

3 - شروط بيع المرابحة:

يشترط في بيع المرابحة ما يشترط في البيوع بصورة عامة وينعقد بالقول الدال على البيع والشراء، وهو الإيجاب والقبول بشروط يجب أن تتوفر في عقد البيع :

أ - رضا المتعاقدين فلا يصح بيع المكره بغير حق .

ب - أن يكون العاقد عاقلًا مميزاً ، جائر التصرف .

ج - أن يكون المبيع مملوكاً له وفي حوزته، ومنتهجاً به، وله حق الولاية عليه فإن باع ملك غيره بغير إذنه لم يصح، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: " لا تبع ما ليس عندك "

د - أن يكون المبيع مباحاً منقوماً فلا يجوز بيع الخمر، نافعاً ، غير معدوم، ولا غائب ولا مغصوب .

هـ - أن يقدر البائع على تسليم المبيع منجزاً لا معلقاً .

و - تحديد ثمن المبيع بأشياء معلومة .

وهناك شروط خاصة ببيع المرابحة بالإضافة لما ذكر :

ز - أن يكون الثمن الأول معلوماً للمشتري الثاني، بما في ذلك المصروفات، ويشمل ذلك ما يتحملة البائع للحصول على السلعة، وما يزيد في قيمتها، لأن العلم بالثمن شرط في صحة البيوع، لأن المرابحة يبيع بالثمن الأول مع زيادة ربح .

ح - أن يكون الربح معلوماً للبائع والمشتري محددًا بالمقدار أو بالنسبة إلى ثمن الشراء .

ط - أن يكون المبيع عرضاً مقابل نقود ولا يكون مقابلاً بجنسه من أموال الربا، لأن المرابحة يبيع بالثمن الأول

¹ محمود إبراهيم مصطفى الخطيب ، من صيغ الاستثمار الإسلامية المرابحة الداخلية في البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار ، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي (جامعة أم القرى) ، مكة المكرمة ، السعودية ، ماي 2005 ، ص: 10 .

² حسام الدين عفانة ، بيع المرابحة المركبة كما تجرته المصارف الإسلامية في فلسطين ، مؤتمر الاقتصاد الإسلامي وأعمال البنوك ، جامعة الخليل ، فلسطين 2009/7/27 ، ص : 07 .

³ طويطي مصطفى ، شرع يوسف ، صيغ التمويل الاستثماري في الاقتصاد الإسلامي وظوابطه دراسة حالة البنك الإسلامي الأردني ، الملتقى الدولي للاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل ، المركز الجامعي غرداية ، الجزائر ، يومي 23 و 24 فيفري 2011 ، ص 07 .

- وزيادة وإذا حصلت الزيادة في الأموال الربوية تكون ربا لا ربحاً .
- ي - أن يكون العقد الأول صحيحاً ، فإذا كان العقد الأول فاسداً كانت المراجعة غير جائزة، وبيع المراجعة مرتبط به .
- ك - أن يكون رأس المال من ذوات الأمثال؛ كالموزونات والمعدودات، وهو شرط جواز المراجعة على الإطلاق، فإن كل قيمياً كالعروض لا يجوز بيع المراجعة، كما إذا اشترى عرض بعرض ثم أراد أن يبيعه مراجعة لا يجوز .
- ل - وجوب صيانتها عن الخيانة، وشبهة الخيانة، والتهمة، لأن أصل البيع بيع أمانة.
- م - تبين ما يكره في ذات البيع أو وصفه .
- ن - بيان الأجل الذي اشترى إليه لأن له حصته في الثمن، وبيان نقصه إن نقص، وبيان رخصه وغلاه إذا اشتراه غالباً وصار رخيصاً .
- س - بيان طول مكته عنده ولو عقاراً ، لأن الناس يرغبون في الذي لم يتقدم عهده في أيدي مالكة لأول¹.

ثانياً : المضاربة .

تعد المضاربة من أهم وأقدم صيغ استثمار الأموال في الفقه الإسلامي وهي نوع من المشاركة بين رأس المال من جانب والعمل من جانب آخر. والمضاربة نوعان إما مضاربة مطلقة (وتعني إطلاق يد المضارب في الاستثمار وفي أي نوع من الأنشطة الاستثمارية)، أو مضاربة مقيدة (وتعني تحديد نوع النشاط الاستثماري للمضارب). وتتميز المضاربة بأنها من الصيغ الاستثمارية التي يمكن استخدامها في جانبي الميزانية كموارد وكاستخدامات.

1 - تعريف المضاربة.

أ - لغة :

ضرب في الأرض يضرب ضرباً و مَضْرَباً (بالفتح) خرج فيها تاجراً أو غازياً ، وقيل سار في إبتغاء الرزق ، يقال : إن لي في ألف درهم لَمَضْرَباً أي ضرباً ، وضربت في الأرض أبتغي الخير من الرزق ، يقول عز وجل : ﴿ لا يستطيعون ضرباً في الأرض ﴾².

والضرب يقع في جميع الأعمال إلا قليلاً ،ضرب في التجارة وفي الأرض وفي سبيل الله ، وضارب في المال من المضاربة :وهي القراض ، والمضاربة أن تعطي أنساناً من مالك ما يَجْرُ فيه عل ان يكون الربح بينكما³.

ب - إصطلاحاً :

اختلف الفقهاء في تعريف المضاربة أو القراض ، وهي عقد يتضمن مال خاص، وما في معناه، معلوم قدره،

¹ محمود إبراهيم مصطفى الخطيب ، مرجع سابق ، ص ص: 11 ، 12 .

² البقرة: 273 .

³ ابن منظور ،مرجع سابق ، ص : 2566 .

ونوعه وصفته، من جائز التصرف، لعاقل مميز رشيد، يتجر به، بجزءٍ مشاع معلوم من ربحه له، حسب الشرط والاتفاق.¹ والمضاربة هي شركة بين المال و العمل بغرض تحقيق الربح ، فيقوم أحد الطرفين بتقديم المال اللازم بينما يقوم الطرف الآخر بالتعامل الآزم ثم يتم توزيع الأرباح الناشئة بينهما على أساس نسبة معينة شائعة متفق عليها ، أما إذا حصلت خسارة ،فإن صاحب المال يتحملة وحده ، ويخسر المضارب بعمله جانباً من وقته فضلاً عن الجهد المبذول.²

2 - مشروعية المضاربة.

اتفق الفقهاء على مشروعية المضاربة وجوازها ،وقد عمل بها في الجاهلية، وكانت الطريق الغالب للاستثمار ،وقد ثبتت مشروعيتها بالكتاب، والسنة، والإجماع.

أ - القرآن الكريم:

احتج بعض الفقهاء ببعض الآيات التي تدل في عمومها على السعي في الأرضوابتغاء الرزق، ومنها: قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجُوا يَظْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ لِيَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾³

هذه الآيات تفيد إباحة المشي للتجارة، وابتغاء الرزق والكسب على وجه العموم.
ب - السنة.

ثبتت مشروعية المضاربة بالسنة ؛ ومنها:

روى ابن ماجة من حديث صهيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ﴿ **ثَلَاثٌ فِيمَنْ الْبُرْكََةُ الْبَيْعُ إِلَى أَجَلٍ وَالْمَقَارَضَةُ وَإِخْلَاطُ الْبُرِّ بِالشَّعِيرِ لِلْبَيْعِ لَا لِلْبَيْعِ** ﴾⁴، والحديث دليل على جواز المضاربة، والحث عليها؛ لما فيها من البركة.

ج - الإجماع.

أجمعت الأمة على جواز المضاربة ، حيث كان الناس وما زالوا يعقدون المضاربة من زمن رسول الله ﷺ ، إلى يومنا هذا، ولم ينكر عليهم أحد، ونقل الإجماع على مشروعيتها كثير من العلماء.⁵

3 - شروط المضاربة .

لكل من العناصر الأساسية للمضاربة شروط لتحقيقها :

أ - شروط المتعاقدين : يشترط في رب المال و المضارب الشروط العامة المتعلقة بالأهلية .

ب - شروط رأس المال : تتمثل فيما يلي :

- أن يكون رأس المال من النقود المضروبة .

- أن يكون رأس المال معلوم القدر .

¹ عبدالرحمن بن فؤاد الجار الله ، شركة المضاربة في الفقه الإسلامي ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: www.kantakji.com ، أطلع عليه بتاريخ 10 / 06 / 2011 ، ص : 10 .

² جلال وفاء البدري مجدين ، مرجع سابق ، ص : 78 .

³ سورة المزمل ، الآية : 20 .

⁴ أخرجه مالك في الموطأ والشافعي والدارقطني وقال الحافظ : إسناده صحيح.

⁵ طلال أحمد إسماعيل النجار ، المضاربة المشتركة ومدى تطبيقها في المصارف الإسلامية في فلسطين ، مذكرة ماجستير في الفقه المقارن ، جامعة غزة ، فلسطين ، 2002 ، ص - ص : 13 - 17 .

- تسليم رأس المال إلى المضارب .
- ج - شروط الربح : نوجزها فيما يلي :
- أن يكون نصيب كل من رب المال و المضارب من الربح معلوما .
- أن يكون نصيب المضارب من الربح جميعه دون رأس المال ، وإشترط الخسارة على المضارب باطل وذلك لأن الخسارة هي جزء من رأس المال فلا يجوز أن يلزم بها غير مالك المال.¹

ثالثا : المشاركة .

تقوم جميع الأساليب المطبقة في توظيف الأموال لدى المصارف الإسلامية على أسلوب المشاركة سواء مضاربة أو غيرها ، ولكن حينما تذكر صيغة المشاركة هنا فإنه يقصد بها دخول المصرف وحده أو بالمشاركة مع ممولين آخرين في تمويل أحد المشروعات التي تقدم بها عميل (فرد أو مجموعة من الأفراد) ، ويصبح للمصرف الإسلامي حق المشاركة في الإدارة و الإشراف على المشروع.²

1 - تعريف المشاركة.

أ - لغة : التَّوَكُّة والتَّشْرِكَةُ سواء ، وهي مخالطة الشريكين ، يقال : إشتركنا بمعنا تشاركنا ، وقد إشترك الرجلان وتشاركوا وشارك أحدهما الآخر ، وشاركت فلانا : صرت شريكه.³

ب - إصطلاحا :

أما إصطلاح فهي تعاقد بين اثنين أو أكثر على العمل للكسب بواسطة الأموال أو الأعمال أو الوجهة ، ليكون الغنم بالغرم بينهما حسب الاتفاق ، أو هي عقد بين المشاركين في رأس المال والربح.⁴

2 - مشروعية المشاركة.

تعتبر عقود المشاركة التي تستعملها المصارف الإسلامية تطبيقا لما يعرف في الفقه الإسلامي بشركة العنان ، وهي تعني إشتراك اثنين أو أكثر في رأس المال و الربح بحيث يكون كل منهما مخولا بالتصرف في مال الشركة ، بحكم الملك في نصيبه ، وبحكم الوكالة في نصيب شريكه.⁵

وشرك العنان جائزة بالإجماع وعلة مشروعيتها أنها صالحة لتنمية الأموال وإستثمارها ، وعقود الشركات عموما ثابتة بالكتاب والسنة.

أما الكتاب ، فيقول تعالى : ﴿ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِيهِ الثَّلَاثُ ﴾⁶ ، ويقول عز وجل : ﴿ وَإِنْ كَثِيرًا مِنَ الْخِلَاطِ لِيَبْغِيَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقِيلَ لَهُمْ... ﴾⁷ .

¹ محمد الوطيان ، البنوك الإسلامية ، مكتبة الفلاح للنشر و التوزيع ، بيروت ، لبنان ، 2000 ، ص ، ص : 122 ، 123 .

² عبد الرحمن يسري أحمد ، ص : 113 .

³ ابن منظور ، مرجع سابق ، ص : 2247 .

⁴ محمود حسن الوادي ، حسين محمد سمحان ، المصارف الإسلامية (الأسس النظرية و التطبيقات العملية) ، دار الميسرة للنشر و التوزيع و الطباعة ، عمان ، الأردن ، 2007 ، ص : 165 .

⁵ رضا سعد الله ، المضاربة والمشاركة ، ندوة البنوك الإسلامية و دورها في تنمية إقتصاديات المغرب العربي ، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب ، المحمدية ، المغرب ، من 18 - 22 جوان 1990 ، ص : 283 .

⁶ سورة النساء ، الآية : 12 .

⁷ سورة ص ، الآية : 24 .

ومن السنة ما روي عن النبي ﷺ انه قال : ﴿ يقول الله : أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه ، فإذا خان أحدهما صاحبه ، خرجت من بينها ﴾¹.

وأما الإجماع فقد جاء في المغني لابن قدامي : " وأجمع المسلمون على جواز الشركة في الجملة وإنما اختلفوا في أنواع منها ، وما زال المسلمون يتعاملون بها من لدن رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا دون إنكار أو إعتراض من الفقهاء².

3 - شروط المشاركة .

وضع الفقهاء مجموعة من القواعد التي تضبط التمويل عن طريق المشاركة ، تتعلق بشروط العاقدين ، شروط رأس المال ، شروط التوزيع (الربح والخسارة) ، والشروط التنفيذية وهي كما يلي :

أ - شروط العاقدين :

- أن يكون كل شريك أهلاً للتوكيل ، أي يكون متمتعاً بالأهلية التي تمكنه من أن يكون أصيلاً عن نفسه ووكيلاً عن غيره من الشركاء .

ب - شروط رأس المال :

- أن يكون رأس المال معلوم القدر والجنس والصفة ومحدداً³.

- أن يكون رأس المال من النقود والأثمان وأجاز بعض الفقهاء أن يكون عروضاً (بضاعة).

- أن يكون رأس المال معلوماً وموجوداً يمكن التصرف فيه ، فلا يجب أن يكون ديناً في ذمة أحد الشركاء .

- لا يشترط تساوي رأس مال كل شريك بل يمكن أن تتفاوت الحصص⁴.

ج - شروط التوزيع (الربح والخسارة):

أن يتم توزيع الأرباح بالنسب المتفق عليها (وهذا رأي الأحناف والحنابلة وكثير من الفقهاء المعاصرين).

توزيع الخسائر بنسبة مساهمة كل طرف في رأس المال ، ولا يجوز الإتفاق على غير ذلك .

أن يكون الربح موزعاً بين المتشاركين بحصة شائعة منه في الجملة لا مبلغاً مقطوعاً⁵ .

د - شروط التنفيذ :

- أن تكون يد كل شريك يد أمانة في كل ما يختص بأعمال وأموال الشركة ، فلا يضمن أتلف إلا حيث قصر أو تجاوز حدود الأمانة .

- يجوز للشريك البيع والشراء بالثمن الحاضر والمؤجل كله أو بعضه أصالة عن نفسه أو نيابة عن الشركاء ، وأن يقوم بكل عمل يعتاده العاملون في ذلك المجال طالما وجد ذلك مصلحة للأطراف .

- لا يجوز للشريك دفع مال الشركة مضاربة لغيره أو توكيل غيره بالعمل في المال بدل شريكه ، وكذلك لا يجوز خلط ماله الخاص بمال الشركة دون إذن صاحبه⁶.

¹ رواه أبو داود .

² محمود حسن صوان ، مرجع سابق ، ص: 159.

³ محمد محمود المكاوي ، البنوك الإسلامية (النشأة ، التمويل ، التطوير) ، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع ، القاهرة ، مصر ، 2009 ، ص: 323.

⁴ سعيد الحلاق ، الأزمة المالية العالمية ومعالجتها من منظور إسلامي ، مؤتمر تداعيات الأزمة المالية وأثرها على اقتصاديات الدول العربية ، الفترة 4-5

أبريل 2009 ، شرم الشيخ ، مصر ، ص: 87.

⁵ محمود حسنين الوادي ، حسين محمد سمحان ، مرجع سابق ، ص: 197.

⁶ محمد محمود المكاوي ، مرجع سابق ، ص: 324.

- ليس للشريك الحق في التبرع بمال الشركة أو الإقراض أو الهبة أو الإعارة¹.
- إن عقد الشركة غير ملزم في حق الطرفين ،ولكل شريك الحق في أن يفسخ العقد متى شاء بشرط أن يكون ذلك بحضرة الشريك الآخر².

رابعاً : بيع السلم.

يعد السلم في عصرنا الحاضر أداة تمويل ذات كفاءة عالية في الاقتصاد الإسلامي وفي نشاطات المصارف الإسلامية ،من حيث مرونتها واستجابتها لحاجات التمويل المختلفة ،سواء أكان تمويلًا قصير الأجل أم متوسطًا أم طويلًا ،واستجابتها لحاجات شرائح مختلفة ومتعددة من العملاء، سواء أكانوا من المنتجين الزراعيين أم الصناعيين أم المقاولين أم من التجار.

1 - تعريف السلم.

السلم والسلف بمعنى واحد، وهو نوع من البيع يدفع فيه الثمن حالا ويسمى رأس مال السلم ،ويؤجل فيه المبيع الموصوف في الذمة ويسمى المسلم فيه ،وانما سمي سلماً بإعتبار تسليم رأس المال في المجلس، وسلفاً لتقديم رأس المال على المبيع ،ويسمى البائع المسلم إليه والمشتري المسلم، فهو إذن "بيع آجل بعاجل"³.

أ - لغة : السلم (بفتح السين) في اللغة التقديم والتسليم، والسلم إسم من الأسلاف والقرض الذي لا منفعة فيه للمقرض، وعلى المقرض رده كما أخذه⁴، ويقول ابن منظور : السلم هو: السلف، وأسلم في الشيء وسلم وأسلم وأسلم بمعنى واحد، والاسم السلم يقال : أسلم وسلم إذا أسلف، هو أن تعطي ذهباً وفضة في سلعة معلومة إلى أمد معلومة، فكأنك قد أسلمت الثمن إلى صاحب السلعة وسلمته إليه وفي حديث ابن عمر: كان يكره أن يقال السلم بمعنى السلف كأنه ضن بالاسم الذي هو موضوع الطاعة والانقياد لله عز وجل عن أن يسمى به غير يستعمل في غير طاعة الله⁵.

ب - اصطلاحاً : السلم في اصطلاح الفقهاء بيع آجل بعاجل، أو بيع شيء موصوف الذمة، يتم تسليمه في أجل لاحق، ويكون الثمن كله عاجلاً، أي أنه يتقدم فيه رأس المال أو الثمن ويتأخر تسليم المبيع أو المسلم فيه لأجل في المستقبل، مثل شراء حب أو قطن أو مواد مصنعة محددة الأوصاف ويمكن تسليمها في الموعد⁶،

2 - مشروعيتها :

ويستدل على مشروعية السلم في الكتاب بما جاء في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِحَبْنٍ إِلَى أَجَلٍ مَّسْمُومٍ فَاجْتَبُوهُ ﴾⁷، وقد روى سعيد بإسناده عن ابن عباس أنه قال : " أشهد أن السلم المضمون إلى أجل مسمى قد أحله الله في كتابه وأذن فيه" ثم قرأ هذه الآية، ولأن هنا اللفظ يصلح للسلم ويشمله بعمومه .

¹ محمود حسين الوادي ،حسين محمد سمحان ،مرجع سابق ،ص:197.

² محمد محمود المكاوي،مرجع سابق ،ص:324.

³ صيغة عقد السلم والسلم الموازي (الأحكام الفقهية،إجراءات الدراسة والقيود المحاسبية)،سلسلة إصدارات بنك الشمال الإسلامي،الخرطوم،السودان ،جانفي 2012،ص:08.

⁴ أحمد الشرباصي ، المعجم الإقتصادي الإسلامي ، دار الجبل ، بلد النشر غير مذكور ، 1981 ، ص : 225 .

⁵ أبو الفضل جمال الدين بن منظور ، مرجع سابق ، ص : 281 .

⁶ وهبة الزحيلي ، المعاملات المالية المعاصرة ، دار الفكر ، سوريا ، دار الفكر المعاصر ، لبنان ، 2002 ، ص : 295 .

⁷ سورة البقرة ، الآية 282 .

أما دليل مشروعيته في السنة ما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يسلفون في الثمر والعامين أو قال السننتين والثلاث، فقال: ﴿ من أسلف في ثمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم ﴾، وعن عبد الله ابن أبي المجالد قال: سألت ابن أبي أوفى عن السلف قال: كنا نسلف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر ابن الخطاب يسلف المزارعين من بيت المال لتمويل زراعتهم على أن يسددوا ما عليهم عند الحصاد¹.

3 - شروطه.

ويشترط في السلم أمور كثيرة لتحقيق مقتضاه أهمها:

- تحديد المواصفات الخاصة بالبيع مثل جنس المبيع ونوعه وصفته ومقداره وزمانه وإيفائه ومكان تسليمه.
 - تعجيل الثمن (رأس مال السلم) وربما يكون هذا أهم اعتبارات حكمة التشريع.
 - أن يكون المسلم فيه (المبيع) موصوفا في الذمة.
- وصورة هذا العقد أن يشتري شخص من آخر بضاعة محددة المقدار والجنس والنوع والصفة يدفع ثمنها في الحال على أن يجري التسليم في وقت لاحق².
- إضافة إلى الشروط السابقة هناك شروط إضافية يلزم توفيرها ليصبح تطبيق عقد السلم من قبل المصارف ممكنا نذكر من أهمها ما يلي:
- قيام الشركة المنتجة (المسلم إليه) بتحويل طلبات الشراء المقدمة من عملائها إلى المصرف، وهو شرط ضروري للمحافظة على وظيفة المصرف كوسيط تجاري أو وسيط مالي وعدم تحمله عبء أنشطة التسويق التجاري التي لا تتناسب مع طبيعة عمله ولا يتوقع منه القيام بها بكفاءة.
 - عقد إتفاق شامل بين المصرف والشركة المنتجة يتضمن سياسات البيع والتسعير وشروط الإئتمان للعملاء بحيث لا تتحول العلاقة بين الطرفين إلى علاقة منافسة ولا سيما في الحالات التي يقبض فيها المصرف البضاعة قبل أن يترتب عمليا بيعها³.

4 - الخطوات العملية لبيع السلم في المصرف الإسلامي ومجالات التطبيق:

يعرف السلم المصرفي على أنه دخول البنك الإسلامي في عقد سلم بائعا أو مشتريا لكمية معلومة من السلع إلى أجل معلوم بثمن مدفوع نقدا، فعند قيام البنك ببيع السلم فإنه يكون وسيطا فيه (السلم) لا أكثر لأن غرض البنك ليس التجارة في حد ذاتها، وإنما الغرض منها هو تحقيق موارد مالية للبنك، فيقوم البنك بالتعاقد مع مجموعة من المنتجين أو البائعين الذين يريدون تصريف منتجاتهم أو سلعهم وتسليم الثمن حالا وتأجيل قبض السلع إلى أجل معلوم، على أن يستفيد البنك من تخفيض في ثمنها، ويلجأ البنك في نفس الوقت بالتعاقد على بيع هذه البضاعة سلما في التاريخ المحدد سلفا، لكي يتم تسليم البضاعة في التاريخ نفسه بثمن معجل أعلى من ثمن الشراء⁴، أما عن الخطوات العملية لبيع السلم في المصرف الإسلامي فهي كما يلي:

¹ أخرجه النسائي .

² حسين عبد العزيز جرادات، البيع الإسلامي للإستثمار في رأس المال العامل، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص: 93، 94.

³ حسين عبد العزيز جرادات، مرجع سابق، ص: 106.

⁴ الغالي بن إبراهيم، مرجع سابق، ص: 90.

- أ - يتقدم المتعامل بطلب للحصول على تمويل بطريقة السلم، يحدد فيه السلعة وثمان البيع ووقت التسليم .
- ب - يقوم البنك الإسلامي بدراسة الطلب من الناحية الائتمانية وضمن معايير التمويل والإستثمار المعروفة .
- ج - يتم إبلاغ المتعامل بتفاصيل موافقة المصرف على طلبه (قد يكون هناك مفاوضات حول الثمن أو فترة التسليم) وفي حالة الإتفاق يتم توقيع العقد .
- د - يدفع البنك كامل الثمن المتفق عليه عند إبرام العقد، وذلك عن طريق فتح حساب للعميل وإيداع المبلغ في حسابه .
- هـ - يقوم البنك بإستلام البضاعة في الأجل المحدد .
- و - توجيه البائع لتسلم السلعة إليه من طرف ثالث (مشتري) بمقتضى وعد مسبق منه بشرائها ¹.
- أما بالنسبة لمجالات التطبيق في المصارف الإسلامية فيمكن للمصرف إستغلال عقد السلم فيما يلي:
- تمويل العمليات الزراعية المختلفة، حيث يتعامل المصرف الإسلامي مع المزارعين الذين يتوقع أن توجد لديهم السلعة في موسم المحاصيل، فيقدم لهم التمويل ويدفع عنهم مشقة العجز المالي .
- يمكن إستخدام عقد السلم في تمويل النشاط الصناعي لاسيما المراحل السابقة لإنتاج وتصدير السلع والمنتجات، وذلك بشرائها سلماً وإعادة تسويقها بأسعار مجزية .
- يمكن تطبيق عقد السلم في تمويل الحرفيين وصغار المنتجين عن طريق إمدادهم بمستلزمات الإنتاج في صورة معدات وآلات أو مواد أولية ك رأس مال سلم، مقابل الحصول على بعض منتجاتهم وإعادة تسويقها ².

خامساً: الإستصناع.

يعتبر الإستصناع في المصارف الإسلامية أداة مهمة لتنشيط الحركة الإقتصادية، فمن خلاله يتمكن المصرف من إقتحام مجال الصناعة بأفاقه الربحية، حيث يقوم المصرف بذلك من خلال أجهزة إدارية مختصة بالعمل الصناعي بالمصرف لتصنيع الإحتياجات المطلوبة للمستصنعين، كما يوفر لهم المصرف التمويل المبكر وضمان تسويق منتجاتهم.

1 - تعريف الإستصناع.

- أ - لغة : الإستصناع لغة هو طلب الصنعة، وإستصنع الشيء دعا إلى صنعه ³.
- ب - إصطلاحاً: والإستصناع لدى المذاهب الثلاثة -المالكية والشافعية والحنابلة- نوع من السلم يسمى "السلم في الصناعات" بينما يرى الحنفية أنه عقد مستقل بذاته، ويظهر أثر هذا الاختلاف في أن الحنفية لا يشترطون تسليم الثمن عند التعاقد بل يمكن تأجيله أو تقسيطه، أما لدى المذاهب الثلاثة فإنه يلزم أن تطبق عليه كل شروط السلم ومن أهمها تسليم الثمن عند التعاقد .
- وعرفه الكاساني بقوله: " الإستصناع عقد على مبيع في الذمة شرط فيه العمل" ، وعرفه البابرقي بقوله: " الإستصناع أن يجئ إنسان إلى صانع فيقول: اصنع لي شيئاً صورته كذا، وقدره كذا بكذا درهما، ويسلم إليه

¹ محمود حسن الوادي ، حسين محمد سمحان ، مرجع سابق ، ص : 199 .

² لطف محمد السرحي، نحو تمويل مصرفي إسلامي لمحاصيل الحبوب في اليمن، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية، الفترة من 31 ماي إلى 03 جوان 2009، ص: 13، 14.

³ أبو الفضل جمال الدين بن منظور ، مرجع سابق ، ص : 281 .

جميع الدراهم، أو بعضها أو لا يسلم" ¹ و تعريفه عند الحنفية : عقد مع صانع على عمل شيء معين في الذمة، أو عقد مقابلة مع أهل الصنعة على أن يعملوا شيئاً مقابل ثمن معلوم بما يجري به العرف، وتكون المواد الخام عادة من الصانع، وينعقد بالإيجاب والقبول بين المستصنع والصانع ².

2 - مشروعيته.

إنفق الفقهاء على مشروعية الإستصناع لحاجة الناس إليه ،ولكنهم اختلفوا في تكييفه الفقهي الذي انبنت عليه مشروعيته ،فذهب جمهور الفقهاء (من مالكية وشافعية وحنابلة) إلى القول بمشروعيته بمعنى السلم ،فاعتبروه أحد أنواع السلم ،واشترطوا فيه شروط السلم وطبقوا عليه احكامه،أما الحنفية فاعتبروه عقدا مستقلا له أحكامه ،وكان جوازه استحسانا على خلاف القياس لتعامل الناس به من لدن رسول الله ﷺ وتعارفهم عليه في سائر البلدان من غير إنكار من أحد ³ ،لذا يقول الفقهاء أنه أجزى قياسا، وأيضا بالسنة، فقد إستصنع رسول الله ﷺ خاتما ومنبرا، وأجمع الناس على الإستصناع منذ عهد النبوة ⁴.

3 - التمويل بعقد الإستصناع في البنوك الإسلامية.

لا يحتاج البائع في معاملة الإستصناع إلى أن يورد بنفسه الخدمات اللازمة لصنع السلع أو أن يمتلك المصنع الذي سينتجها، بل يمكن لمؤسسات التمويل كالبنوك الإسلامية أن تقوم بدور البائع في عقد الإستصناع، غير أنه لا مفر في هذه الحالة أن تقوم تلك المؤسسة بإعادة تأجير عقد الإستصناع إلى جهة تكون قادرة على تقديم الخدمات اللازمة أو تمتلك المصنع المنتج للسلعة ⁵.

فالعديد من الصفقات الصناعية الضخمة تتم من خلال طلبيات خاصة تتقدم بها الشركات والحكومات لتوفير متطلبات خاصة ،فقد تطلب المؤسسات أو الحكومة منتجات صناعية معينة فيقوم البنك بالتعاقد مع مصنع ينتج تلك الصناعات ويمارس البنك عملية التمويل ومتابعة التعاقد، وبناء على الرأي الفقهي بأن عقد الإستصناع عقد لازم فيمكن أن يعقد عقد استصناع ينتهي ببيع المرابحة، أي يقوم البنك ببيع ما قام بتصنيعه ببيع مرابحة بأن يقدم المعلومات بالتكلفة الفعلية ويزيد عليها نسبة معينة ربحا له، وموضوع دفع الثمن يخضع للاتفاق فقد يدفع كاملا وقد يقسط حسب الاتفاق ⁶.

4 - مجال تطبيق صيغة الإستصناع في البنوك الإسلامية :

فتح عقد الاستصناع مجالات واسعة أمام البنوك الإسلامية لتمويل الحاجات العامة والمصالح الكبرى للمجتمع

¹ محي الدين القره داغي، عقد الإستصناع (بين الإلتصاع والإستقلال وبين اللزوم والجواز)، بحث في فقه المعاملات المالية المعاصرة ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، لبنان،ص:364،365.

² وهبة الزحيلي ، مرجع سابق ، ص : 303 .

³ أيمن عبد الحمان فتاحي، البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية ،دار البشائر ،سوريا ، 2009 ،ص:99.

⁴ محمود حسن الوادي ، حسين محمد سمحان ، مرجع سابق ، ص : 191 .

⁵ مصطفى محمود عبد السلام ، آلية تطبيق عقد الإستصناع في المصارف الإسلامية (دول مجلس التعاون الخليجي نموذجا)،بحث مقدم إلى "مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول"،دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري ،دبي، الإمارات العربية،من 31 ماي إلى 03 جوان 2009،ص:14.

⁶ ياسر عبد طه الشرفا ، أهمية دور البنوك الإسلامية في إنماء قطاع الصناعة بصيغة الإستصناع والإستصناع الموازي (دراسة تطبيقية على البنوك الإسلامية العاملة في فلسطين)،2012،ص:08،بحث منشور على الموقع الإلكتروني لجامعة غزة: www.gu.edu.ps،أطلع عليه بتاريخ:2014/12/10.

وللنهوض بالاقتصاد الإسلامي.

فيستخدم عقد الاستصناع في صناعات متطورة ومهمة جدا في الحياة المعاصرة كإستصناع الطائرات والقطارات والسفن ومختلف الآلات التي تصنع في المصانع الكبرى أو المعامل اليدوية، ويطبق عقد الاستصناع كذلك لإقامة المباني المختلفة في المجمعات السكنية والمستشفيات والمدارس والجامعات إلى غير فلك مما يألف شبكة الحياة المعاصرة المتطورة، فهو يستخدم عموما في مختلف الصناعات ما دام يمكن ضبطها بالمقاييس والمواصفات المتنوعة¹.

سادسا: الإجارة .

أدى التطور السريع في الدول المتقدمة إلى تطوير نطاق التمويل للمصارف التقليدية وتوسيعه لتتمكن من منح التسهيلات الائتمانية لرجال الأعمال الراغبين في الحصول على الآلات والمعدات الحديثة ،ومن هنا نشأة الحاجة إلى الإجارة أو التأجير لمواكبة هذه التطورات ،ومن ثم أصبحت الإجارة من الصيغ التي تم تكييفها شرعا لتوائم عمليات التمويل في المصارف الإسلامية².

1 - تعريفها.

جاء في "لسان العرب" لابن منظور: الأجر الجزاء على العمل، والجمع أجور والإجارة من أجر يُأجر وهو ما أعطيت من أجر في عمل، والأجر: الثواب، وقد أجره الله ويأجره أجراً وأجره الله إيجاراً³. والإجارة (بكسر الهمزة) أجاز له البيع، وكذلك جوزه، ويقال: أجاز الشخص الأمر إذا أمضاه وجعله جائزا⁴. أما في الفقه الإسلامي، " فالإجارة بكسر الهمزة هي تملك منافع شيء مباحة مدة معلومة بعوض " عند المالكية، وهي "عقد على منفعة مقصودة معلومة قابلة للبدل والإباحة بعوض معلوم " عند الشافعية⁵.

2 - مشروعيتها.

والإجارة من العقود المهمة التي أباحها الشرع وهذا ثابت بالكتاب والسنة والإجماع والعمل المتوارث ،منذ عصر الرسول ﷺ، وقد أشار الفقهاء إلى حكمة مشروعيتها بأنها تسد حاجة ماسة للإنسان في حالة عدم توفر الثمن المطلوب لتملك الأعيان ،ويستدل على مشروعيتها بما ورد في القرآن الكريم كما في سياق قصة سيدنا موسى عليه السلام من تعبير: **لَنْ نَقْبَلَهُ مِنْكَ إِنَّهَ آيٍ مِّنْ جِ**⁶، أما الدليل من السنة فقد حث النبي على إعطاء الأجير أجره قبل أن يجف عرقه⁷.

3 - أشكالها .

هناك أشكال عديدة للإجارة بصورتها الحديثة في الصناعة المصرفية نذكر منها:

¹ خالد خديجة ، خصائص و أثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة و المتوسطة ، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية (واقع و تحديات) ، جامعة الشلف بتاريخ : 14-15/12/2004 ، ص : 156 .
² حيدر يونس الموسوي ، المصارف الإسلامية (أدائها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية)، دار اليازدي، عمان، الأردن، 2001، ص:56.
³ أبو الفضل جمال الدين بن منظور ، مرجع سابق ، ص:31.
⁴ أحمد الشرباصي ، مرجع سابق ، ص : 18 .
⁵ مصطفى بن شمس الدين ، عقد الإجارة ثم البيع ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لموسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي www.iefpedia.com ، ص:07، أطلع عليه بتاريخ :10-01-2015.
⁶ سورة القصص، الآية:27.
⁷ زواه ابن ماجه.

أ - التأجير المنتهي بالتمليك .

والمقصود بها قيام المصرف الإسلامي بإيجار أصل استعمالي ثابت (وهو ما ينتفع به مع بقاء عينه كالسلع المعمرة) إلى شخص مدة معينة ، بحيث تزيد الأقساط الإيجارية ، على أن يملكه إياه بعد إنتهاء المدة ودفع الأقساط المحددة الآجال بعقد جديد ، أما إذا تخلف العن دفع الأقساط فيفسخ العقد ولا يلحق المشتري أي ضرر .

ب - التأجير التمويلي .

وهو أن يتفق المصرف وعميله على أن يشتري الأول أصلا ، ويؤجره لمدة طويلة أو متوسطة ، ويحتفظ المصرف بملكية الأصل ، وللعميل الحق الكامل في استخدام الأصل مقابل دفع أقساط ايجارية محددة ، وفي نهاية المدة المتفق عليها يعود الأصل إلى المصرف ، ويكون المستأجر مسؤولاً عن تكاليف الصيانة والتأمين على الأصل طيلة بقائه لديه ، وله الحق في إستأجاره مرة أخرى أو نقل ملكيته إليه .

ج - التأجير التشغيلي .

في هذا النوع يتم تأجير الأصول للقيام بعمل محدد ، ثم يسترد المؤجر الأصول لتأجيرها مرة أخرى لشخص آخر ، وهذا النوع يعتبر عملية تجارية أكثر منها مالية¹ .

سابعاً : المزارعة والمساقات والمغارسة .

يتجنب الممولون الدخول في مجال التمويل الزراعي لما يكتنفه من مخاطر كثيرة بالنسبة إلى بقية القطاعات الأخرى ، خاصة إذا اعتمد الإنتاج على الأمطار المتذبذبة ، ولكن التمويل الإسلامي يقوم أصلا مع وجود هذه المخاطر ومواجهتها وهي سمة كافة العقود الشرعية ، فدخول البنوك الإسلامية في هذه العقود يساهم بشكل فعال في إعادة إحياء الأرض الزراعية وزيادة الدخل القومي ، كما أن تفعيل هذه العقود يساهم في زيادة هامش الضمانات لديها لأنها لن تحجم في قبول الأراضي الزراعية كضمانات لأنواع التأجير الأخرى .

1 - المزارعة .

المزارعة شكل من أشكال المضاربة ، حيث تدفع الأرض إلى من يزرعها أو يعمل عليها والزرع بينهما ، وتحقق هذه المعاملة مصلحة كلا الطرفين صاحب الأرض والعامل² .
والمزارعة اصطلاحاً "عقد بين مالك الأرض ومزارع على أن يزرعها ويكون الخارج بينهما حسب الإتفاق ، وتسمى كذلك بالمحاكلة والقراح والمخابزة"³ .

2 - المساقات .

عرفت المساقات بأنها "معاقدة على دفع الشجر إلى من يصلحها بجزء معلوم من ثمرها" فهي "نوع شركة على أن تكون الأشجار من طرف والتربية من طرف آخر ، وأن يقسم الثمر الحاصل بينهما"⁴ .

¹ أحمد سليمان الخصاونة ، مرجع سابق ، ص: 93-95 .

² سامر مظهر قنطجني ، مرجع سابق ، ص: 315 .

³ بسام الحمزاوي ، مرجع سابق ، ص: 101 .

⁴ محمود عبد الكريم أرشيد ، مرجع سابق ، ص: 150 .

3 - المغارسة .

لقد عرف الشافعية المغارسة بقولهم " أن يسلم إليه أرضاً ليغرسها من عنده، والشجر بينهما"، أما المالكية فهي عندهم " أن يعطي الرجل أرضه لرجل على أن يغرس فيها عددا من الثمار معلوما، فإذا استحق الثمر كان للغارس جزء من الأرض متفق عليه".¹

و يمكن للبنك الإسلامية أن تستغل هذه العقود في توظيف سيولتها المعطلة، ولديها من القوانين والمستشارين والشرعيين والماليين والخبرات المتنوعة ما يمكنها من ذلك².

¹ كمال رزيق، مسدور فارس، صيف التمويل بلا فوائد للمؤسسات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، الفترة من 25 - 28 ماي 2003، ص:04.

² محمود حسن الوادي، حسين محمد سمحان، مرجع سابق، ص: 255.

المبحث الثالث: تحديات الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل التحرير المصرفي.

شهد القطاع المالي والمصرفي في العقود الأخيرة عددا من التحديات التي فرضتها العولمة والتدويل وتحرير التجارة في الخدمات المالية انعكست آثارها على الأنشطة الاقتصادية كافة في ظل الاتجاه المتزايد نحو التكتل والإندماج وتكوين كيانات عملاقة تمكن من تحقيق وفورات الحجم، مما يعزز القدرة التنافسية، وفي خضم هذه البيئة الاقتصادية المتطورة المنطوية على المخاطر المرتفعة والمنافسة الشرسة استطاعت مفاهيم وأدوات التمويل الإسلامية الوصول إلى بناء قاعدتها المالية، وياتت الصناعة المصرفية الإسلامية محل إهتمام الجهات المصرفية الفاعلة على المستويين الإقليمي والدولي، ورغم التطور الكبير الذي شهدته المصرفية الإسلامية إلا أنها تتعرض لتحديات جمة، منها ما هو متولد ذاتيا ويمثل خصوصية لها، ومنها ما هو متعلق بالبيئة الخارجية.

المطلب الأول : التحديات الداخلية.

تواجه المصارف الإسلامية جملة من التحديات على المستوى الداخلي، وهي مشاكل مرتبطة بسياسات المصارف الإسلامية ذاتها، وغالبا ما ترتبط بالإدارة المصرفية وطرق التمويل والإستثمار، وتتمثل أساسا في تحديات الجوانب التشغيلية والتنظيمية وكذا تطوير المنتجات.

أولاً: الجوانب المؤسسية.

1 - الإطار المؤسسي السليم:

إن بناء كيان أو إطار مؤسسي سليم يعتبر من أخطر التحديات التي يواجهها العمل المصرفي الإسلامي والتمويل الإسلامي، فلكل نظام متطلباته المؤسسية، والمصارف الإسلامية لا تستطيع بمفردها رعاية جميع متطلباتها المؤسسية والتي يفترض أن توفر طرقا وسبلا بديلة لتلبية احتياجات التمويل المجازف والتمويل الاستهلاكي ورأس المال قصير المدى ورأس المال طويل المدى، وهناك حاجة إلى قيام العديد من المؤسسات أو الترتيبات التي تدعم بعضها البعض بمهام مختلفة يشمل ذلك أسواق الأوراق المالية وبنوك الإستثمار ومؤسسات الأسهم مثل صناديق الإستثمار وبرامج المعاشات وغيرها، ثم الحاجة إلى إقامة عدد من الترتيبات المؤسسية المساندة مثل المقرض وتسهيلات التأمين وإعادة التأمين والسوق المصرفية البنينية وغيرها¹.

2 - الإطار القانوني والإشرافي.

تخضع المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لمعايير وضوابط لا تتفق مع طبيعة عملها، سواء على المستويات المحلية أو مستوى المؤسسات الدولية، فأغلبية الدول الإسلامية وغير الإسلامية التي تتواجد بها تلزم سلطاتها الرقابية والتنفيذية البنوك الإسلامية بالمعايير والضوابط المالية نفسها التي تطبقها على المصارف التقليدية، دون مراعاة اختلاف طبيعة وخصوصية هذه المؤسسات، فالبنوك المركزية تطبق على المصارف

¹ عيسى دراجي، منور اوسرير، تحديات الصناعة المصرفية الإسلامية، الملتقى الدولي الأول حول الإقتصاد الإسلامي (الواقع ورهانات المستقبل)، المركز الجامعي غرداية، الجزائر، يومي 23 و24 فيفري 2011، ص:04.

الإسلامية أحكاماً قانونية وتعليمات إدارية تستند أساساً إلى تشريعات صيغت بما يتناسب وطبيعة أعمال البنوك الربوية.¹

و نظراً لطبيعة عمل البنوك الإسلامية فإن لرقابة البنك المركزي والإطار القانوني للبنوك أثر سلبي على البنوك الإسلامية نوجزه في ما يلي:

- محافظ الأوراق المالية التي يطرحها البنك المركزي تعتمد على أدون الخزينة وعوائدها الفائدة، مما يضيق على إمكانيات البنوك الإسلامية في التوظيف وإعطاء ميزة للبنوك التجارية، ولا زالت صكوك التمويل رغم تقنينها لم تر النور في كثير من الدول.
- إعادة خصم الأوراق التجارية صورة من صور التعامل الربوي لا يقرها العرف في المصرف الإسلامي، وتمثل نشاطاً للبنوك المركزية لتوفير سيولة للبنوك التجارية وعائد متمثل في سعر الخصم.
- وهذه الأدوات يعتمد عليها البنك المركزي لإدارة السياسة النقدية عن طريق سياسة السوق المفتوحة وسياسة إعادة الخصم .
- هناك تفاوت في المعاملة الضريبية بين أوراق البنوك التجارية والحكومية كشهادات الإستثمار التي تعفى من الضريبة، بينما أنشطة الإستثمار وهي المجال الرئيسي لنشاط المصارف الإسلامية تخضع لضريبة الأرباح التجارية والصناعية، فضلاً عن الضريبة العامة للدخل .
- عدم التفرة في تطبيق نسبة السيولة والإحتياطي النقدي بالبنك المركزي وسقوف الإلتئمان بين الودائع الجارية وحسابات الإستثمار، نتيجة إعتبار البنوك الإسلامية بنوكاً تجارية .
- يرتبط اللجوء إلى البنك المركزي عند أزمة السيولة بالإقتراض بسعر الفائدة، فبينما يمثل هذا أمناً للبنوك التجارية فلا يتيسر إستعماله للبنوك الإسلامية التي تحرم الربا.²

3 - الإطار الشرعي.

لا تكتمل هوية المصارف الإسلامية إلا بتمايزها عن المصارف الربوية التقليدية وتقيدها بأحكام الشريعة الإسلامية، ولضمان إلتزام المصارف الإسلامية بذلك أسست هيئات رقابية شرعية، تتابع أعمال هذه المصارف للتأكد من مشروعيتها، ولتقويم الخاطئ منها، وتقديم البديل الشرعي عنها، ذلك أن الرقابة الشرعية ضرورة حيوية إذ أنها تمثل الأساس الذي تقوم عليه البنوك الإسلامية كبديل شرعي للبنوك الربوية³، فخلال العقود الماضية دأبت الهيئات الشرعية على توجيه الصناعة المالية الإسلامية وتطويرها والنهوض بها، إلا أن هذا العمل ككل جهد بشري لا يخلو من المعوقات والمشاكل والتي يجد إيجاد حلول لها⁴، ولعل أغلب هذه المشاكل يتمثل فيما يلي:

¹ بن إبراهيم الغالي، مرجع سابق، ص: 47.

² يوسف كمال محمد، المصرفية الإسلامية (السياسة النقدية)، دار الوفاء للطباعة والنشر، دار النشر للجامعات، مصر، 1996، ص: 16، 15.

³ محمد عبد الغفار الشريف، الرقابة الشرعية على المصارف والشركات المالية الإسلامية، المؤتمر العلمي الثالث للإقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، العربية السعودية، ماي 2005، ص: 05.

⁴ عز الدين بن زغبية، هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية، الفترة من 31 ماي إلى 03 جوان 2009، ص: 23.

أ - ندرة المتخصصين بفقهاء المعاملات في الشريعة الإسلامية بشكل عام، ومن يجمع مع فقهاء المعاملات الدراية بالعلوم المصرفية والبنكية بشكل أخص، وليس من السهل إيجاد أفراد يحسنونه من خلال برامج تدريب مهما طالت¹، خاصة مع التطور السريع والكبير في المعاملات الاقتصادية وصعوبة متابعتها وبالفتوى والبيان الشرعي.

ب - عدم الإستجابة السريعة لقرارات الهيئة من قبل إدارة المصرف، وهذا الأمر سيؤدي إلى استمرار وجود المخالفات الشرعية والإعتياد عليها من قبل الموظفين وسيقودها في نهاية الأمر إلى رقابة شرعية صورية لا معنى لها.

ج - لا تمارس الهيئات دورها الرقابي الحقيقي والكامل، بل هناك غياب التحكم الفعلي في آليات الرقابة مما يؤدي أحياناً إلى استغلال اسم الهيئات في تمرير أعمال المصارف دون خضوعها لرقابة فعلية.

د - الضغوط التي قد تمارسها إدارة المصرف على هيئة الرقابة لإباحة بعض التصرفات، وقد تعتمد الإدارة على عدم إمام الهيئة الكامل بدقائق العمليات المصرفية، فتقوم بصياغة الأسئلة بشكل مخالف للواقع قبل تقديمه للهيئة².

هـ - مشكلة تطوير البدائل، فمن السهل نقد الواقع والتحرير لصور المعاملات وأنواع المنتجات ولكن الأصعب هو تطوير بدائل مقبولة شرعاً.

و - الإختلاف البين والواضح بين الهيئات في الفتوى بين مجيز ومانع في نفس الأمر، وهو ما يتسبب في اضطراب أداء الصيرفة الإسلامية ووقوع حرج لدى المتعاملين، وذريعة للإدارة لتنتصل من قرارات الهيئة بحجة وجود فتاوى أخرى³.

إن هذه المعوقات وغيرها من شأنها أن تشل أعمال هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية وتؤدي إلى استمرار المخالفات الشرعية والاعتياد عليها من قبل الموظفين، وبالتالي إفراغ الرقابة الشرعية من محتواها وتحولها إلى واجهة للمصرف دون فاعلية تذكر⁴.

4 - الإطار المحاسبي.

ومن ابرز التحديات التي واجهت المصارف الإسلامية هي عملية البحث عن أساليب مناسبة لأعداد وتطبيق معايير محاسبية مالية بالتعاون مع ذوي الاختصاص في الشريعة الإسلامية من ناحية وفي المحاسبة من ناحية أخرى، للتمكن من تقديم معلومات كافية وذات درجة عالية من الثقة والملائمة لمستخدمي القوائم المالية، وتقوم المصارف الإسلامية بتوفير الثقة لدى الأفراد بتقديم معلومات سليمة وموضوعية تبث الطمأنينة في نفوس المستثمرين⁵.

ولقد حصل بعض التقدم للتغلب على هذه المشكلة ومن أجل توحيد نمط الممارسات المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية، وذلك بتأسيس هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وهي مسؤولة عن إعداد

¹ محمد أمين علي القطان، الرقابة الشرعية المصارف الإسلامية، المؤتمر الثالث للإقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، العربية السعودية، ماي 2005، ص: 23.

² حمزة عبد الكريم حماد، نحو تفعيل دور الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية، الفترة من 31 ماي إلى 03 جوان 2009، ص: 26، 27.

³ عز الدين بن زغبية، مرجع سابق، ص: 26، 27.

⁴ عبد المنعم محمد الطيب، تقييم الرقابة الشرعية في ظل النظام المصرفي الإسلامي الشامل، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية، الفترة من 31 ماي إلى 03 جوان 2009، ص: 24.

⁵ عادل صالح مهدي الراوي، مدى تطبيق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (1) في المصارف العراقية الإسلامية، مؤتمر الخدمات المصرفية الإسلامية، جامعة عجلون الوطنية الأردن، يومي 15 و16 ماي 2013، ص: 01.

وإصدار وتعديل المعايير المحاسبية للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، إلا أن هذا لم يحدث تغييراً ملموساً في الممارسات المحاسبية للبنوك الإسلامية، والسبب الرئيسي في ذلك هو أن هذه الهيئة منظمة طوعية وليس لها صلاحيات ملزمة لتنفيذ معاييرها¹.

5 - الإفتقار إلى سوق مالية إسلامية ثانوية.

وتكمن أهمية السوق المالية الإسلامية بالنسبة للمؤسسات المالية الإسلامية في أن كفاء الأداء لهذه الأخيرة يحتاج إلى المكونات الأساسية للسوق المالي، فهي لا تستطيع أن تحقق كل أهدافها دون أن يكون هناك سوق مالي إسلامي كامل التطور، فهو يساعد المؤسسات المالية الإسلامية على الإستخدام الأمثل للموارد، ويساعدها في الوقت نفسه على تعبئة الأموال عن طريق الإصدارات العامة للصكوك الإسلامية أو غيرها من الأدوات المالية المجازة شرعاً بدلاً من اللجوء إلى المستثمرين بصورة مباشرة، فإفتقار المؤسسات المالية الإسلامية إلى وجود سوق مالي دولي منظم يمثل أحد التحديات الأساسية، لا سيما وأن تلك المؤسسات لا يمكنها اللجوء إلى الأسواق العالمية أو المؤسسات المصرفية التقليدية في حالة نقص السيولة أو الرغبة في توظيف فائض السيولة لديها².

ونستطيع إبراز مشكلة المصارف الإسلامية بالنسبة لعد إكتمال السوق المالي الإسلامي في ما يلي:

أ - عدم وجود أدوات مالية كافية ومناسبة: إذ تعني المصارف الإسلامية من عدم إمتلاكها أدوات مالية تتمتع بما تتمتع به الأدوات المتداولة في الأسواق المالية التقليدية، ويتعلق الأمر بالقدرة على تحويل استحقاقات موارد الأموال قصيرة الأجل إلى إستثمارات أطول أجلاً مع إمكانية تسهيل هذه الإستثمارات وقت الحاجة وتحقيق قدر مقبول من الأرباح والأمان³، إذ لا تزال الأسواق المتعلقة بالصكوك الإسلامية والسندات الحكومية ضعيفة، ولا تزال السوق المالية الإسلامية الدولية المنظمة حديثة العهد، ويتطلب الأمر تطوير صكوكا مالية جديدة وتقنيات مالية تتيح للبنوك الإسلامية تنويع قوائم موازنتها، وكذلك إيجاد حلول لعدد من القضايا المتعلقة بالمضاربة واستخدام المشتقات قبل ظهور سوق إسلامية للأوراق المالية تؤدي دورها بصورة فاعلة وكاملة⁴، ويمكن أن تلعب المصارف الإسلامية دوراً بارزاً في تفعيل وتطوير الأسواق المالية الإسلامية من خلال خلق وتطوير أدوات مالية متطورة وحديثة تستطيع تلبية طموحات المتعاملين والمستثمرين⁵.

ب - عدم تنوع المؤسسات المالية الإسلامية: إذ أن المؤسسات المالية الإسلامية تقتصر على المصارف الإسلامية وشركات الإستثمار وعدد محدود من من شركات التأمين الإسلامية فضلاً عن الشركات القابضة، مما يتوجب على المصارف الإسلامية أن تعمل على إنشاء مؤسسات مالية جديدة وتوسيع القائم منها وتطويرها، على النحو التالي :

¹ منور إقبال ، أوصاف أحمد ، طارق الله خان ، التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي ، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب ، ط02 ، العربية السعودية ، 2001، ص:42.

² وليد هويلم عويجان ، أداء المؤسسات المالية في عصر العولمة ، المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر للمؤسسات المالية الإسلامية ، جامعة الإمارات العربية المتحدة (معالم الواقع و آفاق المستقبل) ، من 15 - 17 ماي 2005 ، ص ص : 1712 ، 1713 .

³ حيدر يونس الموسوي ، مرجع سابق ، ص:133.

⁴ عمرو هشام العمري، وليد الزعبي، أهمية تطبيق المصارف الإسلامية للمعايير الشرعية في الحد من الأزمات المصرفية، بحث مقدم لمؤتمر الأزمة الإقتصادية المعاصرة أسبابها وتداعياتها وعلاجها، جامعة جرش، الأردن، الفترة من 14 إلى 16 ديسمبر 2010، ص:11.

⁵ علاء فرحان طالب ، إدارة المؤسسات المالية (مدخل معاصر)، دار الأيام للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 2013، ص:178.

- إنشاء شركات التأجير التمويلي التي يمكن من خلالها القيام بشراء المعدات والألات اللازمة للإنتاج، وتأجيرها للشركات التي تحتاجها لأجل طويلة ومتوسطة.
- إنشاء مصارف إسلامية متخصصة في المجالات المختلفة، كالمصارف الصناعية والزراعية وغيرها، على أن تقوم برعايتها المصارف الإسلامية القائمة.
- التوسع في إنشاء شركات التأمين التكافلي، كي لا تلجأ هذه المصارف إلى شركات التأمين التقليدية التي يكون تعاملها على أساس الفائدة الربوية¹.
- إقامة بيوت وصناديق الإستثمار وتأسس شركات الوساطة².
- ج - ضعف التكامل بين القنوات المصرفية وقنوات السوق المالي التي تستلزم تحديث القوانين وخلق اطر تشريعية وتنظيمية ملائمة تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية³.

6 - تحديات تأهيل العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية.

من التحديات التي تقابل المصارف الإسلامية التعليم والتدريب والبحوث وهي أركان نمو أي نظام، الأمر الذي ينعكس على العاملين القائمين على إدارة وتشغيل المصارف الإسلامية من الناحية الإدارية أو المهنية .

فقد أشارت البحوث والدراسات التي أجريت في هذا المجال إلى مجموعة من النتائج ترتبط بعدم التخطيط للموارد البشرية في المصارف الإسلامية وعدم توصيف المهام للعاملين في المصارف الإسلامية، وعدم توافر منهج محدد المعالم لإختيار وإختبار العاملين وفق معايير محددة⁴.

ولذلك يجب على المؤسسات المالية الإسلامية الحرص على تنمية مهارات العاملين في كل نواحي العمل المصرفي و صقل مواهبهم بالعلم و المعرفة لتحقيق الأهداف التي أنشئ من أجلها، كما يجب أن تركز خطة التدريب في المؤسسة المالية الإسلامية على محاور عدة تغطي جميع احتياجات الموظفين من التدريب مثال الإلمام بتقنية العمل المصرفي المتخصص وتنمية المواهب و المهارات القيادية وتنمية مهارات التعامل مع الحاسب الآلي ومهارات التسويق و مهارات التعامل مع الجمهور والمهارات السلوكية والثقافة المصرفية والثقافة الشرعية، ويجب الاهتمام في المقام الأول بالتعرف علي الضوابط الشرعية للعمل المصرفي الإسلامي بصفة عامة والضوابط الشرعية للمنتجات المصرفية والمستمدة من فقه المعاملات بصفة خاصة، حتى يكون لديهم القدرة علي الرد علي استفسارات المتعاملين من خلال قناعتهم بما يقدمونه⁵.

¹ وليد هويل عويجان، مرجع سابق، ص: 1718 .

² علاء فرحان طالب، مرجع سابق، ص: 178.

³ حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص: 130.

⁴ محمد البلتاجي، دور معاهد المصرفية الإسلامية في تأهيل العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية، المؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، الفترة من 19 إلى 20 نوفمبر 2005، ص: 07.

⁵ الأمين خليفة الطويل، الأدوات العملية لإدخال وتطبيق الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية وفق لقواعد الشريعة الإسلامية، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، المركز العالي للمهن المالية والإدارية وأكاديمية الدراسات العليا، طرابلس، ليبيا، الفترة من 27 إلى 28 أبريل 2010، ص: 12.

ثانياً : الجوانب التشغيلية .

1 - تحديات الهندسة المالية وإشكاليات تطوير المنتجات المالية الإسلامية.

إن التطور الذي تشهده الصناعة المصرفية الإسلامية وشدة المنافسة بالأسواق الدولية والمحلية وخاصة بعد تطبيق اتفاقيات التجارة الحرة، استوجب وجود جهة تنظيمية تضم العديد من الخبراء والمتخصصين تتولي العمل علي تطوير وابتكار منتجات للصناعة المصرفية الإسلامية، والعمل علي وضع أنظمة عمل تمكن من تطبيق صيغ التمويل بفاعلية من أجل تلبية احتياجات العملاء المتزايدة ومن أجل تطور وتقديم الصناعة المصرفية الإسلامية، وهو مقصد وهدف الاقتصاد الإسلامي على المستوى الفكري والتطبيقي¹، فالمصارف الإسلامية اليوم أكثر حاجة للهندسة المالية منها في المصارف التقليدية، فمن الظاهر التي صاحبت نشأة البنوك الإسلامية، ضعف التوازن بين مواردها واستخداماتها في كثير من الحالات، ولأن المصارف الإسلامية تتعامل بالعديد من العقود الدقيقة في إجراءاتها، وتتعامل أيضا في ظل نظام مصرفي غير ملائم لطبيعتها². ويقصد بالهندسة المالية الإسلامية "مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وكل ذلك في إطار موجبات الشرع الحنيف"³،

وتواجه المؤسسات المالية الإسلامية عدة إشكاليات في تطويرها لمنتجاتها نتناولها وفقا لما يلي :

- أ - ثقافة المؤسسة : الكيفية التي تنظر فيها المؤسسة ككل إلى عملية تطوير المنتجات والكيفية التي تتعامل فيها مع تلك العملية في ضوء الثقافة التي تغرسها في نفوس موظفيها وتسعى على تعميمها بينهم :
- عدم تطوير الموارد البشرية للمواءمة مع تطوير المنتجات.
 - عدم التركيز على الإبداع والتطوير والتحفيز له والاهتمام به من الإدارات العليا.
 - عدم كفاية الموازنات والمخصصات المالية للبحوث والتطوير.
 - عدم وجود ملكة الابتكار والريادة بسبب عدم وجود حماية المنتج وبسبب طبيعة التعليم والمجتمع العربي⁴.
 - عدم إمتداد الملكية الفكرية إلى جانب العلم الشرعي يمنع من تطبيقها على المنتجات⁵.
 - قصور النظر في المؤسسات المالية وحصر الرؤية في الربح السريع.
 - قصور في إيجاد إدارات التطوير في المؤسسات المالية.
 - قصور في الهيكلية الإدارية ومرونتها وانسجامها مع الإدارات الأخرى للمواءمة مع عمليات التطوير.
 - عدم وجود رؤية واضحة وخطط عمل ناضجة لعمليات وإدارات التطوير.

¹ مصطفى محمود عبد السلام، مرجع سابق، ص:22.

² فؤاد محمد أحمد محيسن، الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، أبحاث المؤتمر التاسع عشر لمجمع الفقه الإسلامي الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، الفترة بين 26 و30 أبريل 2009، ص:04.

³ بن علي بلعوز، عبد الكريم قندوز، مرجع سابق، ص:02.

⁴ المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الإسلامية، تطوير المنتجات المالية الإسلامية، على موقعه الإلكتروني: www.cibafi.org، بتاريخ: 2015/10/10، ص:03.

⁵ فروحات حدة، بوخلوة باديس، إشكالية تطوير المنتجات المالية الإسلامية والتأهيل الشرعي للعاملين، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثاني حول "الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية (النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً)، المركز الجامعي خميس مليانة، الجزائر، الفترة من 05 إلى 06 ماي 2009، ص:09.

- وجود خلط بين تطوير المنتج وإدارة تطوير المنتج وعدم وضوح في المفاهيم والإختصاصات .
- غياب القناعة بجهود أفراد المؤسسة والميول إلى التقليد والمنافسة مع ارتفاع تكاليفها.
- لا يوجد أنماط معيارية للتطوير .
- ضعف ثقافة المنظمة المتعلمة وهي "انسياب المعلومات وتدققها في كافة الاتجاهات في الهيكل التنظيمي للمؤسسة"، وتوظيفها.
- ب - **تحديد احتياجات العملاء:** الكيفية التي يتم فيها التواصل مع العملاء الحاليين والمستهدفين من أجل تلمس احتياجاتهم تمهيداً لتلبية تلك الاحتياجات من خلال منتجات مالية إسلامية جديدة:
 - عدم وجود بحوث لتحديد احتياجات العملاء.
 - الاهتمام فقط بمجموعات التركيز عند إجراء البحوث.
 - الانعكاس في ابتكار المنتجات فهي تبدأ من الأعلى ولا تبدأ من احتياجات العملاء وتبدأ من الغير تقليدياً ولا تبدأ من الذات ابتكاراً .
 - غياب المسح الاجتماعي مع العملاء.
 - ضعف التواصل مع العملاء لمعرفة احتياجاتهم.
 - لا يوجد أنماط معيارية للتطوير .
 - عدم مراعاة مقاصد الشريعة عند تطوير المنتجات المالية الإسلامية.
 - عدم المبالاة بالعميل نتيجة الاحتكار .
 - طلبات العملاء المالية المحضة تجبر المؤسسات على محاكاة البنوك التقليدية.
 - ضعف ثقافة العميل في العمل المالي الإسلامي.
 - استغلال احتياجات العميل استغلال غير جيد.
 - عدم التفريق بين حاجات العملاء ورضا العملاء.
 - عدم توثيق عمليات تحديد الاحتياجات للمنتجات¹.
 - عدم تكامل منظومة الجودة في المؤسسات المالية الإسلامية ،وغياب شهادات الإيزو لنظام تطوير المنتجات المالية الإسلامية².
- ج - **إستراتيجية المنتج:** الكيفية التي يتم فيها إحداث التفاعل بين معطيات البيئة الخارجية التي تعمل فيها المؤسسة (التنظيمية والتشريعية والسوقية) مع معطيات البيئة الداخلية للمؤسسة في ضوء الرؤية الواضحة لما تقتضيه عملية التطوير واحتياجات السوق والمقاصد الشرعية:
 - محاكاة المنتجات التقليدية.
 - إنطلاق أفكار المنتجات المالية الإسلامية من البيئة البنكية التقليدية بعيداً عن المنهج الإسلامي ،مما يجرّد المنتج المالي من لوازمه الشرعية ويجعله وسيلة لتحقيق غايات المصرف فقط.

¹ المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الإسلامية ،مرجع سابق،ص:04.

² فروحات حدة ،بوخلوة باديس،مرجع سابق ،ص:10.

- عدم وضوح القوانين المتعلقة بالمنتجات، وعدم وجود مرجعية تضبط ذلك وباختصار (البيئة القانونية)¹.
- عدم وضوح الرؤية المستقبلية للمنتج.
- لا يوجد تصور استراتيجي لمحفظه منتجات المؤسسة.
- عدم وجود التوازن بين منتجات المؤسسة.
- غلبة تحقيق الأهداف قصيرة الأجل على الأهداف البعيدة والمقاصد الكلية.
- البيئة العامة التنظيمية لا تخدم تطوير المنتجات.
- عدم استشراف المستقبل في بناء محفظه المنتجات.
- توقيت طرح المنتج بما يتعارض مع المنتجات الأخرى .
- د - توليد أفكار المنتجات وانتخاب أفضلها :** الأساليب والطرائق والوسائل التي يتم استخدامها في توليد الأفكار حول المنتجات المالية الجديدة ومن ثم انتخاب أفضلها لتطويرها إلى منتجات حقيقية :
 - الانشغال بالأعمال اليومية عن التطوير .
 - غياب آلية توليد الأفكار وأدوات التفكير الإبداعي.
 - ضعف توظيف الطاقات الخارجية والجديدة في تطوير المنتجات.
 - عدم وجود مسوحات دورية أو استبانات تحصر احتياجات العملاء للاستفادة منها في عملية التطوير.
 - عدم وجود مسوحات دورية لمعرفة أفكار وارتباطات موظفي المنشأة.
 - ضعف وجود البيئة الإبداعية والإبتكارية للتطوير .
 - ضعف ثقافة المنظمة المتعلمة وهي انسياب المعلومات، وتوظيفها.
 - ضعف الشجاعة الأدبية، والريادة.
 - ظاهرة الخوف من الفشل في المؤسسات المالية الإسلامية.
- هـ - تصميم المنتج:** الكيفية التي يتم فيها تصميم الفكرة التي تم التوافق عليها وتطويرها إلى مستوى أعلى من النضوج والكيفية التي يتم فيها تحديد تفاصيل المنتج والمواد المستخدمة في تصميمه وإجراءات وسياسات تنفيذه وسماته القانونية والشرعية والتكنولوجية :
 - التنازع بين الجهات في تصميم المنتج (الفنية - الشرعية).
 - نقص وجود الأدلة الإجرائية لعملية تصميم المنتج في أكثر المؤسسات المالية الإسلامية.
 - عدم الالتزام الكامل بالأدلة الإجرائية - إن وجدت.
 - البطء أو الإستعجال في تصميم المنتج.
 - العجز عن تصميم المنتج تقنياً أو ارتفاع تكلفته التقنية.
 - عدم إمكانية استيعاب الموارد التقنية في المؤسسة لتصميم المنتج .
 - ضعف التنسيق بين الجهات الفنية والجهات الشرعية .

¹ خنيوة محمد الأمين، حنان علي موسى، منتجات الهندسة المالية الإسلامية (الواقع والتحديات ومناهج التطوير)، الملتقى الدولي حول "الإقتصاد الإسلامي: الواقع ورهانات المستقبل"، جامعة غرداية، الجزائر، الفترة من 23 و24 فيفري 2011، ص:21.

- ضعف الدراسات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية .
- ضعف ترجمة الوثائق الأجنبية التي تستخدم في تصميم المنتج¹.
- الخطأ في تحديد الهدف من الهندسة المالية الإسلامية، حيث تركز الهدف الأساسي من الهندسة المالية الإسلامية في إشباع احتياجات المسلمين مع إهمال الهدف الجوهرى للمنتج المالى و المتمثل في خلق القيمة المضافة².
- و - **إطلاق المنتج:** الكيفية التي يتم فيها إطلاق المنتج في السوق والتحضيرات اللازمة قبيل هذه العملية من إجراءات تسويقية وترويجية واختبارات أولية على المنتج :
- ضعف اختبار النموذج الأولي للمنتج.
- عدم تعريف الجمهور والموظفين بالجوانب الشرعية والفنية للمنتج.
- لا يوجد التدريب الكافي لتطبيق المنتجات الجديدة.
- غلبة تحقيق الهدف التسويقي على المعايير والضوابط الشرعية.
- عدم التخطيط السليم لإطلاق المنتج.
- ضعف المهارات التسويقية لدى الموظفين للمنتج³، فيعتبر تسويق المنتجات المالية الإسلامية تحدياً آخر خاصة بالنسبة لنمو قاعدة عملاء البنوك و المؤسسات المالية الإسلامية، و من غير المستغرب أن نجد إقبال المسلمين على المنتجات المالية الإسلامية ضئيلاً بسبب عدم فهم الصناعة و الافتقار لمعرفة المنتجات، و من دون تثقيف و تعليم العملاء بمبادئ و آلية عمل التمويل الإسلامي، سيبقى العملاء بعيداً عن تناول المنتجات الإسلامية⁴.

2 - تحديات صغر حجم رأس المال.

لا شك ان صغر حجم المصارف والوحدات الممارسة للعمل المصرفى الإسلامى يعتبر من المعوقات الرئيسية لنموها والحد من كفاءتها التشغيلية. فمن المعروف فى الأدبيات المصرفية أن هناك حدا ادنى لحجم المصرف يتم بعده جنى ثمار ما أصطلح على تسميته إقتصاديا بـ "وفورات الحجم". وهى الوفورات التى تحدث آثارها الإيجابية على كفاءة التشغيل وبالتالي على مستوى ربحية المصرف ، ومن ثم على قدرته على توفير الإستثمارات اللازمة لتنمية موارده البشرية وتقنياته المصرفية. وهما العنصران اللذان لا غنى عنهما للمصارف الإسلامية لمواجهة المنافسة القادمة لا محالة من البنوك الأجنبية فى ظل ما أصبح يعرف بنظام العولمة الجديد⁵.

وعلى الرغم من التطور الذى شهدته المصارف الإسلامية من حيث زيادة أصولها ورؤوس أموالها ،حيث بلغ

¹ المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية ،مرجع سابق ،ص06.

² خنيوة محمد الأمين ،حنان علي موسى،مرجع سابق ،ص:23.

³ المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الإسلامية ،مرجع سابق ،ص08.

⁴ خنيوة محمد الأمين ،حنان علي موسى،مرجع سابق ،ص:24.

⁵ سعيد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامى(النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية)، المؤتمر الثالث للاقتصاد الإسلامى ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، العربية السعودية ، ماي2005،ص:18.

إجمالي أصول الصيرفة الإسلامية نحو 985 مليار دولار سنة 2013 بمعدل نمو حوالي 11%، كما بلغ عدد عملاء المصارف الإسلامية حول العالم 38 مليون عميل، إلا أن هذه المصارف لا زالت تعاني من صغر أحجامها مقارنة مع المصارف الأخرى في الأسواق المحلية والدولية، فعلى سبيل المثال يبلغ حجم أصول أكبر مصرف في العالم وحده 3.17 تريليون دولار وهو البنك الصناعي والتجاري الصيني وذلك سنة 2013، وهو ما يحد من انطلاقها لمواكبة الصناعة المصرفية المتقدمة، ويحد من قدرتها على الوفاء بحاجات المتعاملين معها، وهي بذلك تعرض نفسها لمصاعب جمة قد تؤدي إلى خروجها من السوق في ظل المنافسة المتزايدة¹، وفيما يلي جدول يبين أكبر عشر مصارف إسلامية من حيث الحجم لسنة 2013:

جدول رقم (13): أكبر عشر مصارف إسلامية من حيث حجم الأصول لسنة 2013.

الترتيب	المصرف الإسلامي	البلد	الأصول (مليار دولار)
01	مصرف الراجحي	السعودية	71.29
02	بنك مسكن	إيران	54.62
03	بيت التمويل الكويتي	الكويت	52.29
04	بنك ملي	إيران	37.84
05	Amislamic Bank Berhad	ماليزيا	33.79
06	Maybank Islamic Berhad	ماليزيا	29.90
07	بنك دبي الإسلامي	الإمارات العربية المتحدة	25.96
08	Bank Kerjasama akyat Malaysia Berhad	ماليزيا	2596
09	Bank Saderat Iran	إيران	24.32
10	بنك أبوظبي الإسلامي	الإمارات العربية المتحدة	23.32

المصدر: مجلة إتحاد المصارف العربية، تطورات التمويل الإسلامي والصيرفة الإسلامية حول العالم، مرجع سابق، ص: 106.

وقياسا بالمعايير العالمية أن المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية تعتبر محدودة القدرة والمستوى نظرا لتوزعها عبر كيانات عديدة مستقلة بعضها عن بعض، وكل منها ذات أحجام متواضعة، ويكفي برهاننا على ذلك أن ما يزيد عن 80% منها لا تتجاوز قاعدته الرأسمالية مبلغ 25 مليون دولار أمريكي، كما أنه في الوقت الحالي لا يندرج أي بنك إسلامي على قائمة المائة مصرف الأولى في العالم²، فمن خلال الجدول نلاحظ أن أكبر مصرف إسلامي من حيث الأصول هو مؤسسة الراجحي المصرفية للاستثمار والذي لم يتجاوز ترتيبه المرتبة

¹ بالاعتماد على:

- علاء الدين زعزعي، المصارف الإسلامية في عصر العولمة، بحث منشور على موقعه الإلكتروني www.alzatari.net، أطلع عليه بتاريخ 2015/08/01.

- مجلة إتحاد المصارف العربية، تطورات التمويل الإسلامي والصيرفة الإسلامية حول العالم، العدد 415، جوان 2015، ص: 103.

² مجلة إتحاد المصارف العربية، الصيرفة الإسلامية تواصل النمو القوي، مرجع سابق، ص: 21.

220 عالميا .

3 - تحديات السيولة.

يقصد بالسيولة النقدية في المصارف الإسلامية بصفة عامة المقدرة على الوفاء بالالتزامات الحالية بما يضمن سير الأنشطة بدون مشاكل ولا معوقات، والاستثمار الرشيد للأموال المتاحة مما يحقق أقصى عائد ممكن في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية¹، تختلف طبيعة السيولة في النظام المصرفي الإسلامي عنها في النظام المصرفي التقليدي، لأنها مؤسسات تمويل واستثمار وأعمال وليست مؤسسات تتاجر في الديون والائتمان، حيث أن البنوك الإسلامية لا تحتاج إلى توفير سقف معين من السيولة لمواجهة الطلب على الودائع الاستثمارية، وذلك لأن الودائع الاستثمارية تخضع لنظام المضاربة الشرعية الذي يقضي بعدم جواز سحب أموال الودائع قبل انتهاء الأجل، وتدخل ضمن مشروع لا يجوز أن تخرج منه إلا بعد انتهاء المشروع²، و بالنسبة للمصارف الإسلامية فإن العديد منها لا تعاني مشكلة في تعبئة الموارد، بل مشكلة النقص في فرص التوظيف ونمو فائض السيولة، حيث تشير الدراسات المتاحة إلى أن السيولة الفائضة لدى هذه المؤسسات تقدر بحوالي 40 % من مجموع أصولها مقابل 20 % لدى المصارف التقليدية، مما يعبر عن أهمية زيادة معدلات تشغيل وإستثمار تلك الأموال محليا وإقليميا ودوليا³، كما تشير الإحصائيات العالمية الأخيرة كشفت عن أن السيولة النقدية التي أفرزها النظام البنكي والمصرفي الإسلامي بلغت 1.9 تريليون دولار أميركي مع نمو مستمر يتراوح بين 15 و 20 في المائة سنوياً⁴.

و هنا اختلفت آراء المختصين في الصناعة المالية الإسلامية حول مشكلة إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، فقد تم تناولها من عدة أوجه:

أ - **الإفتقار إلى سوق المال البينية(الأنتربنك Interbank) بين البنوك الإسلامية :** فحتى الآن لم تستكمل شبكة المصارف الإسلامية على مستوى المحلى والاقليمى والعالمى حتى يسهل من تبادل النقدية فيما بينها، كما هو الحال في البنوك التقليدية الربوية، أو بين البنوك التقليدية الربوية والبنك المركزي، وحتى يستكمل هذه الشبكة وتبرم الاتفاقيات اللازمة يجب أن يكون لديها المصارف الاسلامية بدائل أخرى تمكنها من استثمار الفائض وتغطية العجز النقدي⁵.

ب - **سوق النقد :** من جهة أخرى يرى البعض أن المشكلة الأساسية في إدارة السيولة هي في سوق النقد، الذي يعتمد على الفائدة في البنوك التقليدية، والتورق والمراوحة في البنوك الإسلامي، فالمؤسسات المالية الإسلامية تعني نقصا واضحا في الأدوات اللازمة لإدارة السيولة، فهي بحاجة إلى قنوات إستثمار قصير ومتوسط الأجل،

¹ حسين حسين شحاتة، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية (المعايير والأساليب)، الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، الفترة من 25 إلى 29 ديسمبر 2010، ص:14.

² شوقي بورقية، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، بحث منشور على موقع جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية: www.iei.kau.edu.sa، أطلع عليه بتاريخ: 10/10/2015، ص:06.

³ عبد الجبار هائل سعيد ، العمل المصرفي الإسلامي ركيزة من ركائز الصناعة المصرفية العالمية ، مجلة إتحاد المصارف العربية ، العدد 299 ، أكتوبر 2005 ، ص : 39 .

⁴ جريدة الشرق الأوسط ، النظام المصرفي الإسلامي يتمتع بسيولة نقدية تصل إلى 1.9 تريليون دولار ، العدد 13397 ، بتاريخ 18 مارس 2015 ، على موقعها الإلكتروني: www.aawsat.com، أطلع عليه بتاريخ: 2015/08/03.

⁵ حسين حسين شحاتة ، مرجع سابق ص:15.

وهو ما أشار إليه الأمين العام للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (عز الدين خوجة) بقوله : " إن التحدي الذي يواجه البنوك الإسلامية من ناحية السيولة يتمثل في عدم وجود أدوات تحقق هدف إدارة السيولة، وتكون في الوقت نفسه متوافقة مع الشريعة وتساهم في الدورة الاقتصادية"¹.

ج - المشكلات التي تواجهها البنوك الإسلامية مع البنوك المركزية: ونذكر منها :

- تطبيق البنوك المركزية على المصارف الإسلامية نفس نسبة السيولة بالرغم من اختلاف مكوناتها لإرتفاع نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول.

- تطبيق البنوك المركزية على المصارف الإسلامية نفس نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي.

- صعوبة الحصول على تمويل من البنوك المركزية عند الحاجة، كعدم استفادة البنوك الإسلامية من إعادة الخصم و عمليات السوق المفتوحة².

وللتقليل من هذا التحدي بادرة العديد من الجهات بالبحث عن حلول وذلك منذ بداية إنطلاق تجربة البنوك الإسلامية، ومن بينها كان حل المرابحة على السلع الدولية، لكن هذا العقد مع تطبيقه وكغيره من الحلول نتج عنه إشكاليات وعدم إنطباق كامل مع مبادئ الشريعة³.

المطلب الثاني: التحديات الخارجية .

تواجه المصارف الإسلامية جملة من التحديات المتعلقة بالمحيط الخارجي ،ولقد إتسمت هذه التحديات بالتشعب والتشابك وأثرت تأثيرا قويا على أنشطة هذه البنوك ،هذه التحديات يمكن إرجاعها إلى واقع البيئة التي إعتادة وتمرس وتصاغت أنظمتها وقوانينها على أساس المعاملات التقليدية .

أولاً : المنافسة غير المتكافئة.

تعاني المصارف الإسلامية في ظل الإنفتاح الإقتصادي من المنافسة غير المتكافئة من لدن البنوك التقليدية في أنحاء العالم وتحديدًا عمالقة المصارف العالمية مثل "مانهاتن" و"سي تي بنك" وغيرهما ،نظرا لإمكانياتها التكنولوجية الهائلة وقدرتها على تقديم خدمات متنوعة وكذا الإنفاق على عمليات البحث والتطوير ،فضلا عن ممارستها العمل المصرفي الربوي إلى جانب أساليب النظام المصرفي الإسلامي⁴.

وتجلّت أبرز مظاهر المنافسة بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية في إقدام الأخيرة على تقديم منتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية وهذا بسبب تنامي الطلب على تلك المنتجات، ومن ذلك تأسيس الفروع المستقلة أو تأسيس شركات تابعة وتحول كامل من النظام التقليدي للنظام الإسلامي،حتى تجذب إليها شريحة جديدة من العملاء ممن يفضلون التعاملات المصرفية الإسلامية وفي هذا المجال يتوقع تنامي عدد البنوك التي ستتحوّل للعمل المصرفي الإسلامي ، الأمر الذي يزيد من حدة المنافسة⁵، إضافة إلى ذلك

¹ رزان عدنان ، إدارة السيولة وفق الشريعة... معضلة ، جريدة القيس الكويتية ، العدد 12469 ، بتاريخ : 17 / 02 / 2008 ، ص : 52 .

² أحمد محمد السعد ، حمود بني خالد ، التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية (مشكلة السيولة نموذجاً) ، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول للمالية والمصرفية الإسلامية،الجامعة الأردنية،الأردن،الفترة من إلى 07 أوت 2014 ،ص:10،11.

³ رزان عدنان،مرجع سابق.

⁴ علاء الدين فرحان طالب ، إدارة المؤسسات المالية (مدخل فكري معاصر) ، دار الأيام للنشر والتوزيع ، عمان ،الأردن ،2013،ص ص :174،175

⁵ فؤاد محمد محيسن، المصارف الإسلامية الواقع والتطلعات، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية(أفاق الصيرفة الإسلامية)،الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية،سورية،الفترة بين 13 و 14 مارس 2006،ص:09.

ذلك لا يمكن أن نغفل أهمية المنافسة بين المصارف الإسلامية وبين بعضها البعض، فهذه العملية تقود في النهاية إلى النهوض بالعمل المصرفي الإسلامي وسمعته طالما أن كل مصرف إسلامي يحاول أن يحسن مكانته ويرضي عملاءه من خلال تقديم خدمات مصرفية إسلامية ذات جودة عالية¹.

لذا يجب على المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تطوير الأدوات المالية الحالية وابتكار الجديدة منها لتواكب التحولات الحالية والمستقبلية في أسواق المال الدولية.²

ثانياً : التحديات التكنولوجية.

في ظل التحول من عصر المعلومات إلى عصر المعرفة والإستخدام المكثف لتقنية المعلومات والإتصال، عمدت صناعة الخدمات المصرفية والمالية إلى توفير نظم وتطبيقات وأساليب جديدة تحقق الإستفادة القصوى من التكنولوجيا الحديثة في تقديم الخدمات المصرفية بالكفاءة العالية، وهو ما إنعكس إيجاباً على جذب العملاء، كما ظهرت أشكال عديدة للتكنولوجيا برزت من خلالها صور مختلفة للاستخدامات المصرفية والتي تمثلت في إتجاهين، يتعلق الأول بوسائل ونظم الدفع الإلكترونية، والثاني يتمثل في قنوات الإتصال وخدمات الصيرفة الإلكترونية³.

وعلى الرغم من محاولة صناعة الصرافة الإسلامية تطوير أدواتها وخدماتها بالأساليب التقنية والتكنولوجية الحديثة إلا أنها لم ترق بعد للمستوى التكنولوجي الذي تستخدمه الصرافة التقليدية، ومن ثم فهناك تحد يكمن في مدى قدرة واستمرارية البنوك الإسلامية على مواجهة الرغبات المتغيرة والمتطورة لعملائها⁴، فالمصارف الإسلامية ليس بوسعها تقديم حلول متكاملة قائمة على التكنولوجيا، فعلى العموم تواجه البنوك الإسلامية ارتفاعاً في تكلفة تطبيق النظم التكنولوجية المتوافقة مع الشريعة لتطلبها نظاماً خاصة تلائم الأساليب التمويلية المختلفة من إجارة ومرابحة ومضاربة وغيرها، نظراً لأهمية لإستحداث تصميم نظم وأطر خاصة للعمل بما يتوافق مع النظم التمويلية المتوافقة مع الشريعة، فضلاً عن ضرورة مراعاتها القواعد المنظمة للبنك المركزي⁵.

لذا فقد بات لزاماً على المصارف الإسلامية أن تواجه هذا التحول التكنولوجي بسرعة وكفاءة عالية، والعمل على إستيعاب التكنولوجيا المتطورة وإقتناء أحدث تطبيقاتها وتطويرها على النحو الأمثل.

ثالثاً : تحديات كفاية رأس المال وإدارة المخاطر.

وتبرز أهمية معيار كفاية رأس المال بما حواه من قواعد تشريعية أمره ملزمة لقطاع المصارف بالتحوط من الأخطار التي قد تتعرض لها إستثمارات المصرف قبل وقوعها من خلال الاحتفاظ برأس مال كاف لاستيعاب

¹ دربالى سهام، زيتوني عبد القادر، رأس المال الفكري، الحاجة الفعلية للمصارف الإسلامية في ظل اقتصاد المعرفة، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي (النمو، العدالة، الإستقرار من منظور إسلامي)، اسطنبول، تركيا، الفترة من 9 إلى 10 سبتمبر 2013، ص: 11، 12.

² علاء الدين فرحان طالب، مرجع سابق، ص: 175.

³ عبد الله إبراهيم نزال، محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، إدارة الجودة الشاملة في الخدمات المصرفية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص: 312-314.

⁴ مجلس الغرف السعودية، 11 تحدياً تواجه الأعمال المصرفية الإسلامية، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: www.kantakji.com، أطلع عليه بتاريخ: 2015/08/03.

⁵ محمد شايب، المصارف الإسلامية وحتمية تبنى التكنولوجيا الحديثة مقارنة بنظيرتها التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، العدد 28، سبتمبر 2014، ص: 57.

أي خسارة مستقبلية، وهذا هو الدور الوقائي للمعيار¹، وبالنسبة للمخاطر التي تتعرض لها المصارف الإسلامية فهي تنقسم إلى قسمين :

- مخاطر تشترك فيها مع المصارف التقليدية بإتبار المصارف الإسلامية وسائط مالية، ومن هذه المخاطر مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، مخاطر السيولة ومخاطر التشغيل، ولكن نظرا للتقيد بالمبادئ الشرعية فإن طبيعة هذه المخاطر تتغير في حالة المصرف الإسلامي.

- مخاطر جديدة تفرّد بها البنوك الإسلامية بالنظر إلى المكونات المتميزة في أصولها وخصوصها². واجهت كل من السلطات الرقابية والبنوك الإسلامية مشاكل تتعلق بقياس الملاءة للبنوك الإسلامية ترجع بصورة رئيسية إلى الطبيعة الخاصة لمصادر أموال تلك البنوك، حيث أنها لا تتطلب عائدا ثابتا كما يمكن من الناحية النظرية أن تتحمل الخسارة، إضافة إختلاف طبيعة الأدوات المالية الإسلامية عن الأدوات المالية التقليدية، وكذا إختلاف المطلوبات والموجودات في المصارف الإسلامية عنه في البنوك التقليدية³، ويمثل تطبيق مقررات لجنة بازل أهم التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية وكذا التقليدية وذلك للأسباب التالية:

- تقع الغالبية العظمى من البنوك الإسلامية داخل الدول النامية والمصنفة ضمن الدول ذات المخاطر المرتفعة، الأمر الذي يشكل تحديا حقيقيا يتمثل في إرتفاع تكلفة الحصول على الموارد المالية من الأسواق الدولية، كما تؤثر بشكل مباشر على حجم ونوع التسهيلات التي يمكن أن تمنحها المؤسسات الدولية للبنوك الإسلامية.

- لم تراعى المقررات الطبيعة الخاصة لعمليات المصارف الإسلامية باعتبارها قائمة على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر سواء في جانب الأصول أو الإستخدامات.

- توجه البنوك الإسلامية جزء كبيرا من مواردها لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة مع إحتساب وزن مخاطر يعادل 100% وبالتالي زيادة تكلفة التمويل وعبء رفع رؤوس تلك البنوك.

- تضمن المقررات إدراج عدد كبير من المخاطر مما يزيد من أعباء البنوك الإسلامية للوصول إلى الحدود الدنيا لرأس المال، إضافة إلى صعوبة تطبيق وإحتساب تلك المخاطر والمعتمدة على الأساليب الإحصائية المعقدة.

- إن تطبيق مقررات بازل ينعكس سلبا على أرباح البنوك الإسلامية وذلك لعدة أسباب أهمها:

• إضطراب البنوك الإسلامية إلى إحتجاز نسبة عالية من الأرباح بغرض زيادة رؤوس أموالها لتحسين نسبة كفاية رأس المال.

• قد تلجأ البنوك الإسلامية إلى زيادة درجة سيولة أصولها من خلال زيادة إحتياطاتها النقدية، وتخفيض آجال التمويل والإستثمار وبالتالي إنخفاض عائدات الأصول.

¹ حسين سعيد، علي أبو العز، كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية (في الواقع وسلامة التطبيق)، المؤتمر الدولي الأول للمالية للإسلامية، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، الأردن، الفترة من 06 إلى 07 أوت 2014، ص: 09.

² شهاب أحمد العززي، مرجع سابق، ص: 52.

³ أحمد حسين المشهور، تقييم ملاءة المصارف الإسلامية في إطار المعيار الجديد لكفاية رأس المال، مجلة المال والإقتصاد، بنك فيصل الإسلامي السوداني، العدد 58، أوت 2008، ص: 47.

- إضطرار البنوك الإسلامية إلى العمل على تخفيض محفظة الإستثمار والتوظيف بغرض إحداث التوازن المطلوب بين إستخدامات الأموال فيها ونسبة الملاءة عند إحتساب أوزان المخاطرة¹.

ولكي يتسنى للمصارف الإسلامية البقاء والنجاح لا بد أن تتوفر ثقة الأفراد والمستثمرين في قدرة المصارف الإسلامية على تحقيق أهدافهم من الاستثمار أو حفظ أموالهم لديها، ولا تأتي هذه الثقة في المقام الأول إلا من خلال احتفاظها برؤوس أموال تطمئن على قدرة هذه المصارف على التعامل مع النوازل والظروف المالية الصعبة².

رابعا: تحدي الإدماج.

أضافت اتفاقية تحرير الخدمات المالية بعداً جديداً لضرورة الاندماج، وذلك لما تفرضه من فتح أسواق الخدمات المالية (البنوك - شركات التأمين - أعمال البورصات والمؤسسات العاملة في مجال الأوراق المالية) في الدول الموقعة على هذه الاتفاقية، والتي تمتلك نحو 95% من سوق الخدمات المالية على مستوى العالم، وبالتالي تدويل الخدمات المصرفية والمالية وتوسيع نطاقها عبر الحدود عن طريق الشركات التابعة في الخارج أو عن طريق فروع المؤسسات المالية القائمة في الدولة الأم³.

ويعد الإدماج أحد مصادر تكوين المؤسسات المالية والمصارف على مستوى العالم، فبعض المصارف الكبرى التي إندمجت فيما بينها أصبحت تتمتع برؤوس أموال وأصول مالية تزيد على تريليون دولار وعشرات الآلاف من الموظفين، وبالنظر إلى هذا المستوى غير المسبوق من التكوين المالي والخبرة والإنتشار العالمي وعدد العاملين، فإن المنافسة مع هذه المؤسسات المالية أصبح يتطلب جهداً مشتركاً لتخطي العقبات المطروحة، فقد أصبحت كل المصارف الإسلامية لا تعادل ربع مصرف أجنبي واحد، بل إنه يوجد في الولايات المتحدة الأمريكية واليابان بعض صناديق الإستثمار التي يستثمر الواحد منها ما يزيد على 500 مليون دولار للصندوق الواحد، فبطبيعة الحال يتعذر على المصارف الإسلامية اليا فعة أن تتنافس هذه المراكز المالية المخضمة ما لم تسر على طريق المنافسة الصحيح وتتحدى بروح العصر⁴.

غير أن الزيادة في حجم المنشأة لها سلبياتها التي ينبغي وضعها في الحسبان والمتمثلة في الصعوبات الإدارية للحجم الكبير والمتابعة والمراجعة والمحاسبة والتواصل بين الإدارات، إذ انه قد ينتج عنها إضعاف موقفها، وبالتالي لا بد من ضرورة تبني رؤية متكاملة من الإصلاحات الضرورية في هيكل ومهام المصارف الإسلامية في ظل الاندماج، وتهدف هذه الرؤية إلى زيادة القدرة التنافسية للمصارف الإسلامية، من خلال خفض متوسط تكلفة الوحدة المنتجة وتحقيق وفورات داخلية ناتجة عن تقليص الأجهزة الإدارية وتعزيز القدرة على الاستثمار في الموارد البشرية وتنمية مهاراتها وخبراتها من خلال التدريب المخصص⁵.

¹ محمد محمود المكاوي، البنوك الإسلامية (التحديات...المواجهة)، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2012، ص: 169-171.

² حسين سعيد، علي أبو العز، مرجع سابق، ص: 09.

³ عبد المنعم محمد الطيب، أثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية على المصارف الإسلامية، مجلة إتحاد المصارف العربية، سبتمبر 2006، ص: 73.

⁴ أنور مصباح سويرة، المصارف الإسلامية: رؤية مستقبلية، مجلة إتحاد المصارف العربية، سبتمبر 2006، ص: 31.

⁵ عبد المنعم محمد الطيب، مرجع سابق، ص: 73.

ولذلك يثار التساؤل حول الرؤية المستقبلية لنجاح المؤسسات المصرفية الإسلامية ومدى قدرتها على التكيف والمواءمة مع التغييرات المتلاحقة التي تشهدها الأسواق في ظل الاتجاه المتزايد نحو تكوين كيانات عملاقة والعمل في سوق تنافسي مفتوح جنبا إلى جنب مع مؤسسات أجنبية ذات قدرة عالية ومتطورة¹، وكذا مقدار الوعي بأهمية الاندماج للاستفادة من وفورات الحجم الكبير كخيار استراتيجي للاستعداد للمستقبل².

خامسا: تحدي الشمولية.

ويعتبر ظهور المصرفية الشاملة من أبرز الإنعكاسات التي أفرزتها حدة المنافسة في الأسواق المصرفية، والتي خرج بها الجهاز المصرفي من إطار العمل التقليدي المعتمد على عمليات الإيداع والقروض المصرفية إلى دور أوسع وأشمل يستجيب للتغيرات في العمل المصرفي، فكان التحرك في أنشطة هذه المصارف نحو تغليب أدوات الإقتصاد الحقيقي، فانعكس ذلك على الأنشطة التمويلية طويلة الأجل والقيام بأعمال المصرفية الإستثمارية والمساهمة في المشروعات الجديدة والتوسع في عمليات التأجير للأصول الإنتاجية وغيرها من نشاطات الإستثمار المختلفة مثل إنشاء والمساهمة في شركات الإستثمار المؤسسي وشركات رأس المال المخاطر، وتكوين محافظ إستثمارية للعملاء وغيرها³.

وعلى الرغم أن البنوك الإسلامية تعد أقرب الأشكال من الناحية النظرية إلى مفهوم البنوك الشاملة القائم على تنويع الموارد والإستخدامات⁴، إلا أنه ليس من الضرورة إنطباق هذا المفهوم عليها من الناحية العملية، فهناك تفاوت بين ما هو مدون في النظم الأساسية وعقود التأسيس لهذه المصارف وبين ما قامت بتنفيذه⁵، فالمصارف الإسلامية مطالبة ببذل جهود أكبر لتكريس هذه الصفة من الناحية العملية إستجابة لمتطلبات العولمة المالية وتحقيقا لمبدأ التنويع.

¹ ماجدة أحمد شلبي، مستقبل الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل التحولات الدولية، المؤتمر السنوي الرابع عشر للمؤسسات المالية الإسلامية (معالم الواقع و آفاق المستقبل)، جامعة الإمارات العربية المتحدة، من 15 – 17 ماي 2005، ص: 1871.

² فؤاد محمد محيسن، مرجع سابق، ص: 10.

³ عبد الملك منصور، العمل بالبنوك الإستثمارية الإسلامية على المستوى الرسمي والحاجة إلى تشريعات جديدة، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية، الفترة من 31 ماي إلى 03 جوان 2009، ص: 18.

⁴ رشدي صالح عبد الفتاح، مرجع سابق، ص: 211.

⁵ خالد أمين عبد الله، المصارف الإسلامية ومدى إنطباق مفهوم الشمولية عليها، مجلة إتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، 1994، ص: 28.

خلاصة الفصل الثالث:

تطرقنا في فصلنا هذا لظهور البنوك الإسلامية وتغييرها لقواعد العمل المصرفي عن طريق بلورة أحكام الشريعة الإسلامية بما تقوم به من دور في تجميع المدخرات من الجمهور ثم إعادة توظيفها من خلال عمليات مصرفية عديدة و متنوعة مع عملائها، كما أشرنا إلى جملة من التحديات التي تواجهها، ويمكن أن نلخص ذلك ضمن النقاط التالية :

- جاءت البنوك الإسلامية لتلبية رغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغ للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا، لما تتمتع به من صفات متوافقة مع أسس و أركان الإقتصاد الإسلامي.
- تشكل الأموال المدفوعة من المساهمين و حسابات الإيداع والإستثمار أهم مصادر الأموال في البنوك الإسلامية، هذه الأموال تمكنها من تقديم مجموعة متعددة من الخدمات المصرفية والإستثمارية بما يلبي حاجات العملاء ويحقق رغباتهم ويعمل على تيسير المعاملات المالية والإقتصادية في المجتمع.
- تواجه المصارف الإسلامية جملة من التحديات على المستوى الداخلي، وتتمثل أساسا في تحديات الجوانب التشغيلية والتنظيمية وكذا تطوير المنتجات، نذكر منها:
 - بناء كيان أو إطار مؤسسي سليم.
 - تخضع المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لمعايير وضوابط لا تراعي اختلاف طبيعة وخصوصية هذه المؤسسات.
 - مشكلة إيجاد أساليب مناسبة لأعداد وتطبيق معايير محاسبية مالية متوافقة مع الشرع، خاصة مع التطور السريع والكبير في المعاملات الإقتصادية وصعوبة متابعتها وبالفتوى والبيان الشرعي.
 - إفتقار المؤسسات المالية الإسلامية إلى وجود سوق مالي دولي.
 - مشكلة تأهيل العاملين العاملين القائمين على إدارة وتشغيل المصارف الإسلامية من الناحية الإدارية أو المهنية.
 - مشكلة تطوير وابتكار منتجات للصناعة المصرفية الإسلامية تمكنها من البقاء والمنافسة.
 - متطلبات زيادة حجم رأس المال، وكذا مشكلة النقص في فرص التوظيف ونمو فائض السيولة.
- تواجه المصارف الإسلامية جملة من التحديات المتعلقة بالمحيط الخارجي أهمها:
 - المنافسة الشديدة من قبل المصارف التقليدية.
 - تحديات تطوير أدواتها وخدماتها بالأساليب التقنية والتكنولوجية الحديثة.
 - تحديات تطبيق معايير كفاية رأس المال وإدارة المخاطر الخاصة بلجنة بازل للسلامة المصرفية.
 - الوعي بأهمية الاندماج للاستفادة من وفورات الحجم الكبير كخيار استراتيجي لتكوين كيانات عملاقة قادرة على المنافسة.
 - ضرورة تعميق مفهوم الشمولية في العمل المصرفي الإسلامي.

الفصل الرابع :

دراسة حالة مجموعة من المصارف الإسلامية

تمهيدا:

يهدف هذا الفصل إلى تحديد أبرز تحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في ظل الإنفتاح الإقتصادي وعمليات التحرير المالي والتي تحد من تطورها السريع وقدرتها على منافسة المصارف التقليدية الضخمة و تطوير طرق وآليات الاستثمار وكذا تحول دون تجسيدها لمفهوم الصيرفة الشاملة، كما يهدف إلى إبراز الخدمات والأنشطة التجارية والإستثمارية للبنوك الإسلامية محل الدراسة خاصة تلك التي تعد خروجاً واضحاً عن النمط المصرفي التقليدي السائد وكذا مدى إنطباق صفة الشمولية عليها من الناحية العملية على أرض الواقع، وأخيراً سنقترح جملة من المتطلبات الضرورية لتعزيز تحول المصارف الإسلامية إلى الصيرفة الشاملة، وعلى هذا الأساس تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث على النحو التالي :

المبحث الأول: تقديم البنوك الإسلامية محل الدراسة.

المبحث الثاني : أنشطة البنوك محل الدراسة و معايير الصيرفة الشاملة.

المبحث الثالث : متطلبات دعم تحول المصارف الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة.

المبحث الأول: تقديم البنوك الإسلامية محل الدراسة.

تم إختيار مجموعة من المصارف الإسلامية من عدة دول عربية وإسلامية، وهذا الإختيار مبني على أساس المعلومات المتوفر عن المصارف الإسلامية من تقارير سنوية و قوائم مالية وكذا المعلومات المتوفرة في المواقع الإلكترونية، وتضم العينة المصارف المبينة في الجدول التالي :

جدول رقم (14): مجموعة البنوك محل الدراسة.

الرمز	البلد	البنك الاسلامي
ITHMR	البحرين	مجموعة بنك الإثمار
ABG	البحرين	مجموعة البركة المصرفية
BOUBYAN	الكويت	بنك بوبيان
SBYB	اليمن	مصرف اليمن البحرين الشامل
KFH	الكويت	بيت التمويل الكويتي
QIB	قطر	مصرف قطر الإسلامي
SABA	اليمن	بنك سبأ الإسلامي
SIIB	سورية	بنك سورية الدولي الإسلامي
DIB	الإمارات	بنك دبي الإسلامي
PIB	فلسطين	البنك الإسلامي الفلسطيني
AIB	فلسطين	البنك الإسلامي العربي
RJHI	السعودية	شركة الراجحي المصرفية
BMMB	ماليزيا	بنك معاملات
MBL	باكستان	بنك ميزان

المصدر: من إعداد الباحث .

وفي هذا المبحث سوف نحاول التعريف بالمصارف الإسلامية محل الدراسة وكذا تقديم لمحة عن بعض المؤشرات المالية بها .

المطلب الأول : نبذة مختصرة عن البنوك الإسلامية محل الدراسة .

1 - مجموعة بنك الإثمار :

تأسس بنك الإثمار في مملكة البحرين في 13 أوت 1984 كبنك إستثماري تحت إشراف مصرف البحرين المركزي، وهو شركة تابعة لشركة دار المال الإسلامي ويبلغ رأس المال المدفوع 285.6 مليون دينار بحريني وإجمالي حقوق المساهمين 224.2 مليون دينار بحريني (حسب 30 سبتمبر 2013) ومدرج في بورصة البحرين وسوق الكويت للأوراق المالية.

،وبتاريخ 14 أبريل 2010 وافق مصرف البحرين المركزي على إعادة هيكلة البنك مع الشركات التابعة والمملوكة بالكامل للبنك وهو مصرف البحرين الشامل (مصرف الشامل) وذلك ككيان واحد تحت العلامة التجارية لبنك الإثمار (ش.م.ب.) بموجب ترخيص تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية .

تتمثل الأنشطة الرئيسية التي يقوم بها البنك والشركات التابعة له (المجموعة) في مجموعة واسعة من الخدمات المالية، والتي تشمل الأعمال المصرفية والتجارية والأستثمارية، والأعمال المصرفية الخاصة، والتكافل وإجارة المعدات وتطوير العقارات، كما تتضمن أنشطة المجموعة قيامها بوظيفة المصارف (الإدارة على أساس الأمانة)

لأموال مودعة بغرض الإستثمار وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية .
تقوم المجموعة بأنشطتها التجارية من خلال المركز الرئيسي للبنك وفروعه بالبحرين، والشركات الرئيسية التابعة للمجموعة وهي ملخصة بالجدول التالي¹:

جدول رقم (15): الشركات الرئيسية التابعة لمجموعة بنك الإثمار.

الشركات التابعة		نسبة الملكية %	
		التصويتية	الاقتصادية
بنك فيصل المحدود	بنك فيصل المحدود	67	67
مكتب فيصل الخاص (سويسرا) إس إيه	مكتب فيصل الخاص (سويسرا) إس إيه	100	100
شركة الإثمار للتطوير المحدودة	شركة الإثمار للتطوير المحدودة	100	100
شركة ستي فيو دفلومبمنت العقارية ش.م.ب	شركة ستي فيو دفلومبمنت العقارية ش.م.ب	51	51
الجزيرة الصحية ش.م.ب	الجزيرة الصحية ش.م.ب	50	50
شركة سكنة للحلول الإسكانية المتكاملة ش.م.ب	شركة سكنة للحلول الإسكانية المتكاملة ش.م.ب	63	50
كانترا (سويسرا) إس إيه	كانترا (سويسرا) إس إيه	100	100
دار المال الإسلامي للخدمات الإدارية إس إيه	دار المال الإسلامي للخدمات الإدارية إس إيه	100	100
فيصل للتمويل (لكسمبورغ) إس إيه	فيصل للتمويل (لكسمبورغ) إس إيه	100	100
الشامل للتمويل (لكسمبورغ) إس إيه	الشامل للتمويل (لكسمبورغ) إس إيه	100	100
فيصل للتمويل (الأنثيل، هولندا) N.V.	فيصل للتمويل (الأنثيل، هولندا) N.V.	100	100

المصدر: التقرير السنوي لبنك الإثمار لسنة 2014، ص: 68.

2 - مجموعة البركة المصرفية :

تأسست مجموعة البركة المصرفية عام 2002 لتجمع 10 بنوك فردية، ويذكر أن مجموعة البركة المصرفية (ش.م.ب.) مرخصة كمصرف جملة إسلامي من مصرف البحرين المركزي، ومدرجة في بورصتي البحرين وناسداك دبي. وتعتبر البركة من رواد العمل المصرفي الإسلامي على مستوى العالم حيث تقدم خدماتها المصرفية المميزة إلى حوالي مليار شخص في الدول التي تعمل فيها. ومنحت كل من الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف وشركة Dagong العالمية للتصنيف الائتماني المحدودة تصنيف ائتماني مشترك للمجموعة من الدرجة الاستثمارية BBB+ (الطويل المدى) / A3 (القصير المدى) على مستوى التصنيف الدولي، ودرجة A+ (bh) (الطويل المدى) / A2 (bh) (القصير المدى) على مستوى التصنيف الوطني. كما منحت مؤسسة ستاندرد أند بورز العالمية المجموعة تصنيف ائتماني بدرجة BB+ (على المدى الطويل) و B (على المدى القصير).

وتقدم بنوك البركة منتجاتها وخدماتها المصرفية والمالية وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء في مجالات مصرفية التجزئة، والتجارة، والاستثمار بالإضافة إلى خدمات الخزينة، وهذا ويبلغ رأس المال المصرح به للمجموعة 1.5 مليار دولار أمريكي، كما يبلغ مجموع الحقوق نحو 2.1 مليار دولار أمريكي.

وللمجموعة انتشاراً جغرافياً واسعاً ممثلاً في وحدات مصرفية تابعة ومكاتب تمثيل في خمسة عشر دولة، حيث تدير أكثر من 650 فرع في كل من: تركيا، الأردن، مصر، الجزائر، تونس، السودان، البحرين، باكستان، جنوب

1 التقرير السنوي لبنك الإثمار لسنة 2014، ص: 68.

إفريقيا، لبنان، سورية، العراق والمملكة العربية السعودية، بالإضافة إلى مكثي تمثيل في كل من ليبيا و إندونيسيا¹.

3 - بنك بويان:

بنك بويان مصرف إسلامي حديث النشأة تأسس في عام 2004 كبنك يعمل وفق شروط وأحكام الشريعة الإسلامية الغراء مطبقاً المنهج الإسلامي الصحيح في كافة تعاملاته مع عملائه المستثمرين والتمويلين من الأفراد أو الشركات. يحرص بنك بويان على نشر الثقافة المصرفية الإسلامية والتعاملات البنكية المرتكزة على الصدق والشفافية والنزاهة ، وهو أول مصرف إسلامي كويتي يتم تأسيسه في دولة الكويت وفقاً لقانون المصارف الإسلامية رقم 33 لعام 2003. وقد تأسس بموجب المرسوم الأميري رقم 88 بهدف ممارسة كافة الأنشطة المصرفية والمالية والتجارية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية السمحاء. وقد بلغ رأس المال المدفوع عند الإنشاء 100 مليون دينار كويتي.

4 - مصرف اليمن البحرين الشامل:

تأسس مصرف اليمن البحرين الشامل (شركة مساهمة يمنية مقلدة) بتاريخ 17 فبراير 2002 برأس مال مقدارة ستة مليار ريال يمني ، هذا ويزاول المصرف نشاطه المصرفي في الجمهورية اليمنية عن طريق مركزه الرئيسي بمدينة صنعاء شارع الستين وفروعه الموجودة في مدن صنعاء (شعوب ، شارع تعز ، حدة) وعدن والشيخ عثمان والمكلا والحديدة وتعز ، وبيباشر المصرف أعمال التمويل والاستثمار والخدمات المصرفية وفقاً للشريعة الإسلامية ،ومن أهداف المصرف الرئيسية السعى لإدخال الخدمات المصرفية الهادفة لإحياء صور التكافل الاجتماعي المنظم على اساس المنفعة المشتركة بتطوير وسائل جذب الاموال والمدخرات واستثمارها الإستثمار الأمثل، بالإضافة الى تمويل ومزاولة أنشطة التجارة الداخلية والمساهمة في مشروعات التنمية الإقتصادية والاجتماعية،الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

ولضمان الإلتزام بتلك الأحكام فان جميع عمليات المصرف تخضع للرقابة الدورية من قبل هيئة الرقابة الشرعية وهي هيئة مستقلة ومختصة في فقه المعاملات، وتقوم إدارة المصرف بأخذ موافقة الهيئة المسبقة قبل الشروع في أي عملية أو نشاط جديد من حيث وجوب تطابق جميع عمليات المصرف مع مبادئ الشريعة الإسلامية الغراء.

5 - بيت التمويل الكويتي:

يعتبر بيت التمويل الكويتي "بيتك" مؤسسة مصرفية إسلامية رائدة تتبع وتطبق المنهج الإسلامي في كافة تعاملاتها، فهو أول بنك إسلامي يتم تأسيسه في دولة الكويت في عام 1977 ، أما اليوم فقد أصبح من رواد وقادة العمل المصرفي الإسلامي في العالم.

من كبار مساهمي بيت التمويل الكويتي "بيتك" الهيئة العامة للاستثمار ، الأمانة العامة للأوقاف ، الهيئة العامة لشؤون القصر والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، وذلك كما في 31 ديسمبر 2014، كما، ويعد بيت

¹ الموقع الإلكتروني لمجموعة البركة المصرفية: <http://www.albaraka.com>، أطلع عليه بتاريخ: 2016/10/15.

التمويل الكويتي "بيتك" شركة مساهمة كويتية عامة مسجلة ومدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية (KSE.KFIN).

ويقدم بيت التمويل الكويتي "بيتك" باقة كبيرة من الخدمات والمنتجات المصرفية التي تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية مثل الخدمات العقارية، التداول المالي، المحافظ الاستثمارية، الخدمات التجارية، والخدمات التمويلية المخصصة للشركات والأفراد في كل من دولة الكويت، مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، دولة الإمارات العربية المتحدة، تركيا، ماليزيا، ألمانيا¹.

6 - مصرف قطر الإسلامي:

تأسس مصرف قطر الإسلامي "المصرف" في سنة 1982 كأول مؤسسة مالية إسلامية في قطر، وتخضع جميع منتجاته وعملياته المصرفية لإشراف هيئة للرقابة الشرعية بما يضمن الالتزام الدقيق بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية في أنشطة المصرف وعملياته التمويلية.

بلغ رأس المال 2.36 مليار ريال قطري في نهاية 2015، وبلغت الموجودات 127 مليار ريال. يقدم المصرف خدماته للعملاء في السوق القطرية من خلال 31 فرعاً تغطي المواقع الهامة والاستراتيجية في قطر، تضم 14 فرعاً خاصاً للسيدات. ويعزز ذلك شبكة للصراف الآلي تضم أكثر من 170 جهازاً توفر السحب النقدي والإيداع، ويعتبر المصرف أكبر مؤسسة مالية إسلامية في قطر حيث يستحوذ على نسبة 41% من سوق الصيرفة الإسلامية في البلاد، وحصه 11% من إجمالي السوق المصرفية (الإسلامية والتقليدية). ويعد المصرف أيضاً واحداً من أكبر المصارف الإسلامية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. ويمتلك المصرف حصصاً هامة في مجموعة من المؤسسات المالية والاستثمارية في قطر: مصرف كيو إنفست، شركة الجزيرة للتمويل، شركة عقار، شركة ضمان للتأمين الإسلامي "بيمه"، درة الدوحة. للمصرف حضور عالمي قوي يتمثل في المؤسسات المالية التابعة له في الخارج: QIB-UK في بريطانيا، وبيت التمويل العربي في لبنان، وبنك التمويل الآسيوي في ماليزيا، وفرع المصرف في السودان يهدف إلى أن يكون مصرفاً لكل شرائح المجتمع من خلال التزامه بتقديم خدمات مصرفية شاملة محورها الاهتمام باحتياجات كافة شرائح العملاء واستخدام أحدث التقنيات المصرفية. ويولي المصرف اهتماماً خاصاً لأصحاب الثروات والدخل المرتفع من خلال برنامج التميز الذي يوفر مجموعة من الخدمات التي تحقق تطلعات هذه الفئة إلى جانب الخدمات المصرفية الخاصة، كما أطلق برنامج أعماله لخدمة الشركات الصغيرة والمتوسطة، ويتبنى المصرف استراتيجية هادفة لتعزيز مكانته ودوره في الاقتصاد القطري من خلال تقديم الحلول المالية الإسلامية لتمويل المشروعات الاستراتيجية للبنية التحتية، وتمويل الشركات الكبرى، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتلبية احتياجات الشركات التي تعمل في مختلف القطاعات من صناعة وتجارة وخدمات. إن الأداء المتميز، والنتائج المالية التي حققها المصرف، جعل وكالات التصنيف العالمية المشهورة، تمنح المصرف تصنيفاً متقدماً حيث حصل على "A+" من فitch، و "A" من كابيتال انتلجانس، و "A-" من استاندرد أندبورز².

¹ الموقع الإلكتروني لبيت التمويل الكويتي: www.kfh.com، أطلع عليه بتاريخ 2015/01/15.

² الموقع الإلكتروني لمصرف قطر الإسلامي: www.qib.com.qa، أطلع عليه بتاريخ 2015/01/15.

7 - بنك سبأ الإسلامي:

تأسس بنك سبأ الإسلامي كشركة يمنية مساهمة مقفلة بموجب قرار وزير التموين والتجارة رقم 25 بتاريخ 25 يونيو 1996م وتصريح البنك المركزي اليمني رقم 311م/م الصادر بتاريخ 2 أبريل 1997م. وبدأ البنك نشاطه رسمياً في الثالث من ابريل 1997م كصرح اقتصادي إسلامي بقاعدة مساهمين عريضة تصل إلى 6400 مساهم من جميع شرائح المجتمع، وبلغ أجمالي رأس ماله سنة 2013 مبلغ 10.342 مليار ريال يمني.

ومن أهم المساهمين في البنك المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص ICD الذراع الاستثماري للقطاع الخاص للبنك الإسلامي للتنمية، وكذلك بنك دبي الإسلامي، حيث أن أكبر حصة مساهمين هي مع هاتين الجهتين، بالإضافة إلى مساهمين محليين.

ويقوم البنك بممارسة الأعمال المصرفية والمالية والتجارية وأعمال الاستثمار وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وبإشراف هيئة الرقابة الشرعية وذلك من خلال المركز الرئيسي بمدينة صنعاء وفروعه المنتشرة في محافظات الجمهورية اليمنية.

8 - بنك سورية الدولي الإسلامي:

تأسس بنك سورية الدولي الإسلامي في إطار شراكة استراتيجية بين القطاعين الخاص في كل من الجمهورية العربية السورية ودولة قطر على شكل شركة مساهمة سورية مغفلة برأسمال قدره خمسة مليارات ليرة سورية، بموجب قرار الترخيص الصادر عن السيد رئيس مجلس الوزراء في الجمهورية العربية السورية رقم 67/م بتاريخ 2006/9/7 إيذاناً بانطلاق العمل المصرفي الإسلامي في سورية، وليمارس البنك أعماله المصرفية، وفق أحكام المرسوم التشريعي رقم 35 لعام 2005، الذي فتح الباب أمام إنشاء وتأسيس بنوك إسلامية في سورية.

لقد جاءت ولادة فكرة تأسيس البنك لدى نخبة من المستثمرين القطريين، يتصدرهم بنك قطر الدولي الإسلامي ومجموعة من الشركات والمؤسسات الإسلامية والأفراد، نتيجة إدراكهم وقناعتهم بجدوى الاستثمار في سورية باعتبارها بيئة استثمارية محفزة، ومكان استراتيجي آمن للاستثمار العربي. ووفقاً لأحكام قانون إحداث المصارف الخاصة، والمشاركة رقم 28 لعام 2001، تقدم مؤسسو البنك القطريين بطلبات للترخيص، وتم الحصول على الترخيص في أيلول عام 2006 ليشكل حدثاً تاريخياً هاماً في تاريخ إنشاء المصارف الإسلامية في سورية، وبداية لانطلاق خيرة لبنك سورية الدولي الإسلامي، أما ملكية البنك فهي موزعة كالتالي:

أ- بنك قطر الدولي الإسلامي (المؤسس الاستراتيجي الرئيسي) بنسبة مساهمة قدرها 30% من رأس المال وبما يعادل 3 مليون سهم (ثلاثة ملايين سهم)، وتبلغ قيمتها الأسمية 1.5 مليار ليرة سورية (مليار وخمسمائة مليون ليرة سورية)

ب- المؤسسون القطريون بنسبة مساهمة قدرها 19% من رأس المال وبما يعادل 1.9 مليون سهم (مليون وتسعمائة ألف سهم) وتبلغ قيمتها الأسمية 950 مليون ليرة سورية (تسعمائة وخمسون مليون ليرة سورية)¹.

¹ الموقع الإلكتروني لبنك سورية الدولي الإسلامي: www.siiib.sy، أطلع عليه بتاريخ: 2016/01/15.

9 - بنك دبي الإسلامي:

تأسس بنك دبي الإسلامي كشركة مساهمة عامة، بموجب المرسوم الأميري الصادر عن صاحب السمو حاكم إمارة دبي بتاريخ 29 صفر 1395هـ، الموافق 12 مارس 1975م برأس مال قدره 3.798 مليار درهم إماراتي، بغرض تقديم الخدمات المصرفية وفقاً لأسس الشريعة الإسلامية.

ويعد أول بنك إسلامي يطبق مبادئ الشريعة الإسلامية في جميع نشاطاته، وأكبر بنك إسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة، ويشتهر "بنك دبي الإسلامي" كشركة مساهمة عامة، ومدجة في "سوق دبي المالي"، بمحظة خدماته ومنتجاته

المصرفية المتنوعة التي تتفق مع أعلى معايير الجودة والابتكار والمرونة. يدير البنك حالياً شبكة تضم 90 فرعاً في دولة الإمارات العربية المتحدة.

واستطاع البنك الفوز بنحو 195 جائزة محلية وإقليمية وعالمية منذ العام 2004 تقديراً لتميزه في مختلف مجالات العمل المصرفي، بما في ذلك خدمات الأفراد والشركات والصيرفة الاستثمارية بالإضافة إلى أنشطة المسؤولية الاجتماعية والخدمات الاستشارية. تم اختيار بنك دبي الإسلامي ليحمل لقب "البنك الإسلامي للعام في دولة الإمارات العربية المتحدة" و"أفضل بنك راسخ للعام في دولة الإمارات العربية المتحدة" في جوائز تميز الأعمال لعام 2015 للمرة الثانية على التوالي. حصد بنك دبي الإسلامي في الفترة الأخيرة عدداً من الجوائز المرموقة كجائزة "أفضل بنك للخدمات المصرفية للأفراد في الشرق الأوسط" و"أفضل بنك للخدمات المصرفية للشركات في الشرق الأوسط" و"أفضل بنك تجاري في الشرق الأوسط" و"أفضل منظم للصكوك في الشرق الأوسط" وأفضل صفقة صكوك "خلال حفل توزيع جوائز المال والأعمال الإسلامية لعام 2015 علاوة على ذلك، فاز البنك بعدد من جوائز بانكر ميديل إيست للقطاع المالي لعام 2016 كجائزة "أفضل بنك إسلامي"، و"أفضل منظم للصكوك"، و"أفضل بنك إسلامي للخدمات المصرفية للأفراد" للعام الثاني على التوالي، كما حصد أيضاً جائزة "أفضل بنك للخدمات المصرفية للشركات" للمرة الأولى¹.

10 - البنك الإسلامي الفلسطيني:

تأسس البنك الإسلامي الفلسطيني كشركة مساهمة عمومية محدودة عام 1995 وبدأ نشاطه المصرفي في مطلع العام 1997 بعد حصوله على ترخيص سلطة النقد بمزاولة جميع الأعمال المصرفية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وفي عام 2005 تم شراء صافي موجودات بنك القاهرة عمان - فرع المعاملات الإسلامية، ويعتبر البنك الإسلامي الفلسطيني من أكبر المؤسسات المصرفية الإسلامية في فلسطين، يقدم جميع الأعمال المصرفية والمالية والتجارية وأعمال الاستثمار وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية من خلال مقره الرئيسي بمدينة رام الله وفروعه المنتشرة في مختلف المحافظات والبالغ عددها 21 فرع ومكتب في أهم المناطق الحيوية بفلسطين، وشبكة أجهزة الصرافات الآلية الواسعة.

ويهدف المصرف إلى :

¹ بنك دبي الإسلامي، البيانات المالية لسنة 2015، ص: 03-06.

- تقديم ونشر الخدمات المصرفية الإسلامية المتميزة.
 - تنمية وتطوير وجذب كوادر بشرية متميزة.
 - المساهمة الفعالة في التنمية الإجتماعية والاقتصادية المستدامة.
 - تعظيم العائد وتحقيق أرباح مجزية.
- وحصل البنك الإسلامي الفلسطيني على جائزة أفضل بنك إسلامي في فلسطين للعام 2015 وذلك وفقاً لمجلة IFN والتي تعنى بشؤون التمويل الإسلامي عبر العالم ومقرها في دولة الامارات العربية المتحدة.¹

11 - البنك الإسلامي العربي:

تأسس البنك الإسلامي العربي، كأول شركة مصرفية إسلامية تعمل في فلسطين، بتاريخ 1995/1/8 وهو شركة مساهمة عامة مسجلة تحت رقم 563201011 وقد باشر البنك نشاطه المصرفي في مطلع عام 1996، ويقوم بممارسة الأعمال المصرفية والمالية والتجارية وأعمال الاستثمار وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية من خلال المركز الرئيسي بمدينة البيرة وفروعه المنتشرة في فلسطين.

و يعمل البنك على ترسيخ مبدأ التعامل مع النظام المصرفي الإسلامي كخيار أول للتعامل المصرفي والقيام بدور فعال في النهوض بالنظام الاقتصادي الإسلامي لتحقيق مبدأ التكافل ومراعاة الأهداف الاجتماعية الإسلامية، ويلتزم البنك بتقديم حلول وخدمات مصرفية إسلامية عصرية ذات جودة عالية، من خلال الاستمرار في تسويق وتعميق مبادئ الاقتصاد الإسلامي محلياً ودولياً والعمل ضمن روح الفريق الواحد، وتدريب الكوادر على الأعمال المصرفية حسب الشريعة الإسلامية وقبول المشورة من الجميع لما فيه خدمة المجتمع.

ويسعى البنك إلى تلبية الاحتياجات المصرفية المتنوعة للمتعاملين وفق أحكام الشريعة الإسلامية الغراء والتي تضاهي أو تفوق متطلباتهم وتوقعاتهم بما يضمن تحقيق أفضل العوائد الممكنة للمساهمين والمودعين على أساس يتسم بالثبات والاستقرار، وتقديم خدمات مصرفية إسلامية باستخدام وسائل التكنولوجيا والاتصالات الحديثة استجابة لمتطلبات التطور والإبداع والمنافسة وتنوع رغبات العملاء، واستخدام أحدث التقنيات المتاحة وتطبيق أرقى المعايير المهنية.²

12 - شركة الراجحي المصرفية:

بدأ مصرف الراجحي، كأحد أكبر المصارف الإسلامية في العالم، نشاطه عام 1957م. ويتمتع مصرف الراجحي بخبرة تمتد لأكثر من 58 عاماً في مجال الأعمال المصرفية والأنشطة التجارية. وتم افتتاح أول فرع لمصرف للرجال في حي الديرة في الرياض عام 1957م، بينما افتتح أول فرع للسيدات عام 1979م في حي الشميسي. وقد شهد العام 1978م، دمج مختلف المؤسسات التي تحمل أسم الراجحي تحت مظلة واحدة في شركة الراجحي المصرفية للتجارة وفي عام 1988 تم تحويل المصرف إلى شركة مساهمة سعودية عامة. وبما أن المصرف يركز إلى مبادئ المصرفية الإسلامية بشكل أساسي، فهو يلعب دوراً رئيسياً وأساسياً في سد

¹ الموقع الإلكتروني للبنك الإسلامي الفلسطيني: www.islamicbank.ps، أطلع عليه بتاريخ: 2016/01/16.
² الموقع الإلكتروني للبنك الإسلامي العربي: www.aibnk.com، أطلع عليه بتاريخ: 2016/01/16.

الفجوة بين متطلبات المصرفية الحديثة والقيم الجوهرية للشريعة الإسلامية مشكلاً معايير صناعية وتنموية يحتذى بها. يتمتع مصرف الراجحي، ومقره الرياض بالمملكة العربية السعودية، بمركز مالي قوي وهو يدير أصولاً بقيمة 307 مليار ريال سعودي (80 مليار دولار أمريكي)، ويبلغ رأس ماله 16.25 مليار ريال سعودي (4.3 مليار دولار)، ويعمل فيه أكثر من 9,600 موظفاً. ولديه شبكة واسعة تضم أكثر من 500 فرعاً وأكثر من 4,100 جهاز صراف آلي و46,000 أجهزة نقاط البيع، و 170 مراكز للحوالات المالية، كما أن لديه أكبر قاعدة عملاء بين المصارف السعودية.

13 - بنك معاملات:

بدأ بنك معاملات ماليزيا عمله في 1 أكتوبر 1999 ومقره في كوالالمبور. وهو مؤسسة مالية إسلامية كاملة تعمل تحت قانون المصارف الإسلامية لسنة (1983)، وهو مؤسسة مالية رائدة تقدم الخدمات والمنتجات المالية القائمة على الشريعة.

يقدم البنك مجموعة واسعة من أنواع الودائع وأساليب التمويل والخدمات المصرفية والمنتجات والخدمات المماثلة للاقتصاد الماليزي، بغض النظر عن العرق أو الدين. بنك معاملات لديه مجموعة من الموظفين ذوي الخبرة في مجال الصيرفة الإسلامية، ويعزز حضوره في الساحة المصرفية الماليزية من خلال شبكة واسعة من الفروع تضم 55 فرع ومراكز خدمة .

14 - بنك ميزان :

بنك ميزان، أول وأكبر بنك إسلامي في باكستان، وهو شركة مساهمة عامة مدرجة برأسمال مدفوع قدره 10 مليار روبية. وهو من المؤسسات المالية الأسرع نمواً في القطاع المصرفي في البلاد، بدأ البنك عملياته في عام 2002، بعد أن أصدر رخص بنك باكستان مزاولة الأعمال المصرفية الإسلامية، ويقدم البنك مجموعة شاملة من المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية من خلال شبكة مصرفية بأكثر من 550 فرعاً في مدن البلاد، كما تشمل أكثر من 500 جهاز صراف آلي توفر خدمات بطاقات فيزا وماستر كارد، وكذا يوفر الخدمات المصرفية عبر الإنترنت وتطبيقات الهاتف النقال والرسائل النصية القصيرة. يعمل البنك بشكل صارم وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية، ويعمل جاهداً على تطوير المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية، كما يوفر البحوث والاستشارات في مجال الإستثمارات الإسلامية الإسلامية. ، فقد أنشأ البنك قسماً مخصصة لتطوير المنتجات وقسم الامتثال للشريعة¹.

¹ الموقع الإلكتروني لبنك ميزان: www.meezanbank.com، أطلع عليه بتاريخ 20/01/2016.

المطلب الثاني : أهم مؤشرات الأداء المالي للبنوك محل الدراسة .

1 - مجموعة بنك الإثمار :

سجل البنك صافي خسارة بلغت 29.9 مليون دينار بحريني للعام المنتهي في 31 ديسمبر 2013 ، وذلك على الرغم من تحقيق ربح بلغ 1.8 مليون دينار بحريني، قبل خصم المخصصات والضرائب، في الفترة نفسها. وتشمل نتائج نهاية العام صافي خسارة بلغت 25.4 مليون دينار بحريني للربع الرابع من عام 2013 ، بالمقارنة بصافي خسارة بلغت 4.2 مليون دينار بحريني في الفترة نفسها من العام الماضي. ومن العوامل الرئيسية التي أثرت على أداء المجموعة لهذا العام الانخفاض الملحوظ في معدل الخصم في باكستان إلى جانب زيادة الحد الأدنى منتجات المطلوبات مما أدى إلى تدني هامش الربح بشكل كبير في بنك فيصل المحدود، كما وصل الدخل التشغيلي لبنك الإثمار إلى 75.4 مليون دينار بحريني في عام 2013 أي أقل بنسبة 13.9 في المائة عن مثيله في عام 2012 ويرجع ذلك في الأساس إلى تدني معدلات هامش الربح في بنك فيصل المحدود. كما تواصل الميزانية العمومية لبنك الإثمار استقرارها مع تحقيق نم جيد في الأعمال الأساسية: حيث نمت ودائع الحسابات الاستثمارية المطلقة بنسبة 13.4 في المائة على الرغم من انخفاض متوسط معدلات الأرباح، ويعكس ذلك التأكيد على ثقة المستثمرين. وقد زادت قاعدة العملاء في البحرين بأكثر من الضعف خلال السنوات الثلاث الماضية، كما ارتفعت الأصول السائلة والتي تتكون من النقد والأرصدة والسلع المستثمرة مع البنوك والمؤسسات المالية والمؤسسات الأخرى وتمثل حوالي 14.8 في المائة من الميزانية العمومية ولا تشمل الأصول السائلة الاستثمارات في الأوراق المالية الحكومية من قبل شركة تابعة للبنك في الخارج والتي لديها سيولة عالية.

كما حقق نمو ملحوظ في أعمال التجزئة المصرفية للبنك. حيث زاد على سبيل المثال خلال العام مجموع الحسابات الجارية للعملاء وحسابات التوفير وحسابات " ثمار " والودائع الاستثمارية المطلقة، بنسبة 21 في المائة في عام 2013 ، من 431 مليون دينار بحريني إلى 521 مليون دينار في توسعة نشاطاته التمويلية والتي زادت بنسبة 20 في المائة من 233 مليون دينار بحريني إلى 281 مليون دينار بحريني خلال العام . وتواصل الأعمال الأساسية لبنك فيصل المحدود في النمو مع تحسن ملحوظ في الحسابات الجارية وحسابات التوفير بنسبة 20 في المائة. وقد سجلت محفظة التمويل لديه نمواً متواضعاً نتيجة الانخفاض في معدلات سعر خصم الأوراق المالية وتم وضع السيولة الفائضة بشكل مؤقت في الأوراق المالية الحكومية¹.


2 - مجموعة البركة المصرفية :

شهد إجمالي الأصول المجمع لمجموعة البركة المصرفية نمواً بنسبة 12% في عام 2014 لتبلغ 23.46 مليار دولار أمريكي، ويرجع ذلك في الأساس إلى التوسع بنسبة 15 % في إجمالي التمويلات والاستثمارات الذي بلغ 17.62 مليار دولار أمريكي. وفي حين جاء نصف النمو المتحقق من أنشطة الذمم المدينة لبيع المربحة التي ارتفعت بقيمة 1.13 مليار دولار أمريكي أو 11% ، فإن محفظة الإجارة المنتهية بالتمليك سجلت

¹ التقرير السنوي لبنك الإثمار لسنة 2014، ص: 09، 10.

نمواً ملموساً، حيث زادت بنسبة 59% لتبلغ 1.49 مليار دولار أمريكي، فضلاً عن تمويل المضاربات الذي ارتفع بنسبة 27% ليصل إلى 1.03 مليار دولار أمريكي، والاستثمارات المحتفظ بها لغرض غير المتاجرة للمجموعة التي أنهت العام مسجلة قيمة 2.35 مليار دولار أمريكي، أي أعلى بنسبة 7% من المستويات المحققة في عام 2013. كما شهدت باقي الفئات الأخرى نمواً أيضاً، وإن كان بمستويات أقل. وفيما يلي شكل بياني يبين بعض مؤشرات الأداء لمجموعة البركة المصرفية :

شكل رقم (04): بعض مؤشرات الأداء لمجموعة البركة المصرفية للسنوات من 2010 إلى 2014.



المصدر: التقرير السنوي لمجموعة البركة المصرفية لسنة 2015.

وواصل إجمالي التمويلات والاستثمارات تشكيل الجزء الأكبر من إجمالي الموجودات بالرغم من ارتفاع النسبة الفعلية بشكل طفيف إلى 75% وبلغت ذم المربحات نسبة 67% من التمويلات والاستثمارات، تلتها الأوراق المالية المحتفظ بها لغرض غير المتاجرة التي شكلت 13%، والإجارة المنتهية بالتملك بنسبة 8%، وشكلت أنشطة المضاربة والمشاركة والسلم والاستثمارات في العقارات معظم المتبقي.

كما شهدت حسابات العملاء، بما في ذلك حقوق حاملي الحسابات الاستثمارية، نمواً بنسبة 12%، مع تحقيق المعدلات الأكبر من النمو من خلال الزيادة بنسبة 14% في أكبر مكون ويتركز على حقوق حاملي الحسابات الاستثمارية. وشهدت الحسابات الجارية والحسابات الأخرى للعملاء نمواً بنسبة 6% بينما ارتفعت الودائع بين البنوك بنسبة 11% وارتفعت حقوق حاملي الحسابات الاستثمارية خارج الميزانية بنسبة 19% لتصل إلى 848 مليون دولار أمريكي، بينما ارتفعت الارتباطات والالتزامات المحتملة بنسبة 6% إلى 5.30 مليار دولار أمريكي.


ولقد ارتفع إجمالي الدخل التشغيلي للمجموعة بشكل طفيف بنسبة 1% ليصل إلى 918 مليون دولار أمريكي.

وبالرغم من الارتفاع بنسبة 11% في حصة المجموعة من الدخل المتحقق من التمويلات والاستثمارات المشتركة، بما في ذلك حصتها كمضارب، والزيادة بنسبة 369% في حصتها كمضارب في حقوق حاملي الحسابات الاستثمارية غير المدرجة في الميزانية والحوافز، وزيادة بنسبة 4% في الدخل المحقق من الخدمات المصرفية. وهذا النمو قد تم تغطيته إجمالاً بسبب انخفاض الإيرادات الأخرى التي انخفضت بنسبة 43% . وبعد خصم المصروفات التشغيلية التي ارتفعت بنسبة 7% إلى 521 مليون دولار أمريكي، جاء صافي الدخل التشغيلي أقل بنسبة 6% عند مستوى 396 مليون دولار أمريكي. ولكن أدى انخفاض المخصصات والتي حققت توازناً أعلى من الضرائب العالية إلى تحقيق صافي ربح بقيمة 275 مليون دولار أمريكي، أي أعلى بنسبة 7% من صافي الربح المتحقق في عام 2013.

3 - بنك بوبيان:

شهد إجمالي الأصول نمواً بنسبة 21% في عام 2014 ليصل إلى 2.65 مليار دينار كويتي وبعزى ذلك بشكل رئيسي إلى الزيادة في محفظة التمويل التي نمت بمعدل 21% في 2014 لتصل إلى 1.8 مليار دينار كويتي. وقد شهد كلاً من التمويل الاستهلاكي وتمويل الشركات نمواً بمعدل 22% و 13% على الترتيب في عام 2014 كما أن نمو التسهيلات الائتمانية كان السبب الرئيسي فيه هو العملاء المقيمين. وتظهر الأشكال البيانية التالية بعض مؤشرات الأداء للبنك:

شكل رقم (05): بعض مؤشرات الأداء لبنك بوبيان في الفترة من 2010-2014.



المصدر: التقرير السنوي لبنك بوبيان 2015، ص: 12، 17.


وقد زادت محفظة الاستثمارات بنسبة 29 % في 2014 لتصل إلى 238 مليون دينار كويتي. والسبب الرئيسي في ذلك هو الصكوك السائلة التي يستخدمها البنك لاستغلال الفوائض المالية. وظلت نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول عند 25 % في 2014 ، كما ارتفع حجم ودائع العملاء بنسبة 26% ليصل إلى 2 مليار دينار كويتي، وارتفعت حقوق المساهمين إلى 296 مليون دينار كويتي محققةً نمواً يبلغ 12 % .

كما ارتفعت الإيرادات التشغيلية بنسبة 17 % من 2013 لتبلغ 78.4 مليون دينار كويتي مقارنة بمبلغ 67.1 مليون دينار كويتي في 2013 . وتعود هذه الزيادة بصورة رئيسية إلى النمو في صافي إيرادات التمويل وإيرادات الأتعاب والعمولات التي تمثل الأعمال الرئيسية للبنك، وزاد صافي إيرادات التمويل بنسبة 9 % ليبلغ 66.2 مليون دينار كويتي مقارنة بمبلغ 60.7 مليون دينار كويتي في 2013 كما حقق صافي إيرادات الأتعاب والعمولات نمواً بلغ 2.6 مليون دينار كويتي بنسبة نمو بلغت 58 % ، وقد ارتفع أيضاً صافي إيرادات الاستثمار بمبلغ 3 مليون دينار كويتي. وعزى هذا التحسن إلى النمو القوي في الميزانية العمومية خلال عام 2014 والذي كان نتيجةً للتطبيق الناجح لإستراتيجية البنك. وزادت المصروفات التشغيلية بنسبة 16 % لتبلغ 35.4 مليون دينار كويتي مقارنة بمبلغ 30.5 مليون دينار كويتي في 2013 نتيجةً للنمو والتوسع في حجم أعمال البنك وافتتاح فروعاً جديدة للبنك.

4 - مصرف اليمن البحرين الشامل:

ارتفعت أرباح مصرف اليمن البحرين الشامل سنة 2014 ارتفاعاً ملحوظاً فقد بلغت صافي الأرباح 394 مليون ريال فيما كانت قيمة الأرباح في السنة السابقة نحو 14 مليون ريال فقط ، وفي مايلي شكل يبين بعض البيانات المالية للمصرف :

شكل رقم (06): بعض البيانات المالية لمصرف اليمن البحرين الشامل.



المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على التقارير السنوية لمصرف اليمن البحرين الشامل للسنوات من 2013-2015.

كما أن نصيب السهم الواحد من صافي الأرباح ارتفع بدوره أيضا خلال الفترة نفسها إلى 53.2 ريال، بعدما كان 1.9 ريال سنة 2013، أما أرصدة المصرف لدى البنوك والمؤسسات المالية الأخرى فقد انخفضت بشكل ملحوظ إلى 12.766 مليار ريال بعد أن كانت 16.435 مليار ريال سنة 2012. كما شهد إجمالي أصول البنك ارتفاعا نسبيا هو الآخر في عام 2014 ليصل إلى 57.015 مليار ريال بعدما كان 53.134 مليار ريال عام 2013.

ويذكر أن أرصدة البنك لدى البنك المركزي في إطار نسبة الاحتياطي الإلزامي ارتفعت عام 2008 إلى 143.178 مليون ريال من 95.321 مليون ريال عام 2013.

5 - بيت التمويل الكويتي:

تمكنت مجموعة بيت التمويل الكويتي " بيتك " في عام 2014 عن تحقيق أرباح صافية قابلة للتوزيع إلى المساهمين بقيمة 126.5 مليون د.ك. بالمقارنة بقيمة 115.9 مليون د.ك. في عام 2013 بلغت الإيرادات التمويلية 645.8 مليون د.ك. بالمقارنة ب 571.4 مليون د.ك. في عام 2013. وتعكس صافي الإيرادات التمويلية البالغة 363.4 مليون د.ك. زيادة بنسبة 8% عن عام 2013 (336.4 مليون د.ك.). ارتفعت التوزيعات إلى المودعين وتكاليف التمويل إلى 282.4 مليون د.ك. بالمقارنة ب 235 مليون د.ك. في عام 2013 بلغت الإيرادات الاستثمارية 189.7 مليون د.ك. بالمقارنة ب 257.3 مليون د.ك. في عام 2013 ويعزى الانخفاض إلى المكاسب الاستثنائية من بيع عقارات في عام 201، والجدول التالي يبين بعض البيانات المالية للمجموعة :

جدول رقم (16): بعض البيانات المالية لمجموعة بيت التمويل الكويتي الوحدة: مليون د.ك.

31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013	31 ديسمبر 2014	
13,959	15,288	17,182	إجمالي الأصول
7,562	7,595	8,119	مدينو التمويل
11,648	12,573	14,333	إجمالي الودائع
343.3	336.4	363.4	صافي الإيرادات التمويلية
87.7	115.9	126.5	صافي الربح الخاص بمساهمي البنك
22.89	28.72	29.68	ربحية السهم - فلس

المصدر: التقرير السنوي لبيت التمويل الكويتي لسنة 2015، ص: 27.


وارتفع إجمالي أصول المجموعة إلى 17,181.9 مليون د.ك. بدلا من 15,288.1 مليون د.ك. بنهاية عام 2013، وارتفعت قيمة ذمم التمويل المدينة بقيمة 523.6 مليون د.ك. لتصل إلى 8,118.9 مليون د.ك.، كما ازدادت حسابات المودعين بقيمة 777.4 مليون د.ك. لتبلغ 10,881.4 مليون د.ك. في نهاية السنة، وقد ارتفعت الودائع من البنوك والمؤسسات المالية بقيمة 982.8 مليون د.ك. لتصل إلى 3,451.3 مليون د.ك. في نهاية السنة، وبذلك تكون الزيادة في إجمالي الودائع % 14، كما بلغ إجمالي حقوق الملكية الخاصة بمساهمي البنك 1,746 مليون د.ك. بالمقارنة ب 1,663 مليون د.ك. في نهاية 2013¹.

¹ التقرير السنوي لبيت التمويل الكويتي لسنة 2015، ص: 26، 27.

6 - مصرف قطر الإسلامي:

جاءت نتائج العام المالي 2014 لتشكل نقلة نوعية في مسيرة المصرف ، بتنفيذ استراتيجية أعمال ناجحة أثمرت نتائج إيجابية للغاية ، فقد حققت موجوداته نمواً بنسبة 24% مقارنة بعام 2013 لتصل إلى 96 مليار ريال حقق المصرف صافي في أرباح العام 2014 قدره 1,601 مليون ريال بنسبة نمو قدرها 20% مقارنة بعام 2013، والأشكال التالية تبين بعض مؤشرات أداء المصرف:

شكل رقم (07): بعض البيانات المالية لمصرف قطر الإسلامي.



المصدر: التقرير السنوي لمصرف قطر الإسلامي لسنة 2015، ص: 43.

ظلت النشاطات التمويلية المحرك الرئيسي لعملية النمو حيث وصل التمويل إلى 60 مليار ريال قطري بنسبة نمو بلغت 27% ، وزادت ودائع العملاء بقوة بنسبة 32% وبلغت 67 مليار ريال قطري، وارتفع إجمالي حقوق المساهمين إلى 12.5 مليار ريال بنسبة نمو 5% عما كانت عليه في نهاية 2013 ، وقد مكن ذلك المصرف من الاحتفاظ بنسبة مرتفعة من كفاية رأس المال بلغت 14.6% وهي نسبة أعلى من متطلبات بازل 3 ، ومن الحد الأدنى المطلوب من قبل مصرف قطر المركزي 12.5% .

كما حققت الخدمات المصرفية للشركات نتائج باهرة في عام 2014 حيث نمت المحفظة التمويلية بنسبة 29% مقارنة بالعام 2013 ، وزادت ودائع العملاء بنسبة 32% للفترة ذاتها . وحقق المصرف نجاح ملحوظ في قطاع الشركات الصغيرة والمتوسطة الأمر الذي أدى إلى توسيع قاعدته من العماء بنسبة 9% ومن الحصة السوقية بنسبة 7%¹.

¹ التقرير السنوي لمصرف قطر الإسلامي لسنة 2015، ص: 12.


7 - بنك سبأ الإسلامي:

عرف إجمالي أصول بنك سبأ الإسلامي إرتفاعا ملحوظا سنة 2014 حيث بلغت 223.570 مليار ريال يمني فيما كانت قيمتها في السنة السابقة لها 184.192 مليار ريال يمني ،كما شهدت إرباح المصرف إرتفاعا ملحوظا حيث بلغت 99.97 مليون ريال يمني مقابل 59.20 مليون ريال يمني في سنة 2013 حيث بلغت نسبة الأرباح على الودائع الاستثمارية لأكثر من عام 10.65 % للريال اليمني، 4.58% للعملة الأجنبية ، أما أرصدة المصرف لدى البنوك والمؤسسات المالية الأخرى بدورها فقد إرتفعت هي الأخرى من 66.40 مليار ريال يمني إلى 82.70 مليار ريال يمني.

ويذكر أن أرصدة البنك لدى البنك المركزي في إطار نسبة الاحتياطي الإلزامي ارتفعت عام 2014 إلى 2.368 مليار ريال من 2.663 مليار ريال عام 2013¹.

والأشكال البيانية التالية تبين تطور بعض البيانات المالية لمصرف سبأ الإسلامي :

شكل رقم (08):تطور بعض البيانات المالية لمصرف سبأ الإسلامي.



المصدر: التقرير السنوي لمصرف سبأ الإسلامي للسنوات 2013-2015.

¹ التقارير السنوية لبنك سبأ الإسلامي للسنوات من 2013- 2015 .

8 - بنك سورية الدولي الإسلامي:

ارتفع صافي أرباح بنك سورية الدولي الإسلامي في الربع الأول من العام الجاري 2016 بنسبة تجاوزت 324% مقارنة بالربع الأول من العام الماضي 2015 لتصل إلى نحو 4.7 مليارات ليرة سورية متضمنة الأرباح الناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي، أما الأرباح الفعلية المتحققة بدون أرباح إعادة تقييم القطع البنوي فبلغت في الربع الأول من العام الجاري نحو 209 ملايين ليرة سورية بنسبة نمو مقدارها 258% مقارنة بالربع الأول من العام 2015.

وفي جانب موجودات البنك فقد وصل إلى أكثر من 155 مليار ليرة سورية وبنسبة نمو بلغت حوالي 18% عما كان الوضع عليه نهاية العام 2015. وحافظ البنك على استقرار ودائعه في ظل الظروف الحالية من خلال منح معدل عائد مناسب ومنافس في السوق المصرفية، وقام باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لمواجهة مخاطر الائتمان من تشكيل مخصصات وحجز المؤونات اللازمة والمطابقة لتعليمات المصرف المركزي، بالإضافة اتباعه سياسات كفيلة بالمحافظة على موجودات المصرف المالية والمادية واتخاذ كافة التدابير اللازمة لذلك.

وبلغ إجمالي إيداعات العملاء والتأمينات النقدية حتى نهاية الربع الأول 2016 نحو 133 مليار ليرة سورية، في حين بلغ صافي المحفظة الائتمانية الخاصة بالبنك والممنوحة لمختلف القطاعات ومجالات النشاط الاقتصادي 47.9 مليار ليرة سورية نهاية الربع الأول من العام الجاري.

كما نمت حقوق مساهمي البنك بنسبة 31% عما كان عليه الوضع نهاية 2015 لتبلغ نحو 20 مليار ليرة، وارتفع إجمالي الدخل التشغيلي للبنك في الربع الأول من العام الجاري بنسبة 241% فبلغ نحو 5.6 مليارات ليرة سورية مقارنة بمبلغ 1.6 مليار ليرة في نفس الفترة من العام الماضي 2015¹.

9 - بنك دبي الإسلامي:

حققت مجموعة بنك دبي الإسلامي أرباحاً صافية بلغت ثلاثة مليارات و839 مليون درهم في سنة 2015، بزيادة نسبتها 37% مقارنة بأرباح عام 2014، وتم توزيع أرباح نقدية بنسبة 45% خاضعة لموافقة البنك المركزي والجمعية العمومية السنوية.

وأظهرت النتائج المالية لمجموعة بنك دبي الإسلامي عن أدائه خلال سنة 2015، ارتفاع إجمالي الدخل ليصل إلى سبعة مليارات و546 مليون درهم، بزيادة نسبتها 21% مقارنة بستة مليارات و231 مليون درهم في 2014، كما ارتفع صافي الإيرادات ليصل إلى ستة مليارات و489 مليون درهم بزيادة نسبتها 19% مقارنة بخمسة مليارات و432 مليون درهم في 2014.

و تراجعت خسائر انخفاض القيمة في العام الماضي لتصل إلى 410 ملايين درهم، بانخفاض نسبته 42% مقارنة بـ703 ملايين درهم لعام 2014، وتحسن معدل التكلفة إلى الدخل ليصل إلى 34.3% من 35.1% في عام 2014، بينما ارتفع صافي الرسوم والعمولات بنسبة 23% إلى مليار و295 مليون درهم، ونما صافي الموجودات التمويلية للمجموعة ليصل إلى 97.2 مليار درهم خلال العام الماضي بزيادة نسبتها 31% مقارنة

¹ الموقع الإلكتروني لبنك سورية الدولي الإسلامي: www.siiib.sy، أطلع عليه بتاريخ: 2016/01/15، مرجع سابق.

بـ73.9 مليار درهم في نهاية 2014.

كذلك ارتفعت استثمارات الصكوك لتصل إلى 20.1 مليار درهم بزيادة نسبتها 24%، فيما ارتفع إجمالي الموجودات ليصل إلى 149.9 مليار درهم بزيادة نسبتها 21% مقارنة بنهاية عام 2014، وارتفاع ودائع المتعاملين لتبلغ 110 مليارات درهم في نهاية 2015 مقارنة بـ92 مليار درهم في نهاية 2014 بزيادة نسبتها 19%.

ووصلت نسبة كفاية رأس المال إلى 15.7% مقابل 14.9% في نهاية 2014، في حين بلغت نسبة التمويل إلى الودائع 88% وهي واحدة من أقوى النسب في السوق.

وارتفعت أرباح سهم بنك دبي الإسلامي لدى تداوله في سوق دبي المالي من 0.61 درهم في عام 2014 لتصل إلى 0.81 درهم في عام 2015، وتحسنت العوائد على الموجودات بـ40 نقطة أساس لترتفع من نسبة 2.4% في عام 2014 إلى 2.8% في سنة 2015¹.

10 - البنك الإسلامي الفلسطيني:


حقق البنك الإسلامي الفلسطيني خلال العام 2014 أرباحاً ارتفعت بنسبة 15.3%، مقارنة مع العام قبل 2013، كما إن صافي أرباح البنك بعد الضريبة، بلغت خلال 2014، نحو 7.522.607 مليون دولار أمريكي، مقارنة مع 6.526.862 مليون دولار أمريكي، خلال السنة المالية قبل الماضية 2013.

ويعود تحقيق البنك للنتائج الجيدة إلى سياسة التوسع والانتشار التي بدأها البنك، في كافة المحافظات الفلسطينية، والعديد من البلدات والمناطق الريفية، منوهاً أن عدد فروع ومكاتب البنك بلغت 21 مكتباً وفرعاً، فتوسع في تقديم الخدمات والمنتجات المصرفية الجديدة للسوق الفلسطينية، وتقديم الموافقات على التمويلات المطلوبة من قبل زبائن البنك، والتي تصل مدة بعضها خلال نفس يوم طلب التمويل، إلى رفع كفاءة البنك في مجال المرابحات، وكذا دخول المصرف في منتجات مالية ومصرفية جديدة، كالمضاربة والمشاركة، وغيرها من الخدمات والمنتجات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

وبلغ إجمالي مجموع موجودات البنك، حتى نهاية ديسمبر 2014، قرابة 595 مليون دولار أمريكي، بارتفاع بلغت نسبته 18.5%، مقارنة مع 2013، والذي بلغ إجمالي الموجودات خلال تلك السنة 502 مليون دولار أمريكي، كما أن حجم التمويلات المباشرة ارتفعت من 268 مليون دولار أمريكي في 2013، إلى نحو 352 مليون دولار في 2014، بارتفاع بلغت قيمته أكثر من 84 مليون دولار أمريكي.

¹ بنك دبي الإسلامي، البيانات المالية، مرجع سابق، ص: 03-06.

شكل رقم (09): بعض المؤشرات المالية للبنك الإسلامي الفلسطيني لسنتي 2013، 2014.



المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على التقرير السنوي للبنك الإسلامي الفلسطيني لسنة 2015.

11 - البنك الإسلامي العربي:

نما حجم البنك بشكل ملحوظ بكافة بنوده الرئيسية، إذ ارتفعت موجوداته بما يقارب 276 مليون دولار (97 %) ، وارتفعت التمويلات المباشرة لديه بما يقارب 169 مليون دولار (217 %) ، وودائع العملاء بما يقارب 190 مليون دولار (77 %) ، كما حقق أرباحاً صافية بقيمة 4.1 مليون دولار خلال العام 2014 ، هذا مع الإشارة إلى أن خطة العمل الاستراتيجية التي ابتدأ العمل بها وتطبيقها منذ بداية العام 2012 والتي تقترض ضرورة مضاعفة حجم البنك خلال الفترة 2012 لغاية 2016 حققت أهدافها حتى تاريخه¹، يبين الجدول أدناه توضيحاً لأداء البنك الإسلامي العربي خلال 5 سنوات :

جدول رقم (17): أداء البنك الإسلامي العربي في الفترة من 2010 إلى 2014.

البند	2014	2013	2012	2011	2010
الموجودات	562	470	375	301	286
التمويلات المباشرة	247	191	172	133	78
ودائع العملاء	435	372	308	282	246
صافي الأرباح	4.1	3.5	0.6	0.9	(2.3)

* المبالغ بالمليون دولار أمريكي.

المصدر: التقرير السنوي لبنك الإسلامي العربي لسنة 2015، ص: 11.

¹ التقرير السنوي لبنك الإسلامي العربي لسنة 2015، ص: 11.

كما حقق بنك فلسطين نتائج مالية متميزة للنصف الأول من العام الجاري 2016، حيث ارتفعت أرباح البنك الصافية لتصل إلى 24,414,699 دولار أمريكي، مقارنة مع 22,764,002 دولار، وبنسبة نمو بلغت 7.25%. فيما ارتفعت قيمة الموجودات خلال الستة شهور الأولى من العام 2016 بنسبة 39.96% لتصل إلى 3.89 مليار دولار، بعد أن كانت 2.78 مليار دولار نهاية ديسمبر 2015. وتأتي هذه الزيادة بعد توحيد البيانات المالية للبنك الإسلامي العربي مع البيانات المالية لبنك فلسطين، بعد شراء بنك فلسطين حصة إضافية في البنك الإسلامي العربي حيث وصلت حصته حوالي 52%¹.

12 - شركة الراجحي المصرفية:

حقق المصرف أرباحاً صافية عن العام 2015 م، بلغت 7.130 مليون ريال، مقابل 6.836 مليون ريال للعام 2014م، وذلك بنسبة ارتفاع قدرها 4.3 %، حيث بلغ صافي إيرادات التمويل والاستثمارات 9.95 مليون ريال مقابل 9.817 مليون ريال في العام المالي 2014 م بنسبة ارتفاع قدرها 1.4 %، وبلغت إيرادات الخدمات المصرفية 2.704 مليون ريال في مقابل 2.738 مليون ريال وبنسبة انخفاض بلغت 1.3 %، فيما بلغ إجمالي دخل العمليات 13.746 مليون ريال مقابل 13.667 مليون ريال وبنسبة ارتفاع بلغت 0.6 % . وقد اتسمت محفظة التمويل بالتنوع ما بين منتجات الأفراد والشركات، حيث بلغ صافي أرصدها 210 مليار ريال مقارنة بمبلغ 206 مليار ريال في عام 2014 م، بمعدل نمو قدره 2.1 %، في حين ارتفعت حقوق المساهمين لتصل إلى 47 مليار ريال مقابل 42 مليار ريال وبنسبة زيادة بلغت 11.3 %، وارتفع إجمالي الموجودات إلى 316 مليار ريال في مقابل 308 مليار ريال لعام 2014 م بنسبة زيادته بلغت 2.6 %، كما بلغت أرصدة العملاء 256 مليار ريال مقابل 256 مليار ريال بنسبة ارتفاع بلغ 0.1 % هذا وقد حقق المصرف عائداً على معدل الموجودات بلغ 2.29 % في حين بلغ العائد على معدل حقوق المساهمين 16.11% وبلغ ربح السهم الواحد 4.39 ريال².

13 - بنك معاملات:


إنخفض إجمالي الموجودات في نهاية السنة المالية 2014 إلى 20.1 مليار رنجيت ماليزي بعدما كان 21.1 مليار رنجيت ماليزي في نهاية عام السنة المالية 2013. وكان الانخفاض في إجمالي الأصول ويرجع ذلك أساساً إلى والنقص في النقد والاستثمارات القصيرة الأجل أموال يبلغ مجموعها 2.3 مليار رنجيت ماليزي، وبالمقابل حصلت زيادة في التمويل للعملاء بلغ مجموعها 1.5 مليار رنجيت ماليزي. كما انخفضت النقدية على المدى القصير بنسبة 70% إلى 966 مليون (رم) في نهاية السنة المالية 2014 في حين بلغت 3.2 مليار (رم) في نهاية السنة المالية 2013 تمشياً مع انخفاض في إجمالي الودائع، ويرجع هذا الانخفاض أساساً إلى استراتيجية بنك معاملات في إدارة الأصول والخصوم لإدارة هامش صافي الربح عن طريق الحد من قبول الودائع ذات التكلفة العالية مع ضمان الامتثال لمتطلبات السيولة الجديدة في ظل نظام بازل3.

¹ فقرة نوعية بالنتائج المالية لبنك فلسطين في النصف الأول من العام 2016، مقال منشور بجريدة دنيا الوطن الفلسطينية على موقعها الإلكتروني: www.alwatanvoice.com، أطلع عليه بتاريخ 2015/01/15.

² مصرف الراجحي، التقرير السنوي 2015، ص: 11.

وكذا ارتفع التمويل بنسبة ضعيفة حيث قدرت نسبة إجمالي التمويل سنة 2014 بـ 2.7% مقارنة مع 2.5% في العام السابق ويرجع ذلك إلى زيادة ضعيفة في إجمالي التمويل من 271.4 مليون (رم) سنة 2013 إلى 331.7 مليون (رم) سنة 2014، أما نسبة إجمالي رأس المال فقد بلغت البالغ 17.6%¹. والأشكال البيانية التالية توضح تطور أصول وودائع المصرف في الفترة من سنة 2008 إلى سنة 2014.

شكل رقم (10) : تطور أصول بنك معاملات في الفترة من سنة 2008 إلى سنة 2014.



المصدر: التقرير السنوي لبنك معاملات لسنة 2015، ص: 07.

شكل رقم (11) : تطور ودائع بنك معاملات في الفترة من سنة 2008 إلى سنة 2014.



المصدر: التقرير السنوي لبنك معاملات لسنة 2015، ص: 07.

14 - بنك ميزان :

ارتفع إجمالي موجودات البنك من 330 مليار روبية في سنة 2013 إلى 437 مليون روبية (4.3 مليار دولار) في سنة 2014 وهو ما يمثل نمواً بنسبة 33%. كما نمت قاعدة الودائع للبنك بشكل ملحوظ محققة نسبة زيادة 31%، حيث إرتفعت من مبلغ 290 مليار روبية إلى 380 مليار روبية، وكانت نوعية الخدمة والصورة الممتازة للبنك و شبكة الفروع الواسعة العوامل الرئيسية وراء النمو، وزادت حصة الحسابات الجارية في مزيج الودائع إلى 31% مقابل 29% في العام الماضي، كما ازداد إجمالي محفظة التمويل إلى 48 مليار روبية لتسجيل نمو بنسبة 38% خلال 2014، وعرف إجمالي الودائع نمواً 46% مقابل 44% سنة 2013.

¹ التقرير السنوي لبنك معاملات لسنة 2015، ص: 08.

وحقق البنك صافي أرباح بعد الضريبة قدره 4.6 مليار روبية ، بزيادة قدرها 16% عن العام السابق. كما ارتفعت ربحية السهم من 3.95 روبية إلى 4.56 روبية للسهم الواحد، وقد ارتفع الدخل من عمليات التمويل والاستثمار والتوظيف بنسبة 24% من 23.2 مليار روبية إلى 28.8 مليا روبية. كما ارتفع العائد على الودائع من 12.5 مليار روبية إلى 15.4 مليار روبية ، وكان السبب في هذا الارتفاع زيادة في قاعدة الودائع روبية إلى 380 مليار روبية في 2014 سنة بعدما كانت 290 مليار روبية سنة 2013¹.

¹ بنك ميزان، التقرير السنوي 2015، ص: 18، 19.

المبحث الثاني : أنشطة البنوك محل الدراسة و معايير الصيرفة الشاملة.

إن إسقاط فقه المعاملات على الواقع الإقتصادي المعاصر تتمثل بادئ الأمر في شكل البنك ومفهوم الوساطة، لكن لم يرهن نفسه تماما بشكل ومفهوم البنك التقليدي بل تجاوزه إلى أدوار تنوعت وتعددت فيها الوظائف والمعاملات بقدر ما تسمح به التشريعات المصرفية، فبالنسبة لمقدار ماتضخه وما تستوعبه المصارف والمؤسسات المالية من أموال نتيجة أنشطتها الإستثمارية والتمويلية، فإنه يشكل إضافة وتنوعا في محتويات وأشكال الأوعية الإدخارية والقنوات الإستثمارية التي تعد خروجها واضحا عن النمط المصرفي التقليدي السائد، فقد قامت المؤسسات المالية الإسلامية بأعمال جوهرية كالمساهمة المباشرة في رأس مال بعض المشروعات، وإعداد دراسات الجدوى، وكذا تكوين المحافظ الأوراق المالية خاصة الأسهم المصدرة حديثا إضافة إلى إدارة المحافظ المالية لصالح العملاء¹، ونشير كذلك إلى تقديمها منتجات تأمينية في إطار ما يسمى بصيرفة التأمين . واستنادا لذلك سنحاول في هذا المبحث التطرق إلى أهم ما تقوم به البنوك الإسلامية محل الدراسة من خدمات وأنشطة تجارية وإستثمارية في إطار الصيرفة الشاملة، وكذا مدى إنطباق صفة الشمولية عليها .

المطلب الأول : البنوك محل الدراسة ومدى توفر خدمات وأنشطة الصيرفة الشاملة.

يجمع المصرف الإسلامي بين مفهوم المصرف التجاري في محالات التمويل ومصادرها دون الإعتماد على عنصر الفائدة المحددة سلفا، والبنك الإستثماري من حيث توظيف الودائع في أوعية إستثمارية متخصصة، وصناديق الإستثمار المشترك من حيث كون البنك الإسلامي يعتبر بمفهومه الواسع وعاء إستثماريا واسعاً يوزع منافعه على المشاركين فيه، ويقترّب بذلك نظريا من مفهوم البنك الشامل من حيث تنوع أنشطته وأوجه تمويلها²، وقد لا يعني ذلك إنطباق مفهوم الشمولية على المصرف الإسلامي من الناحية العملية على أرض الواقع، بل يجب تبيان ذلك³، وسنحاول فيما يلي معرفة مدى توفر خدمات وأنشطة الصيرفة الشاملة لدى بنوك العينة.

أولاً : جمع الودائع .

تمثل الودائع المصدر الرئيسي لأموال المصرف والمورد الأساسي الذي يعتمد عليه في توظيف الأموال وإستثمارها وفق مختلف الصيغ، وتختلف أنواع الودائع في البنوك الإسلامية وتشهد هيكلتها وشروطها وفترات استحقاقها تغيرا من بنك لآخر حسب إحتياجات كل مجتمع، وفيما يلي جدول يتضمن تطور حجم الودائع وأنواعها لبنوك العينة.

¹ أحمد سفر، المصارف والأسواق المالية التقليدية والإسلامية في البلدان العربية، المؤسسة الحديثة للكتاب، مصر، 2006، ص: 155، 156.
² فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك (مدخل كمي وإستراتيجي معاصر)، دار وائل للنشر، الأردن، 2008، ص: 204.
³ محمود عبد العزيز، مفهوم ووظائف البنوك الشاملة، مجلة إتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، 1994، ص: 27.

جدول رقم (18): نشاط جمع الودائع في بنوك العينة.

الوحدة	نسبة التطور	المجموع	أخرى	ودائع إستثمارية	ودائع جارية	السنوات	البنك الإسلامي
الف د. بحريني		1605277	495070	660173	4500034	2013	ITHMR
	%07	1718298	490674	748522	479002	2014	
ألف دولار أمريكي		17744493	1095868	12399444	4249181	2013	ABG
	%12	19860597	1211493	14139792	4509312	2014	
ألف د. كويتي		1657398	-	-	-	2013	BOUBYAN
	%26	2082854	-	-	-	2014	
ألف ر. يمني		44318676	-	15820247	28498429	2013	SBYB
	%05	46671723	-	18421262	28250461	2014	
ألف د. كويتي		12572512	-	-	-	2014	KFH
	%14	14332654	-	-	-	2015	
ألف ر. قطري		50363007	-	37893209	12469798	2014	QIB
	%32	66604862	-	51479989	15124873	2015	
ألف ر. يمني		163380926	-	103430504	59950422	2013	SABA
	%23	201003346	-	125382801	75620545	2014	
ألف ل. سورية		51490536	-	30556427	20934109	2014	SIIB
	- %05	48715907	-	32875292	15840615	2015	
ألف د. اماراتي		66725523	11606966	37310636	17807921	2013	DIB
	%18	79060541	13328324	45126102	20606115	2014	
دولار أمريكي		391792861	-	280550987	111241874	2014	PIB
	%13	444092988	-	309655000	134437988	2015	
دولار أمريكي		344347336	-	233754655	110592681	2014	AIB
	%29	414818992	-	280476885	134342107	2015	
ألف ر. سعودي		231589113	4590487	20723083	206275543	2014	RJHI
	%11	256077047	4772372	22513661	228791014	2015	
ألف ر. ماليزية	(-)	18744179	-	-	-	2013	BMMB
	%6	17629228	-	-	-	2014	
ألف ر. باكستانية		289810519	207496192	-	117999206	2013	MBL
	%31	380421569	262422363	-	82314327	2014	

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على التقارير السنوية والقوائم المالية لبنوك العينة.

من خلال الجدول نجد بعض المصارف الإسلامية إستقطبت حجم معتبر من الودائع كمؤسسة الراجحي المصرفية التي بلغ حجم ودائعها حوالي 256 مليار ريال سعودي (68.2 مليار دولار)، ومصرف قطر الإسلامي بحجم ودائع 66.6 مليار ريال قطري (18.2 مليار دولار أمريكي) وذلك سنة 2015 بنسبة زيادة 11% و 32% على التوالي، كما إتسم حجم الودائع في بعض البنوك الأخرى بالضآلة كالبنك الإسلامي الفلسطيني والذي يبلغ حجم ودائعه أقل من نصف مليار دولار. واستطاعت المصارف الإسلامية أن تستقطب

شريحة من العملاء المودعين لم تصل إليها البنوك التقليدية، وهي الفئة التي أحجمت عن التعامل مع البنوك التقليدية لشبهة الربا، وبالتالي ساهمت هذه الفئة في تغذية مصادر الإستثمار لدى المصارف الإسلامية.

ثانياً : أنشطة التمويل والإستثمار.

تتميز البنوك الإسلامية بتنوع أنشطتها، حيث تقوم بأعمال خدمية وتجارية واستثمارية، كما يمكنها الإستثمار في مختلف القطاعات الاقتصادية (صناعة، زراعة، تجارة، خدمات...) فقد قامت المصارف الإسلامية بدور البنوك المتاجرة بتملك وبيع السلع محليا ودوليا عن طريق المرابحة والبيع بالتقسيط، وكذلك دخولها مجال الزراعة بواسطة عقود المزارعة والمساقات والمغارسة والسلم، ودخولها مجال الصناعة بواسطة عقود الإستصناع والإستصناع الموازي، إلى جانب قيامها بحيازة العقارات وتأجيرها وتوريقها. وفيما يلي جدول يبين تطور الأنشطة التمويلية وأنشطة الإستثمار في بنوك العينة:

جدول رقم (19) : أنشطة التمويل والإستثمار في بنوك العينة.

البنك الإسلامي	السنوات	تمويل بواسطة صيغ التمويل الإسلامي	المحفظة الإستثمارية	الإستثمارات في الشركات الشقيقة	إستثمارات أخرى	إجمالي الإستثمارات والتمويل	نسبة التطور %	الوحدة
ITHMR	2013	1207933	397024	207298	515671	2141426		ألف د. بحريني
	2014	1220176	492392	250730	382014	2345312	9.52	
ABG	2013	1434173	2225651	37829	10957569	14655222	-	ألف دولار
	2014	3044585	2365045	55440	12159096	17624166	15	
BOUBYAN	2013	1478701	48593	85691	50562	1663547	-	ألف د. كويتي
	2014	1805115	94801	85728	57426	2043070	22.81	
SBYB	2013	8196842	6676118	-	5723703	20596663	-	ألف ر. يمني
	2014	7279368	7943199	-	5616562	20839129	1.17	
KFH	2014	7595290	371612	490107	1496040	11406550		ألف د. كويتي
	2015	8118925	270979	462710	1627769	13702794	20.13	
QIB	2014	47139466	14851841	741660	792533	63515500	-	ألف ر. قطري
	2015	59681031	15954396	966777	1216420	77818624	22.51	
SABA	2013	24709342	12600656	1329326	47149863	85789187	-	ألف ر. يمني
	2014	37468374	16328537	1368883	49387926	104553720	21.87	
SIIB	2014	19245344	3192	54864	243968	19547368	-	ألف ل. سورية
	2015	23280501	95149	52500	186765	23614915	20.80	
DIB	2013	55182677	11088662	2029953	2083010	70384302	-	ألف د. اماراتي
	2014	56070638	11642553	1877829	2013314	71604334	1.73	
PIB	2014	268801784	9181148	3062781	1104494	282150207	-	دولار أمريكي
	2015	352961215	6916419	2862370	795794	363535798	28.84	
AIB	2014	191325328	7223123	لا يوجد	15066941	213615392	-	دولار أمريكي
	2015	247125470	7367258	-	15333943	269826671	26.31	
RJHI	2014	186813225	1984331	-	37588727	226386283	-	ألف ر. سعودي
	2015	205939960	2317856	-	40231767	248489583	9.76	
BMMB	2013	10642316	6551627	6384	-	17200327	-	ألف ر. ماليزية
	2014	12180517	6161892	6384	-	18348793	6.67	
MBL	2013	127622868	143554587	63050	7996296	279236801	-	ألف ر. باكستانية
	2014	175711942	110042531	63050	3983671	289801194	3.78	

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على التقارير السنوية والقوائم المالية لبنوك العينة.

نلاحظ من خلال الجدول أن اغلب المصارف الإسلامية حققت زيادات معتبرة في إجمالي التمويل والإستثمار، فالعديد منها تجاوز نسبة 20 % نذكر على سبيل المثال البنك الإسلامي الفلسطيني بنسبة 28.84 %، بنك بوبيان 22.81 % ، وبنك سورية الدولي الإسلامي 20.80 % ، وبالمقابل نلاحظ أيضا ضعفا كبيرا في هاذ الأخير عند بعض المصارف الإسلامية فهو لا يتجاوز 20.83 مليار ريال يمني (حوالي 83 مليون دولار) في بنك سبأ الإسلامي مع نسبة نمو لا تتعدى 1.17 %.

كما نجد أن بعض البنوك الإسلامية لا تمتلك شركات تابعة أو شقيقة تمكنها من إقتحام مجالات إستثمارية أو مالية متنوعة كخدمات إدارة المحافظ والأوراق المالية، صيرفة التأمين والاستثمار العقاري، وغيرها من الخدمات والأنشطة، وكذا تمكنها من التوسع والإنتشار محليا وعلى المستوى الدولي، وهو ما يساعدها في الإقتراب من شمولية العمل المصرفي، ومن هذه البنوك نجد على سبيل المثال بنك سبأ الإسلامي و بنك سورية الدولي الإسلامي.

1 - صيرفة التجزئة .

يقوم مفهوم إطار التجزئة المصرفية على معنى التوسع في تقديم الخدمات المصرفية، وبصفة عامة نجد أن المنتجات والخدمات الأساسية المتعلقة بأعمال التجزئة المصرفية تنقسم إلى أنواع رئيسية هي :

- * المنتجات المتعلقة بالإيداعات النقدية .
 - * الخدمات المتعلقة بالعمليات الدولية .
 - * المنتجات والخدمات المتعلقة بعمليات الإستثمار .
 - * المنتجات المتعلقة بأعمال الإئتمان .
 - * تحويل الأموال وخدمات المدفوعات .
 - * المنتجات والخدمات المتعلقة بالضمانات والرهون العقارية.
 - * المنتجات والخدمات المتخصصة.
 - * المنتجات المتعلقة بالبطاقات .
 - * الخدمات المصرفية الخاصة .
- وفيما يلي جدول يبين جملة خدمات التجزئة التي تقدمها البنوك محل الدراسة :

جدول رقم (20) : خدمات صيرفة التجزئة في مصارف العينة.

البنك الإسلامي	تشكيلة خدمات صيرفة التجزئة
ITHMR	- حسابات جارية وحسابات التوفير - حسابات ثمار - حسابات مضاربة - حساب الشباب الجديد "7esabi" - بطاقة ماستر كارد (الذهبية، الذهبية بلس، البلاتينيوم والتيتانيوم) - بطاقات ديبيت بلاس - بطاقة الخصم الكلاسيكية - بطاقة 7esabi - تمويل السيارات - التمويل العقاري - تمويل المساكن - التمويل الدراسي - تمويل المراجعة للسلع - التمويل الشخصي - خزائن الأمانات - الأعمال المصرفية الخاصة - تأمين تكافلي .
ABG	- الحسابات الجارية وحسابات التوفير - حساب البركات الاستثمارية - تحويل و صرف العملات - بطاقة السحب و الدفع - بطاقة السحب البركة - خدمات إستشارية - تحويلات و خدمات مشابهة - دفتر الادخار - تمويل عقارية - تمويل رأس المال العامل - تمويل العقود للمقاولين - تسهيلات التمويل الأصغر - تمويل المشاريع - تمويل الأصول بواسطة صيغة المراجعة والمشاركة - التآجير التمويلي - تمويل مشاريع البناء والصناعة بواسطة صيغة الاستصناع - الإعتمادات المستندية - خطابات الضمان المتعلقة بتمويل التجارة والبناء والمشاريع - اعتماد المراجعة لشراء البضائع أو استيرادها - الخدمات الاستشارية المالية - دراسة جدوى المشاريع الإستثمارية - القروض الحسنة - منتجات البركة للتكافل .
BOUBYAN	- الحسابات الجارية وحسابات التوفير - حسابات إستثمارية - تمويل السيارات - تمويل المشاريع الإنشائية - تمويل خدمات العلاج الطبي - تمويل السفر - تمويل خدمات التعليم - تمويل المعدات البحرية - بطاقة بوبيان Visa Platinum - بطاقة بوبيان فيزا إنفينيت الائتمانية - خدمات المصرفية خاصة - بطاقة Visa بوبيان الائتمانية الافتراضية للمحمول - خدمات تحويل الأموال - تقديم منتجات شركة بوبيان للتأمين التكافلي - الخدمات المصرفية الالكترونية عبر الانترنت والموبايل .
SBYB	- الحسابات الجارية والادخارية - حساب ادخاري خاص بالأطفال والسيدات - فتح حسابات الودائع الآجلة (الاستثمارية) - إرسال واستقبال الحوالات الداخلية والخارجية - خدمة صناديق الامانات - خطابات الضمان للعملاء - الاعتمادات المستندية للعملاء - خدمة VIP للعملاء المميزين - بطاقة ماستر كارد الذهبية والفضية - بطاقة Visa الذهبية والفضية. الخدمات المصرفية الالكترونية عبر الانترنت والموبايل .
KFH	- حساب الجاري - حساب التوفير الاستثماري - حساب بيتي للأطفال - حساب الذهب - حسابات استثمارية مبتكرة (وديعة النوير الاستثمارية، وديعة الديمة الاستثمارية، الوديعة الاستثمارية الخماسية، وديعة الكوثر الاستثمارية، وديعة السدرة الاستثمارية، الوديعة الإستثمارية بالعملات الأجنبية) - حسابات الاستثمار للتقاعد "ثمار" - حسابات الاستثمار للتعليم العالي "جامعتي" - خطابات الضمان - خزائن الأمانات - البطاقات المصرفية (التيسير الكلاسيكية، التيسير الذهبية، التيسير البلاتينية، التيسير الماسية، بطاقة فيزا / ماستر كارد الكلاسيكية، بطاقة فيزا / ماستر كارد الذهبية، بطاقة فيزا / ماستر كارد

	<p>البلاتينية)- بطاقات الدفع المسبق(بطاقة الخير، بطاقة الأسرة، بطاقة بيتك)- تمويل الرعاية الطبية-تمويل السيارات والأثاث والأجهزة المنزلية-التمويل العقاري-تمويل المواد والأعمال الإنشائية- الخدمات المصرفية الخاصة- القرض الحسن - تقديم منتجات شركة بيتك للتأمين التكافلي.</p>
QIB	<p>- الحساب الجاري - حساب التوفير- شهادات الايداع(بصيغة المضاربة)- التمويل الشخصي- تمويل السيارات- التمويل العقاري- الاعتمادات المستندية- خطابات الضمان- تمويل رأس المال العامل- تمويل الأصول- تمويل المشاريع- تمويل شركات المقاولات- بطاقة الخصم World ماستركارد- بطاقة الخصم البلاتينية ماستركارد، بطاقة الخصم فيزا "إلكترون"- بطاقة فيزا إنفينت- البطاقات الائتمانية الكلاسيكية فيزا- فيزا سيغنتشر-خدمات التأمين التكافلي.</p>
SABA	<p>-الحساب الجاري-حسابات التوفير - حساب الإيداع الإستثماري-حساب الودائع الإستثمارية المطلقة-الحساب المخصص-برنامج التمويل الشخصي-برنامج تمويل السكن-برنامج تمويل المشاريع الصغيرة-تمويل رأس المال العامل- تمويل عقود التوريدات - تمويل الأصول الرأسمالية -التمويل العقاري للشركات-الإ اعتمادات المستندية -خطابات الضمان -الحوالات الداخلية والخارجية - بيع وشراء العملات الأجنبية-البطاقات الائتمانية الإسلامية ماستركارد/فيزا(بلاتينية ، ذهبية ، قياسية)- بطاقة الأنترنت-البطاقات المدينة.</p>
SIIB	<p>- الحسابات الجارية- حساب التوفير الاستثماري- حسابات الودائع لأجل (الودائع الاستثمارية)- تمويل شراء العقارات السكنية والتجارية بالمرابحة- تمويل شراء العقارات السكنية والتجارية بالمرابحة- تمويل السيارات -التمويل الشخصي- تمويل الرحلات السياحية والحج والعمرة- تمويل تكاليف التعليم- اعتمادات مستندية- اعتمادات مرابحة- تمويل الشركات عن طريق المشاركة ، السلم ، الاستصناع و التأجير- بطاقة السحب المحلية "زمرد".</p>
DIB	<p>-الحساب الجاري-حسابات التوفير -الحساب الإسلامي الإستثماري-حساب توفير الأطفال-الخدمات المصرفية الخاصة - ادارة الثروات -خدمات التخطيط المالي- حساب ودائع الوكالة-التمويل الشخصي - تمويل السيارات -تمويل السكن-تصريف العملات الأجنبية-التأمين التكافلي- بطاقات الخصم والبطاقات الائتمانية الإسلامية من فيزا - تمويل الأعمال التجارية-تمويل المقاولات-التمويل العقاري للشركات.</p>
PIB	<p>- الحساب الجاري- حساب التوفير الشخصي- حساب الاستثمار المخصص- بطاقة فيزا التيسير- بطاقة فيزا (الخصم)- بطاقة فيزا "المرابحة الذهبية"- الحوالات البنكية -</p>

تحويل العملات- تمويل السيارات- تمويل العقارات- التمويل التجاري- الإيجارة المنتهية بالتملك- الكفالات- التأمين التكافلي.	
AIB -الحساب الجاري-حسابات التوفير-حسابات الاستثمار المخصص-التمويل الشخصي-تمويل السيارات - تمويل السكن من خلال برنامج الإيجارة المنتهية بالتملك-التمويل الرهنى - تمويل رأس المال العامل-تمويل الأصول والآلات والمعدات- التمويل العقاري-تمويل المشاريع الصناعية والتجارية- الاعتمادات المستندية -خطابات الضمان-بطاقة السحب الائتمانية - تأمين تكافلي.	
RJHI - الحساب الجاري -الحساب الخاص- بطاقة الراجحي "مدى"- بطاقة فيزا انفينيت الائتمانية- بطاقة فيزا / ماستركارد البلاطينية، الذهبية والفضية - بطاقة فيزا " لك" الائتمانية للسيدات- بطاقة " قسط " الائتمانية - بطاقة " تسوق " الائتمانية - بطاقة "الفرسان" الائتمانية - التمويل الشخصي-التمويل الرهنى -تمويل السيارات -التمويل العقاري - تحصيل وثائق التصدير والإستيراد- خطابات الإعتماد- خطابات الضمان- ادارة النقد(صرف الرواتب، تحصيل النقد والشيكات، توزيع الأرباح)-تمويل البيع الأجل للشركات -تمويل الإيراد للشركات -التأمين التكافلي.	
BMMB -الحساب الجاري -حساب التوفير -حساب توفير الأطفال -التمويل الرهنى -تمويل التورق(MCash,BizSTARK)-تمويل البيع الأجل -تمويل الإستصناع -تمويل الإيجارة -تمويل المرابحة -تمويل رأس المال العامل - خطابات الإعتماد- خطابات الضمان- بطاقة السحب الائتمانية - تأمين تكافلي.	
MBL -الحساب الجاري بالروبية -حساب التوفير بالروبية -الحساب الجاري(الدولار،اليورو) - حساب التوفير(الدولار،اليورو) -حسابات توفير للأطفال والمراهقين-تحويل الأموال -بطاقة الخصم - بطاقة ماستركارد التيتانيوم - بطاقة فيزا (الذهبية،الفضية) - التمويل الزراعي(البيع المؤجل، تأجير المعدات) -تمويل المشاريع عن طريق المشاركة، الإيجارة والاستصناع -الخدمات الإستشارية للشركات - خطابات الإعتماد- خطابات الضمان-تأمين تكافلي-تمويل رحلات الحج والعمرة.	

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على التقارير السنوية والقوائم المالية لبنوك العينة.

تعمل بعض البنوك الإسلامية على تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية التي تهدف إلى منح العملاء مجموعة شاملة من الحلول المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، كمجموعة البركة والتي تواصل تطوير وابتكار منتجات تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتمكين أفضل بيئة للتقنية الحديثة تقي بالاحتياجات المتغيرة للعملاء بما يضمن برامج أفضل للدخار والاستثمار والتمويل، و بنك الإثمار والذي سهر على تطوير الأعمال الأساسية مما أدى إلى تحقيق نمو ملحوظ في أعمال التجزئة المصرفية للبنك، حيث زاد على سبيل المثال

مجموع الحسابات الجارية وحسابات التوفير بنسبة 21 % سنة 2013 ، كما يقدم الخدمات المصرفية الخاصة والموجهة للعملاء من ذوي الثروات الكبيرة، وكذا البنك الإسلامي العربي الذي اطلق عدد من المشاريع التي تهدف الى تسريع وتحسين نوعية الخدمة المقدمة للعملاء والتي تمثلت بمشروع أتمتة طلبات التمويل، ومشروع إصدار بطاقات فيزا، ومشروع التسديد الآلي للفواتير والأقساط، ومشروع أتمتة ومتابعة القرارات الإدارية والتحليل المالي وينضـر إلى قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة على أنه من أهم القطاعات الاقتصادية الواعدة وله مستقبل كبير وقدرة كبيرة على المساهمة في تنمية الاقتصاد. وبالمقابل لا تزال الخدمات المصرفية المقدمة من قبل بعض البنوك الإسلامية تعاني من ضعف التنوع كمصرف سبأ الإسلامي والذي عمل فقط على توفير خدمات الصراف الآلي (ATM) عبر شبكة لا تتجاوز (35) من أجهزة الصراف الآلي نهاية سنة 2013 .

2 - التأجير التمويلي.

تعد صيغة التأجير التمويلي من أهم أساليب التمويل الإسلامية التي تتمتع بمزايا عديدة تجعلها تمثل أرضية مشتركة بين المؤسسات الإسلامية والمؤسسات التقليدية، وتصنف ضمن صيغ التمويل بالائتمان والتي أصبحت من مظاهر الاقتصاد المعاصر، وصيغة التأجير التمويلي من الصور التي يرتبط فيها التمويل بعمليات حقيقية هي الإيجار والبيع معا¹، وفيما يلي جدول يبين حجم هذا التمويل في البنوك محل الدراسة:

¹ بان ياسين مكي، الآثار الاقتصادية لعقد التمويل التأجير التمويلي، مجلة الخليج العربي، المجلد 40، العدد 1، الكويت، 2012، ص: 02.

جدول رقم (21): حجم نشاط التأجير التمويلي في مصارف العينة.

الوحدة	2015	2014	2013	2012	البنك الإسلامي
ألف د. بحريني	-	24236	22934	-	ITHMR
ألف دولار	-	1494799	242048	-	ABG
ألف د. كويتي	-	88071	67389	-	BOUBYAN
ألف ر. يمني	-	1314572	1068026	-	SBYB
ألف د. كويتي	1912411	2044309	1653510	-	KFH
ألف ر. قطري	14839056	12332885	8736642	5671791	QIB
ألف ر. يمني	-	6423625	2399217	-	SABA
ليرة سورية	186765192	243968122			SIIB
ألف د. اماراتي	-	24537059	23837970	-	DIB
دولار امريكي	5298717	5984860	-	-	PIB
دولار امريكي	14999735	8064230	5269329	3968285	AIB
ألف ر. سعودي	21917968	17417702	-	-	RJHI
ألف روبية ماليزية	-	1336390	1148874	-	BMMB
ألف روبية باكستانية	-	10250507	8609535	-	MBL

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على التقارير السنوية والقوائم المالية لبنوك العينة.

حضي عقد التأجير التمويلي بأهمية بالغة لدى المصارف الإسلامية كمصدر من مصادر التمويل المؤثرة على الحياة الاقتصادية والاجتماعية والتي تسهم مساهمة فاعلة في تطبيق المعاملات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، فهو يمكن المصرف من شراء أصول أو سلع معينة (عقارات، سيارات، آليات، ... وغيرها) وتأجيرها والحصول على عائد التأجير أو بيعها والحصول على عائد البيع، وتعد صكوك (سندات) التأجير الإسلامية أحد ابرز منتجات الإجارة الحديثة (هي أداة مالية تمثل أصولا يصدرها المصرف ويدعو المستثمرين للاكتتاب بها، ومن ثم يقوم المصرف بتملك هذه الأصول وتأجيرها بموجب عقود إجارة منتهية بالتمليك، والأرباح المتحققة من ذلك يتم اقتسامها بين المستثمرين والمصرف وفقا للأسس الواردة في نشرة إصدار هذه الصكوك¹)، وتمكنت المصارف الإسلامية بعد توسيع منتج الإجارة من الدخول إلى مجالات استثمارية نوعية متميزة مثل مشاريع شراء وتمويل تأجير الطائرات، كإدارة بنك دبي الإسلامي لعملية إصدار صكوك الإجارة الإسلامية لحساب حكومة

¹ محرز نور الدين، رحموني فضيلة، الأهمية الاقتصادية لصكوك الإجارة، المؤتمر الدولي للإقتصاد والتمويل الإسلامي جامعة سكاريا - تركيا، الفترة 21-23 أكتوبر 2015، ص: 04.

دبي والمتعلقة بالطيران المدني و الذي بلغت قيمته مليار دولار أمريكي سنة 2004، كما قام بإدارة وترتيب تمويل إجارة مشترك بقيمة 350 مليون دولار أمريكي مشاريع عقارية في نفس السنة¹. ويعد بيت التمويل الكويتي (بيتك) كأفضل مصرف إسلامي يقدم منتج الإجارة، نظرا لدوره في تطوير وتوسيع مجالات عمل منتج الإجارة بأفكار ابتكارية جديدة وعبر صناديق متعددة الأنشطة، كان من أبرزها تأسيس صندوق (مالك) لتمويل شراء الطائرات بنظام الإجارة لعام 2002، ويعتبر بيت التمويل الكويتي أول بنك يقوم بتطبيق مفهوم الإجارة المنتهية بالتملك من خلال بطاقة تمويل، وهي تحت مسمى "بطاقة بيتك إجارة"، كما تبلغ قيمة الأصول المتعلقة بمنتج الإجارة نحو ملياري دولار أمريكي².

3 - أنشطة الأوراق المالية .

يشتمل الإستثمار في الأوراق المالية على إستثمارات في حقوق الملكية وإستثمارات في الصكوك(السندات الإسلامية)، ويعتبر ابرز أوجه خروج المصارف من إطار العمل التقليدي المعتمد على عمليات الإيداع والقروض المصرفية واقتحامها مجال الصيرفة الاستثمارية والتحول نحو الصيرفة الشاملة، وفيما يلي جدول بين تطور حجم المحافظ المالية لمصارف العينة.

جدول رقم (22) : أنشطة الأوراق المالية في مصارف العينة.

البنك الإسلامي	2012	2013	2014	2015	الوحدة
ITHMR	-	397024	492392	-	ألف دينار بحريني
ABG	-	2225651	2365045	-	ألف دولار
BOUBYAN	-	48593	94801	-	ألف دينار كويتي
SBYB	-	6676118	7943199	-	ألف ريال يمني
KFH	-	-	371612	270979	ألف دينار كويتي
QIB	14810188	13355758	14851841	15954396	ألف ريال قطري
SABA	-	12600656	16328537	-	ألف ريال يمني
SIIB	-	-	3192	95149	ألف ليرة سورية
DIB	-	11088662	11642553	-	ألف درهم اماراتي
PIB	-	-	9181148	6916419	دولار أمريكي
AIB	6465655	6922311	7223123	7367258	دولار أمريكي
RJHI	-	-	1984331	2317856	ألف ريال سعودي
BMMB	-	6551627	6161892	-	ألف رينجت ماليزية
MBL	-	143554587	110042531	-	ألف روبية باكستانية

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على التقارير السنوية والقوائم المالية لبنوك العينة.

¹ بهاء الدين حمزة، صكوك الإجارة الإسلامية بمليار دولار، يومية إيلاف الإلكترونية، 29 أكتوبر، 2004، على الموقع الإلكتروني www.elaph.com، أطلع عليه يوم 2015/10/01.

² «بورومني» تمنح بيت التمويل الكويتي جائزة أفضل بنك إسلامي في الإجارة، جريدة الشرق الأوسط، الأحد 18 جانفي 2004 العدد 9182 على موقعها الإلكتروني: www.aawsat.com، أطلع عليه يوم 2015/10/01.

من الجدول نلاحظ أن بعض المصارف الإسلامية اهتمت بشكل ملحوظ بتكوين محافظ استثمارية ومن ذلك نجد مجموعة البركة المصرفية التي تبلغ حجم محافظتها الاستثمارية حوالي 2.4 مليار دولار (2014) وهو ما يمثل نسبة 13.4% من إجمالي التمويل والاستثمار، وكذا شركة الراجحي المصرفية بحوالي 2.3 مليار ريال سعودي (2015)، وفي المقابل نجد إن بعض البنوك الأخرى لم تعطي هاذ المجال الاستثماري حقه وتميزت بصغر حجم محافظها الاستثمارية كبنك سورية الدولي الإسلامي.

وتعتبر الصكوك المصرفية الإسلامية من أهم مكونات المحافظ المالية للمصارف الإسلامية، فهي آداة فعالة توظف التطورات في السوق المالي والمصرفي للخدمة أهداف المصرفية الإسلامية، حيث تستفيد من التحول في طبيعة الدور التقليدي للبنوك، ومن ظهور الأدوات المالية القابلة للتداول، ومن فكرة المصرفية الشاملة، وذلك لتوفير خدمات مصرفية واستثمارية إسلامية تشبع اختيارات ورغبات المدخرين، وفي نفس الوقت تبرز الدور التنموي للمصارف الإسلامية بعيداً عن القروض بفائدة وعن القمار والمضاربات المحرمة¹.

وقد خطت بعض المصارف الإسلامية خطوات مهمة في هاذ الصدد كمصرف قطر الاسلامي الذي أنشأ مجموعة من الصناديق الاستثمارية تحت مسمى "صناديق الشراع" وهي مجموعة من المنتجات المبتكرة للاستثمار في عدد من الصناديق العالمية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، بما في ذلك أسواق الأسهم والصكوك، بهدف تحقيق أداء مستدام وجذاب على المدى الطويل لعملاء المصرف. و أسس كذلك "شركة مصرف قطر الاسلامي للصكوك المحدودة" لغرض وحيد وهو إصدار الصكوك لصالح المصرف².

4 - أنشطة أمناء الاستثمار .

يعد إنشاء إدارة أمناء الاستثمار لخدمة عملاء البنك الإسلامي استجابة لاحتياجاتهم وتماشياً مع متطلبات الوقت الراهن في مجال توظيف الأموال والاتجاهات الحديثة لتشجيع الاستثمار بكافة اتجاهاته ومجالاته، وكذا الارتقاء بخدماته وتطويرها في إطار الشريعة الإسلامية الغراء، ويمكن أن نلاحظ هذه الأنشطة ضمن الجدول التالي:

جدول رقم (23) : أنشطة أمناء الاستثمار في مصارف العينة.

البنك الإسلامي	تشكيلة خدمات أمناء الاستثمار
ITHMR	- إدارة صناديق الاستثمار . - إدارة الأصول الاستثمارية.
ABG	- إدارة المحافظ الخاصة، وإدارة الاستثمارات ذات العائد العالي. - إدارة صناديق الاستثمار . - صكوك "الوكالة" للاستثمار . - إدارة المشاريع العقارية.
BOUBYAN	- إدارة صناديق الاستثمار .

¹ عبد الله منصور، العمل بالصكوك الاستثمارية الإسلامية على المستوى الرسمي والحاجة إلى تشريعات جديدة، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية المتحدة، من 31 ماي - 03 جوان 2009، ص: 18 .
² الموقع الإلكتروني لبنك قطر الإسلامي: <http://www.qib.com.qa> أطلع عليه يوم 2015/01/10 .

	- ودائع الوكالة (ودائع المنى ،ودائع الجنى) . -إدارة الأصول المالية.
SBYB	- حساب الإستثمار المطلق.
KFH	-إدارة المحافظ المالية. -إستثمارات مدارة بصيغة الوكالة. - بيع الوكالة. -وديعة النوير الإستثمارية.
QIB	- ودائع مدارة بموجب عقد وكالة. - إدارة الإستثمارات. - إدارة الأصول المالية.
SABA	- الحساب المخصص المدار بعقد الوكالة الإستثمارية. - إدارة المحفظة الإستثمارية. - الإستثمار العقاري بالوكالة.
SIIB	- حسابات الإستثمار بالوكالة.
DIB	- حساب ودائع الوكالة - إدارة الثروات - إدارة الصناديق -إدارة المحفظة المالية. - شهادات الأمانة.
PIB	-حساب الإستثمار المخصص القائم على أساس عقد الوكالة.
AIB	-حساب الإستثمار المخصص القائم على أساس عقد الوكالة.
RJHI	- إدارة صناديق الإستثمار. - إدارة المحافظ الخاصة. -الإدارة المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.
BMMB	- خدمة وحدة الثقة (Unit Trust) للإستثمار في المحافظ المالية للبنك. - حسابات الإستثمار المدارة على أساس الوكالة. - إدارة الثروات. - سداد الالتزامات الدورية الضريبية .
MBL	- إدارة الأصول. - شهادة المدى . - شهادة الإستثمار الإسلامي. - شهادة Amdan.

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على التقارير السنوية والقوائم المالية لبنوك العينة.

إهتمت أغلب المصارف الإسلامية بأنشطة أمناء الإستثمار، وتتنوع أوجهها إلا أنه يمكن إدراجها ضمن ما يلي :

- خدمات تأسيس الشركات بالوكالة: وتشمل:

- تأسيس المشروعات نيابة عن الغير.
- تنظيم الإكتتاب في المشروعات الجديدة.
- الترويج للسندات لصالح الشركات والهيئات.
- تصفية الشركات وإتخاذ كافة الإجراءات المالية والقانونية والضريبية المتعلقة بذلك.

- خدمات التسويق العقاري:

- الترويج للمشروعات الصناعية والسياحية.
- بيع وشراء العقارات.

- خدمات أخرى:

- إدارة الصناديق الاستثمارية.
 - عمال الوكالة عن الغير في سداد الالتزامات الدورية لدي الهيئات والمصالح الحكومية.
- إلا أن هذا التنوع في خدمات أمناء الإستثمار لا نجده في بعض المصارف الإسلامية والتي إكتفت بفتح حساب الاستثمار القائم على أساس عقد الوكالة .

5 - صيرفة التأمين (Bancassurance).

تعتبر خدمات التكافل المصرفي، أو صيرفة التكافل Banctakaful والتي عرفت بمصطلح التأمين المصرفي Bancassurance؛ هي الأكثر رواجاً وانتشاراً في الصناعة التأمينية والصناعة المصرفية علي المستوى العالمي. هذا وقد ظهرت هذه الظاهرة التأمينية والمصرفية

أول مرة تاريخياً في فرنسا وكان ذلك في العام 1970 م، ثم انتقلت هذه الظاهرة إلي بقية الدول الأوروبية، بدأ بالبرتغال وإسبانيا ثم بقية دول القارة الأوروبية وأمريكا ثم الدول الآسيوية، وكذلك الإفريقية وأخيراً الدول العربية لاسيما دول الخليج العربي وقد غدت هذه الظاهرة في القطاع المصرفي والتأميني من أهم البرامج التي تطرحها المصارف للجمهور المتعامل معها من حيث النوع والعائد المادى للطرفين.

هذه الظاهرة، توجد معها ظاهرة أخرى، ألا وهي: ظاهرة المصرفية التكافلية، أو الأمانة المصرفية، كما يمكن أن تسمى بالأمانة المصرفية Takafulbancing, Assurebancing وهي تعني قيام شركات التكافل أو التأمين ببيع المنتجات المصرفية لعملائها ولغيرهم من عامة الجمهور تماماً كما يقوم المصرف ببيع المنتجات التكافلية والتأمينية.

إن ظاهرة التكافل المصرفي ورديفها ظاهرة المصرفية التكافلية أو الأمانة المصرفية، هما في حقيقتيهما ظاهرتان لتلاقي الخدمات المالية ودليل قوي للعلاقة التكاملية لقطاعي المصارف والتكافل¹، ونستطيع أن نلاحظ

¹ صلاح الدين الشيخ، منتجات التكافل المصرفي، مجلة البركة بنك البركة السوداني، أوت 2009، العدد 03، ص: 06.

من خلال الجدول التالي أنواع خدمات التكافل المصرفي للبنوك محل الدراسة :

جدول رقم (24) : صيرفة التأمين في مصارف العينة.

البنك الإسلامي	منتجات التأمين المصرفي.
ITHMR	- تأمين على السفر - تأمين السيارات، والمنازل- التأمين الصحي -تأمين الحوادث الشخصية - التأمين على القوارب.
ABG	البركة للتكافل الطبي والأسري - البركة لحماية الدخل - البركة لحماية المرهون - البركة للتكافل التعليمي- البركة لتكافل الحج أو العمرة- البركة لحماية المعاملات.
BOUBYAN	تقديم منتجات شركة بوبيان للتأمين التكافلي: -تأمين السفر التكافلي. - تأمين الحوادث الشخصية التكافلي. -تأمين المنازل التكافلي.
SBYB	لا يوجد.
KFH	- حسابات الاستثمار للتقاعد "ثمار". - تقديم خدمات شركة بيتك للتأمين التكافلي نذكر منها: * التأمين التكافلي الجماعي *تأمين إصابات العمل * لتأمين المنزلي الشامل * تأمين تلف المخزون * التأمين التكميلي للمركبات *تأمين السفر * التأمين الصحي الجماعي * تأمين الحوادث الشخصية * لتأمين ضد السرقة * تأمين جميع أخطار المقاولين
QIB	يقدم المصرف برامج التكافل بالتعاون مع شركة الضمان للتأمين الإسلامي : * التكافل على الحياة تغطي الأحداث المؤسفة مثل الوفاة أو العجز الكلي والدائم للمشارك. * برنامج تكافل السيارات. * التأمين العائلي. * برنامج التعليم التكافلي.
SABA	لا يوجد.

لا يوجد.	SIIB
<ul style="list-style-type: none"> - برنامج الإسلامي تكافل للادخار والاستثمار. - برنامج "اسرتي" التكافلي. - البرنامج الإسلامي للتكافل "رعايتي". - برنامج "هبة" التكافلي - برنامج "نماء" التكافلي. - تكافل السيارات 	DIB
<p>منتجات شركة التكافل للتأمين الفلسطينية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - برنامج التأمين التكافلي الصحي . - تأمين المركبات. - برنامج التكافل للتأمين العائلي (الجماعي والفردى) . - التأمينات العامة (التأمين من اخطار النقل البري و الجوي و البحري، أخطار الحريق، أخطار خيانة الأمانة، أخطار السفر وغيرها ...) 	PIB
<p>منتجات شركة التكافل للتأمين الفلسطينية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - برنامج التأمين التكافلي الصحي . - تأمين المركبات. - برنامج التكافل للتأمين العائلي (الجماعي والفردى) . - التأمينات العامة (التأمين من اخطار النقل البري و الجوي و البحري، أخطار الحريق، أخطار خيانة الأمانة، أخطار السفر وغيرها ...) 	AIB
<ul style="list-style-type: none"> - برنامج التأمين الشامل للسيارات. - التأمين الصحي - تأمين المنازل والعقار . - برنامج تأمين الحوادث الشخصية. - تأمين السفر للأفراد 	RJHI
<ul style="list-style-type: none"> - تأمين الوفاة والحوادث الشخصية. - تأمين العجز الدائم. - التأمين الصحي . - تأمين السفر. 	BMMB
<ul style="list-style-type: none"> - التأمين على الحياة. - تأمين العجز . - تأمين الحوادث. 	MBL

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على التقارير السنوية والقوائم المالية لبنوك العينة.

من خلال الجدول نجد أن بعض المصارف الإسلامية أولت أهمية كبيرة لخدمات التأمين المصرفي ، كمصرف قطر الإسلامي الذي يقدم برامج للتكافل بالتعاون مع شركة الضمان للتأمين الإسلامي تتضمن مجموعة متنوعة من الخدمات التأمينية ، وكذا البنك الإسلامي الفلسطيني الذي يقدم خدمات تكافلية بالتعاون مع شركة التكافل للتأمين الفلسطينية ، فيحين نجد أن البعض الآخر أهمل تماما تقديم مثل هذه الخدمات الحيوية كبنك سبأ الإسلامي و بنك سورية الدولي الإسلامي .

6 - تأسيس الصناديق والشركات الإستثمارية .

قامت العديد من المصارف الإسلامية بتأسيس صناديق وشركات إستثمارية وكذا بعض المؤسسات الأخرى المختصة في الأنشطة المالية والمصرفية ، تكون بمثابة أذرع إستثمارية في مختلف أنحاء العالم ، ويعد ذلك بلا شك من صميم الأنشطة المصرفية الشاملة ، وفيما يلي نبذة عن بعض هذه المؤسسات التي أسستها بنوك العينة:

أ - بنك الإثمار : أسس عدة شركات تابعة نذكر منها :

- شركة الشامل الدولية القابضة : يتمثل نشاطها في تملك اسهم وحصص في شركات أخرى، والمشاركة في تأسيس، اقتراض، وإدارة هذه الشركات، وتملك حقوق الملكية الصناعية من براءات الاختراع أو علامات تجارية صناعية أو رسوم صناعية أو أية حقوق أخرى تتعلق بذلك وتاجيرها لشركات أخرى بالإضافة إلى تملك المنقولات والعقارات اللازمة لمباشرة نشاطاتها.

- دار المال الإسلامي للخدمات المالية : تشمل أنشطتها الخدمات المصرفية الإسلامية والإستثمار الإسلامي، التأمين الإسلامي ،إدارة الصناديق والخدمات المالية .

- شركة الإثمار للتطوير : تختص في إدارة المشاريع الضخمة العقارية ومشاريع البنية التحتية.

- مجموعة سوليدرتي القابضة : تقدم الشركة منتجات وخدمات التكافل .

- شركة (CITICIAM) الدولية لإدارة الأصول المحدودة :تستثمر بشكل رئيسي في قطاع البيئة والزراعة والموارد الطبيعية وقطاع الصحة¹.

ب - مجموعة البركة المصرفية : من ضمن شركاتها التابعة نجد :

- شركة الأمين للاستثمار :من أنشطتها القيام بالإستثمار في الأسهم و السندات و الموجودات المالية و القيام بالإستثمار في كافة القطاعات و المعاملات بما يتفق مع الشريعة الإسلامية.

- شركة التأمين الإسلامية : تنشط ضمن مجال التأمين التكافلي.

ج - بنك بوبيان :

- شركة بوبيان كابيتال لأستثمار: وتوفر الشركة خدمات إدارة الأصول و الوساطة المالية للمؤسسات والأفراد، إنشاء وإدارة صناديق الاستثمار، إدارة المحافظ المالية والعقارية، إدارة أموال المؤسسات العامة والخاصة، تقديم الدراسات والاستشارات العقارية وغيرها من الأنشطة.

- شركة بوبيان للتأمين التكافلي :تقدم منتجات التأمين التكافلي.

¹ التقرير السنوي لبنك الإثمار 2015 ،ص:19 .

- د - بيت التمويل الكويتي: من ضمن شركاته التابعة نذكر:
- شركة "بيتك" للوساطة المالية: توفر لعملائها خدمات الوساطة المالية في سوق الكويت للأوراق المالية، كما يركز لها تداول السلع والأصول في الأسواق المحلية والدولية.
 - شركة "بيتك" كابيتال للاستثمار: هي شركة استثمارية إسلامية تعمل على تقديم سلسلة من الخدمات، كتمويل الشركات، وإدارة الأصول، وإدارة المحافظ، وخدمات التداول، وحقوق الملكية الخاصة، والأبحاث الاستثمارية، والخدمات الاستثمارية.
 - شركة المشروعات التنموية القابضة: تتمثل أغراض التأسيس في تملك أسهم شركات مساهمة كويتية وأجنبية، تملك حقوق الملكية الصناعية من براءات اختراع أو علامات تجارية صناعية ورسوم صناعية، أو أية حقوق أخرى تتعلق بذلك، وتأجيرها .
 - مجموعة عارف الاستثمارية (مقفل): وتقوم بعدة نشاطات مثل ادارة المحافظ والصناديق المالية والعقارية لحساب الشركة أو لحساب الغير، التعامل بالأسهم والسندات وغيرها، القيام بأعمال التأجير التمويلي، الوساطة في عمليات التمويل، والوساطة في تمويل عمليات الاستثمار.
 - شركة بيت التمويل الكويتي الاستثمارية: تقوم الشركة بعمليات بيع وشراء الديون بكافة أنواعها بما فيها الصكوك، وفيما يتعلق بعمليات التوريد، والقيام بجميع الخدمات المالية، مثل خدمات الاكتتاب، وطرح الصكوك، والاستشارات المالية، وإدارة المخاطر المالية.
- هـ - مصرف قطر الإسلامي: من ضمن شركاته التابعة نجد:
- شركة كيو انفس: تقدم خدمات الصيرفة الاستثمارية ويشمل ذلك الإستشارات المالية، تنظيم عمليات الدمج والإستحواذ، تمويل المرابحة والصكوك، إدارة الأصول، أنشطة أسواق المال.
 - شركة مصرف قطر الإسلامي للصكوك المحدودة: تنتشط ضمن مجال إدارة الصكوك .
- و - بنك دبي الإسلامي :
- مؤسسة الإمارات للصناديق الاستثمارية العقارية: إدارة الصناديق الاستثمارية العقارية.
 - مؤسسة كابيتال بنك دبي الإسلامي : تقدم مجموعة من الخدمات المصرفية الاستثمارية المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية على الصعيد الدولي.
 - مؤسسة ديار : تقدم مجموعة من الخدمات العقارية الشاملة، والتي تشمل، التطوير العقاري المحلي والدولي، وإدارة العقارات والمرافق، وخدمات الوساطة والتأجير .
 - شركة الإسلامي للخدمات المالية: المتاجرة في السندات، الخدمات المالية، توفير خدمات المضاربة.
 - شركة الإمارات الوطنية للتوريد : متخصصة في الهيكلة والاستشارة، وإدارة إصدارات الصكوك¹.
- ز - شركة الراجحي المصرفية :
- شركة الراجحي المالية : وتقوم بإدارة الصناديق الاستثمارية العالمية والإقليمية والمحلية، بالإضافة إلى

¹ الموقع الإلكتروني لبنك دبي الإسلامي: www.dib.ae، أطلع عليه بتاريخ: 2016/01/20.

المحافظ الخاصة، وتقدم مجموعة متكاملة من خدمات الاستشارات المالية الاستراتيجية.

- شركة الراجحي للتطوير المحدودة: تعمل في مجال العقارات والمقاولات.

ح - البنك الإسلامي الفلسطيني :

- شركة التكافل للتأمين : وتقدم كافة خدمات التأمين المتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

- شركة الإجارة الفلسطينية : تقديم منتجات خاصة بالتأجير الإسلامي.

ط - بنك سبأ الإسلامي :

- الشركة الإسلامية للتأمين : توفير خدمات تأمينية إسلامية.

- شركة إنفستريد : شركة استشارية في المجال المصرفي والمالي وأسواق الأسهم والبورصة، ومن أنشطتها

كذلك إدارة الأصول والثروات وخدمات الصيرفة الإستثمارية .

ي - بنك سورية الدولي الإسلامي :

- الشركة السورية الإسلامية للتأمين: تقدم منتجات التأمين التكافلي.

ك - بنك معاملات :

- شركة معاملات انفتت : توفر خدمات إدارة الصناديق الإسلامية، وخدمات إدارة الاستثمار المتوافقة مع

الشريعة الإسلامية.

ل - بنك ميزان :

- شركة الميزان للاستثمار المحدودة : من أنشطتها إدارة الأصول، الاستشارات الاستثمارية وإدارة صناديق

التقاعد .

- صندوق ميزان المتوازن:مختصة في أنشطة الاستثمار في الصكوك والأدوات المالية الإسلامية.

- صندوق ميزان الإسلامي: يستثمر في الأسهم الشركات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني : مدى إنطباق معايير الشمولية على بنوك العينة .

يجمع الباحثون على أن البنك الشامل هو الذي تزول فيه الحدود بين البنوك التجارية وبنوك الإستثمار ، بحيث يتمكن من ممارسة كافة النشاطات المصرفية ، أما البنك الإسلامي فأهم ما يميزه استبعاد الفائدة المصرفية من أعماله ، فهو يقبل الأموال طبقاً لمبدأ المضاربة الشرعية ، ويقدم التمويل حسب الصيغ المعتمدة شرعاً مع عدم ضمان الربح سلفاً ، وتأسيساً على هذا المبدأ الأخير فإن كثيراً من المنتجات الإستثمارية الحديثة التي تتضمن بشكل مباشر أو غير مباشر عنصر الفائدة ، أو تربط العائد بمستويات الفائدة تعتبر في رأي الكثير من الفقهاء غير شرعية ، مما أدى إلى إستبعادها كأدوات إستثمارية مقبولة ، مثل المتاجرة في أسهم الشركات التي تتعامل مصرفياً دون حرج من دفع وقبض الفوائد¹ .

فتصنيف أي بنك كبنك شامل يعني تمتعه بسلسلة طويلة من المميزات والخصائص النوعية ، وعلى رأسها إزالة الحدود المستصنعة بين نشاطات البنوك المختلفة الإختصاص (التجارية ، المتخصصة ، الإستثمار والأعمال) مستفيداً من ثورة الإتصالات الحاسوبية التي أدت إلى عالمية أو كونية الأسواق المالية ، وسعيها نحو تكامل الخدمات المصرفية التجارية منها والإستثمارية ، ومدفوعاً برغبة عملائه الذين يفضلون أن يجدوا لدى مصرفهم الواحد منافذ متنوعة لتوظيف مدخراتهم بما يتجاوز الوعاء الإيداري المعروف باسم الودائع (بمختلف أنواعها) إلى توظيفات أخرى مثل الأوراق المالية (أسهم وسندات) وصناديق الإستثمار المنتجة ، فضلاً عن رغبة بعض المستثمرين في الحصول على الإستثمارات المالية ودراسة الأسواق ، وغيرها مما توفره البنوك التي تأخذ بمفهوم البنك الشامل لأنشطتها وخدماتها المصرفية .

وبذلك فإن البنك الشامل يمكن أن يوصف بأنه المصرف غير المقيد بأنشطة محصورة أو محددة فهو يقوم بإستقطاب الموارد من جميع شرائح المودعين ويقترض من السوقين المالية والنقدي ويجمع الأموال من جميع المصادر المتاحة ويقوم بتوظيف أمواله لجميع الآجال ويقدم الإئتمان لكافة الشرائح والوحدات والقطاعات الإقتصادية فضلاً عن كون نشاطه غير محصور بمنتجات معينة أو بنقطة جغرافية معينة² ، وسنحاول فيما يلي تبيان مدى توفر معايير الشمولية في بنوك العينة :

أولاً : المعيار النوعي .

يحتم هذا المعيار على المصرف الشامل أن يقدم كافة أنواع الإئتمان لكافة القطاعات الإقتصادية (التجارية ، الصناعية ، الزراعية والعقارية) بالإضافة إلى إستقطاب الودائع من مختلف القطاعات مع التوسع في التنوع في سلة الخدمات المصرفية لتشمل الأنشطة المصرفية التي تتولى عادة القيام بها مصارف الإستثمار والأعمال . ومن خلال التقارير والبيانات المالية نجد أن بنوك العينة ينطبق عليها هاذ المعيار ، فمصادر الأموال وإستخداماتها توزعت على عدة قطاعات وهي : قطاع العقارات والبناء ، الصناعة ، الزراعة ، المواصلات ، التجارة ، التكنولوجيا ، و قطاع الخدمات ، كما يتضح ذلك من خلال أنشطة الشركات التابعة ، كما نلاحظ أن آلية

¹ سامر جلد ، مرجع سابق : ص: 224.

² فلاح حسن الحسيني ، مؤيد عبد الرحمن الدوري ، مرجع سابق ، ص: 205.

الصكوك في تنويع هيكل الموارد والإستخدامات.

ثانياً: المعيار الوظيفي .

يمكن القول بأن التنويع في سلة الخدمات المصرفية يعتبر الحل الطبيعي لكثير من المشاكل التي تتعرض لها البنوك، وكان لابد لهذه البنوك من تطوير علاقتها بعملائها، وهنا يبرز الدور الأكبر لما تؤديه البنوك الشاملة في تقديم خدمات مصرفية للعملاء تختلف تماما عن الخدمات المصرفية التقليدية . ومن خلال المطلب السابق (الخاص بمدى توفر خدمات وأنشطة الصيرفة الشاملة في بنوك العينة) نجد أن العديد بنوك العينة تتمتع بتنويع في سلة الخدمات المصرفية المقدمة كشركة الراجحي المصرفية وبنك دبي الإسلامي، كما تفتقر بعضها إلى بعض أنشطة الصيرفة الشاملة الأساسية كمصرف بنك سبأ الإسلامي و بنك سورية الدولي الإسلامي التي لا تتضمن خدماتها تقديم منتجات تأمينية .

ثالثاً : المعيار الجغرافي .

يستطيع البنك ذو الفروع جميع المصادر المالية وخاصة الودائع المختلفة وتوجيهها وفق الفرص الاقتصادية، مما يساعد في تحقيق تنمية اقتصادية شاملة أو متوازنة جغرافياً، ويعزز من قوة البنك في مواجهة طلبات الإقتراض المحلية وتقلباتها المستمرة، ويتوجب على البنك الشامل المتفرع على المستوى الدولي بحثاً منه على مصادر الأموال والفرص الجيدة لتوظيفها، واليوم نجد أن الكثير من البنوك الإسلامية قد فتحت فروعاً لها في الخارج سعياً منها لتحقيق التوسع والإنتشار الجغرافي .

فبعد سنين متواصلة من التأكيد على مزايا وإيجابيات الدولية فإن المصارف الشاملة ومصارف الإستثمار تتسارع اليوم في أوروبا لإستقطاب الكفاءات المهنية وتطوير المنتجات وبناء الهياكل التنظيمية الآزمة التي تمكنها من المنافسة وتحقيق الدولية.¹

أما البنوك الإسلامية فأصبحت تغطي تقريباً معظم أنحاء العالم كما وتسعى أغلب البنوك الإسلامية جاهدة إلى إنشاء فروع إسلامية لها في دول العالم بالخارج والتي تتكون من كبرى المؤسسات المصرفية العالمية مما يساعد على تحويل البنوك الإسلامية على قوة اقتصادية فاعلة ضمن الاقتصاد العالمي²، ولكن لم تتمكن جميع المصارف الإسلامية من تحقيق هذا الهدف وهو ما يتضح من خلال الجدول التالي:

¹ خالد وهيب الراوي، العمليات المصرفية الخارجية، دار المناهج، للنشر والتوزيع، الأردن، ط2003، ص:363.
² عبد الباسط الشيبني، البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لمركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية: www.kantakji.com، أطلع عليه بتاريخ: 2015/01/10 .

جدول رقم (25) : عدد الفروع المحلية والدولية و ماكنات السحب الآلي لبنوك العينة.

البنك الإسلامي	السنوات	الفروع المحلية	الفروع الدولية	ماكنات السحب الآلي
ITHMR	2013	240	05	48
	2014	274	05	-
ABG	2012	425	15	134
	2013	479	15	144
	2014	549	15	200
BOUBYAN	2013	25	-	-
	2016	31	لا يوجد	95
SBYB	2013	09	لا يوجد	-
	2014	10	لا يوجد	-
KFH	2013	352	07	-
	2014	355	07	-
	2015	390	07	740
QIB	2014	29	04	154
	2015	31	04	162
SABA	2010	14	01	-
	2014	24	01	120
SIIB	2014	26	لا يوجد	37
DIB	2014	90	05	-
PIB	2015	21	لا يوجد	40
AIB	2015	11	لا يوجد	35
RJHI	2014	552	03	4100
	2015	570	03	4121
BMMB	2014	59	00	-
	2015	59	00	200
MBL	2013	351	-	281
	2014	428	-	350

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على التقارير السنوية والقوائم المالية لبنوك العينة.

- نلاحظ من خلال الجدول أن بعض المصارف الإسلامية استطاعت أن تحقق معادلة الدولية وإمتدت أنشطتها إلى مناطق جغرافية متعددة من أنحاء العالم، ونستطيع سرد ذلك فيما يلي :

* **مجموعة بنك الإثمار**: إنتهج البنك استراتيجية التنويع الجغرافي، حيث عملت وحدة الأعمال المصرفية الدولية على التركيز على بناء علاقات وتقديم حلول وتسهيلات مالية للمؤسسات المالية والشركات في الأسواق المالية الدولية، وعلى الرغم من أن البنك يتخذ من البحرين مقراً له إلا أن نطاق عملياته يمتد حالياً إلى أوروبا، أمريكا الشمالية، الشرق الأوسط، آسيا وقطاعات جغرافية أخرى¹.

* **مجموعة البركة المصرفية**: للمجموعة انتشار جغرافي واسع ممثلاً في وحدات مصرفية تابعة ومكاتب تمثيل في خمسة عشر دولة تدير أكثر من 650 فرع سنة 2015 في كل من: الأردن، تونس، السودان، تركيا، مملكة البحرين، مصر، الجزائر، باكستان، جنوب أفريقيا، لبنان، سورية، اندونيسيا، ليبيا، العراق والمملكة العربية السعودية.

¹ مجموعة بنك الإثمار، التقرير السنوي 2014، ص:13،12.

* **بيت التمويل الكويتي:** تنتشر مجموعة " بيتك " للتمويل الإسلامي عالمياً ، حيث تقدم مجموعة متنوعة من المنتجات والخدمات المالية الإسلامية، وتعمل في أربعة مناطق حول العالم، تشمل هذه المناطق الرئيسية كلا من الكويت ، البحرين ، تركيا ، ماليزيا ، السعودية ، دبي، الأردن ، ألمانيا وأستراليا، ولديها 390 فرعاً مصرفياً وأكثر من 740 جهاز سحب آلي.

* **مصرف قطر الإسلامي:** يمتلك المصرف 31 فرعاً في دولة قطر و 04 فروع دولية في كل من السودان ، لندن ، لبنان وماليزيا ، كما يمتلك المصرف عدد كبير من الشركات التابعة والتي تبلغ نحو 40 شركة منتشرة في مختلف أنحاء العالم.

* **بنك دبي الإسلامي:** يمتلك 05 فروع أجنبية ، وتمتد أنشطته عبر الشركات الشقيقة والزميلة إلى مختلف أنحاء العلم.

* **شركة الراجحي المصرفية :** لديه شبكة فروع منتشرة في جميع أنحاء المملكة تفوق 570 فرعاً، و شبكة صراف آلي تضم أكثر من 4,100 جهاز، بالإضافة لأكثر من 46,000 محطة طرفية خاصة بنقاط البيع مركبة في المحلات التجارية حول المملكة، ولديه فروع دولية في كل من الأردن ، الكويت وماليزيا.

- وبالمقابل هناك مصارف إسلامية عملت على تكثيف نشاطها في الداخل وأغفلت أهمية الإنتشار خارج الدولة الأم :

* **بنك بوبيان:** لا يمتلك المصرف أي فروع دولية ويعتمد في إستراتيجيته على تثبيت أقدامه في السوق المحلي حيث يمتلك 31 فرعاً ، مع التوسع المدروس في الأسواق الخارجية من خلال علاقاته المتعددة بالشركات الزميلة كبنك "لندن والشرق الأوسط " بالمملكة المتحدة.

* **بنك سبأ الإسلامي :** يمتلك فرع أجنبي واحد بجمهورية جيبوتي أما الفروع الداخلية فهي 24 فرعاً إضافة إلى عدد معتبر من أجهزة الصرف الآلي والتي تبلغ نحو 120 جهاز.

* **بنك سورية الدولي الإسلامي :** لا يمتلك أي فروع دولية ويمتلك نحو 26 فرعاً داخلياً ، و 37 جهاز صرف آلي.

* **البنك الإسلامي الفلسطيني :** لا يمتلك أي فروع دولية ويمتلك نحو 20 فرعاً داخلياً ، و 40 جهاز صرف آلي.

* **بنك معاملات:** لديه 59 فرعاً داخلياً ونحو 200 جهاز صرف آلي ، وليس له فروع أجنبية .

* **بنك ميزان :** يمتلك شبكة واسعة من الفروع المحلية وقدرها 428 فرع وكذا عدد هائل من أجهزة الصرف الآلي والتي تبلغ 350 جهاز و لا يمتلك فروع أجنبية .

- وهناك بعض المصارف الإسلامية التي لا يزال الطريق طويل أمامها لإثبات وجودها والتغلغل في السوق المحلية ناهيك عن ضرورة محاولة التوسع عالمياً :

* **مصرف اليمن البحرين الشامل:** لا يمتلك أي فروع دولية كما أن فروعه داخل دولة المقر لا تتجاوز 10 فروع.

* البنك الإسلامي العربي : لا يمتلك أي فروع دولية ولا يتجاوز عدد فروع داخل دولة المقر لا تتجاوز 11 فرع.

رابعاً: معايير أخرى.

ويضيف البعض إلى هذه المعايير دور البنك الشامل في ترويج المشروعات الجديدة (إعداد دراسات الجدوى والإعلان عن الفرص الإستثمارية وتسويقها للمستثمرين) وتقديم الإستشارة حول المشروعات الجديدة ،ودوره بعمليات الصيرفة الإستثمارية الشاملة (كإسناد ،التسويق وتقديم الإستشارات حول الإصدارات الجديدة) بالإضافة إلى دوره في الإستثمار في الأوراق المالية التقليدية والإسلامية ،وتقديم خدمات الترسد مثل المساهمة في شركات يؤسسها البنك الشامل ،وشراء أسهم الشركات في قيد الخصخصة والتقييم وسندات شركات المساهمة ،وانشاء شركات الإستثمار والشركات القابضة والصناديق ،وتحويل ملكية المنشآت باتجاه الشركات المساهمة ،وتكوين المحافظ الإستثمارية للغير ،والتعامل في الأدوات المالية الإستثمارية ،وفيما يلي جدول يبين توفر بعض هذه الخدمات في بنوك محل الدراسة:

جدول رقم (26) :خدمات الصيرفة الشاملة الحديثة ومدى توفرها في بنوك العينة.

البنك الإسلامي	الإسناد	التسويق الإستثماري	خدمات إصدار الأوراق المالية	الجدوى الإقتصادية	إنشاء الشركات والصناديق	التعامل بالأدوات المالية	خصخصة الشركات
ITHMR	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
ABG	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
BOUBYAN	✓	✓	✓	✓	✓	✓	×
SBYB	×	×	✓	✓	×	✓	×
KFH	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
QIB	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
SABA	✓	✓	✓	✓	×	✓	×
SIIB	×	×	×	×	×	✓	×
DIB	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
PIB	✓	✓	✓	×	×	✓	×
AIB	×	×	×	×	×	✓	×
RJHI	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
BMMB	✓	✓	✓	✓	×	✓	×
MBL	✓	✓	✓	✓	×	✓	×

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على التقارير السنوية والقوائم المالية لبنوك العينة.

من خلال الجدول نجد أن بعض المصارف الإسلامية مضت قدما نحو تقديم خدمات الصيرفة الشاملة، كتأسيس الصناديق الإستثمارية وإدارتها و تقديم الخدمات المرتبطة بالأوراق المالية كالإصدار والتسويق وكذا الخدمات الإستثمارية كالقيام بدراسات الجدوى للمشاريع الإقتصادية وغيرها، حيث قامت المصارف الإسلامية بتأسيس شركات تابعة من أجل التوسع في هذه الأنشطة المتنوعة .

ونستطيع تلخيص مدى توفر معايير الشمولية في بنوك العينة في الجدول التالي :

جدول رقم(27):مدى توفر معايير الشمولية في بنوك العينة.

البنك الاسلامي	الرمز	المعيار الأول	المعيار الثاني	المعيار الثالث	المعيار الرابع
مجموعة بنك الإثمار	ITHMR	✓	✓	✓	✓
مجموعة البركة المصرفية	ABG	✓	✓	✓	✓
بنك بوبيان	BOUBYAN	✓	✓	×	×
مصرف اليمن البحرين الشامل	SBYB	✓	×	×	×
بيت التمويل الكويتي	KFH	✓	✓	✓	✓
مصرف قطر الإسلامي	QIB	✓	✓	✓	✓
بنك سبأ الإسلامي	SABA	✓	×	×	×
بنك سورية الدولي الإسلامي	SIIB	✓	×	×	×
بنك دبي الإسلامي	DIB	✓	✓	✓	✓
البنك الإسلامي الفلسطيني	PIB	✓	✓	×	×
البنك الإسلامي العربي	AIB	✓	×	×	×
شركة الراجحي المصرفية	RJHI	✓	✓	✓	✓
بنك معاملات	BMMB	✓	✓	×	×
بنك ميزان	MBL	✓	✓	✓	×

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على التقارير السنوية والقوائم المالية لبنوك العينة.

من خلال الجدول ومن المعلومات المذكورة في هذا المبحث نستطيع أن نقسم المصارف الإسلامية محل الدراسة إلى ثلاث فئات على النحو التالي :

1 - بنوك شاملة : تجاوزت الدور التقليدي لها لتغطي مجموعة متعددة من أساليب التمويل والإستثمار كالتأمين للمشروعات والاستثمار المباشر في المشروعات الخاصة وإدارة المحافظ المالية وخدمات أمناء الإستثمار فضلاً عن المساهمة في تأسيس الشركات والصناديق الاستثمار، وتوريق الأصول وكذا الصيرفة التجارية لتدخل في نطاق الصيرفة الإسلامية الاستثمارية وبما يضمن تحولها إلى بنوك شاملة،فضلا عن إمتلاكها شبكة فروع داخلية وخارجية وكذا مجموعة من المؤسسات التابعة، وهذه البنوك هي :

- مجموعة بنك الإثمار - مجموعة البركة المصرفية - بيت التمويل الكويتي - مصرف قطر الإسلامي - بنك دبي الإسلامي - شركة الراجحي المصرفية.

2 - بنوك توفر منتجات مبتكرة وخدمات متميزة و تواصل تطوير وابتكار منتجات تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، إلا أنها لا تزال تهمل تقديم بعض الخدمات والتي هي من صميم الصيرفة الشاملة، وقد ركزت هذه البنوك على تثبيت أقدامها في السوق المحلية متجاهلة فتح فروع في الخارج وأهميه، فقد إكتفت بتأسيس شركات في مختلف المجالات تكون بمثابة أذراع لها في الخارج، وهذه البنوك هي :

- بنك بوبيان - بنك معاملات - بنك ميزان .

3 - بنوك لا يزال عليها تطوير خدماتها ومنتجاته المصرفية لتكون في مستوى توقعات العملاء خصوصا تلك التي ترتبط إرتباطا واضحا بمفهوم الصيرفة الشاملة ، وكذا عليها تطوير شبكتها الداخلية حيث تتميز بضعف الإنتشار الجغرافي، فضلا عن ذلك عليها العمل على التوسع في الأسواق الخارجية عن طريق إنشاء فروع بالخارج، كما يجب أن لا تغفل أهمية إنشاء مؤسسات تابعة من أجل تنويع إستثماراتها في الداخل والخارج، وتشمل هذه البنوك :

- مصرف اليمن البحرين الشامل - بنك سبأ الإسلامي - بنك سورية الدولي الإسلامي - البنك الإسلامي الفلسطيني - البنك الإسلامي العربي .

المبحث الثالث : متطلبات دعم تحول المصارف الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة.

تواجه المصارف والمؤسسات الإسلامية تحديات عديدة تحد من تطورها السريع وقدرتها على منافسة المصارف التقليدية الضخمة و تطوير طرق وآليات الاستثمار وكذا تعرقل دورها التتموي (والتي تطرقنا لها في المبحث الثالث من الفصل الثالث) ،هاذا إلى جانب وقوف هذه التحديات والعراقيل أمام تحول المصارف الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة،وفي هذا المبحث سوف نحاول سرد بعض متطلبات دعم تحول المصارف الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة.

المطلب الأول : متطلبات تخص بيئة العمل المصرفي.

أولاً - الجانب التشريعي المصرفي:

لا بد من ضرورة اقتناع أجهزة الحكم بأهمية الصيرفة الشاملة، والقيام بتغيير وتحديث وسن القوانين والتشريعات الخاصة بتسهيل عمل المصارف الشاملة والتحول إليها وذلك بما يتناسب مع المتغيرات الاقتصادية والمحلية لهذا البلد¹، وكذا الحصول على المساندة من كل الجهات المسؤولة سواء من البنك المركزي، أو السلطة التشريعية، أو الهيئات الرقابية، أو السلطات النقدية، أو الاتحادات الصناعية، أو الغرف التجارية لفكرة المصرف الشامل بما في ذلك البورصة، وشركات التأمين، في محاولة لتقوية الجهاز المصرفي، والذي هو في الحقيقة القلب النابض للاقتصاد، وفي سلامة الجهاز المصرفي سلامة الاقتصاد ككل، وأي ثمرة للجهاز المصرفي هي ثمرة للاقتصاد ككل².

ثانياً - إنشاء سوق مال بينية للبنوك الإسلامية.

تعتبر إدارة السيولة أحد أهم التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية، وخصوصاً في ظل تعذر قيام هذه المصارف بالاقتراض من السوق التقليدية مقابل الفائدة وعدم تواجد أسواق مالية متطورة تقوم على قواعد وأسس الصيرفة الإسلامية يمكن اللجوء إليها في حالات أزمات السيولة المؤقتة. ولعل أهم مجهود في هاذ الصدد هو ما قامت به مجموعة من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية على رأسها البنك الإسلامي للتنمية وبنك دبي الإسلامي وبيت التمويل الكويتي بالإضافة إلى بنك البحرين الإسلامي عام 2002م بإنشاء مركز لإدارة السيولة للمصارف الإسلامية مقره مملكة البحرين(مركز السيولة المالية للمصارف الإسلامية)، ليقوم بعدد من الوظائف المهمة، منها على سبيل المثال :

- تسهيل إنشاء سوق مال بينية (Interbank) تتيح للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية إدارة الفجوات المالية بين أصولها وخصومها.
- توفير السيولة قصيرة الأجل وإتاحة أدوات مالية إسلامية قابلة للتداول (كالصكوك) والتي تمكن البنوك الإسلامية من استغلال فوائض السيولة لديها.

¹ سام محمد، مرجع سابق، ص:10.

² رابع عرابية مرجع سابق، ص:201.

- توفير فرص الاستثمار قصيرة الأجل والمقبولة شرعاً وذات الأسعار التنافسية والتي تُعد أفضل من عمليات المراجحات على السلع إلى جرى التعامل بها في السوق.
- تمكين المؤسسات المالية الإسلامية من سهولة تسييل الأوراق المالية لتحسين صورة محافظها المالية.
- السعي لخلق سوق ثانوية يمكن تداول الأدوات المالية الإسلامية بها.¹
- ولعل أهم فوائد إنشاء سوق نقدي بين المصارف الإسلامية ما يلي:
 - تدعيم قاطرة النمو الإقتصادي نتيجة تفعيل أداء المصارف .
 - تسهيل إنتقال رؤوس الأموال بين الجهات ذات العجز وذات الفائض.
 - توافر العديد من المنتجات والأدوات وفتات الأصول التي تلبي حاجات المستثمرين المختلفة .
 - تنويع المحافظ الإستثمارية وزيادة درجة سيولتها.²

ثالثاً - ضرورة إنشاء سوق مالية إسلامية ثانوية :

يمكن أن تلعب الأسواق المالية دور المؤسسات المساعدة والمتممة للنموذج المصرفي الإسلامي الشامل لأنها تقدم أوعية يمكن من خلالها تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المالية المتاحة للبنك دون الإخلال بالتوازن المطلوب بين السيولة والربحية، وذلك لاعتماد نشاطات البنوك الإسلامية على الاستثمار وليس على الإقراض، كما تمكنها من مواجهة تحدي فائض السيولة كونها لا تتوفر على صيغ يتم من خلالها تشغيل المدخرات لمدد قصيرة³، وعماماً يمكن أن نوجز أهمية سوق المال الإسلامية للمصارف الإسلامية ضمن ما يلي :

- تدعيم الإستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية عن طريق تطوير أساليب الإستثمار في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية من خلال الإعتماد على سوق الإصدار وسوق التداول في أسواق راس المال.
- تداول الأدوات المالية التي يتم إصدارها في سوق الإصدار، والإستثمار المالي من خلال إنشاء صناديق الإستثمار المنقولة وإدارة وتكوين محفظة الأوراق المالية⁴.

وهو ما يستدعي السعي لخلق سوق مالية ثانوية يمكن تداول الأدوات المالية الإسلامية بها ، وحتى يتم إنشاء سوق مالي إسلامي بمقومات تخدم المصارف الإسلامية يتطلب الأمر ما يلي :

- إعادة صياغة القوانين التي تحكم أسواق الأوراق المالية القائمة في البلاد الإسلامية لتتفق مع قواعد ومبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.
- إصدار أوراق مالية جديدة كبديل للأوراق المالية الحالية والتي تبين أنها مخالفة للشريعة الإسلامية، وفي الفقه الإسلامي متسع لذلك.

¹ أحمد لحسانة، فيصل شباد، منتجات سوق النقد بين المصارف الإسلامية (دراسة تحليلية نقدية للتجربة الماليزية مع محاولة تطوير منتجات تمويلية جديدة)، مجلة اسرا الدولية للمالية الإسلامية، الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية، ماليزيا، المجلد الخامس، العدد الأول، جوان 2014، ص: 11.

² أحمد لحسانة، فيصل شباد، المرجع نفسه، ص: 14.

³ جمال لعمارة، رابح حدة، تحديات السوق المالي الإسلامي، ورقة مقدمة للملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات (دراسة حالة الجزائر والدول النامية)، جامعة بسكرة، الجزائر، يومي 21 و 22 نوفمبر 2006، ص: 06، 07.

⁴ عبد الكريم أحمد قندوز، الهندسة المالية الإسلامية (دورها في إنشاء وتطوير السوق المالية الإسلامية وإمدادها بالأدوات المالية)، المؤتمر العلمي السنوي الخامس عشر "الأسواق المالية والبورصات- الواقع والأفاق"، جامعة الإمارات العربية المتحدة، الفترة من 06 إلى 08 مارس 2007، ص: 21، 22.

- وضع ميثاق لقيم المتعاملين في أسواق الأوراق المالية الإسلامية يتضمن الدوافع والزواجر (الثواب والعقاب)، حتى يمكن ضمان عدم انحرافهم عن شرع الله.
- وضع ميثاق بين كافة الدول الإسلامية للتعاون والتنسيق بينهم في التعامل في أسواق الأوراق المالية الموجودة لديهم.
- التوسع في إنشاء المؤسسات المالية الإسلامية " مصارف إسلامية- شركات استثمار إسلامية- صناديق استثمار إسلامية- شركات سمسة إسلامية..." لدعم التعامل في أسواق الأوراق المالية الإسلامية.¹

رابعاً - الإهتمام بإصدار معايير خاصة بكفاية رأس المال للبنوك الإسلامية تعزز مصداقيتها دولياً :

نتيجة لتجاهل لجنة بازل لطبيعة الصناعة المصرفية الإسلامية التي صارت تؤسس بنوكاً قوية متخصصة في الخدمات المالية الإسلامية ظهر عدد من مؤسسات البنية التحتية التي تنظم الصناعة المالية الإسلامية وتشكل بيئة داعمة لها ولقد زادت أهمية هذه المؤسسات لمواكبة التطورات العالمية في الصناعة المصرفية حيث يكمن دورها في تعزيز الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية ، منها هيئة معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

عام 1991م ، ثم المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية عام 2002م ، حيث أصدر عدة معايير أهمها معيار كفاية رأس المال² :

حيث استطاع مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) إصدار معيار متكامل لكفاية رأس مال المصارف الإسلامية ، تفادى فيه جميع أوجه القصور التي شابت المعيار الإسلامي السابق الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة (AAOIFI) وقد حاز قبولاً عاماً ، وأصبح مرجعاً موثقاً في أوساط المصرفية الإسلامية، واعتمده العديد من الجهات الإشرافية، ونطمح أن يعتمد نظاماً إلزامياً لجميع المصارف الإسلامية .

ولا يوجد حالياً لدى البنوك الإسلامية إشكاليات في تطبيق التعديلات الواردة على بازل3، والتي إنعكست في المعيار المعدل رقم (15) الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية، حيث إن رأس مالها التنظيمي يقع في أغلبه ضمن رأس المال الأساسي للأسهم العادية (عالي الجودة)، كما أنها تحقق الحد الأدنى المطلوب لنسبة كفاية رأس المال والحد الأدنى لرأس المال عالي الجودة³، وهذا ما سيساهم في تعزيز مصداقيتها دولياً ومنحها ثقة العملاء .

خامساً- تحقيق صفة الشمولية من خلال عمليات الاندماج المصرفي :

إن تحقيق الاندماج يؤدي الى وجود كيانات مالية قوية وعملاقة قادرة على أن تصمد أمام هذه المتغيرات العالمية في الصناعة المصرفية والمالية وهو فرصة للبقاء والنمو، إذ لا مكان لهذه المصارف الصغيرة في عالم يعصف بالمخاطر ولعدم قدرتها على مواجهة كل هذه التحديات، ما يؤدي الى زيادة المخاطر في أداؤها ويقلل

¹ جمال لعمارة، رابيس حدة، مرجع سابق، ص:08.

² جعفر حسن البشير آدم ، ابراهيم فضل المولي ، معيار كفاية رأس المال المكيف حسب معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية ودوره في الحد من آثار مخاطر الائتمان المصرفي، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، العدد 16، المجلد الأول، 2015، ص:99.

³ حسين سعيد، كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية في الواقع وسلامة التطبيق، المؤتمر الدولي الأول للمالية الإسلامية ، الجامعة الأردنية، الأردن، الفترة من 6-7 أوت، 2014، ص:39.

من فرص استمرارها وتقدمها، كما أن الاندماج سوف يؤدي الى توحيد المعايير المالية والمحاسبية والشرعية المتبعة في هذه المصارف وتطوير المنتجات المالية المنسجمة مع فلسفتها بدل التشتت في الآراء وفلسفة الأداء بما أن الشريعة الإسلامية هي المرجع الأول والأخير لجميع هذه المصارف.

إن الموارد المالية المتاحة في المصارف الإسلامية لديها القدرة على المساهمة في إنشاء سوق للأوراق المالية الإسلامية وتأسيس صناديق استثمار متنوعة، وتسهم كذلك في تطوير وابتكار المزيد من المنتجات المالية التي تلائم فلسفتها والملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية، والعامل الآخر لتوفر الموارد المالية هو تحقيق الثقة لدى المتعاملين، ما سيرفع من قدرة هذه المصارف على جمع المدخرات سواء التي تبحث عن الربح الحلال أو تلك التي تبحث عن العائد الأفضل، مما سيوفر بيئة تمويلية وخدمية ذات جودة وكفاءة عالية.

كل هذا سيمهد الطريق لتحقيق الاندماج المنشود والوصول الى التكامل بين المصارف الإسلامية، وتحقيق الشمولية في العمل المصرفي، مع مراعاة بعض الخصوصيات لبعض المصارف والناجمة عن طبيعة العلاقة مع المصارف المركزية سواء من جانب السيادة لهذه المصارف أو لغياب التشريعات والقوانين النازمة لعملها، حيث تعتبر العديد من المصارف المركزية عملية الاندماج المصرفي شأنًا تنظيميًا داخل النظام المصرفي¹.

سادساً - التنسيق بين المصارف الإسلامية:

يجب العمل على تكثيف جهود التنسيق والتحالف بين المصارف الإسلامية العاملة، مما يؤدي إلى القدرة على إغتنام فرص تمويل المشروعات الكبيرة، وبالتالي منافسة المصارف التقليدية²، كما ينبغي تفعيل دور الهيئات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي، حيث يشكل تكامل الهيئات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي مع المؤسسات المالية الإسلامية تطوراً عملياً، وتوسعا ضرورياً لتغطية الاحتياجات المستقبلية للصناعة المصرفية الإسلامية، ويكمن دورها الإيجابي في تعزيز الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية، وتكثيف سعي هذه المؤسسات إلى تقديم خدمات الدعم والتنسيق، وتحقيق التكامل المصرفي الإسلامي، ونشر الوعي العام حول العمل المصرفي الإسلامي، والتعريف بالمنتجات، والخدمات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى توفير المعلومات المتعلقة بالصناعة المصرفية الإسلامية، والعمل على تمهيتها وتطويرها، كما تعمل على توسيع حدود الثقة، والمصادقية، والشفافية التي تتمتع بها الصناعة المصرفية الإسلامية، مما يتيح لهذه الصناعة مزيداً من التطور والانتشار والتوسع، فوجودها يعطي للصناعة المصرفية الأسس القوية التي تمكنها من الانطلاق بفعالية³.

¹ غسان الطالب، المصارف الإسلامية والحاجة إلى الاندماج المصرفي، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لمجلة الصيرفة الإسلامية:

www.islamicbankingmagazine.org، أطلع عليه بتاريخ: 2016/10/15.

² منير سليمان الحكيم، بزن سالم العطيات، دور مؤسسات البنية التحتية الداعمة للجهاز المصرفي الإسلامي في منع المساهمة بالأزمة والتخفيف من آثارها، المؤتمر العلمي الدولي السابع: تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال، "التحديات الفرص الأفق"، جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن، الفترة 10-11 نوفمبر 2009، ص 18.

³ المرجع نفسه، ص: 22.

المطلب الثاني : متطلبات تخص المصارف الإسلامية .

أولاً - نشر الوعي بأهمية الصيرفة الشاملة :

نشر الوعي المصرفي بصفة عامة لتفهم دور وأهمية البنوك الشاملة في تطوير الصيرفة الإسلامية تعد من الصعوبات الكبيرة التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية، ويرجع ذلك إلى غياب مؤسسات البحث والتطوير داخل المصارف الإسلامية، إذ يعد التطور التكنولوجي والتعليم والتدريب والبحث والتطوير أهم أركان نمو العمل المصرفي الإسلامي الذي مازال في مراحله الأولى مقارنة بالعمل المصرفي التقليدي، ثم إن عمليات البحث والتطوير في القطاع المالي والمصرفي للدول المتقدمة لا تلاقي الإهتمام نفسه لدى المصارف الإسلامية، إذ يوجد قدر ضئيل من البحوث والدراسات الساعية لتطوير الأدوات المالية الإسلامية.¹ كما أن فكرة الصيرفة الشاملة لم تتغلغل بعد في ثقافة بعض المصارف الإسلامية.

ثانياً - تطوير الخدمات المصرفية وتقديم خدمات الصيرفة الإستثمارية.

تمشياً مع رغبات ومتطلبات الزبائن لابد للمصارف من ان تعمل على تنويع خدماتها المصرفية المقدمة لتصبح أكثر قدرة وفاعلية لمواجهة المنافسة مع المصارف الأجنبية العاملة في البلد²، حيث تشتد المنافسة بين المصارف في السوق المصرفية على إجتذاب العملاء سواء أصحاب الودائع الإستثمارية أو الجارية، وفي سبيل ذلك يتم تقديم العديد من التسهيلات بالإضافة إلى تحسين مستو أداء الخدمة المصرفية والإستثمارية المقدمة لهم، ولكي تستطيع المصارف الإسلامية أن تحافظ على وجودها بكفاءة وفعالية في السوق المصرفية لابد لها من مواكبة التطور المصرفي وذلك عن طري ما يلي:

- إبتكار صيغ تمويل جديدة: فكما تعمل المصارف التقليدية على جذب المستثمرين عن طريق تمويل المستثمرين بجذبهم بسع الفائدة، يجب على المصارف الإسلامية أن تعمل على توفير التمويل اللازم للمستثمرين بإيجاد صيغ إستثمارية وتمويلية مبتكرة وأساليب متجددة .

- إبتكار وتطوير الخدمات المصرفية : فعلى المصارف الإسلامية إبتكار خدمات مصرفية متميزة لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، وكذا تطوير المنتجات المصرفية الحالية³.

ثالثاً - تعظيم إستفادة المصارف الإسلامية من التكنولوجيا الحديثة :

ولعل أهم المقترحات المطروحة لتعظيم إستفادة المصارف الإسلامية من منتجات التكنولوجيا الحديثة في المجال المصرفي ما يلي :

- زيادة الإنفاق الإستثماري في مجال تكنولوجيا المعلومات .

- تنفيذ شبكة الإتصال بين المركز الرئيسي لكل مصرف وفروعه، بما يضمن سرعة تداول البيانات الخاصة بالعملاء، إضافة إلى الإرتباط بالشبكات الإلكترونية الخاصة بالمصارف والمؤسسات المالية .

¹ علاء الدين فرحان طالب، حيدر يونس الموسوي، محمد فائز حسن، إدارة المؤسسات المالية (مدخل فكري معاصر)، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان الأردن 2013، ص:174.

² الياس خضير الحمدوني، مرجع سابق، ص:07.

³ عبد اللطيف حمزة، المصارف الإسلامية (النظرية والتطبيق)، دار الكتب الوطنية، ليبيا، 2011، ص:22، 21.

- تكوين شبكة مصرفية إلكترونية لتصبح بمثابة جسر إلكتروني بين المصارف الإسلامية من جهة والشركات والعملاء من جهة أخرى، بحيث يمكن من خلالها تتبع التطورات اليومية في قطاع الإستثمار محليا و دوليا.
- إعادة تصميم مراحل تقديم الخدمات المصرفية، لضمان تحقيق الإستفادة القصوى من التكنولوجيا المتقدمة، وذلك بتقليل المدة الزمنية والخطوات والمستندات اللازمة للحصول عليها.
- ضرورة تدعيم الجهات الرقابية بالكوادر والكفاءات اللازمة لمتابعة أعمال المصارف الإلكترونية .
- إنشاء مركز إلكتروني مستقل لعمليات الشفرة والتوقيعات الخاصة بالمراسلين في الخارج والوكلاء كما هو متبع في المصارف العالمية.¹

رابعا - تبني مفهوم التسويق المصرفي الحديث .

- يعد تبني مفهوم التسويق المصرفي الحديث أمرا ملحا في ظل التطورات المتلاحقة التي تشهدها الساحة المصرفية، والتي تبلورت أهم ملامحها في إحتدام المنافسة، حيث يساهم هذا المفهوم في زيادة موارد المصرف الإسلامي ومن ثم تحقيق التوازن في هيكل موارد البنك وإستخداماته²، وهذا يستلزم :
- إمداد إدارة البنك ببحوث تسويقية منتظمة تحدد مركز البنك في السوق بالنسبة لكل خدمة، كما تحدد نوعية عملاء البنك و ميولهم و مواصفاتهم و مهتهم و أعمارهم، و عوامل تفضيلهم البنك دون البنوك الأخرى في الحاضر و المستقبل .
- رسم سياسات الخدمات التي يقدمها البنك في ضوء التطورات في مفاهيم العملاء و التطورات العالمية في الفن المصرفي، والعمل على تقديم الخدمات المصرفية الجديدة للسوق و تحديد وقت التقديم و كلفته، و المغريات بالتعامل في كل خدمة، و دراسة و تطوير الخدمات الحالية للبنك بهدف جذب أكبر عدد من العملاء للتعامل فيها، مع دراسة الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك المنافسة و التعرف على حجم نشاط هذه البنوك و خططها المستقبلية .
- دراسة الانتشار الجغرافي لوحدات البنك في السوق المصرفية، و إمكانية فتح وحدات مصرفية جديدة، هذا فضلا عن متابعة نشاط الوحدات المصرفية المحلية و مدى تغطيتها لكافة أجزاء السوق، ووضع هيكل أسعار للخدمات المصرفية .
- إعداد و تنفيذ الحملات الترويجية الخاصة بنشاط البنك في تعامله مع العملاء، و الجمهور الخارجي العام
- والإشراف على إعداد المواد الترويجية و الهدايا التذكارية، و المعارف التي يعدها البنك، هذا فضلا عن النشرات التي تشرح مزايا و طريقة التعامل مع البنك .
- تقييم النشاط التسويقي خلال فترات زمنية متقاربة و تقديم تقارير منتظمة عن مواطن القوة و الضعف لإدارة البنك العليا، و من المفضل أن تتبع إدارة التسويق مباشرة للإدارة العليا للبنك تأكيدا على أهمية تطبيق المفهوم التسويقي في تنظيم كافة أجهزة البنك³.

¹ أحمد سليمان الخصاونة، مرجع سابق، ص: 311، 312.

² جمعي عماري، التسويق المصرفي في المؤسسة المصوقية الجزائرية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية - الواقع و التحديات - جامعة الشلف بتاريخ: 14-15/12/2004، ص: 03.

³ ربا السمارة، التسويق المصرفي الدولي، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لمركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية www.kantakji.com، ص: 08، أطلع عليه بتاريخ: 2016/01/10.

خامسا - تطوير الموارد البشرية :

يتطلب التحول للعمل المصرفي الإسلامي الشامل وضع خطة لتطوير الموارد البشرية، وتتضمن هذه الخطة :
 - إختيار القيادات القادرة في مجال العمل المصرفي الإسلامي، وإعداد السياسات والخطط والبرامج اللازمة للعمل المصرفي الإسلامي، وخاصة أن هذا المجال واسع ويحتاج إلى جهود ومعرفة دقيقة ومتخصصة بالأسواق عن طريق التحليل الأساسي للتطورات السياسية والإقتصادية والطبيعية العالمية، وكذا التحليل الفني بشكل واسع.

- إعداد خطة لتدريب العاملين على العمل المصرفي الإسلامي تتضمن البرامج التالية: المفاهيم وطبيعة العمل، الصيغ التمويلية، الضوابط والمعايير العالمية، فن سلوكيات كسب العملاء، دراسات الجدوى، تحصيل الديون، الضمانات، لإدارة مخاطر الإئتمان، الرقابة والمراجعة الشرعية¹، وفيما يل أهم مجالات تأهيل الموارد البشرية بالمؤسسات المالية الإسلامية بنوع من التفصيل:

أ- الجوانب الشرعية للأعمال المصرفية:

يجب إعداد برامج تدريبية في العقود والضوابط الشرعية التي تحكم المعاملات المصرفية والخطوات الشرعية لتطبيق المنتجات والخدمات المصرفية.

ب- الصيغ التمويلية:

ومن ثم يجب إعداد برامج متخصصة للعاملين تتضمن دراسة الفرص الاستثمارية والأساليب الحديثة لإعداد دراسات الجدوى وأنواع صيغ التمويل وضوابطها الشرعية والمعايير المحاسبية الخاصة بها.

ج- تطوير المنتجات:

يعد تطوير المنتجات والأدوات المالية الإسلامية من أهم المجالات التي يجب تأهيل العاملين فنياً وتقنياً للقيام بها وذلك بهدف مواجهة التحديات التي تقابل الصناعة المصرفية الإسلامية، ويتطلب ذلك إعداد برامج تنمية ذاتية للعاملين وبرامج الهندسة المالية لتطوير المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية.

د- الخدمات المصرفية:

تعد جودة الخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة للعملاء ومعرفة العاملين بالفرق بينها وبين الخدمات المصرفية التقليدية من الجوانب الهامة التي يجب علي العاملين بالمصارف الإسلامية إتقانها.

هـ- الجوانب الإدارية:

يجب الاهتمام ببرامج التنمية الإدارية للعاملين وإكسابهم مهارة القدرة على إدارة فرق العمل والإدارة بالأهداف وتنمية القدرة على الابتكار والإبداع وتنمية المهارات الشخصية.

و- الجوانب الأخلاقية:

تعد الجوانب الأخلاقية من أهم المجالات التي يجب غرسها في العاملين بالمصارف الإسلامية وذلك عن طريق الاهتمام بالبرامج التدريبية التي تحت العاملين على الاهتمام بحسن المعاملة وإتقان العمل والالتزام بتعاليم الإسلام.

¹ عبد اللطيف حمزة، مرجع سابق، ص: 27.

ز - الإلمام بالأنظمة والتعليمات الدولية:

تعمل المصارف الإسلامية في الأسواق الدولية التي تحكمها العديد من المعايير والأنظمة والأعراف المصرفية والتي يجب أن يلم بها كافة العاملين بالمصارف الإسلامية ، ومن تلك المعايير معايير لجنة بازل¹.

سادسا - تأسيس الصناديق الإستثمارية ومختلف الشركات الإستثمارية .

وذلك تجسيدا للصيرفة الإستثمارية التي تعد من صميم الصيرفة الشاملة، حيث يمكن للمصارف الإسلامية تأسيس مايلي :

- تأسيس شركات رأس المال المخاطر: تعد شركات رأس المال المخاطر من قنوات التمويل الهامة لما تؤديه من دور حيوي في تقديم الدعم المالي والفني اللازمين للمشروعات الواعدة التي تعمل في مجالات استثمارية عالية المخاطر، في مقابل تحقيق أرباح رأسمالية ذات معدل مرتفع في الأجلين المتوسط والطويل، وتلعب البنوك الشاملة دورا نشطا في هذا المجال باعتبارها الأقدر على متابعة هذا النشاط من خلال شبكة فروعها الواسعة.² وتلعب شركات رأس المال المخاطر دورا مهما ومتزايد في الاقتصاد الحديث فرأس المال المخاطر يعد البديل الأنسب لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في ظل احجام البنوك التقليدية عن تمويل هذا النوع من المؤسسات، بالنظر الى المخاطر العالية التي تكتنف هذا النوع من عمليات التمويل، وبالنظر الى المقاربات الاسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمكن أن نلاحظ أن رأس المال المخاطر الاسلامي يعد وسيلة ناجعة وفعالة في تمويل المؤسسات الصغيرة تتوافق بشكل كبير مع أحكام الشريعة الاسلامية، وتمثل الحل البديل والأنسب لتمويل هذه المؤسسات خصوصا تلك التي تعمل في مجالات عالية المخاطرة كالكنولوجيا العالية وغيرها³.

- تأسيس صناديق الإستثمار الإسلامية :

إن أهم ما يميز صناديق الاستثمار الإسلامية عن الصناديق الاستثمارية الأخرى هو توجيه مواردها نحو الاستثمارات التي تتماشى مع فكرة الاستثمار الإسلامي، بالإضافة إلى إن صناديق الاستثمار الإسلامية ليست مجرد وسيط مالي كما هو الحال في صناديق الاستثمار التي تتشبه المصارف التقليدية وشركات الاستثمار وشركات التأمين بل إن هذه الصناديق، بالإضافة إلى ذلك، تعتمد على منهج الاستثمار الإسلامي الذي يمزج بين رأس المال والعمل. أي أن صناديق الاستثمار الإسلامية تمثل عقد شركة مضاربة بين إدارة الصندوق التي تقوم بالعمل فقط وبين المكنتبين به الذين يمثلون أرباب المال والذين يحصلون على (وحدات استثمار) تمثل حصة شائعة في رأس مال الصندوق، وتقوم الإدارة باستثمارها في مشروعات مختلفة ومتنوعة بالإضافة إلى الاستثمار في الأوراق المالية للشركات التي لا تتعارض أعمالها مع فكرة الاستثمار الإسلامي⁴.

¹ محمد البلتاجي، تنمية الموارد البشرية في المؤسسات المالية الإسلامية، المؤتمر الثاني للخدمات المالية لإسلامية، 27- 28 افريل ،طرابلس ،ليبيا، 2010،ص:14.

² صبحي معروف الشلتوني، رجب مصطفى علي، مرجع سابق، ص: 18.

³ أحمد بن قطاف، عبد الفتاح علاوي، رأس المال المخاطر الإسلامي مدخل استراتيجي في تمويل المؤسسات المصغرة مع الإشارة الى حالة الجزائر، الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية، جامعة صفاقس، تونس، أيام 27 - 28 / 6 / 2013، ص: 07.

⁴ صفية أحمد أبوبكر، صناديق الإستثمار الإسلامية (خصائصها وأنواعها)، المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر للمؤسسات المالية الإسلامية، جامعة الإمارات العربية المتحدة، (معالم الواقع و آفاق المستقبل)، من 15 - 17 ماي 2005.

- تأسيس الشركات الإستثمارية :

تستطيع المصارف الإسلامية تأسيس مختلف الشركات للقيام بجميع الأعمال المصرفية والتجارية والمالية وخدمات التأمين، وأعمال الاستثمارات والمساهمة في مشروعات التصنيع ، والزراعة والتجارة ، ولا شك أن ذلك يساهم في تنويع إستثماراتها وكذا تنويع مصادر العوائد التي تحصل عليها.

سابعاً - تعزيز الانتشار والتفرع.

أصبحت بعض البنوك الإسلامية تغطي تقريباً معظم أنحاء العالم كما وتسعى أغلب البنوك الإسلامية جاهدة إلى إنشاء فروع إسلامية لها في دول العالم بالخارج والتي تتكون من كبرى المؤسسات المصرفية العالمية مما ساعد على تحويل البنوك الإسلامية على قوة اقتصادية فاعلة ضمن الاقتصاد العالمي، ولكن هناك العديد منه لا يزال يتطلب منها تعزيز عملية الانتشار الجغرافي وافتتاح فروع على المستوى المحلي والدولي لتحقيق ما يسمى بالتنوع الجغرافي¹.

كما يتعين على المصارف الإسلامي إدراك أهمية ممارسة أنماط جديدة لأنشطة الفروع المصرفية، وتتطوي أنماط هذه النشاطات على :

- تقديم الأنشطة في المحلات الكبرى والأسواق التي أثبتت الدراسات أنها أكثر ربحية حيث تحقق نقطة التعادل بعد فترة قصيرة تتراوح بين 6 إلى 9 شهور من تاريخ الافتتاح.

- إنشاء الفروع المصرفية التي تتخذ شكل مخازن الأقسام والبوتيك ، فالأولى تقدم خدماتها على مدار أربع وعشرين ساعة ، وكل أيام العمل بلا انقطاع .

- إنشاء الفروع كاملة الآلية وشبه الآلية ، بحيث تسعى هذه الفروع لتحديد مزيج الخدمات التي يحتاج العملاء لتحويلها من العمليات التقليدية إلى العمليات الآلية بالكامل أو شبه الكامل².

ومن جهة أخرى فإن مدى توسع وانتشار البنوك الإسلامية وتفرعها في جميع أنحاء العالم يتوقف على مدى قدرتها على الثبات في وجه التحديات الراهنة وقدرتها على منافسة البنوك التقليدية في الأسواق العالمية وتقديم الجديد والمبتكر من المنتجات والذي يتوافق مع أهداف العملاء³، فعلى المصارف الإسلامية إدراك ضرورة توسيع شبكة فروع المصارف لتحقيق فلسفة التنوع ومتطلبات التوسع الجغرافي التي تسعى إليها استراتيجية الصيرفة الشاملة والعمل على تحقيق ذلك على أرض الواقع⁴.

ثامناً - إعادة هندسة العمليات المصرفية الإسلامية :

يشير أداء العديد من المصارف الإسلامية إلى أهمية تطبيق ما يعرف بإعادة هندسة العمليات المصرفية ، والتي تعني إعادة تصميم الهيكل التنظيمي للفروع بما يساعد على تبسيط العمليات المصرفية وإختصار اجراءات وتصميم الخطوات الرقابية الأكثر فعالية وسهولة ، ويرتبط بإعادة هندسة العمليات المصرفية ويتكامل معها

¹ عبد الباسط الشيبني ،مرجع سابق ، www.kantakji.com ،أطلع عليه بتاريخ : 2015/01/10 .

² : خبابه عبدا لله ،مرجع سابق ،ص:07.

³ سامر جلد ،مرجع سابق ،227.

⁴ صلاح الدين محمد أمين ،الصيرفة الشاملة (الصيرفة ذات الخدمات الكاملة) ،بحث منشور على الموقع الإلكتروني لموسوعة التمويل والإقتصاد الإسلامي.

www.iefpedia.com ،ص:22،أطلع عليه يوم: 2016/01/11.

تحديث وتطوير نظم العمل والمراجع العلمية والنماذج والمستندات والإجراءات التنفيذية والقواعد الرقابية لكافة الخدمات والمنتجات المصرفية، ولا سيما تلك المقدمة من خلال النظم الإلكترونية .

والمصارف التي تبنت بالفعل برامج لإعادة هندسة العمليات المصرفية تم إعدادها بالتعاون مع بيوت الخبرة العالمية المتخصصة، ويمكن أيضا الإستعانة بالكوادر المحلية لتنفيذ برامج مماثلة¹.

ومن متطلبات إعادة هندسة العمليات المصرفية ما يلي :

- فرق العمل "Work Teams" : إنشاء عدة فرق وكل فريق يختص بإعادة هندسة مجموعة من الأعمال المتصلة أو المتشابهة مع بعضها بعضاً.

- بناء المنظمات الشبكية "Building Networked Organization" ذات المستويات الإدارية الأقل وعدد الموظفين الأقل تساعد على السرعة في اتخاذ القرارات.

- التفويض ومنح السلطات "Empowerment" لأن هذا الشيء يسمح بإطلاق وتطور واستخدام مهارات العاملين.

- تعزيز العمل التعاوني "Empowerment of collaborative Work" تشكيل فريق قادر على تنفيذ الأعمال بشكل أسرع.

- استحداث فرص وظيفية جديدة "Opening New Employment Opportunities" مثل إلغاء وظائف قائمة وإحداث وظائف جديدة تتطلبها إعادة الهندسة.

- الاهتمام بالأمر التالي:

أ - يجب أن تحظى إعادة هندسة العمليات المصرفية باقتناع الإدارة العليا للمصرف وتأييد كافة العاملين في المصرف.

ب - يجب أن تتفق جهود إعادة الهندسة مع المفاهيم السائدة في البيئة الاجتماعية.

ج - يجب أن تتسجم إعادة الهندسة مع التغيير في الثقافة التنظيمية ، وتغيير المسؤوليات لدعم عمليات تنفيذ الأنشطة الجديدة وإزالة كافة العوائق التي تواجه التغيير.

د- تحديد المدة الزمنية لتنفيذ إعادة الهندسة.

هـ- تأمين الاتصالات الفعالة بين مختلف المستويات الإدارية وأصحاب المصالح في المصرف وخارجه².

تاسعا - تنوع محافظ الأوراق المالية :

يقصد بالتنوع قرار المصرف الخاص بتشكيلة الاستثمارات التي تتكون منها المحفظة المالية و من شأن التشكيل الجيد تخفيض درجة المخاطر التي يتعرض لها عائد المحفظة، دون أن يترتب على ذلك تأثير على حجم ذلك

العائد، هذا و توجد أسس مختلفة للتنوع أو التشكيل من أهمها تنوع جهة الإصدار و تنوع تواريخ الاستحقاق، فالمخاطر أسس مختلفة للتنوع أو التشكيل من أهمها تنوع جهة الإصدار و تنوع تواريخ الاستحقاق،

فالمخاطر المنتظمة يتم تخفيضها عن طريق التنوع الدولي، أي الاستثمار في البورصات الدولية المختلفة

¹ ماجدة أحمد شلبي، مرجع سابق، ص:42.

² كنجو عيود كنجو، الإبداع المصرفي في ظل الاقتصاد المعرفي، مجلة جامعة البحث للعلوم الإنسانية، المجلد 36، العدد 29، 2014، ص:17، 18.

(حيث يتم تخفيض الخسارة و الاستفادة من عوائد أعلى في بورصات عالمية: أمريكية، فرنسية، دولية)، أما المخاطر غير المنتظمة فيتم تخفيضها عن طريق التنوع القطاعي للمحفظة أي الاستثمار في عدد مختلف من قطاعات الاقتصاد الوطن و بالتالي تنوع جهة الإصدار¹، وبالنسبة للمصارف الإسلامية فإن العديد منها تتميز بتشكيلة الأوراق المالية لمحافظها بعدم التنوع فهي في الغالب تضم بعض الأسهم لشركات محلية أو بعض الصكوك الإسلامية .

¹ بن موسى كمال، المحفظة الاستثمارية (تكوينها ومخاطرها)، مجلة الباحث ، جامعة ورقلة ، الجزائر ، العدد 03 ، 2004، ص:43.

خلاصة الفصل الرابع :

تناولنا في هذا الفصل إلى مجموعة من المصارف الإسلامية ودرسنا مدى إنطباق مفهوم شمولية العمل المصرفي عليها، فكانت النتائج كالتالي:

- تنقسم المصارف الإسلامية من حيث إنطباق مفهوم شمولية العمل المصرفي إلى:
 - بنوك إسلامية تجاوزت الدور التقليدي لها لتغطي مجموعة متعددة من أساليب التمويل والإستثمار بما ضمن تحولها إلى بنوك شاملة.
 - بنوك توفر منتجات مبتكرة وخدمات متميزة إلا أنها تهمل تقديم بعض الخدمات والتي هي من صميم الصيرفة الشاملة، كما تهمل التوسع في الأسواق الخارجية.
 - بنوك لا يزال عليها تطوير خدماتها ومنتجاتها المصرفية في ظل الصيرفة الشاملة تهمل سياسة التنوع الجغرافي.
- هناك جملة من متطلبات دعم تحول المصارف الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة تتمثل في :
 - ❖ متطلبات تخص بيئة العمل المصرفي :
 - تحديث التشريع المصرفي بتغيير وتحديث وسن القوانين والتشريعات الخاصة بتسهيل عمل المصارف الشاملة.
 - إنشاء سوق مال بينية للبنوك الإسلامية تتيح للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية إدارة الفجوات المالية بين أصولها وخصومها.
 - ضرورة إنشاء سوق مالي إسلامي ثانوي بمقومات تخدم المصارف الإسلامية .
 - الإهتمام بإصدار معايير خاصة بكفاية رأس المال للبنوك الإسلامية تعزز مصداقيتها دولياً وتمنحها ثقة العملاء.
 - تحقيق صفة شمولية العمل المصرفي من خلال عمليات الاندماج المصرفي.
 - تكثيف جهود الدعم وتحقيق التكامل المصرفي الإسلامي مما يتيح لهذه الصناعة مزيداً من التطور والانتشار والتوسع.
 - ❖ متطلبات تخص المصارف الإسلامية :
 - نشر الوعي المصرفي لفهم دور وأهمية البنوك الشاملة في تطوير الصيرفة الإسلامية.
 - تطوير الخدمات المصرفية وتقديم خدمات الصيرفة الإستثمارية تجسيدا لمفهوم الصيرفة الشاملة.
 - تعظيم إستفادة المصارف الإسلامية من منتجات التكنولوجيا الحديثة في المجال المصرفي.
 - تبني مفهوم التسويق المصرفي و إدراك أهميته خاصة في ما يتعلق برسم سياسات الخدمات البنك و دراسة الانتشار الجغرافي لوحده في السوق المصرفية.
 - يتطلب التحول للعمل المصرفي الإسلامي الشامل وضع خطة لتطوير الموارد البشرية تتضمن مختلف مجالات العمل المصرفي الإسلامي.

- العمل على تأسيس الصناديق الإستثمارية ومختلف الشركات الإستثمارية وذلك تجسيدا للصيرفة الإستثمارية التي تعد من صميم الصيرفة الشاملة .
- تعزيز عملية الانتشار الجغرافي وافتتاح فروع على المستوى المحلي والدولي لتحقيق ما يسمى بالتنوع الجغرافي.
- إعادة هندسة العمليات المصرفية و تحديث وتطوير مختلف نظم العمل.
- تنوع تشكيلة محافظ الأوراق المالية سواء تنوع جهة الإصدار و تنوع تواريخ الاستحقاق أو عن طريق التنوع الدولي.

الجامعة العامة

الخلاصة

إن البيئة المحيطة بالمؤسسات المصرفية تحوي العديد من الاتجاهات والقوى من العولمة وتصادع المنافسة وإزالة القيود والحواجز الحكومية والتقدم التكنولوجي، فقد حدث تغيير كبير في أعمال البنوك و توسعت مساحة دائرة و نطاق أعمالها حيث أخذت البنوك تتجه إلى أداء خدمات مالية و مصرفية لم تكن تقوم بها من قبل وإنعكس ذلك بوضوح في دخولها مجالات غير مصرفية تمثلت في زيادة أنشطة المصارف ضمن مجال الاستثمار في الأسواق المالية بشقيها المحلي والدولي، وصيرفة التأمين، التأجير التمويلي وغيرها من الأنشطة، وعملت على تطوير منتجات لإرضاء وتلبية حاجات ورغبات زبائنها، و قد أدى ذلك إلى بروز الحاجة إلى كيانات مؤسسية قوية تدعم قدراتها التنافسية بالإعتماد على معايير جديدة تتجسد في جودة الخدمة المصرفية ، وتطبيق مفهوم الهندسة المالية، وكذا إدراك مفهوم التسويق المصرفي الحديث، كما تواكب التوجهات الجديدة فيما يخص معايير الرقابة المصرفية، وتوجهات الاندماج ومكافحة تبييض الأموال.

وتماشيا مع التطورات الملحوظة التي تشهدها البيئة الاقتصادية الدولية وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية زاد اتجاه البنوك إلى التحول إلى الصيرفة الشاملة، مع نمو الحاجة للتوجه نحو الغاء دور التخصص المصرفي التقليدي والعمل على التوسع في الخدمات المصرفية الشاملة كتنظيم مصرفي جديد لمواجهة قوى التغيير المصرفية وتحدي المنافسة ، والاندماج في السوق العالمية، مما يعكس زيادة دور المصارف في تعزيز وتحسين نوع الخدمات التمويلية والاستثمارية وتنشيط الاوعية الادخارية التي توفرها، حيث تلجأ البنوك الشاملة إلى التنوع في مصادر تمويلها عن طريق اللجوء إلى مصادر غير تقليدية، بالإضافة إلى تنوع أدوات الإستثمار من خلال الإستثمار في الأوراق المالية مختلفة الآجال والمناطق وطبيعة الأنشطة و القطاعات، التنوع في مجال محفظة القروض الطويلة والمتوسطة والقصيرة الأجل ، والدخول في مجالات إستثمارية جديدة من خلال تنفيذ عمليات الخصخصة للشركات الحكومية وإستبدال القروض الممنوحة للشركات بحصة في رأس المال. وكذلك تنوع الأنشطة التي تتعامل فيها مما يساهم في إنخفاض المخاطر التي تتعرض لها.

وباتت الصناعة المصرفية الإسلامية محل إهتمام الجهات المصرفية الفاعلة على المستويين الإقليمي والدولي حيث إستطاعت اثبات قدرة النظام الاقتصادي الإسلامي في المساعدة على تحقيق الاستقرار المالي الذي يحتاجه بعد أدائها في ظل الأزمة المالية والذي ساهم في الانتشار الواسع لفكر الصيرفة الإسلامية عالميا، فأهم ما يميز أعمال البنوك الإسلامية أن أهدافها ذات طابع اقتصادي واجتماعي، حيث تمارس أنشطة في مجال الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار وفقا لضوابط وأحكام النظرية الاقتصادية الإسلامية، بالإضافة إلى تحقيق الأرباح المشروعة، وتحقيق النظام التكافلي بين أفراد المجتمع، ورغم التطور الكبير الذي شهدته الصيرفة الإسلامية إلا أنها تتعرض لتحديات جمة، ينبثق بعضها من داخل الصناعة المصرفية الإسلامية والبعض عبارة عن عوامل وظروف خارجية على المستوى الإقليمي والدولي.

وفي ظل ما سبق تنبثق فكرة تحول الصناعة المصرفية الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة كأسلوب لمواجهة تحدياتها وتعزيز مكانتها على الساحة الدولية، فبالفعل هناك مصارف إسلامية تجاوزت الدور التقليدي لها لتعطي مجموعة متعددة من أساليب التمويل والإستثمار كالتأمين للمشروعات والاستثمار المباشر في المشروعات

الخاصة وإدارة المحافظ المالية وخدمات أمناء الاستثمار فضلاً عن المساهمة في تأسيس الشركات والصناديق الاستثمار، وتوريق الأصول وكذا الصيرفة التجارية لتدخل في نطاق الصيرفة الإسلامية الاستثمارية وبما يضمن تحولها إلى بنوك شاملة، والبعض لا يزال عليها تطوير خدماتها ومنتجاتها المصرفية خصوصاً تلك التي ترتبط إرتباطاً واضحاً بمفهوم الصيرفة الشاملة، وكذا عليها تطوير شبكتها الداخلية و العمل على التوسع في الأسواق الخارجية .

إختبار صحة فرضيات البحث :

بعد تعرضنا لمختلف جوانب البحث نحاول فيما يلي إختبار صحة الفرضيات:

- أدت جهود التحرير المالي إلى تراجع القيود المفروضة على النفاذ إلى الأسواق والتدابير التمييزية في مجالات الصيرفة والأوراق المالية وأسواق التأمين، مما أعطى للمؤسسات المالية القدرة على النفاذ بسهولة إلى مختلف الأسواق، وهو ما ساهم في إحتدام المنافسة بين البنوك و زيادة لمخاطر المصرفية . وهذا ما يدل على صحة الفرضية الأولى.
- تجسدت موجة التحرير في إزالة القيود واللوائح التشريعية التي تقيد أنشطة المؤسسات المالية والمصرفية في المجالات الإقتصادية المختلفة، وما ترتب عليه من إقتحام المصارف لمجالات محرمة في السابق كلياً أو جزئياً كالإستثمار في محفظة الأوراق المالية، وهو ما يدعم تحولها إلى تجسيد مفهوم البنوك الشاملة والتي تعمل على تقديم حزمة متكاملة من الخدمات المالية والمصرفية، وهو ما يؤكد صحة الفرضية الثانية .
- على الرغم أن البنوك الإسلامية تعد أقرب الأشكال من الناحية النظرية إلى مفهوم البنوك الشاملة القائم على تنويع الموارد والإستخدامات، إلا أنه ليس من الضرورة إنطباق هذا المفهوم عليها من الناحية العملية، فهناك تفاوت بين ما هو مدون في النظم الأساسية وعقود التأسيس لهذه المصارف وبين ما قامت بتنفيذه، وهو ما يعني عدم صحة الفرضية الثالثة.
- تواجه المصارف الإسلامية بعض التحديات والصعوبات المتولدة ذاتياً والتي تمثل خصوصية لها، تتمثل أساساً في الجوانب المؤسسية مثل الإطار المؤسسي السليم، الإطار القانوني والرقابة على المصارف الإسلامية، الإطار المحاسبي، الجانب الشرعي، وكذا الجوانب التشغيلية كتحديات السيولة و تحديات الهندسة المالية، وهو ما يبين صحة الفرضية الرابعة.
- من متطلبات تحقيق الشمولية في المصارف الإسلامية تعزيز عملية الانتشار وافتتاح فروع على المستوى المحلي والدولي، و تنويع تشكيلة محافظ الأوراق المالية، مما يعني صحة الفرضية الخامسة.

نتائج البحث:

- من خلال تفحصنا لمختلف جوانب البحث يمكننا الوقوف على مجموعة من النتائج نلخصها في النقاط التالية :
- هناك جملة من التطورات الحديثة في مجال العمل المصرفي، بالإضافة إلى المفاهيم الحديثة في الفكر المالي والمصرفي، ونلخص ذلك في النقاط التالية :

- ضرورة تبني قواعد تتضمن سلامة الأعمال المصرفية، والتي من ضمنها معايير لجنة بازل للسلامة المصرفية.
- أهمية تطبيق معايير الحوكمة السليمة في البنوك كأحد العوامل الأساسية لتعزيز ثقة المتعاملين مع البنوك وتعزيز سلامتها.
- ضرورة بناء تحالفات مصرفية من أجل تكوين كيانات عملاقة قادرة على المنافسة في السوق العالمية والإستفادة من ميزات الاندماج المصرفي .
- تستطيع المصارف أن تقوم بدور أساسي ومهم في مكافحة غسل الأموال وذلك عبر إتباع بعض الإجراءات والنظم.
- تساهم الهندسة المالية والتكنولوجيا المصرفية في تقديم منتجات مالية أو مصرفية حديثة وتعزيز تكريس مفهوم الشمولية في العمل المصرفي.
- يعد تبني مفهوم التسويق المصرفي الحديث أمرا ملحا في ظل التطورات المتلاحقة التي تشهدها الساحة المصرفية.
- الإهتمام بتطبيق الجودة الشاملة لتعظيم القدرة التنافسية للمنظمة من خلال تضافر الجهود للعمل على التحسين المستمر للخدمات والمنتجات المصرفية.
- انتهاج سياسات التحرير المالي بإزالة القيود واللوائح التشريعية التي تقيد أنشطة المؤسسات المالية والمصرفية ودعم تحولها إلى مفهوم البنوك الشاملة.
- قيام الصيرفة الشاملة يحتاج الى العديد من المقومات الهامة التي تعتمد عليها في أداء وظائفها المتعددة ومنها ما يتعلق بالبنك ذاته ومناه ما يرتبط بسياسات الدولة وأجهزتها المختلفة.
- تخضع عملية التحول إلى البنوك الشاملة لضوابط رشيدة تأخذ في حساباتها جميع الجوانب الإقتصادية القانونية والبيئة المصرفية التي تعمل في إطارها.
- تواجه المصارف الإسلامية جملة من التحديات على المستوى الداخلي، وتتمثل أساسا في تحديات الجوانب التشغيلية والتنظيمية وكذا تطوير المنتجات، و جملة من التحديات المتعلقة بالمحيط الخارجي نذكر منها:
 - بناء كيان أو إطار مؤسسي سليم.
 - تخضع المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لمعايير وضوابط لا تراعي اختلاف طبيعة وخصوصية هذه المؤسسات.
 - إيجاد أساليب مناسبة لأعداد وتطبيق معايير محاسبية مالية متوافقة مع الشرع، خاصة مع التطور السريع والكبير في المعاملات الإقتصادية وصعوبة متابعتها وبالفتوى والبيان الشرعي.
 - إفتقار المصارف الإسلامية إلى وجود سوق مالي دولي.
 - مشكلة تأهيل العاملين العاملين القائمين على إدارة وتشغيل المصارف الإسلامية من الناحية الإدارية أو المهنية.
 - مشكلة تطوير وابتكار منتجات للصناعة المصرفية الإسلامية تمكنها من البقاء والمنافسة.

- متطلبات زيادة حجم رأس المال، وكذا مشكلة النقص في فرص التوظيف ونمو فائض السيولة.
- المنافسة الشديدة من قبل المصارف التقليدية.
- تحديات تطوير أدواتها وخدماتها بالأساليب التقنية والتكنولوجية الحديثة.
- تحديات تطبيق معايير كفاية رأس المال وإدارة المخاطر الخاصة بلجنة بازل للسلامة المصرفية.
- الوعي بأهمية الاندماج للاستفادة من وفورات الحجم الكبير كخيار استراتيجي لتكوين كيانات عملاقة قادرة على المنافسة.
- تتقسم المصارف الإسلامية من حيث إنطباق مفهوم شمولية العمل المصرفي إلى:
 - بنوك إسلامية تجاوزت الدور التقليدي لها لتغطي مجموعة متعددة من أساليب التمويل والإستثمار بما ضمن تحولها إلى بنوك شاملة.
 - بنوك توفر منتجات مبتكرة وخدمات متميزة إلا أنها تهمل تقديم بعض الخدمات والتي هي من صميم الصيرفة الشاملة، كما تهمل التوسع في الأسواق الخارجية.
 - بنوك لا يزال عليها تطوير خدماتها ومنتجاتها المصرفية في ظل الصيرفة الشاملة تهمل سياسة التنوع الجغرافي.

اقتراحات :

- على ضوء ما تقدم نحاول الوصول إلى بعض التوصيات والإقتراحات التي نرى أنها تستجيب لمتطلبات تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية ضمن إطار الصيرفة الشاملة :
- متطلبات تخص بيئة العمل المصرفي :
- تحديث التشريع المصرفي بتغيير وتحديث وسن القوانين والتشريعات الخاصة بتسهيل عمل المصارف الشاملة.
- إنشاء سوق مال بينية للبنوك الإسلامية تتيح للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية إدارة الفجوات المالية بين أصولها وخصومها.
- ضرورة إنشاء سوق مالي إسلامي ثانوي بمقومات تخدم المصارف الإسلامية .
- الإهتمام بإصدار معايير خاصة بكفاية رأس المال للبنوك الإسلامية تعزز مصداقيتها دولياً وتمنحها ثقة العملاء.
- تحقيق صفة شمولية العمل المصرفي من خلال عمليات الاندماج المصرفي.
- تكثيف جهود الدعم وتحقيق التكامل المصرفي الإسلامي مما يتيح لهذه الصناعة مزيداً من التطور والانتشار والتوسع.
- متطلبات تخص المصارف الإسلامية :
 - نشر الوعي المصرفي لتفهم دور وأهمية البنوك الشاملة في تطوير الصيرفة الإسلامية.
 - تطوير الخدمات المصرفية وتقديم خدمات الصيرفة الإستثمارية تجسيدا لمفهوم الصيرفة الشاملة.

- تعظيم إستفادة المصارف الإسلامية من منتجات التكنولوجيا الحديثة في المجال المصرفي.
- تبني مفهوم التسويق المصرفي و إدراك أهميته خاصة في ما يتعلق برسم سياسات الخدمات البنك و دراسة الانتشار الجغرافي لوحده في السوق المصرفية.
- يتطلب التحول للعمل المصرفي الإسلامي الشامل وضع خطة لتطوير الموارد البشرية تتضمن مختلف مجالات العمل المصرفي الإسلامي.
- العمل على تأسيس الصناديق الإستثمارية ومختلف الشركات الإستثمارية وذلك تجسيدا للصيرفة الإستثمارية التي تعد من صميم الصيرفة الشاملة .
- تعزيز عملية الانتشار الجغرافي وافتتاح فروع على المستوى المحلي والدولي لتحقيق ما يسمى بالتنوع الجغرافي.
- إعادة هندسة العمليات المصرفية و تحديث وتطوير مختلف نظم العمل.
- تنويع تشكيلة محافظ الأوراق المالية سواء تنويع جهة الإصدار و تنويع تواريخ الاستحقاق أو عن طريق التنويع الدولي.

آفاق البحث:

- من خلال تعرضنا لمختلف حيثيات الدراسة نجد أن باب البحث مفتوح مستقبلا لدراسات أخرى أكثر عمقا وتفصيلا في بعض جوانب هذا البحث، نختار منها ما يلي:
- تطوير صكوك التمويل الإسلامي لتنويع محفظة الأوراق المالية للمصارف الإسلامية.
 - إنشاء صناديق الإستثمار كتوجه نحو تنويع نشاط المصارف الإسلامية .
 - دور الهندسة المالية الإسلامية في دعم الصناعة المصرفية الإسلامية.
 - واقع الاندماج المصرفي في الصناعة المصرفية الإسلامية ومدى مساهمته في خلق مصارف شاملة.

﴿والله من وراء القصر﴾

قائمة المراجعے

أولاً: المراجع باللغة العربية:

- 1 - القرآن الكريم و السنة المطهرة .
- 2- الكتب :
1. إبتهاج مصطفى عبد الرحمان، إدارة البنوك التجارية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، ط02، 2001 .
2. ابن منظور جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم الأنصاري ، لسان العرب ،دار المعارف ،القاهرة ، مصر ،السنة غير مذكورة .
3. ابو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا ،مقاييس اللغة ،دار الفكر للطباعة والنشر و التوزيع ، الجز الثاني ،القاهرة ، مصر، 1979.
4. أبو الحسن علي بن محمد الماوردي ،الحاوي الكبير ،دار الكتب العلمية ،بيروت لبنان ، الجزء الخامس ، 1994 .
5. أحمد الشرباصي ، المعجم الإقتصادي الإسلامي ، دار الجيل ، بلد النشر غير مذكور ، 1981 .
6. أحمد النجار ،منهج الصحوة الإسلامية (بنوك بلا فوائد) ،الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ،القاهرة ، مصر ، 1979
7. أحمد سفر،المصارف والأسواق المالية التقليدية والإسلامية في البلدان العربية ،المؤسسة الحديثة للكتاب ،مصر، 2006.
8. أحمد سليمان الخصاونة ،المصارف الإسلامية (مقررات بازل ،تحديات العولمة ،إستراتيجية مواجهتها)،عالم الكتب الحديث،أريد ،الأردن ،2008.
9. أحمد عبد الخالق ،البنوك والتجارة الإلكترونية ،أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت (الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والإقتصادية)،ج02، منشورات الحلبي الحقوقية،لبنان ،2002.
10. أيمن عبد الحمان فتاحي ،البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية ،دار البشائر ،سوريا ،2009 .
11. الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،ط02 ، 2003 .
12. الغالي بن إبراهيم ،أبعاد القرار التمويلي والإستثماري في البنوك الإسلامية (دراسة تطبيقية)،دار النفائس للنشر والتوزيع ،عمان،الأردن ،2011.
13. الغريب ناصر ،أصول الصيرفة الإسلامية،دار أبوللو للطباعة والنشر والتوزيع ،القاهرة ،مصر، 1996.
14. برهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني ، الهداية في شرح بداية المبتدي ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، الجزء الثالث ،سنة النشر غير مذكورة.
15. بسام الحمزاوي ،البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية ،دار البشائر ،دمشق ،سوريا ،2009.
16. تيسير العجارمة ،التسويق المصرفي،دار الحامد للنشر والتوزيع ،عمان الأردن ،2004.

17. جلال وفاء البدرى محمددين ،البنوك الإسلامية (دراسة مقارنة للنظم في دولة الكويت ودوأخرى) ،دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية ،مصر، 2008
18. جمال لعامرة ،المصارف الإسلامية ،دار النبأ ، الجزائر ،1996 .
19. جميل سالم الزيدانين ، أساسيات في الجهاز المالي ، دار وائل للنشر ، عمان الأردن ،1999 .
20. حسن عبيد ،الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات ،دار النشر غير مذكورة،مصر ،2002.
21. حسين بن هاني ،إقتصاديات النقود والبنوك (الأسس والمبادئ)،دار الكندي،الأردن،2002.
22. حسين عبد العزيز جرادات ،الصيغ الإسلامية للإستثمار في رأس المال العامل،دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع ،عمان ،الأردن ،2011.
23. حسين عمر ، الجات و الخصخصة ، دار الكتاب الحديث ، الكويت ، 1998 .
24. حسين محمد سمحان ،موسى عمر مبارك ،محاسبة المصارف الإسلامية ،دار المسيرة للنشر والتوزيع ،عمان ،الأردن ،ط 02 ،2011.
25. حيدر يونس الموسوي ،المصارف الإسلامية (أداءها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية)،دار اليازدي،عمان ،الأردن ،2001.
26. خالد أمين عبد الله ،حسين سعيد سعيقان ،العمليات المصرفية الإسلامية (لطرق المحاسبية الحديثة)،دار وائل للنشر والتوزيع ،الأردن .
27. خالد أمين عبد الله ،إسماعيل علي إبراهيم الطراد ، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية ، دار وائل للنشر ،2006، عمان،الأردن.
28. خالد وهيب الراوي ، إدارة المخاطر المالية ،دار المسيرة ، عمان ، الأردن ، 1999 .
29. خبابه عبدا لله ،الإقتصاد المصرفي (البنوك الإلكترونية ،البنوك التجارية ،السياسة النقدية)،مؤسسة شباب الجامعة،مصر،2008 ،ص:138.
30. خليل الهندي ،أنطوان الناشف ،العمليات المصرفية والسوق المالية (دمج المصارف)،ج03،المؤسسة الحديثة للكتاب ،لبنان،2000.
31. خليل الهندي ،أنطوان الناشف ،العمليات المصرفية والسوق المالية (دمج المصارف)،ج03،المؤسسة الحديثة للكتاب ،لبنان،2000.
32. دريد كامل آل شبيب ،إدارة البنوك المعاصرة ،دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ،عمان ،الأردن،2012.
33. رشاد العصار ، رياض الحلبي ،النقود والبنوك ،دار الصفاء ، عمان ،الأردن ، 2000.
34. رشاد العصار ،رياض الحلبي ،النقود و البنوك، دار صفاء للنشر و التوزيع ،عمان ، الأردن ،2000.
35. رشدي صالح عبد الفتاح ، البنوك الشاملة و تطوير دور الجهاز المصرفي المصري ، دار النشر غير مذكورة ، مصر ، 2000،ص:59.
36. رشدي صالح عبد الفتاح ، البنوك الشاملة و تطوير دور الجهاز المصرفي المصري ، دار النشر غير مذكورة ، مصر ، 2000 .

37. رعد حسن الصرن، عولمة جودة الخدمة المصرفية، دار التواصل العربي - مؤسسة الوراق للنشر، عمان، الأردن، 2007.
38. رعد حسن الصرن، عولمة جودة الخدمة المصرفية، دار التواصل العربي - مؤسسة الوراق للنشر، عمان، الأردن، 2007.
39. زاهد عبد الحليم عاطف، مفاهيم تسويقية حديثة، دار الراجحي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
40. زياد رمضان، محفوظ جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط3، 2006.
41. سامر بطرس جلدة، النقود والبنوك، دار البداية، عمان الأردن، 2008.
42. سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
43. سامر مظهر قنطججي، صناعة التمويل (في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية)، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، حماة، سوريا، 2015.
44. السعيد فرحات جمعة، الأداء المالي لمنظمات الأعمال (التحديات الراهنة)، دار المريخ، الرياض، العربية السعودية، 2000.
45. سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك (منهج علمي وتطبيق عملي)، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، ط2، 2008.
46. سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين جات 94 و منظمة التجارة العالمية، مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، 2001.
47. سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات وإدارة النقود و البنوك في إطار عالمية القرن الحادي والعشرين (الصناعة المالية الحديثة وإتجاهات التجارة الدولية)، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، سنة النشر غير مذكورة.
48. السيد متولي عبد القادر، اقتصاديات النقود والبنوك، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2010.
49. شقيري نوري موسى، محمود إبراهيم نور، وسيم محمد الحداد، سوزان سمير ذيب، إدارة المخاطر، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2012.
50. صادق راشد الشمري، إدارة المصارف (الواقع والتطبيقات العملية)، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
51. صالح محمد أبو تاية، التسويق المصرفي بين النظرية والتطبيق، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2008.
52. صلاح الدين حسن السيسي، معايير لجنة بازل لكفاية رأس المال والرقابة الفعالة للمخاطر المصرفية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، مصر، 2006.
53. صلاح الدين حسن السيسي، الرقابة على أعمال البنوك ومنظمات الأعمال (تقييم أداء البنوك والمخاطر المصرفية الإلكترونية)، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2010.
54. صلاح حسن، البنوك ومخاطر الأسواق المالية العالمية، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2011.

55. ضياء مجيد الموسوي ، البنوك الإسلامية ، مؤسسة شباب الجامعة ، مصر ، 1997 .
56. طارق طه ، إدارة البنوك في بيئة العولمة والأنترنترنت ، منشأة المعارف ، الإسكندرية 2001 .
57. طارق عبد العال حماد ، إندماج و خصخصة البنوك ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2003 .
58. طارق عبد العال حماد ، دليل المستثمر إلى بورصة الأوراق المالية ، الدار الجامعية الإسكندرية ، القاهرة ، 2000 .
59. عادل عبد الفضل عيد ، الربح و الخسارة في معاملات المصارف الإسلامية -دراسة مقارنة- دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، مصر ، 2008 .
60. عادل عبد الفضل عيد ، الربح و الخسارة في معاملات المصارف الإسلامية -دراسة مقارنة- دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، مصر ، 2008 .
61. عبد الرحمان يسري أحمد ، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل ، الدار الجامعية ، الإسكندرية مصر ، 2001 .
62. عبد الرحمان يسري أحمد ، إقتصاديات النقود و البنوك ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر ، 2003 .
63. عبد الغفار حنفي ، عبد السلام أبوقحف ، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر ، 2004 .
64. عبد الفضيل عيد ، الإلتئمان في البنوك الإسلامية ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، مصر ، 2008 .
65. عبد اللطيف حمزة ، المصارف الإسلامية (النظرية والتطبيق) ، دار الكتب الوطنية ، ليبيا ، 2011 .
66. عبد الله إبراهيم نزال ، محمود حسين الوادي ، حسين محمد سمحان ، إدارة الجودة الشاملة في الخدمات المصرفية ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 2010 .
67. عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار ، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق ، ط2 ، دار الوطن للطباعة ، الرياض ، 1414 هـ .
68. عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة و اقتصاديات البنوك ، الدار الجامعية الإسكندرية ، مصر ، 2003 .
69. عبد المنعم راضي ، فرج عزت ، إقتصاديات النقود والبنوك ، دار البيان للطباعة والنشر ، مصر 2001 .
70. عتروس عبد الحق ، الوجيز في البنوك التجارية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 200 .
71. عصام الدين أحمد أباطة ، العولمة المصرفية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، مصر ، 2010 .
72. علاء الدين فرحان طالب ، حيدر يونس الموسوي ، محمد فائز حسن ، إدارة المؤسسات المالية (مدخل فكري معاصر) ، دار الأيام للنشر والتوزيع ، عمان الأردن ، 2013 .
73. علاء فرحان طالب ، إدارة المؤسسات المالية (مدخل معاصر) ، دار الأيام للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 2013 .
74. علاء فرحان طالب ، إدارة المؤسسات المالية (مدخل فكري معاصر) ، دار الأيام للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 2013 .

75. عمر بن عبد العزيز المتراك، الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية، دار العاصمة للنشر و التوزيع، المملكة العربية السعودية ، ط 02 ، سنة النشر غير مذكورة.
76. فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية ، منشورات الحلبي ، بيروت ، 2004.
77. فريد عبد الفتاح ، النهج العلمي لتطبيق ادارة الجودة الشاملة في المؤسسات العربية ، دار الكتب ، القاهرة ، 1996.
78. فريد كورتل ، تسويق الخدمات ، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن، 2009.
79. فلاح حسن الحسيني ، مؤيد عبد الرحمن الدوري ، إدارة البنوك (مدخل كمي وإستراتيجي معاصر) ، دار وائل للنشر ، عمان ، الأردن ، ط 2008.
80. فلاح حسن الحسيني ، مؤيد عبد الرحمن الدوري ، إدارة البنوك (مدخل كمي وإستراتيجي معاصر) ، دار وائل للنشر ، الأردن ، 2008 .
81. محب خلة توفيق ، الإقتصاد النقدي والمصرفي (دراسات تحليلية للمؤسسات والنظريات) ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، مصر ، 2011.
82. محسن أحمد الخذري ، البنوك الإسلامية ، إيتراك للنشر والتوزيع ، القاهرة ، مصر ، 1990 .
83. محمد أحمد عبد النبي ، الرقابة المصرفية ، زمزم ناشرون وموزعون ، عمان ، الأردن ، 2010 .
84. محمد الصيرفي ، إدارة البنوك ، دار الوفاء للطباعة والنشر ، الإسكندرية ، مصر ، 2007.
85. محمد الوطيان ، البنوك الإسلامية ، مكتبة الفلاح للنشر و التوزيع ، بيروت ، لبنان ، 2000 .
86. محمد بن عبد القادر الرازي ، مختار الصحاح ، مكتبة لبنان ، لبنان ، 1989.
87. محمد جلال سليمان ، الودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية ، ط 1 ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، 1996.
88. محمد سعيد أنور سلطان ، إدارة البنوك ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، مصر ، 2005.
89. محمد شيخون ، المصارف الإسلامية ، دار وائل للطباعة والنشر ، عمان الأردن ، 2002 .
90. محمد صفوت قابل ، الدول النامية و العولمة ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2004 .
91. محمد عبد الحميد الشورابي ، عبد الحميد محمد الشورابي ، إدارة المخاطر الإئتمانية ، منشأة المعارف ، الإسكندرية 2002.
92. محمد كمال خليل الحمزاوي ، إقتصاديات الإئتمان المصرفي (دراسة تطبيقية للنشاط الإئتماني وأهم محدداته) ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، ط 2000 ، 02.
93. محمد محمود العجلوني ، البنوك الإسلامية (أحكامها ، مبادئها ، تطبيقاتها المصرفية) ، دارالمسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، الأردن ، 2008.
94. محمد محمود الكاوي ، البنوك الإسلامية (النشأة ، التمويل ، التطوير) ، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع ، القاهرة ، مصر ، 2009.

95. محمد محمود المكاوي، البنوك الإسلامية (التحديات...المواجهة)، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع
، مصر، 2012.
96. محمد مصطفى السنهوري، إدارة البنوك التجارية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2013.
97. محمود أحمد التوني ، الاندماج المصرفي (النشأة، التطور، الدوافع، المبررات والآثار) مع نظرة على جانب
الاندماج عالميا وعربيا ومصر، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر ، 2007.
98. محمود حسن الوادي ، حسين محمد سمحان ، المصارف الإسلامية (الأسس النظرية و التطبيقات العملية)
، دار الميسرة للنشر و التوزيع و الطباعة ، عمان ، الأردن ، 2007 .
99. محمود حسن صوان ، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي ، دار وائل للنشر ، عمان ، الأردن ، 2001 .
100. محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي ، دار وائل للنشر ، عمان ، الأردن، 2001 .
101. محمود عبد الكريم أرشيد ، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس ، عمان
، الأردن ، ط02 ، 2008 .
102. محي الدين القرة داغي ، عقد الإستصناع (بين الإتباع والإستقلال وبين اللزوم والجواز)، بحوث في فقه
المعاملات المالية المعاصرة ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، لبنان، السنة غير مذكورة.
103. محي الدين محمد الفيروز أبادي الشيرازي ، القاموس المحيط (باب الحاء) ، المطبعة الحسينية ،
القاهرة ، مصر ، ط 4 ، 1938 .
104. مرسي السيد حجازي ، منظمة التجارة العالمية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2001.
105. مرسي السيد حجازي، الخصخصة (إعادة ترتيب دور الدول و دور القطاع الخاص)، الدار الجامعية
للطباعة و النشر، الإسكندرية ، مصر ، سنة النشر غير مذكورة.
106. مرسي السيد حجازي، الخصخصة (إعادة ترتيب دور الدول و دور القطاع الخاص)، الدار الجامعية
للطباعة و النشر، الإسكندرية ، مصر ، سنة النشر غير مذكورة.
107. مصطفى كمال السيد طایل ، القرار الإستثماري في البنوك الإسلامية ، المكتب الجامعي الحديث،
مصر، 2006 .
108. مفلح عقل ، وجهات نظر مصرفية ، ج02، دون دار نشر، عمان، الأردن، 2000.
109. منير إبراهيم هندي ، الفكر الحديث في مصادر التمويل ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 1998 .
110. منير ابراهيم هندي، الإدارة المالية مدخل تحليلي معاصر، المكتب العربي الحديث، القاهرة ، الطبعة 4
، 1999.
111. منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية (مدخل إتخاذ القرارات)، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية ،
ط03، 2006.
112. موفق الدين بن أحمد بن محمد بن قدامي المقدسي ، المغني ، دار عالم الكتب ، الرياض، السعودية ،
1998.

113. نسرين عبد الحميد نبيه، نظرية التجارة العالمية ومنظمة التجارة العالمية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2012 .
114. وهبة الزحيلي ، المعاملات المالية المعاصرة ، دار الفكر ، سوريا ، دار الفكر المعاصر ، لبنان ، 2002 .
115. يوسف كمال محمد ، المصرفية الإسلامية (السياسة النقدية) ، دار الوفاء للطباعة و النشر ، دار النشر للجامعات ، مصر ، 1996 .
- 3- الرسائل والأطروحات :**
116. بوللوطة بلال، أثر تحرير سعر الفائدة على الإقتصاد الجزائري (الفترة ك2000-2008)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر3 2010/2011.
117. رباح عرابية، التسويق البنكي وأفاق تطبيقه في المؤسسة البنكية الجزائرية في ظل إقتصاد السوق (حالة القرض الشعبي الجزائري)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير فرع إدارة أعمال، جامعة الجزائر، 2009-2010.
118. سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، بحث مقدم ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، السنة الجامعية : 2004 - 2005.
119. طارق محمد الأعرج، العوامل المؤثرة في اختيار نوع الخدمات والنوافذ التي تقدمها البنوك الإلكترونية، أطروحة دكتوراه، تخصص إدارة المصارف كلية الإدارة والاقتصاد، الأكاديمية العربية المفتوحة، الدنمارك، 2013 .
120. طلال أحمد إسماعيل النجار، المضاربة المشتركة ومدى تطبيقها في المصارف الإسلامية في فلسطين، مذكرة ماجستير في الفقه المقارن، جامعة غزة، فلسطين، 2002 .
121. عادل زقير ، تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة -دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري-، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، السنة الدراسية : 2008/2009.
122. عامر بشير ، دور الإقتصاد المعرفي في تحقيق الميزة التنافسية للبنوك (دراسة حالة الجزائر)، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، فرع نقود مالية وبنوك، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2001-2012.
- 4- الملتقيات والمؤتمرات :**
123. أحمد عبد الخالق، البنوك الشاملة ، مؤتمر عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق، جامعة اليرموك ، المملكة الاردنية الهاشمية ، من 22 إلى 24 ديسمبر 2002.

124. أحمد محمد السعد ،حمود بني خالد ،التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية(مشكلة السيولة نموذجاً)، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول للمالية والمصرفية الإسلامية،الجامعة الأردنية،الأردن،الفترة من إلى 07 أوت 2014 .
125. الأخضر عزي، دراسة ظاهرة تبيض الأموال عبر البنوك(تحليل الظاهرة في البنوك الجزائرية) ،ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية (الواقع و التحديات)،جامعة الشلف بتاريخ : 14-15/12/2004.
126. أمال عياري ،أوبكر خوالد، تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية (دراسة حالة الجزائر)،مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الوطني حول "تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية (دراسة حالة الجزائر)"،جامعة محمد خيضر بسكرة ،يومي 06-07 ماي 2012 .
127. الأمين خليفة الطويل، الأدوات العملية لإدخال وتطبيق الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية وفق لقواعد الشريعة الإسلامية، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني،المركز العالي للمهن المالية والإدارية وأكاديمية الدراسات العليا،طرابلس،ليبيا،الفترة من 27 إلى 28 أبريل 2010.
128. براق محمد ، قمان مصطفى ،أداء صناديق الاستثمار المسؤولة اجتماعيا وصناديق الاستثمار الإسلامية،الملتقى الدولي الأول :الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل ،معهد العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير ،المركز الجامعي بغرداية ،يومي 23-24 فيفري 2011 .
129. بربري محمد أمين،طرشي محمد ،التحرير المالي و المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للبنوك التجارية في الجزائر،المؤتمر العلمي الثاني حول "إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة،يومي 11 و 12 مارس 2008،جامعة قاصدي مرياح -ورقلة.
130. بريش السعيد ،التمويل التاجيري كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، الملتقى الدولي : " سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات " ،جامعة بسكرة - الجزائر - ، يومي 21 - 22 نوفمبر 2006 .
131. بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية،جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2005 - 2006.
132. بلعوج بولعيد ، إشكالية خصوصية البنوك في الجزائر ، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة - منافسة - مخاطر - تقنيات ، جامعة جيجل ، من 6- 7 جوان 2005 .
133. بلعوج بولعيد ، إشكالية خصوصية البنوك في الجزائر ، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة - منافسة - مخاطر - تقنيات ، جامعة جيجل ، من 6- 7 جوان 2005

134. بن بوزيان محمد ،شكوري سيدي محمد ،التحرير المالي وأثره على النمو الإقتصادي- دراسة حالة الجزائر- ،الندوة الدولية الأولى حول النظام المالي والنمو الإقتصادي"تطوير النظام المالي والمصرفي والنمو الإقتصادي"،المدرسة العليا للتجارة،الجزائر العاصمة ،،يومي 06 و 07 ماي 2014.
135. بن طلحة صليحة ، معوشي بوعلام ، دور التحرير المالي في إصلاح المنظومة المصرفية ، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية - الواقع و التحديات - جامعة الشلف بتاريخ : 2004/12/15-14.
136. بن علال بلقاسم ،أثر تطبيق سياسة التحرير المالي على النمو الإقتصادي في الجزائر (2010/1970) دراسة قياسية بإستعمال طريقة التكامل المتزامنة،اليوم الدراسي حول الإقتصاد المجتمع والثقافة ، مؤسسة فريدريش إيبيرت العالمية،الجزائر، 2012 .
137. بن علي بلعزوز ،عبد الرزاق حبار ،الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية (مدخل للوقاية من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة إلى حالة الجزائر)، الملتقى العلمي الدولي حول "الأزمة المالية والإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية"،جامعة فرحات عباس ،سطيف،أيام 20-21 أكتوبر 2009.
138. بن علي بلعزوز، عبد الكريم قندوز، استخدام الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالمصارف الإسلامية، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة،جامعة الزيتونة،الأردن،الفترة من 16 إلى 18 أبريل 2007.
139. بن نافلة قدور ،عرابة رباح ،التسويق البنكي وقدرته على إكساب البنوك الجزائرية ميزة تنافسية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الإقتصادية (الواقع و التحديات)، جامعة الشلف بتاريخ : 2004/12/15-14.
140. بوقرة رباح،جميع نبيلة،أثر إستراتيجية التنوع على تنافسية مؤسسة CONDOR ،الملتقى الدولي الرابع حول"المنافسة والإستراتيجيات التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية،جامعة الشلف،الجزائر،يومي 08 و 09 نوفمبر 2010.
141. جمال بلخباط ، خروبي مراد ، الآثار المتوقعة لإتفاقية تحرير التجارة في الخدمات على القطاع المصرفي الجزائري ، الملتقى الوطني الثاني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية و الإقتصادية ، المركز الجامعي بشار ، من 24-25 أبريل 2006 .
142. جمعي عماري ،التسويق في المؤسسة المصرفية الجزائرية،ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الإقتصادية (الواقع و التحديات)، جامعة الشلف بتاريخ : 2004/12/15-14.
143. حسام الدين عفانة ، بيع المرابحة المركبة كما تجر به المصارف الإسلامية في فلسطين ،مؤتمر الاقتصاد الإسلامي وأعمال البنوك ، جامعة الخليل ،فلسطين ،27/7/2009 .
144. حسن سالم العماري ،المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي ، مؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية في ضوء التجارب العربية والعالمية،دمشق ، سوريا ، 2-3 جويلية ، 2005 .

145. حسني الخولي ، تأثير الأزمة المالية على القطاع البنكي التداعيات وسبل المواجهة(مع الإشارة إلى المصارف السعودية)، لقاء العلمي " انعكاسات الأزمة المالية العالمية وأثر الأنظمة التجارية في احتوائها ،الهيئة الإسلامية العالمية للإقتصاد والتمويل ،المملكة العربية السعودية، ديسمبر 2009
146. حسين بلعجوز ، إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها ، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية ، المركز الجامعي جيجل ، من 6 إلى 7 جوان 2005.
147. حسين حسين شحاتة،إدارة السيولة في المصارف الإسلامية (المعايير والأساليب)،الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي،مكة المكرمة ،المملكة العربية السعودية ،الفترة من 25 إلى 29 ديسمبر 2010 .
148. حسين سعيد ،علي أبو العز،كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية(في الواقع وسلامة التطبيق)، المؤتمر الدولي الأول للمالية للإسلامية،كلية الشريعة ،الجامعة الأردنية ،الأردن ،الفترة من 06 إلى 07 أوت 2014.
149. حمزة عبد الكريم حماد ،نحو تفعيل دور الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول ،دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري ،دبي ،الإمارات العربية ،الفترة من 31 ماي إلى 03 جوان 2009.
150. خالد خديجة ، خصائص و أثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة و المتوسطة ، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية (واقع و تحديات) ، جامعة الشلف بتاريخ : 2004/12/15-14.
151. خبابه عبدا لله، إشكالية الأخذ بنظام البنوك الشاملة في الجهاز المصرفي الجزائري،مؤتمر إدارة منظمات الأعمال: التحديات العالمية المعاصرة،جامعة العلوم التطبيقية الخاصة ، المملكة الهاشمية الأردنية ،من 27 إلى 29 أفريل 2009 .
152. خنيوة محمد الأمين ،حنان علي موسى،منتجات الهندسة المالية الإسلامية (الواقع والتحديات ومناهج التطوير)،الملتقى الدولي حول "الإقتصاد الإسلامي: الواقع ورهانات المستقبل"،جامعة غرداية ،الجزائر ،الفترة من 23 و 24 فيفري 2011.
153. دربالي سهام، زيتوني عبد القادر،رأس المال الفكري، الحاجة الفعلية للمصارف الإسلامية في ظل اقتصاد المعرفة، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي(النمو، العدالة، الاستقرار من منظور إسلامي)، اسطنبول، تركيا،الفترة من 9 إلى 10 سبتمبر 2013.
154. رحيم حسين ،هواري معراج ،الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية - الواقع و التحديات - جامعة الشلف بتاريخ : 2004/12/15-14.
155. رزان عدنان ، إدارة السيولة وفق الشريعة... معضلة ، جريدة القبس الكويتية ، العدد 12469 ، بتاريخ : 2008/ 02/ 17 .

156. رضا سعد الله، المضاربة والمشاركة، ندوة البنوك الإسلامية و دورها في تنمية إقتصاديات المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المحمدية، المغرب، من 18 - 22 جوان 1990.
157. السعدي رجال، نجاح بولودان، تطبيق نماذج صفوف الانتظار لقياس جودة الخدمة البنكية (خدمات السحب و الإيداع في بنك التنمية المحلية-وكالة جيجل-)، الملتقى الوطني السادس حول الأساليب الكمية و دورها في اتخاذ القرارات الإدارية، جامعة سكيكدة، الفترة من 27-28 جانفي 2009.
158. سعيد الحلاق، الأزمة المالية العالمية ومعالجتها من منظور إسلامي، مؤتمر نداعات الأزمة المالية وأثرها على إقتصاديات الدول العربية، الفترة 4-5 أبريل 2009، شرم الشيخ.
159. سعيد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي (النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية)، المؤتمر الثالث للإقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، العربية السعودية، ماي 2005.
160. سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري و اتفاقيات بازل، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، واقع و تحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف أيام 14،15 ديسمبر 2004.
161. سمالي يحضيه، إدارة الجودة الشاملة مدخل لتطوير الميزة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية، الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و تحديات المناخ الاقتصادي الجديد"، جامعة ورقلة، يومي 22 و 23 أفريل 2003.
162. شاكر تركي إسماعيل، التسويق المصرفي الإلكتروني والقدرة التنافسية للمصارف الأردنية، المؤتمر العلمي الخامس: نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية إلكترونية، من 4 - 5 جوان 2007، كلية العلوم الإدارية والمالية، جامعة فيلادلفيا، الأردن.
163. شريقي عمر، دور وأهمية الحوكمة في إستقرار النظام المصرفي، الملتقى العلمي الدولي حول "الأزمة المالية والإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية"، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 20-21 أكتوبر 2009.
164. شيخي محمد، تمجدين نورالدين، متطلبات العمل المصرفي في ظل أنشطة الاندماج والصيرفة الشاملة-دراسة حالة الجزائر-، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي: "سياسات التمويل و أثرها على الإقتصاديات و المؤسسات"، جامعة محمد خيضر -بسكرة - الجزائر، يومي 21 - 22 نوفمبر 2006، ص:07.
165. صلاح الدين محمد أمين الإمام، خدمات وحدات الثقة بين الوساطة المصرفية التقليدية واستراتيجيات التغيير الحديثة (دراسة تحليلية)، المؤتمر العلمي الرابع: إستراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، جامعة فلدفيا، المملكة الأردنية الهاشمية، من 15 إلى 16/03/2005
166. طرشي محمد، بريش عبد القادر، التحرير المالي وعدوى الأزمات المالية (أزمة الرهن العقاري)، الملتقى الدولي الثاني: "الأزمة المالية الرهنة والبدائل المالية والمصرفية (النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً)"، المركز الجامعي بخميس مليانة، الجزائر، يومي 5 و 6 ماي 2009.

167. طويطي مصطفى، شرع يوسف، صيع التمويل الإستثماري في الإقتصاد الإسلامي وظوابطه دراسة حالة البنك الإسلامي الأردني، الملتقى الدولي: الإقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، الجزائر، يومي 23 و 24 فيفري 2011.
168. عادل صالح مهدي الراوي، مدى تطبيق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (1) في المصارف العراقية الإسلامية، مؤتمر الخدمات المصرفية الإسلامية، جامعة عجلون الوطنية الأردن، يومي 15 و 16 ماي 2013.
169. عاشور كتوش، التمويل بالإنتمان الإيجاري (الإكتتاب في عقود و تقييمه-دراسة حالة الجزائر-)، الملتقى الدولي: " سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات والمؤسسات "، جامعة بسكرة - الجزائر -، يومي 21 - 22 نوفمبر 2006، ص: 05.
170. عبد الرحيم العلمي، دور البحث العلمي في النهوض بالعمل المصرفي، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية المتحدة، من 31 ماي - 03 جوان 2009، ص: 07.
171. عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، الوظائف الإقتصادية للصكوك (نظرة مقاصدية)، ندوة الصكوك الإسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، خلال الفترة 24-26/05/2010.
172. عبد الملك منصور، العمل بالصكوك الإستثمارية الإسلامية على المستوى الرسمي والحاجة إلى تشريعات جديدة، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية، الفترة من 31 ماي إلى 03 جوان 2009.
173. عبد المنعم محمد الطيب، تقييم الرقابة الشرعية في ظل النظام المصرفي الإسلامي الشامل، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية، الفترة من 31 ماي إلى 03 جوان 2009.
174. عز الدين بن زغبية، هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية، الفترة من 31 ماي إلى 03 جوان 2009.
175. عصام الزين الماحي، تقييم عمليات المصارف الإسلامية في أسواق الأوراق المالية المحلية والأجنبية و أسواق المعادن الثمينة، الملتقى السنوي الإسلامي السابع حول إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، معهد التدريب المالي والمصرفي التابع للأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الأردن، الفترة من 25 إلى 27 سبتمبر 2004.
176. عصام عبد الهادي أبو النصر، نموذج محاسبي مقترح لقياس وتوزيع عوائد صناديق الإستثمار في ضوء الفكر الإسلامي، ندوة " صناديق الإستثمار في مصر: الواقع والمستقبل "، جامعة الأزهر (مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي)، يوم 22 / 3 / 1997.

177. عطا المنان محمد أحمد ، عقد المراجعة ضوابطه الشرعية- صياغته المصرفية وانحرافاته التطبيقية ، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي(جامعة أم القرى) ، مكة المكرمة ، السعودية ، ماي 2005 ، .
178. علاء الدين زعتري ، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي ، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ، دمشق ، سورية، في الفترة من 13-14 مارس 2006م.
179. علاء الدين زعتري ، الصكوك (تعريفها، أنواعها، أهميتها، دورها في التنمية، حجم إصداراتها، تحديات الإصدار)، بحث مقدّم لورشة العمل بعنوان : (الصكوك الإسلامية؛ تحديات، تنمية، ممارسات دولية)، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية الفترة 18-19/7/2010.
180. علاء الدين فرحان طالب ، إدارة المؤسسات المالية (مدخل فكري معاصر)، دار الأيام للنشر والتوزيع ، عمان ،الأردن ، 2013.
181. علي قابوسة، المصارف الإلكترونية (الفرص والتحديات -حالة الجزائر-)، مداخلة مقدمة للمؤتمر الأول حول المعلوماتية والقانون ،أكاديمية الدراسات العليا ،طرابلس ،ليبيا ،في الفترة من 28 إلى 29 أكتوبر 2009 .
182. عمر ياسين محمود خضيرات ، دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمة الاقتصادية والمالية المعاصرة ،الملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي: الواقع والرهانات ،جامعة غرداية - الجزائر،الفترة: 23 - 24 فيفري 2011،ص:13.
183. عمرو هشام العمري، وليد الزعبي، أهمية تطبيق المصارف الإسلامية للمعايير الشرعية في الحد من الأزمات المصرفية،بحث مقدم لمؤتمر الأزمة الاقتصادية المعاصرة أسبابها وتداعياتها وعلاجها ،جامعة جرش ،الأردن ،الفترة من 14 إلى 16 ديسمبر 2010.
184. عيسى دراجي ،منور اوسرير،تحديات الصناعة المصرفية الإسلامية ،الملتقى الدولي الأول حول الإقتصاد الإسلامي(الواقع ورهانات المستقبل)، المركز الجامعي غرداية ،الجزائر،يومي 23 و 24 فيفري 2011.
185. غدير أحمد خليل ،تطوير وابتكار صناديق استثمار متوافقة مع الشريعة الإسلامية ،بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول للمالية والمصرفية الإسلامية،كلية الشريعة،الجامعة الأردنية،الأردن ،الفترة من 6 إلى 7 أوت 2014،ص:15.
186. فروحات حدة ،بوخلوة باديس ،إشكالية تطوير المنتجات المالية الإسلامية والتأهيل الشرعي للعاملين ،مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثاني حول "الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية (النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً)،المركز الجامعي خميس مليانة ،الجزائر،الفترة من 05 إلى 06 ماي 2009.
187. فؤاد محمد أحمد محيسن ،الصكوك الإسلامية (التوريق)وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها،أبحاث المؤتمر التاسع عشر لمجمع الفقه الإسلامي الشارقة ،الإمارات العربية المتحدة،الفترة بين 26 و 30 أبريل 2009 .

188. فؤاد محمد محيسن، المصارف الإسلامية الواقع والتطلعات، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية (آفاق الصيرفة الإسلامية)، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، سورية، الفترة بين 13 و 14 مارس 2006.
189. كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، تقنيات و أساليب خوصصة المصارف ، مداخلة مقدمة ضمن ملتقى المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة (منافسة ، مخاطر و تحديات) ، جامعة جيجل ، يومي : 10،11 ماي 2005 .
190. كمال رزيق ،مسدور فارس ،صيع التمويل بلا فوائد للمؤسسات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة،الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،جامعة سطيف ،الجزائر، الفترة من 25 - 28 ماي 2003،ص:04.
191. لحو بوخاري ، وليد عايب،آليات الهندسة المالية كأداة لإدارة مخاطر الصكوك الإسلامية وأثر الأزمة المالية على سوق الصكوك الإسلامية، الملتقى الدولي الأول حول الإقتصاد الإسلامي، الواقع ..وراهانات المستقبل،المركز الجامعي غرداية، يومي 23 و 24 فيفري 2011 .
192. لحو عبد القادر،إشكالية تدويل الخطر المالي ومخلفاتها على الأسواق المالية في الدول النامية،الملتقى الدولي الثاني حول: متطلبات التنمية في أعقاب إفرازات الأزمة المالية العالمية ،جامعة بشار يومي 28-29 أبريل 2010.
193. لطف محمد السرحي،نحو تمويل مصرفي إسلامي لمحاصيل الحبوب في اليمن ،بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول ،دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري ،دبي ،الإمارات العربية ،الفترة من 31 ماي إلى 03 جوان 2009.
194. ماجدة أحمد شلبي ، مستقبل الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل التحولات الدولية ، المؤتمر السنوي الرابع عشر للمؤسسات المالية الإسلامية (معالم الواقع و آفاق المستقبل) ، جامعة الإمارات العربية المتحدة ، من 15 - 17 ماي 2005.
195. محمد البلتاجي ،دور معاهد المصرفية الإسلامية في تأهيل العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية ،المؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية ،هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ،البحرين،الفترة من 19 إلى 20 نوفمبر 2005 .
196. محمد أمين علي القطان ،الرقابة الشرعية المصارف الإسلامية ، المؤتمر الثالث للإقتصاد الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، العربية السعودية ، ماي 2005 .
197. محمد بن بوزيان ،غربي ناصر ،أثر تحرير أسعار الفائدة على حجم الإدخار (دراسة قياسية لحالة الجزائر)،الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية (النظام المصرفي الإسلامي نموذجا)،المركز الجامعي خميس مليانة ،الجزائر ، يومي 05 و06 ماي 2009 .

198. محمد صفوت قابل ، آثار تحرير الخدمات المالية على المصارف الإسلامية ، المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر للمؤسسات المالية الإسلامية ، جامعة الإمارات العربية المتحدة ، (معالم الواقع و آفاق المستقبل) ، من 15 - 17 ماي 2005 .
199. محمد عبد الحليم عمر ، بطاقات الإئتمان (ماهيتها والعلاقات الناشئة عن استخدامها بين الشريعة والقانون)، بحث مقدم إلى "مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية"، كلية الشريعة والقانون ،جامعة الإمارات العربية المتحدة،الفترة من 04 إلى 06 ماي 2003 .
200. محمد عبد الغفار الشريف ، الرقابة الشرعية على المصارف و الشركات المالية الإسلامية ،المؤتمر العلمي الثالث للاقتصاد الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، العربية السعودية ، ماي 2005 .
201. محمد عبد الوهاب العزاوي، أحمد سليمان محمد الجرجري ، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بين الواقع والطموح ، المؤتمر العلمي الخامس بعنوان: نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية إلكترونية ، جامعة فيلادلفيا (كلية العلوم الإدارية والمالية)، عمان ،الأردن ،يومي 04 - 05 جويلية 2007.
202. محمد كريم قروف ،الهندسة المالية كمدخل علمي لتطوير صناعة المنتجات المالية الإسلامية، الملتقى الدولي الأول حول الإقتصاد الإسلامي، الواقع ..ورهنات المستقبل،المركز الجامعي غرداية، يومي 23 و 24فيفري 2011 .
203. محمد ياسين غادر ،محددات الحوكمة ومعاييرها ،المؤتمر العلمي الدولي : "عولمة الإدارة في عصر المعرفة،كلية إدارة الأعمال ،جامعة الجنان لبنان ،الفترة من 15 -17 ديسمبر 2012.
204. محمود إبراهيم مصطفى الخطيب ، من صيغ الاستثمار الإسلامية المرابحة الداخلية في البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار ، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي(جامعة أم القرى) ، مكة المكرمة ، السعودية ، ماي 2005 .
205. مديوني جميلة ،مداح عرابي الحاج ،قياس جودة الخدمة المصرفية الإسلامية بإستخدام نموذج servqual (تجربة المصارف الإسلامية بالمملكة الأردنية الهاشمية)،الملتقى الدولي الأول بعنوان "الإقتصاد الإسلامي ،الواقع ورهنات المستقبل" ،يومي 23 و 24 فيفري 2001،المركز الجامعي غرداية.
206. مصطفى محمود عبد السلام ،آلية تطبيق عقد الإستصناع في المصارف الإسلامية (دول مجلس التعاون الخليجي نموذجا)،بحث مقدم إلى "مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول" ،دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري ،دبي ،الإمارات العربية،من 31 ماي إلى 03 جوان 2009.
207. مطاي عبد القادر ،متطلبات إرساء التكنولوجيا المصرفية في دعم الذكاء التنافسي بالبنوك الجزائرية ،المجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية جامعة حسيبة بن بوعلي ،الشلف ،الجزائر،العدد10،جوان 2013 .
208. مفتاح صالح، الطيب داودي، معارفي فريدة، الصيرفة الشاملة كمدخل لمواكبة مستجدات الصناعة المصرفية وتأهيل المصارف الجزائرية، مؤتمر إدارة منظمات الأعمال: التحديات العالمية المعاصرة،جامعة العلوم التطبيقية الخاصة ، المملكة الأردنية الهاشمية ،من 27 إلى 29 أبريل 2009 .

209. مفتاح صالح، معارفي فريدة، البنوك الالكترونية، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الخامس لكلية الإقتصاد" نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية الكترونية"، جامعة فلدفيا ،الأردن، خلال الفترة 4-2007/7/5.
210. نبيل قبلي ،نقماري سفيان ،التأمين المصرفي في الجزائر بين النظرية والواقع، الملتقى الدولي السابع حول :الصناعة التأمينية ،الواقع العملي وآفاق التطوير-تجارب بعض الدول-،كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة حسبية بن بو علي -الشلف-،يومي 03 و04 ديسمبر 2012.
211. هشام الباسط ،صيرفة التأمين ،أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت(الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والإقتصادية)،ج02، منشورات الحلبي الحقوقية،لبنان ،2002.
212. هشام جبر ،صناديق الاستثمار الإسلامية،الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة ، المنعقد بكلية التجارة في الجامعة الإسلامية،من 8 إلى 9 ماي 2005.
213. وصاف عتيقة ،دور التحرير المصرفي في عالمية الأزمة المالية الحالية(حالة الدول العربية)،مجلة أبحاث إقتصادية وإدارية ،جامعة بسكرة ،الجزائر،العدد 14 ديسمبر 2013 .
214. وليد هويل عويجان ، أداء المؤسسات المالية في عصر العولمة ، المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر للمؤسسات المالية الإسلامية ، جامعة الإمارات العربية المتحدة (معالم الواقع و آفاق المستقبل) ، من 15 - 17 ماي 2005 ، ص ص : 1712 ، 1713 .
215. وليد هويل عويجان ، أداء المؤسسات المالية في عصر العولمة، المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر للمؤسسات المالية الإسلامية،جامعة الإمارات العربية المتحدة(معالم الواقع وآفاق المستقبل) من 15 - 17 ماي 2005.
216. وهبة مصطفى الزحيلي ، بطاقات الائتمان ،مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية :الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون ،الدورة الخامسة عشرة في الفترة 6-11/3/2004م مسقط ،سلطنة عمان .
217. الياس خضير الحمدوني ، الصيرفة الشاملة وفاق استخدامها كخيار استراتيجي في ظل العولمة ، المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية عمان ،الأردن،2003.
218. يحيوي وفاء،لغراب سمية،منصوري الزين، دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة عن طريق تفعيل تثمير أموال الزكاة، ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية ، جامعة صفاقس بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية ،الجمهورية التونسية، الفترة من 27 إلى 29 جوان 2013.
219. يوسف بن عبد الله ،الشبيلي ،إصدار وتداول الأسهم والصكوك و الوحدات الإستثمارية المشتملة عل النقود وألديون وضوابطها الشرعية ،ندوة الصكوك الإسلامية ،جامعة الملك عبد العزيز ، العربية السعودية ،يومي 24 و 25 ماي 2010 .
220. أحمد بن قطاف، عبد الفتاح علاوي، رأس المال المخاطر الإسلامي مدخل استراتيجي في تمويل المؤسسات المصغرة مع الإشارة الى حالة الجزائر، الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية ،جامعة صفاقس ، تونس، أيام 27 - 28 - 29 / 6 / 2013.

221. أحمد لحساسنة، فيصل شياد، منتجات سوق النقد بين المصارف الإسلامية (دراسة تحليلية نقدية للتجربة الماليزية مع محاولة تطوير منتجات تمويلية جديدة)، مجلة اسرا الدولية للمالية الإسلامية، الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية، ماليزيا، المجلد الخامس، العدد الأول، جوان 2014.
222. جمال لعامرة، ريس حدة، تحديات السوق المالي الإسلامي، ورقة مقدمة للملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات (دراسة حالة الجزائر والدول النامية)، جامعة بسكرة، الجزائر، يومي 21 و 22 نوفمبر 2006.
223. جمعي عماري، التسويق المصرفي في المؤسسة المصوقية الجزائرية،، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية - الواقع و التحديات - جامعة الشلف بتاريخ: 14-15/12/2004
224. حسين سعيد، كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية "في الواقع وسلامة التطبيق"، المؤتمر الدولي الأول للمالية الإسلامية، الجامعة الأردنية، الأردن، الفترة من 6-7 أوت، 2014.
225. صفية أحمد أبو بكر، صناديق الإستثمار الإسلامية (خصائصها وأنواعها)، المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر للمؤسسات المالية الإسلامية، جامعة الإمارات العربية المتحدة، (معالم الواقع و آفاق المستقبل)، من 15 - 17 ماي 2005.
226. عبد الكريم أحمد قندوز، الهندسة المالية الإسلامية (دورها في إنشاء وتطوير السوق المالية الإسلامية وإمدادها بالأدوات المالية)، المؤتمر العلمي السنوي الخامس عشر "الأسواق المالية والبورصات - الواقع والآفاق"، جامعة الإمارات العربية المتحدة، الفترة من 06 ألي 08 مارس 2007 .
227. عبد الله منصور، العمل بالصكوك الإستثمارية الإسلامية على المستوى الرسمي والحاجة إلى تشريعات جديدة، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية المتحدة، من 31 ماي - 03 جوان 2009 .
228. محرز نور الدين، رحموني فضيلة، الأهمية الاقتصادية لصكوك الإجارة، المؤتمر الدولي للإقتصاد والتمويل الإسلامي جامعة سكاريا - تركيا، الفترة 21-23 أكتوبر 2015.
229. محمد البلتاجي، تنمية الموارد البشرية في المؤسسات المالية الإسلامية، المؤتمر الثاني للخدمات المالية لإسلامية، 27 - 28 افريل، طرابلس، ليبيا، 2010.
230. منير سليمان الحكيم، يزن سالم العطييات، دور مؤسسات البنية التحتية ا لداعمة للجهاز المصرفي الإسلامي في منع المساهمة بالأزمة و التخفيف من آثارها، المؤتمر العلمي الدولي السابع : تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال " التحديات الفرص الآفاق"، جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن، الفترة 10-11 نوفمبر 2009.

5 - بحوث و دراسات :

231. رفيق يونس المصري، المصارف الإسلامية (دراسة شرعية لعدد منها)، سلسلة أبحاث مركز الإقتصاد الإسلامي، منشورة، جدة، العربية السعودية، السنة غير مذكورة .

232. سعيد النجار ، السياسات المالية وأسواق المال ، صندوق النقد العربي والصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي ، 1994 .
233. صلاح الدين الشيخ خضر ، محمد عثمان أحمد ، عبد الرحمن محمد عبد الرحمن، إيمان عبد الغفار الطاهر ، الآثار المحتملة من إنضمام السودان إلى منظمة التجارة العالمية على الصناعة المصرفية، سلسلة البحوث والدراسات الصادرة عن بنك السودان المركزي، 2007.
234. عادل رزق ، دعائم الإدارة الإستراتيجية للإستثمار ، منشورات إتحاد المصارف العربية ، 2006.
235. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي ، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، جدة ، السعودية ، 2004.
236. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي ، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، جدة ، السعودية ، 2004.
237. معهد الدراسات المصرفية ، اتفاقية بازل الثالثة Basel III ، نشرة إضاءات ، الكويت، سلسلة الخامسة ، العدد 05، ديسمبر 2012 .
238. مغاوري شلبي ، إندماج المصارف في البلدان العربية ، مركز زايد العالمي للتنسيق والمتابعة، أبوظبي، الإمارات العربية، 2005.
239. منور إقبال ، أوصاف أحمد ، طارق الله خان ، التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي ، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب ، ط2 ، العربية السعودية ، 2001 .

6 - التقارير والنشرات :

240. بنك الإثمار ، التقارير السنوية : 2014، 2015 .
241. بنك الإسكندرية ، النشرة الإقتصادية ، المجلد الخامس والثلاثون ، 2003 ، ص: 28 .
242. بنك الإسلامي العربي ، التقرير السنوي 2015 .
243. بنك الإسلامي الفلسطيني ، التقرير السنوي 2015 .
244. البنك المركزي المصري، الضوابط الرقابية للعمليات المصرفية الإلكترونية وإصدار وسائل دفع النقود الإلكترونية ، جلسة مجلس إدارة البنك بتاريخ 2002/2/28 ، ص: 02 .
245. بنك دبي الإسلامي ، البيانات المالية 2015 .
246. بنك سبأ الإسلامي التقارير السنوية من 2015 - 2013 .
247. بنك معاملات التقرير السنوي 2015 .
248. بنك ميزان ، التقرير السنوي 2015 .
249. بيت التمويل الكويتي ، التقرير السنوي لسنة 2015 .
250. صيغة عقد السلم والسلم الموازي (الأحكام الفقهية، إجراءات الدراسة والقيود المحاسبية)، سلسلة إصدارات بنك الشمال الإسلامي، الخرطوم، السودان ، جانفي 2012 .

251. عبدالله بن موسى العمار، يوسف بن عبدالله الشبيلي، الضوابط الشرعية للشيكات (قرار الهيئة الشرعية ر قم (29) لبنك البلاد السعودي).
252. لنك بوبيان، التقرير السنوي 2015 .
253. مصرف الراجحي، التقرير السنوي 2015.
254. مصرف اليمن البحرين شامل التقارير السنوية للسنوات من 2013-2015.
255. مصرف قطر الإسلامي، التقرير السنوي سنة 2015 .
- 7 - قوانين و قرارات :
256. إتفاقية إنشاء الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، مصر ، 1977 .
257. البنك المركزي اليمني ، دليل حوكمة البنوك في الجمهورية اليمنية، 2013 .
258. مجلس الخدمات المالية الإسلامية ، المبادئ الإرشادية لضوابط المؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية ، ديسمبر 2006
- 8 - مجلات :
259. أحمد بوراس، العمليات المصرفية الإلكترونية ، مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، الجزائر، العدد 11، ماي 2007 .
260. أحمد حسين المشهراوي، تقييم ملاءة المصارف الإسلامية في إطار المعيار الجديد لكفاية رأس المال، مجلة المال والإقتصاد ، بنك فيصل الإسلامي السوداني، العدد 58، أوت 2008.
261. أحمد هادي سلمان ، لهيب توما ميخا، الإنعكاسات المترتبة على ظاهرة غسل الأموال، مجلة الإقتصاد والإدارة ، العدد 67 ، 2007.
262. إستراتيجيات مصارف المجتمعات الفاتقة ، مجلة الدراسات المالية والمصرفية ، المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، الأردن ، المجلد الثالث ، العدد الأول ، مارس 1995 .
263. أنور مصباح سوبرة ، المصارف الإسلامية : رؤية مستقبلية ، مجلة إتحاد المصارف العربية ، سبتمبر 2006 ، ص : 31 .
264. بان ياسين مكي ، الأثار الإقتصادية لعقد التمويل التأجير التمويلي، مجلة الخليج العربي ، المجلد 40، العدد 1 ، الكويت ، 2012.
265. بركان زهية ، الإندماج المصرفيين العولمة ومسؤولية إتخاذ القرار ، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، العدد الثاني ، 2005 .
266. بريش عبد القادر ، جودة الخدمات المصرفية كمدخل لزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2010 ، الجزائر ، عدد 03 .
267. بسام أحمد الزلمي ، دور النقود الإلكترونية في عمليات غسل الأموال ، مجلة العلوم الإقتصادية والقانونية ، جامعة دمشق ، سوريا، المجلد 26 ، العدد الأول 2010.

268. بن علي بن عزوز ،مداخل مبتكرة لحل مشاكل التعثر المصرفي(نظام حماية الودائع)،مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا،جامعة الشلف ،الجزائر،العدد05،جانفي 2008.
269. بن موسى كمال ،المحفظة الاستثمارية (تكوينها ومخاطرها)، مجلة الباحث ، جامعة ورقلة ، الجزائر ،العدد 03، 2004.
270. جعفر حسن البشير آدم ، ابراهيم فضل المولي ،معيار كفاية رأس المال المكيف حسب معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية ودوره في الحد من آثار مخاطر الائتمان المصرفي، مجلة العلوم الاقتصادية،جامعة سطيف ،العدد 16 ،المجلد الأول، 2015.
271. حبار عبد الرزاق ،الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي(حالة دول شمال إفريقيا)، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا،ديوان المطبوعات الجامعية ،العدد السابع، 2009.
272. حسين عبد المطلب الأسرج،الحوكمة والإمتثال في البنوك الإسلامية،مجلة الدراسات المالية والمصرفية،المجلد الحادي والثلاثون،العدد الثالث ،سبتمبر 2013.
273. حسين محمد سمحان ، أساليب خلط مال المضاربة وآثارها في قياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية ، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية ،المجلد الرابع العدد04، 2008 .
274. خالد أمين عبد الله ،المصارف الإسلامية ومدى إنطباق مفهوم الشمولية عليها،مجلة إتحاد المصارف العربية ،بيروت ،لبنان ،1994 .
275. خالد وهيب الراوي ،العمليات المصرفية الخارجية ،دار المناهج،للنشر والتوزيع، الأردن،ط2003،2.
276. رايح عرابية ،دور الصيرفة الشاملة في تطوير البنوك في الدول النامية(مع الإشارة إلى حالة مصر)، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا ، ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر،العدد السادس، 2009 .
277. رضوان سليم ،دور السياستين المالية والنقدية في تحقيق التنمية الإقتصادية،مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير ،العدد 08، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر،2008.
278. زكي أبو زيادة ،أثر تطبيق مفهوم إدارة الجودة الشاملة على الأداء التنظيمي (دراسة تطبيقية في عينة من المصارف التجارية الفلسطينية)،مجلة جامعة النجاح للأبحاث ،مجلد 25 ،العدد2001،04.
279. سراج الدين عثمان مصطفى ،خصوصية العمل المصرفي الإسلامي ،مجلة إتحاد المصارف العربية ،أكتوبر 2005، العدد 299 .
280. سلمى سايرلي، مرجان محمد، مضاء منجد،لمحة عن معايير رأس المال التنظيمي وفق مقررات بازل 3،مجلة الإقتصاد الإسلامي،العدد 24 ،جوان 2013.
281. سليمان فارس ،مدى إدراك العاملين في المصرف التجاري السوري للتسويق المصرفي الحديث وتطبيقه (دراسة ميدانية)،مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والقانونية ،المجلد25،العدد02،سوريا،2009.
282. صباح مجيد العبيدي،عملية غسيل الأموال (أبرز المضامين وسبل المعالجة)،المجلة العراقية للعلوم الإقتصادية،المجلد الثالث ،العدد السابع،2005.

283. صلاح الدين الشيخ، منتجات التكافل المصرفي، مجلة البركة، بنك البركة السوداني ، أوت 2009.
284. عبد الجبار هائل سعيد ، العمل المصرفي الإسلامي ركيزة من ركائز الصناعة المصرفية العالمية، مجلة إتحاد المصارف العربية ، العدد 299 ، أكتوبر 2005 .
285. عبد المنعم محمد الطيب، أثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية على المصارف الإسلامية، مجلة إتحاد المصارف العربية ، سبتمبر 2006.
286. علي بدران ، علي بدران ، المصارف الإسلامية و التطورات المعاصرة ، مجلة إتحاد المصارف العربية ، العدد 291 فيفري 2005 .
287. علي عبد الله شاهين ، مدخل محاسبي مقترح لقياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية ، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد 13، العدد الأول، غزة، 2005.
288. غزالي عمر ، الخدمات المصرفية في ظل التحولات العالمية ، مجلة أبحاث إقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر، الجزائر، العدد الرابع، ديسمبر 2008، ص:24.
289. فؤاد شاكر ، الخصخصة في القطاع المصرفي (المفهوم - الأبعد - متطلبات النجاح)، مجلة إتحاد المصارف العربية ، فيفري 2005 .
- فؤاد شاكر ، الخصخصة في القطاع المصرفي (المفهوم - الأبعد - متطلبات النجاح)، مجلة إتحاد المصارف العربية ، فيفري 2005 .
290. كمال عايشي ، أداء النظام المصرفي الجزائري في ضوء التحولات الإقتصادية ، مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة محمد خيضر، الجزائر، العدد 10، نوفمبر 2006.
291. كنجو عبود كنجو، الإبداع المصرفي في ظل الاقتصاد المعرفي، مجلة جامعة البحث للعلوم الإنسانية، المجلد 36 ، العدد 29 ، 2014.
292. مايع شبيب هدهود ، القطاع المالي والمصرفي بين إشكاليات الواقع وآفاق الإصلاح"دراسة في أقطار عربية مختلفة"، مجلة الغري للعلوم الإقتصادية الادارية ، جامعة الكوفة، العراق، المجلد 2، العدد 10 ، 2008.
293. مجلة إتحاد المصارف العربية ، الصيرفة الإسلامية تواصل النمو القوي ، العدد 310 ، سبتمبر 2006.
294. مجلة إتحاد المصارف العربية ، تطورات التمويل الإسلامي والصيرفة الإسلامية حول العالم ، العدد 415 ، جوان 2015.
295. محمد إبراهيم مقداد ، سالم عبد الله حلس ، دور البنوك الإسلامية في تمويل التنمية الإقتصادية في فلسطين ، مجلة الجامعة الإسلامية ، المجلد الثالث عشر، العدد الأول ، غزة، جانفي 2005 .
296. محمد زيدان ، أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي بالإشارة إلى البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 09 ، 2009 .
297. محمد شايب ، المصارف الإسلامية وحتمية تبني التكنولوجيا الحديثة مقارنة بنظيرتها التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، العدد 28 ، سبتمبر 2014.

298. محمد معن ديوب، المتطلبات الأساسية لنجاح برنامج الخصخصة، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية (سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية)، المجلد 28، العدد 02، 2006.
299. محمد معن ديوب، المتطلبات الأساسية لنجاح برنامج الخصخصة، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية (سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية)، المجلد 28، العدد 02، 2006.
300. محمود عبد العزيز، مفهوم ووظائف البنوك الشاملة، مجلة إتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، 1994.
301. مروان محمد أبو فضة، عقد الوكالة وتطبيقاته في المصارف الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد السابع عشر، العدد الثاني، غزة، 2009.
302. مطاي عبد القادر، الإندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي، مجلة أبحاث إقتصادية وإدارية، جامعة بسكرة، العدد السابع، جوان 2010 .
303. نجار حياة، إتفاقية بازل III آثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، العدد 13، جامعة سطيف، 2013 .
304. نزار قنوع، طرفة شريقي، رولا غازي إسماعيل، الإندماج المصرفي وضروراته في العالم العربي، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد 31، العدد 2009، 01.
305. وحيدة جبر خلف، الجهاز المصرفي وعمليات غسل الأموال (آليات الغسيل ووسائل المكافحة)، المجلة العراقية للعلوم الإقتصادية، المجلد الثالث، العدد السابع، 2005.
- 9 - مراجع إلكترونية :**
306. أسامة عبد الخالق الأنصاري، إدارة البنوك التجارية والبنوك الإسلامية، بحث منشور على الموقع الإلكتروني : www.kotobarabia.com، 2006، ص-ص: 180-182، أطلع عليه بتاريخ: 01-10-2013.
307. بلعجوز حسين، بوقرة رابح، إدارة المخاطر المصرفية بالإشارة إلى حالة الجزائر، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لموسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي www.iefpedia.com، أطلع عليه بتاريخ 01-06-2014 .
308. بهاء الدين حمزة، صكوك الإجارة الإسلامية بمليار دولار، يومية إيلاف الإلكترونية، 29 أكتوبر، 2004، على الموقع الإلكتروني www.elaph.com، أطلع عليه يوم 01/10/2015.
309. جريدة الشرق الأوسط، النظام المصرفي الإسلامي يتمتع بسيولة نقدية تصل إلى 1.9 تريليون دولار، العدد 13397، بتاريخ 18 مارس 2015، على موقعها الإلكتروني: www.aawsat.com، أطلع عليه بتاريخ: 03/08/2015.
310. جوزف طربية، خريطة طريق إلى بازل 3، جريدة الشرق الأوسط، العدد 11683، 23 نوفمبر 2010، على الموقع الإلكتروني: www.aawsat.com، أطلع عليه بتاريخ: 01-06-2014.

311. حسين فتحي عثمان ،التوريق المصرفي للديون الممارسة والاطار القانوني ،بحث منشور على الموقع الإلكتروني: www.arablawninfo.com، أطلع عليه بتاريخ: 01-10-2013.
312. حمول طارق ،بوشنافة أحمد ،دور صيرفة التأمين في خلق وتطوير الجودة الشاملة لخدمات قطاع التأمين (الإشارة إلى حالة الجزائر)،بحث منشور على الموقع الإلكتروني www.scribd.com .
313. ربا السمارة ، التسويق المصرفي الدولي،بحث منشور على الموقع الإلكتروني لمركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية www.kantakji.com ،أطلع عليه بتاريخ: 10/01/2016.
314. رضا صاحب ابو حمد، علي محمود علي ،مساهمة الصيرفة الشاملة في تفعيل القطاع السياحي ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لجامعة الكوفة: www.mng.kufauniv.com ،أطلع عليه بتاريخ 10-11-2013 .
315. سعد العبيد،النقود الإلكترونية،بحث منشور على الموقع الإلكتروني: www.kanatakji.org ، أطلع عليه يوم : 06/09/2013 .
316. شوقي بورقية،إدارة السيولة في المصارف الإسلامية،بحث منشور على موقع جامعة الملك عبد العزيز،المملكة العربية السعودية: www.iei.kau.edu.sa، أطلع عليه بتاريخ : 10/10/2015.
317. شوقي جباري، دور الهندسة المالية في تأجيج شرارة الأزمة الرهانة،بحث منشور على الموقع الإلكتروني لموسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي www.iefpedia.com ، أطلع عليه بتاريخ: 10-09-2014.
318. صبحي معروف الشلتوني ،رجب مصطفى علي،الصيرفة الشاملة بين الفكر والتطبيق في الوطن العربي،بحث منشور على الموقع الإلكتروني لجامعة غزة: www.site.iugaza.edu.ps ،أطلع عليه بتاريخ: 20-06-2013
319. صلاح الدين محمد أمين ،لصيرفة الشاملة (الصيرفة ذات الخدمات الكاملة) ،بحث منشور على الموقع الإلكتروني لموسوعة التمويل والاقتصاد الإسلامي: www.iefpedia.com ،ص:22،أطلع عليه يوم: 11/01/2016.
320. صلاح الدين محمد أمين ، دور المصارف الشاملة في تعزيز الاداء المصرفي وتنشيط الاستثمار المؤسسي / دراسة تحليلية في عينة من المصارف العراقية،بحث منشور على الموقع الإلكتروني لموسوعة الإقتصاد والتمويل الإسلامي: www.iefpedia.com أطلع عليه بتاريخ2015/10/12.
321. عبد الباسط الشيبني ،البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي ،بحث منشور على الموقع الإلكتروني لمركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية: www.kantakji.com ،أطلع عليه بتاريخ 10/01/2015 .
322. عبد الرزاق خليل، عادل عاشور، دور المصارف الإسلامية في دعم و تطوير أسواق رأس المال العربية، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لموسوعة الإقتصاد والتمويل الإسلامي www.iefpedia.com ،ص:08،أطلع عليه بتاريخ: 10-01-2015.

323. عبدالرحمن بن فؤاد الجار الله ، شركة المضاربة في الفقه الإسلامي ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: www.kantakji.com ، أطلع عليه بتاريخ: 06 / 10 / 2011 .
324. علاء الدين زعتري، المصارف الإسلامية في عصر العولمة، بحث منشور على موقعه الإلكتروني www.alzatari.net ، أطلع عليه بتاريخ: 2015/08/01.
325. علاء سعيد حسين سعد ، أدوات الصيرفة الالكترونية، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لجامعة غزة www.iugaza.edu: ، أطلع عليه بتاريخ: 2013-10-01.
326. غسان الطالب ، المصارف الإسلامية والحاجة إلى الاندماج المصرفي، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لمجلة الصيرفة الإسلامية: www.islamicbankingmagazine.org ، أطلع عليه بتاريخ: 2016/10/15.
327. فاروق ابوجديع ، محمد عمار معتوق ، التأمين عبر المصارف ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني : www.scribd.com ، أطلع عليه بتاريخ 2013-10-02 .
328. قفزة نوعية بالنتائج المالية لبنك فلسطين في النصف الأول من العام 2016، مقال منشور بجريدة دنيا الوطن الفلسطينية على موقعها الإلكتروني: www.alwatanvoice.com ، أطلع عليه بتاريخ 2015/01/15.
329. ماجدة أحمد شلبي ، الرقابة المصرفية في ظل التحولات العالمية و معايير لجنة بازل ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني : www.arablawinfo.com/Researches_AR/276.doc ، أطلع عليه بتاريخ : 2013/08/08.
330. ماهية المصارف الإسلامية ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لجامعة فلسطين www.ocw.up.edu.ps ، أطلع عليه يوم 2014-12-10.
331. المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الإسلامية ، تطوير المنتجات المالية الإسلامية ، على موقعه الإلكتروني : www.cibafi.org ، بتاريخ : 2015/10/10 .
332. مجلس الغرف السعودية، 11 تحديا تواجه الأعمال المصرفية الإسلامية، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: www.kantakji.com ، أطلع عليه بتاريخ: 2015/08/03.
333. محمد خير طيفور ، صبحي كرد عربو ، الآثار المالية للعولمة ، بحث منشور على الموقع : www.alqaly.com/ab7ath تاريخ الإطلاع: 2007/08/24.
334. مصطفى بن شمس الدين ، عقد الإجارة ثم البيع ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لموسوعة الإقتصاد والتمويل الإسلامي www.iefpedia.com ، ص: 07، أطلع عليه بتاريخ: 2015-01-10.
335. منى لطفي بيطار ، منى خالد فرحات، الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: www.kantakji.com ، ص: 08، أطلع عليه بتاريخ: 2015-01-30.
336. الموقع الإلكتروني لبنك دبي الإسلامي: www.dib.ae ، أطلع عليه بتاريخ: 2016/01/20

337. الموقع الإلكتروني لبنك سورية الدولي الإسلامي: www.siib.sy، أطلع عليه بتاريخ: 2016/01/15.
338. الموقع الإلكتروني لبنك قطر الإسلامي: <http://www.qib.com.qa> أطلع عليه يوم 2015/01/10.
339. الموقع الإلكتروني لبنك ميزان: www.meezanbank.com، أطلع عليه بتاريخ 2016/01/20.
340. الموقع الإلكتروني لبيت التمويل الكويتي: www.kfh.com، أطلع عليه بتاريخ 2015/01/15.
341. الموقع الإلكتروني للبنك الإسلامي العربي: www.aibnk.com، أطلع عليه بتاريخ: 2016/01/16.
342. الموقع الإلكتروني للبنك الإسلامي الفلسطيني: www.islamicbank.ps، أطلع عليه بتاريخ: 2016/01/16.
343. الموقع الإلكتروني لمجموعة البركة المصرفية: <http://www.albaraka.com>، أطلع عليه بتاريخ 2016/10/15.
344. الموقع الإلكتروني لمصرف قطر الإسلامي: www.qib.com.qa، أطلع عليه بتاريخ 2015/01/15.
345. نايف بن عمار آل وقيان، بطاقة الائتمان (حقيقتها، حكمها)، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: www.iefpedia.com، أطلع عليه بتاريخ: 2013-09-10.
346. نايف بن عمار آل وقيان، بطاقة الائتمان (حقيقتها، حكمها)، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لموسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي www.iefpedia.com، ص-ص: 15-17، أطلع عليه بتاريخ 2015-01-10.
347. هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، المعايير المحاسبية المالية www.aaofii.com ، أطلع عليه بتاريخ : 2015/01/18 .
348. ياسر عبد طه الشرفا، أهمية دور البنوك الإسلامية في إنماء قطاع الصناعة بصيغة الإستصناع والإستصناع الموازي (دراسة تطبيقية على البنوك الإسلامية العاملة في فلسطين)، 2012، ص: 08، بحث منشور على الموقع الإلكتروني لجامعة غزة: www.gu.edu.ps، أطلع عليه بتاريخ: 2014-12-10.
349. "بيروموني" تمنح بيت التمويل الكويتي جائزة أفضل بنك إسلامي في الإجارة، جريدة الشرق الأوسط، الأحد 18 جانفي 2004 العدد 9182 على موقعها الإلكتروني: www.aawsat.com، أطلع عليه يوم 2015/10/01.

ثانيا : المراجع باللغة الأجنبية.

1-les overages:

350. Anthony Saunders , Ingo Walter, Universal banking in die United States: what could we gain? What could we lose? , Published by Oxford University Press, New York, 1994.
351. Asli Demirgüç-Kunt and Enrica Detragiache, Financial Liberalization and Financial Fragility, IMF Working Paper No. 98/83, June 1998 .

- 352.C.P.Holland,A.G.Lockett ,I.D.Blackman,Global strategies to overcome the spiral of decline in universal bank markets, Journal of Strategic Information Systems,vol 07,1998.
- 353.Gonet & Cie Bank La répression financière Impacts sur les actifs financiers, Analyse economique,juin 2012..
- 354.H.R.Machiraju, Modern commercial banking, New Age International (P) Ltd, Publishers,02 edition, New Delhi,2008 .
- 355.PETER HOWELLS, KEITH BAIN ,The Economics of Money, Banking and Finance, Pearson Education Limited, England, third edition,2005.

2-les périodiques

- 356.Al Mamun Md, An Assessment of Bangladeshi & Indian Commercial Banks Trend towards, IJAR-BAE Research Paper,Japan, Vol. 01, Issue 01,2012
- 357.Caroline Fohlin, The History of Corporate Ownership and Control in Germany, University of Chicago Press,USA, November 2005.
- 358.Dafna Avraham ,Patricia Selvaggi, James Vickery, A Structural View of U.S. Bank Holding Companies, FRBNY Economic Policy Review , New York, July 2012.
- 359.Dario Focarelli , David Marques-Ibanez, Alberto Franco Pozzolo Are universal banks better underwriters?evidence from the last days of THE GLASS-STEAGALL ACT, European Central Bank, Germany ,No 1287 , JAnuary 2011.
- 360.Diemo Dietrich, Uwe Vollmer , Are universal banks bad for financial stability? Germany during the world financial crisis, The Quarterly Review of Economics and Finance Journals ,N;52 ,2012.
- 361.Franklin Allen, Douglas Gale,Comparative Financial Systems, New York University Press, April 2001.
- 362.Hugh Patrick, Japan's Financial System and the Evolving Role of Main Banks, Center on Japanese Economy and Business Working Paper No: 50, Columbia University, March 1991.
- 363.Ingo Walter, Universal Banking: A Shareholder Value Perspective, INSEAD Working Paper, France.
- 364.Jun-Koo Kang, Wei-Lin Liu, Is universal banking justified? Evidence from bank underwriting of corporate bonds in Japan, Journal of Financial Economics Vol 84 ,2007..
- 365.Patrick Imam ,kangni Kpodar ,Islamic Banking : haw has it Diffused?, IMF Working Paper , August 2010.
- 366.Takeo Hoshi, Anil Kashyap, The Japanese Banking Crisis: Where Did It Come From and How Will It End? National Bureau of Economic Research, Tokyo, January 2000..

3-les rapports

- 367.Rixtel, Adrian van, Souma, Toshiyuki, Banking in Japan: Will "Too Big To Fail" Prevail?, Hitotsubashi University Repository Technical Report,dec 2002.

4-les sites d'internet :

368. Universal Banking - Meaning –Advantages -Disadvantages, a partir de site d'internet: www.kalyan-city.blogspot.com , le:06/07/2012.

367.site web de WTO :www.wto.org, consulté le : 02/03/2015.